تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره

تأليف
العلامة المحقق
الشيخ جعفر السبحاني

دار الأضواء
بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحیم

تاريخ الفقه الإسلامى و أدواره

كاتب:

جعفر سبحانى

نشرت فى الطباعة:

مجله حوزه

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره

اشارة

نام کتاب: تاریخ الفقه الإسلامی و أدواره

موضوع: تاریخ فقه و تحولات آن

نویسنده: تبریزی، جعفر سبحانی

تاریخ وفات مؤلف: ه ق

زبان: عربی

قطع: وزیری

تعداد جلد: ۱

تاریخ نشر: ه ق

مقدمة الناشر

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ

و الحمد لله رب العالمین و الصلاة و السلام علی محمد و آله الطیبین الطاهرین.

و بعد، فمن دواعی شرورنا فی دار الإضواء أن نضع بین یدی القاریَ اللبیب هذه الدرة النفیسة و الجوهرة الثمینة لمؤلف أعظم و أهم إنه الشیخ جعفر السبحانی حفظه الله و رعاه الذی ما زال یرفد المكتبة الإسلامیة بروائع تحفه، منها هذا الكتاب «تاریخ الفقه الإِسلامی و أدواره» كما و لا بد أن نشیر إلی الكتاب القرین و المكمل لهذا و هو «مصادر الفقه الإسلامی و منابعه» و بهذا تزداد الفائدة و یعطی الموضوع حقه.

فی حین تصدینا لطبع الموسوعة الفخمة الموسوعة ب «موسوعة طبقات الفقهاء» و التی تقع فی ثمان مجلدات، و لنفس المؤلف حفظه المولی و هی موسوعة الأولی من نوعها فی هذا المضمار، شاملة لكافة الفقهاء، بترجمة وافیة كافیة.

و بالخیام لیس لنا إلّا أن نبتهل للعلی القدیر أن یوفقنا لِلِاستمرار فی إنجاز مثل هذه المؤلفات، و بثها فی الأمة الإسلامیة لتفید منها.

و الله من وراء القصد. الأربعاء ۱۵ ذی القعدة ۱۴۱۹ ه الموافق ۳ آذار ۱۹۹۹ م. جعفر هادی الدجیلی

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳

بسم الله الرحمن الرحیم "وَ ما كانَ الْمُؤْمِنُونَ لِیَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِیَتَفَقَّهُوا فِی الدِّینِ وَ لِیُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَیْهِمْ لَعَلَّهُمْ یَحْذَرُونَ ("التوبة ۱۲۲).

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۵

تمهید

أدوار الفقه الإسلامی

اشارة

إنّ لكلّ علم هیكلًا عاما له تعریفه و موضوعه و مسائله و غایته، و هذا ما یُتطرّق إلیه فی نفس العلم، و هناك جانب آخر یُدعی بتاریخ

العلم، و يُهدف من وراء دراسته بيانُ مرحلة نشوئة و نضوجه و تكامله أو ما أُصيب به من نكسات على طول تاريخه.

و قد قام الباحثون ذوو الاختصاص بدراسة تاريخ أكثر العلوم، حتى تكامل و أصبح تاريخ كلّ علم موضوعاً مستقلا وراء ذلك العلم، فهناك من يبحث فى علم الطب مثلًا من منظار داخلى، و تثمر جهوده فى نفس ذلك العلم، و لا ـ تتجاوز عن حدوده، و هناك من يبحث فيه من منظار خارجى، و تنصبُّ جهوده فى تاريخه، و المراحل التى مرّ بها و ما أعقبه من نضوج و تكامل، و هذا ما يسمّى بتاريخ العلم.

إنّ التتبع فى تاريخ العلوم يثبت أنّ كلّ علم يوم نشوئة لم يكن سوى مسائل معدودة لا تتجاوز عدد الأصابع، ثمّ كثرت و تشعبت عبر الزمان تحت ظل عوامل كثيرة ساهمت فى ازدهاره.

و قد انصبَّ الاهتمام فى العصور الأخيرة على تاريخ العلوم، و استعراض سيره التكاملى، فأصبح لكلّ علم بل لكل مسألة تاريخ خاص بها.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۶

و الباحث السابر فى تاريخ العلوم حينما يواكب مراحلها التكاملية يقف على حقيقة و هى أنّ البحث فى العلوم و الفهم العميق لها أمر لا ينفك عن دراسة تاريخها، إذ بها يقف على كافة إسرارها و خفاياها.

و التشريع الإسلامى و الفقه كغيره من العلوم لا يشذّ عن هذه القاعدة، فدراسة التشريع و الفقه الإسلامى غير دراسة تاريخهما.

نعم ثمة فرق بين التشريع و الفقه، و إن غفل عنه معظم من كتب فى تاريخهما.

أمّا الأوّل، فيختص بما شرّع فى العهد النبوى من الأحكام طيلة ۲۳ سنة، عن طريق الكتاب و السنّة فى مجالى الأحكام و الأخلاق ممّا يحتاج إليه الفرد المسلم، و الأُسرة المسلمة، و المجتمع المسلم فى إطار العمل.

و أمّا الثانى، فهو حصيلة الجهود المضنية التى بذلها الفقهاء بعد رحيل النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- فيما له صلة بالتشريع، فخلفوا وراءهم ثروة علمية فكرية تمثلت فى فتاواهم و آرائهم.

و بما أنّ التشريع الإسلامى كان منحصراً بفترة خاصة، فلا غرو أن يُقتصر تاريخ التشريع على تلك الفترة القصيرة، ما بين بعثة النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- إلى رحيله التى لا تتجاوز عن ۲۳ عاما، و التى أعقبها غلق باب الوحى و التشريع.

فعلى الباحث فى تاريخ التشريع الإسلامى أن يفصل بين تاريخ التشريع و تاريخ الفقه، و يعطى لكلّ حقّه، ففى تاريخ التشريع يستعرض الآيات و الأحاديث الكفيلة ببيان الأحكام و أسباب النزول، و ما يرجع إليهما من مختلف الجوانب.

و أمّا تاريخ الفقه، فقد بدأ فى الفترة التى أعقبت وفاة رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم-، و مرّ بأدوار مختلفة منذ عصر الصحابة و التابعين إلى عصر الفقهاء، و امتد إلى يومنا هذا.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷

فقامت نخبة من المحقّقين فى القرون الأخيرة ببذل جهود لتدوين تاريخ الفقه و التشريع الإسلامى على وجه يُثير إعجاب القارئ، لأنّ كلّ واحد أخذ بجانب من جوانب تاريخ ذلك العلم، و هى بين مقتضب و مسهب.

فشكر اللّه مساعيهم.

و لكن جهود الفقهاء فى القرون الغابرة انصبّت على كتابة تراجم و سِيَرٍ لفقهاء مختلف النحل، كان لها أثرها الإيجابى فى تصعيد نشاط كتابة تاريخ الفقه، إلّا أنّها لا تتعدّى طور الترجمة، من دون إيعاز إلى أدوار الفقه، نذكر منها على سبيل الاختصار ما يلى:

فمن تراجم الشافعية:

۱ «طبقات الفقهاء» لأبى إسحاق الشيرازى (المتوفّى ۴۷۶ ه).

۲ «طبقات الشافعية الكبرى» لأبى نصر عبد الوهاب بن عبد الكافى السبكى (المتوفّى ۷۷۱ ه).

۳ «طبقات الشافعية» لابن قاضى شبهة (المتوفّى ۸۵۱ ه). و الأخيران يعمّان الفقهاء و غيرهم.

و من تراجم الحنابلة:

۱ «طبقات الحنابلة» للقاضى ابن أبى يعلى الفرّاء (المتوفّى ۵۲۶ ه).

۲ «الذيل على طبقات الحنابلة» لابن رجب (المتوفّى ۷۹۵ ه).

۳ «المنهج الأحمد فى تراجم أصحاب الإمام أحمد» لمجير الدين عبد الرحمن ابن محمد بن عبد الرحمن العليمى (۸۶۰ ۹۲۸ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۸

و من تراجم المالكية:

۱ «ترتيب المدارس» للقاضى عياض (المتوفّى ۵۴۴ ه).

۲ «الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب» فى تراجم المالكية، لبرهان الدين بن فرجون المالكى (المتوفّى ۷۷۹ ه).

۳ «شجرة النور الزكية» لمحمد بن محمد مخلوف (المتوفّى ۱۳۵۵ ه).

و من تراجم الحنفية:

۱ «الجواهر المضيّة» لابن أبى الوفاء (المتوفّى ۷۷۵ ه).

۲ «العوائد البهية فى تراجم الحنفية» لمحمد اللكهنوى الهندى (المتوفّى ۱۲۹۳ ه).

و من تراجم الإمامية:

۱ «الرجال» لأبى عمرو الكشى تلميذ العياشى من أعيان القرن الرابع.

۲ «الرجال» لأبى العباس النجاشى (المتوفّى ۴۵۰ ه).

۳ «الرجال» لأبى جعفر الطوسى (المتوفّى ۴۶۰ ه).

۴ «الفهرست» لأبى جعفر الطوسى أيضاً.

۵ «الخلاصة» للعلّامة الحلّى (المتوفّى ۷۲۶ ه).

و غيرها من الكتب المؤَلّفة فى العصور اللاحقة.

و قد عرّف تاريخ التشريع و الفقه الإسلامى: بأنّه العلم الذى يبحث عن حالات الفقه الإسلامى فى عصر الرسالة و ما بعده من العصور، و بيان الظروف التى أُنشئت فيها تلك الأحكام، و بيان ما طرأ عليها، و عن سيرة الفقهاء و المجتهدين، و ما كان لهم من دور فى تخريج تلك الأحكام.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۹

الحاجة إلى تاريخ الفقه

قد ذكرت لدراسة تاريخ الفقه فوائد علمية جمّة، منها:

أ: الاطّلاع على الأساليب الفقهية التى سار على ضوئها الفقهاء، و تنوعت بها مناهجهم و مسالكهم، فلا شكّ أنّ الفقه بمختلف أساليبه

يهدف إلى أمر واحد، و إنّما الاختلاف فى المناهج المتّخذة فى الاستنباط و الاجتهاد للوصول إليه.

ب: معرفة العوامل التى ساهمت فى تقدّم العلم و تطوّره.

ج: الوقوف على الأسباب المُعيقة لتطوّر الركب الفقهى، كظهور الأخبارية فى القرن الحادى عشر و الثانى عشر عند الشيعة، و كإقفال باب الاجتهاد فى أواسط القرن السابع عند السنّة، بيد أنّ العوامل المُعيقة عند الطائفة الأُولى لم تدم طويلًا، بل زالت بجهاد جهابذة فقهائهم، و لكن ما زالت الآثار السلبية للعامل الثانى باقية بين أهل السنّة إلى يومنا هذا.

و ثمة ميزة خاصة لتاريخ الفقه، و هو أنّ تاريخه غير منفصل عن تاريخ التفسير و الحديث، فإنّ الفقه الإسلامى يستمد مادته من المصدرين الأساسيين: الكتاب و السنّة، فعلى من يدوّن تاريخ الفقه الإسلامى، الإلمام بتاريخ نزول القرآن الكريم و أسبابه، و تصنيفه إلى آيات تهدف إلى بيان المعارف العقلية، إلى أُخرى تستعرض قصص الأنبياء و سيرتهم و جهادهم ضدّ المشركين، إلى ثالثة تبيّن الأحكام الشرعية التى تدور عليها رحى الفقه.

ثمّ إنّ مصادر التشريع و المنابع التى يستنبط منها الفقه ليست أمراً متفقاً عليه بين كلا الفريقين، فهناك منابع و مصادر اتّفقت عليها الكلمة، و هناك منابع تعد مصدراً عند طائفة دون أُخرى، فالسنّة تعتمد على القياس و الاستحسان و غيرها، مع أنّ الشيعة تنكرها، فصار هذا باعثاً للباحثين فى تاريخ التشريع

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۰

الإسلامى إلى تخصيص فصول بغية بيان مصادر التشريع الأصلية و التبعية.

و قد مرّ تفصيلًا فى الجزء الأوّل.

لقد مرّت الحركة الفقهية بمراحل و أدوار مختلفة، و المهم على عاتق الباحث هو بيان تلك الأدوار و المراحل.

المناهج المتّبعة فى تاريخ الفقه

اشارة

هناك منهجان متّبعان فى تاريخ الفقه:

المنهج الأوّل: ما تبنّاه الحجوى الثعالبى (۱۲۹۱ ۱۳۷۶ ه) «۱» فى كتابه «الفكر السامى» من تقسيم الفقه إلى أربعة أطوار

. الطور الأوّل: طور الطفولية، و هو أوّل بعثة النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- إلى أن توفى.

الطور الثانى: طور الشباب، و هو من زمن الخلفاء الراشدين إلى آخر القرن الثانى.

الطور الثالث: طور الكهولة إلى آخر القرن الرابع.

الطور الرابع: طور الشيخوخة و الهرم، و هو ما بعد القرن الرابع إلى الآن «۲». و يعد كتابه هذا مرجعاً لتاريخ الفقه الإسلامى، و قد تبعه فى هذا المنهج الدكتور محمد يوسف موسى فى كتابه «تاريخ الفقه الإسلامى» قائلًا: «الفقه

---

(۱) هو محمد بن الحسن بن العربى بن محمد الحجوى الثعالبى من المالكية السلفية فى المغرب، ولد فى فأس، و درس فى القرويين، تولّى مناصب حكومية رفيعة فى عهد الحماية الفرنسية، توفّى بالرباط و دفن بفأس، له كتب مطبوعة أجلها «الفكر السامى فى تاريخ الفقه» أربعة أجزاء و «ثلاث رسائل فى الدين» و «النظام فى الإسلام» و «مختصر العروة الوثقى» ذكر فيه شيوخه و من اتصل بهم (الأعلام: ۶ ۹۶).

(۲) محمد بن الحسن الحجوى الثعالبى: الفكر السامى: ۱ ۳.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۱

كائن حى، و من أصدق أمارات الحياة، الحركة و النموّ، فلا بدّ له إذن من أن يتحرّك و يتسع هنا و هناك، و ليس هذا إلّا التطوّر الذى ينال كل كائن حى وجد بعد أن لم يكن» «۱».

فهذا المنهج يشبّه الفقه بالكائن الحى فى مروره بأدوار أربعة، و هذا التقسيم و إن كان لا بأس به، إلّا انّه لا ينطبق على الواقع، لأنّ الفقه بعد عصر الضعف و طروء الشيخوخة و الهرم أخذ بالانتعاش و التجدّد، و بدأت الحياة تدبّ فيه، خاصّة بعد ظهور فقهاء أخذوا على عاتقهم تجديد الحياة الفقهية بإنشاء مجامع فقهية، و مجالس إفتاء و اجتهاد.

المنهج الثانى: ما قام به الشيخ محمد الخضرى بک (۱۲۸۹ ۱۳۴۵ ه) «۲» فى كتابه «تاريخ التشريع الإسلامى» حيث صنّف أدوار الفقه طبقاً للأسباب و الأحداث

التى رافقت تكامله و ارتقاءه، و التى اقترنت بأسماء جهابذة من الفقهاء الذين لعبوا دوراً هاماً فى إغناء التراث الفقهى، و يعد «الخضرى بک» من الكتّاب الأوائل الذين كتبوا فى تاريخ الفقه، فقد قال فى مقدّمة كتابه: «فإنّى لم أحذ فى هذا الكتاب حذو أحد سبقنى فى هذا الموضوع» كما و قسّم تاريخ الفقه إلى الأدوار التالية:

۱ التشريع فى حياة رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم-.

۲ التشريع فى عهد كبار الصحابة من سنة ۱۱ إلى سنة ۴۰ هجرية.

---

(۱) الدكتور محمد يوسف موسى: تاريخ الفقه الإسلامى: ۱ ۲۵

(۲) محمد بن عفيفى الباجورى، المعروف بالخضرى، فقيه، أُصولى، مؤرّخ، أديب.

ولد بالقاهرة، و تخرّج بمدرسة دار العلوم، و عيّن قاضياً شرعياً فى الخرطوم بالسودان، فمدرِّساً فى مدرسة القضاء الشرعى بالقاهرة مدّة ۱۲ سنة، و أستاذاً للتاريخ الإسلامى فى الجامعة المصرية، توفى بالقاهرة فى ۸ شوال عام ۱۳۴۵، من تصانيفه: أُصول الفقه، تاريخ التشريع الإسلامى، نور اليقين فى سيرة سيد المرسلين (معجم المؤلّفين: ۱۰ ۲۹۵).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۲

۳ التشريع فى عهد صغار الصحابة و التابعين لهم بإحسان، و هذا العهد ينتهى بانتهاء القرن الأوّل من الهجرة.

۴ التشريع فى العهد الذى صار فيه الفقه علماً من العلوم، و ظهر فيه نوابغ الفقهاء، و الذين أُلقيت مقاليد الزعامة الدينية إليهم، و تلامذتهم الذين بيّنوا آراءهم من غير أن يكون لهذه النسبة أثر فى استقلالهم الفقهى، و ينتهى هذا الدور بانتهاء القرن الثالث.

۵ التشريع فى العهد الذى دخلت فيه المسائل الفقهية فى دور الجدل، لتحقيق المسائل المتلقاة من الأئمّة، و ظهور المناظرة و الجدل، و ينتهى هذا العهد بانتهاء الدولة العباسية فى بغداد و إغارة التتر على بلاد الإسلام.

۶ التشريع فى عهد التقليد المحض إلى الآن «۱».

و قد تبعه الأُستاذ المحقّق مصطفى الزرقاء فى كتابه القيّم «المدخل الفقهى العام» و قال: إنّ التتبع التاريخى لحركة الفقه الإسلامى يوحى بتقسيم المراحل التطورية التى مرّ بها هذا الفقه إلى سبعة أدوار:

۱ عصر الرسالة.

۲ عصر الخلفاء إلى منتصف القرن الأوّل الهجرى، حيث استتبَّ الأمر للأُمويين و نهج معظمهم بسياستهم الداخلية على وفق أهوائهم فى الحكم لا على وفق الأوامر الشرعية.

و هما يمثّلان المرحلة التمهيدية للفقه الإسلامى.

۳ من منتصف القرن الأوّل إلى أوائل القرن الثانى حيث استقل علم الفقه

---

(۱) محمد الخضرى بک: تاريخ التشريع الإسلامى: ۱۰

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۳

و أصبح اختصاصاً ينصرف إليه، و تكوّنت المدارس الفقهية، أى الاجتهادات المسمّاة بالمذاهب، و هذا الدور هو المرحلة التأسيسية فى الفقه.

۴ من أوائل القرن الثانى إلى منتصف القرن الرابع حيث بلغ الفقه أوجه فى الاجتهاد و التدوين و التفريع المذهبى، و تم فيه وضع أسس علم أُصول الفقه، و هذا الدور هو دور الكمال فى الفقه الإسلامى.

۵ الدور الخامس من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد فى أيدى التتار فى منتصف القرن السابع «۱».

و فيه نشطت حركة التحرير و التخريج و الترجيح فى المذاهب.

۶ منذ منتصف القرن السابع إلى ظهور مجلّة الأحكام العدلية التى تمَّ وضعها على يد لجنة من الفقهاء، و صدرت الإرادة السنية السلطانية بالعمل بها فى ۲۶ شعبان عام ۱۲۹۳ ه و هذا الدور هو دور الانحطاط الفقهى.

۷ من عهد ظهور المجلة إلى اليوم «۲».

و قد تبعه غير واحد ممّن تأخّر عنه، منهم: الأُستاذ محمد على السائس فى «تاريخ الفقه الإسلامى» فقد بيّن الأدوار بالنحو التالى:

۱ الدور الأوّل: التشريع فى عصر الرسول.

۲ الدور الثانى: التشريع فى عصر الخلفاء الراشدين.

۳ الدور الثالث: التشريع بعد عصر الخلفاء إلى أوائل القرن الثانى للهجرة.

۴ الدور الرابع: التشريع فى أوائل القرن الثانى إلى منتصف القرن الرابع

---

(۱) و فى المصدر الرابع، و هو مصحّف.

(۲) مصطفى الزرقاء: المدخل الفقهى العام: ۱ ۱۴۶- ۱۴۷

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴

الهجرى.

۵ الدور الخامس: التشريع من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة ۶۵۶ ه.

۶ الدور السادس: من سقوط بغداد إلى الآن «۱».

و قد تبعه أيضاً الأُستاذ مناع القطان فى كتابه «تاريخ التشريع الإسلامى» و حيث إنّه يتحد مع ما سبق، فلا نطيل الكلام فيه.

نعم نقل تقسيماً آخر للفقه، رأيت من الواجب الإشارة إليه: الدور الأوّل: عصر التشريع فى عصر الرسول و الخلفاء.

الدور الثانى: الدور التأسيسى للفقه، و يشمل النتاج الفقهى فى العصر الأُموى، و الكلام حول مدرسة الحجاز و العراق.

الدور الثالث: دور النهضة الفقهية، و تأسيس المذاهب، و تدوين الحديث و الفقه.

الدور الرابع: دور التقليد و سدّ باب الاجتهاد بعد أن استقرّت المذاهب.

الدور الخامس: دور اليقظة الفقهية و حركة الإصلاح الدينى فى الوقت الحاضر لفتح باب الاجتهاد «۲».

كما و تبعه الدكتور عمر سليمان الأشقر فى كتابه «تاريخ الفقه الإسلامى» «۳».

(۱) محمد على السائس: تاريخ الفقه الإسلامى: ۱۱

(۲) مناع القطان: تاريخ التشريع الإسلامى: ۲۵

(۳) عمر سليمان الأشقر: تاريخ الفقه الإسلامى: ۴۰

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۵

وقفة قصيرة مع كُتّاب تاريخ الفقه

اشارة

نتقدّم بالشكر و التقدير إلى أصحاب الفضيلة الذين ساهموا مساهمة فعالة فى تدوين تاريخ الفقه، و بيان مراحل نشوية و تكامله منذ عصر الرسالة إلى يومنا هذا، و فى طليعتهم الشيخ الخضرى بك حيث إنّه أوّل من فتح هذا الباب على مصراعيه، و تتابعت بعده الكتابات فى هذا الصدد، فقد كشفوا النقاب عن وجه الحقيقة و خدموا الفقه الإسلامى ببيان تاريخه و جذوره و أصالته و استطاعته على إدارة المجتمعات الإنسانية فى جميع الأزمنة.

و مع التقدير الجزيل و الإكبار لجهودهم إلّا أنّهم تطرّقوا إلى الفقه الإسلامى من منظار ضيّق، و تصوّروا أنّ الفقه هو الفقه السنّى لا غير، مع أنّ الفقه الإسلامى حقيقة واحدة و لها مظاهر مختلفة، فالفقه السنّى مظهر من مظاهرة، و له مظاهر أُخرى لا تقل عنه أهمية نشير إلى مظهرين منها:

الفقه الإمامى الاثنا عشرى

الفقه الإمامى تراث فكرى فقهى تمتد جذوره إلى عصر الرسالة، و هو حصيلة جهود أُمّة كبيرة من شيعة آل البيت، الذين لم يألوا جهداً فى استنباط الأحكام من الكتاب و السنّة، و من أهمِّ ما يمتاز به هو سعة منابعه الحديثية بفضل العطاء الوافر للعترة الطاهرة و الذى استمر من عصر الرسول إلى عام ۲۶۰ ه، فيما يفقد الفقه السنى هذا المنبع الواسع الزاخر المستمر.

كما أنّ من أهمّ ميزاته هو صدوره عن لسان أئمّة أهل البيت- عليهم السلام- الذين هم عيبة علم الرسول.

و من هذه الشجرة الطيبة، الراسخة الجذور، أثمر الفقه الإمامى، و امتاز عن غيره بأمرين:

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶

أ: السعة و الشمول من جهة المنبع.

ب: النقاوة و صفاء المصدر.

فقد صنّف فقهاؤهم طيلة ۱۴ قرناً موسوعات و كتباً و رسائل فقهية لا يحصيها إلّا اللّه سبحانه، فكان على هؤلاء الأساتذة أن ينظروا إلى الفقه الإسلامى من منظار واسع حتى يقفوا على الفقه الشيعى و ميزاته و تاريخه و تطوّره و أدواره.

الفقه الزيدى

ألّف أئمّة المذهب الزيدى موسوعات و كتباً فى الفقه الإسلامى تعرب عن اتصال الفقه و دراسته فى البيئات الزيدية، فإهمال هذا الجانب من الفقه تعسّف و عدول عن الحق.

و ممّا يؤسف له قلة التدوين فى تاريخ الفقه الشيعى، إلّا أنّه فى الفترة الأخيرة بُذلت محاولات قيّمة من قبل بعض الباحثين من الشيعة

لتأليف كتب أو مقالات فى هذا المضمار بغية سد هذا الفراغ و ملء هذه الثغرة، فكانت حصيلة نتاجهم كالتالى:

۱ مقدمة فى تاريخ الفقه الإسلامى، للعلّامة الشيخ محمد مهدى الآصفى، طُبعت كمقدمة لكتاب «اللمعة الدمشقية».

۲ مقدمة فى تاريخ الفقه الإسلامى، له أيضاً، طُبعت كمقدمة لكتاب «الرياض».

۳ مقدمة فى تاريخ الفقه الإسلامى، المطبوع مع كتاب «الأرض فى الفقه الإسلامى» للدكتور السيد حسين المدرسى الطباطبائى.

۴ تاريخ الفقه الجعفرى، للكاتب القدير السيّد هاشم معروف الحسنى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۷

۵ أدوار الفقه، للعلّامة محمد إبراهيم الجناتى (بالفارسية).

۶ تاريخ الفقه و الفقهاء، للدكتور أبو القاسم الكرجى الطهرانى (بالفارسية).

۷ أدوار الفقه، لمحمود الشهابى أُستاذ فى جامعة طهران (بالفارسية).

كلمة أخيرة

اشارة

قد مضت كلمات الباحثين فى تاريخ الفقه السنّى، و قد عرفت من خلالها أنّ تاريخ التشريع، غير تاريخ الفقه و تتلخّص حصيلة ما ذكروه مع الاختلاف الجزئى فى بيانهم فى الأدوار التالية:

عهد التشريع و الوحى (من البعثة إلى الوفاة)

هذا الدور هو الدور التأسيسى للفقه، و المؤسّس هو النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- على لسان الوحى، و قد بيّن الرسول- صلى الله عليه و آله و سلم- بفضل ما أُوحى إليه، القواعد و الضوابط الفقهية الصالحة للتفريعات الكثيرة حسب الحاجات.

و قد أفرزنا هذا الدور عن بقية أدوار الفقه، و أسميناه ب «العهد التأسيسى للفقه» لأنّه يعدّ البذرة الأُولى لظهور الفقه إلى حيّز الوجود، و لأنّ الدور عبارة عن التطوّرات التى توالت على الفقه بعد وجوده فلا يعمُّ عصر التأسيس، و هذا ما نتطرّق إليه عند دراسة أدوار الفقه الشيعى فقط.

الدور الأوّل: عصر الصحابة و التابعين

(من رحيل النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- إلى أوائل القرن الثانى) لمّا لحق النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- بالرفيق الأعلى واجه المسلمون إحداثاً لم يجدوا لها حلولًا فى المصدرين الرئيسيين، و لذلك ابتكروا أساليب ظنية و إن

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۸

كانت بعضها مرفوضة عند أئمّة أهل البيت و شيعتهم.

و فى هذا الدور كثر تردّد الناس إلى الصحابة و التابعين بغية الوقوف على أجوبة المسائل الفقهية التى كانت فى معرض ابتلائهم حينها أخذ النشاط الفقهى يشق طريقه من خلال طرح الأسئلة على مختلف الأصعدة و صياغة الأجوبة على ضوئها، على الرغم من عدم ظهور المذاهب الفقهية آن ذاك، و دام هذا الدور إلى أوائل القرن الثانى.

الدور الثانى: عصر ظهور المذاهب الفقهية

(أوائل القرن الثانى إلى أوائل القرن الرابع) لقد أثمرت الجهود المضنية فى هذا الدور إلى تأسيس مذاهب فقهية اتّسمت بأسلوب خاص، كتب لبعضها البقاء إلى يومنا هذا و للآخر الفناء و الاندثار، و دام هذا الدور من أوائل القرن الثانى إلى أوائل القرن الرابع حيث بلغ الفقه السنّى فيه ذروته و فيه وضعت أُصول الفقه التى تهيّئ المجتهد للاستنباط، و هى بالنسبة إلى الفقه الاجتهادى كالمنطق بالنسبة إلى الفلسفة، فكما أنّ الثانى يعين الفيلسوف على التفكير الصحيح فى المسائل الفلسفية، فكذلك أُصول الفقه تعين المجتهد على الاستنباط الصحيح.

الدور الثالث: عصر توقف الحركة الاجتهادية

(أوائل القرن الرابع إلى أواسط القرن السابع) لمّا ظهرت المذاهب الفقهية فى العراق و الشام و مصر و الحجاز كان للبعض منها حظ وافر للبقاء و الاستمرار، كالمذاهب الأربعة، بفضل جهود دعاته و أتباعه الّذين سعوا فى تكامله و ارتقائه بكثرة التخريج و التفريع على وجه لم

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۹

يكن له مثيل فى الأعصار السابقة، فأُلّفت فى هذه الفترة موسوعات فقهية كثيرة تحمل ذلك الطابع، و قد دام هذا الدور من أوائل القرن الرابع إلى أواسط القرن السابع الذى تزامن مع سقوط بغداد على أيدى التتر.

الدور الرابع: عصر الانحطاط الفقهى

(أواسط القرن السابع إلى أواخر القرن الثالث عشر) كانت نهاية القرن السادس و القرنان اللّذان أعقباه عصر البؤس و الدمار و بالتالى شرّ القرون و أسوأها، فقد حلّت بالمسلمين فجائع و نكبات لم يُسجِّل التاريخ نظيرها لأُمّة من الأُمم، فبينما كانت الحروب الصليبية لا تزال طاحنة و مشتعلة فى أواخر القرن السادس، يواجه فيها المسلمون الانتصارات تارة و الاخفاقات أُخرى، إذ بدأت الحملات الشرسة من جانب الشرق على يد التتار و المغول، فكانت نهاية الحروب الصليبية بداية للحروب الوثنية ممّا يعكس التعاون الوثيق بين الصليبية و الوثنية على تدمير الحضارة الإسلامية.

و لمّا استقرّ الحكم المغولى فى الأمصار الإسلامية أخذ يحرّك دفّة العلم تجاه العلوم الطبيعية و الرياضية و أخيراً العقلية، فصار الغور فى هذه الموضوعات الشغل الشاغل لأكثر العلماء فى تلك الفترة، و قلّ الاهتمام و العناية بالفقه.

فأخذ الفقه بالضمور و الخمود و الاكتفاء بنقل ما فى الكتب الفقهية للمذاهب دون مناقشة، ففقد الفقه على أثرها مقامه الشامخ فى الأوساط العلمية.

و كانت وظيفة الفقيه فى تلك الأعصار مجرّد تدريس المتون الفقهية و التحشية و التعليق عليها دون أن يخرج عن إطار المذهب الذى ينتحله.

و استمر الوضع على هذا المنوال إلى أواخر القرن الثالث عشر.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۰

الدور الخامس: عصر إعادة النشاط الفقهى

(أواخر القرن الثالث عشر و حتى يومنا هذا) إنّ تلاقح الحضارتين الإسلامية و الغربية كان له أثر مهم فى نشاط التقنين على الأصعدة الثلاثة: المدنى و الجنائى و الإدارى، فسار الفقه السنّى سيراً حثيثاً وراء تلك الحركة، و أخذ باستعادة نشاطه، و خلع ثوب الركود عن نفسه بفتح فروع فقهية فى الجامعات و المؤسسات التعليمية، و عقد المؤتمرات، كما و أُلّفت موسوعات فقهية، و الركب بعدُ ما دام

سائراً.

هذه هى الأدوار التى مرّ بها الفقه السنى.

و أمّا الفقه الشيعى، فله أدوار سبعة لكلّ ميزته الخاصة به، و إليك الإشارة إلى عناوينها:

الدور الأوّل: عصر النشاط الحديثى و الاجتهادى (١١- ٢٦ ه).

الدور الثانى: عصر منهجة الحديث و الاجتهاد (٢۶٠- ۴۶ ه).

الدور الثالث: عصر الركود (۴۶٠ نحو ۶٠٠ ه).

الدور الرابع: تجديد الحياة الفقهية (۶٠٠- ١٠٣٠ ه).

الدور الخامس: ظهور الحركة الأخبارية (١٠٣٠ ١١٨٠ ه).

الدور السادس: تصعيد النشاط الفقهى (١١٨٠ ١٢۶٠ ه).

الدور السابع: عصر الإبداع الفقهى (١٢۶٠ إلى وقتنا الحاضر).

و نبدأ أوّلًا بدراسة أدوار الفقه السنّى على وجه الإيجاز:

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٢١

أدوار الفقه السنّى

اشارة

١

الدور الأوّل عصر الصحابة و التابعين (من رحيل النبى (صلى الله عليه و آله) إلى أوائل القرن الثانى)

اشارة

ارتحل النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- إلى الرفيق الأعلى تاركاً للأُمّة الكتاب و السنّة، و جعل العترة الطاهرة هى المرجع فى تفسير الكتاب و تبيين السنّة حيث قال- صلى الله عليه و آله و سلم-: «إنّى تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّه و عترتى».

و لكنَّ المسلمين افترقوا بعده إلى طائفتين، فمنهم من أخذ بالكتاب و اقتصر من السنّة بما حفظه الصحابة بلفظه أو فعله، أو تقريره، و منهم من أخذ بالكتاب و السنّة المروية و لم يقتصر عليهما بل رجع إلى أئمّة أهل البيت فيما يفسّرون به إجمال الكتاب و فيما يروون من سنّة النبى التى لم تصل إليهم عن طريق الصحابة.

و بذلك انشقت عصا المسلمين و انقسموا إلى طائفتين مختلفتين، و بدأ الفقه ينهج منهجين، و ينحو نحوين، و حيث إنّ غرضنا من وراء البحث هو تسليط الإضواء على معالم الفقه السنّى، فنستعرضه بعد استعراض سير الفقه فى عصر الصحابة و التابعين.

عاد المسلمون بعد رحيله- صلى الله عليه و آله و سلم- إلى القرآن و السنّة فيما يحتاجون إليه على صعيد الفقه و الأحكام العملية، و لمّا لم يجدوا حلولًا شرعية للحوادث المستجدة، دأبوا على علاج هذا الوضع بصياغة قواعد و ضوابط

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٢٢

تعينهم على وضع الحلول المناسبة، و تكوّنت فيما بعدُ النواةُ الأُولى لنمو الفقه و تكامله على ضوء ما تصوّروه حلًا شرعياً، و كلّما تقدم بهم الزمان أ ينعت تلك الشجرة الفقهية و كثرت فروعها و ثمارها دون أن تصب فى قالب مذهب خاص.

و قبل استعراض أسماء الصحابة الذين رويت عنهم الفتيا لا بدّ أن نسلط الإضواء على عدّة اصطلاحات و ما ينطوى عليها من معانٍ

ليتسنّى للقارئ الكريم الوقوف عليها.

الفقه لغهٔ و اصطلاحاً

الفقه بمعنى الفهم، و يدلّ عليه قوله سبحانه، حكايهٔ عن موسى- عليه السّلام "-: وَ احْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسانِي. يَفْقَهُوا قَوْلِي «"١» أى يُفهم قولى.

و قال سبحانه فى شأن الكفار ": فَما لِهؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً «"٢» إلى غير ذلك من الآيات الصريحهٔ فى أنّ الفقه بمعنى الفهم و هو واضح لا يحتاج إلى بيان.

و قد غلب إطلاقه على لسان الرسول (صلى الله عليه و آله) فى علم الدين دون غيره من العلوم، قال- صلى الله عليه و آله و سلم-:

«نضَّر اللّه امرأً سمع منّا حديثاً فحفظه حتى يُبلِّغه غيره، فربَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، و ربَّ حامل فقه ليس بفقيه»

«۳». و من المعلوم أنّ حديث الرسول لم يكن مختصاً بالفقه المصطلح عليه فى عصورنا المتأخرة، بل يعمُّ كلَّ ما يؤثر عن النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- فى المجالات المختلفهٔ.

كما أنّ لفظهٔ الفقهاء قد استعملت بمعنى الفهماء فى الدّين، روى البخارى

---

(١) طه: ٢٧ ٢٨

(٢) النساء: ٧٨

(٣) ابن الأثير: جامع الأُصول: ٨ ١٨ ح ٥٨٤٨

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٢٣

فى كتاب «مناقب الأنصار» عن أنس بن مالك قال:

قال ناس من الأنصار حين أفاء اللّه على رسوله ص ما أفاء من أموال هوازن، فطفق النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- يعطى رجالًا المائهٔ من الإبل، فقالوا: يغفر اللّه لرسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- يعطى قريشاً و يتركنا و سيوفنا تقطر من دمائهم، قال أنس: فحدّث رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار، فجمعهم فى قبّهٔ من أدمٍ و لم يدع معهم غيرهم، فلمّا اجتمعوا قام النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- فقال: «ما حديث بلغنى عنكم؟»، فقال فقهاء الأنصار: أمّا رؤساؤنا يا رسول اللّه فلم يقولوا شيئاً، و أمّا ناس منّا حديثهٔ أسنانهم، فقالوا: يغفر اللّه لرسول اللّه (صلى الله عليه و آله) يعطى قريشاً و يتركنا و سيوفنا تقطر من دمائهم

«١». و ممّا يدلّ على أنّ الفقيه فى الصدر الأوّل بمعنى صاحب البصيرهٔ فى الدين، أنّ الحسين بن على- عليهما السلام- وصف حبيب بن مظاهر الأسدى بالفقيه، و كتب إليه من كربلاء و هو بالكوفهٔ بالنحو التالى:

«من الحسين بن على بن أبى طالب إلى الرجل الفقيه حبيب بن مظاهر، أمّا بعد يا حبيب فإنّك تعلم قرابتنا من رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- و أنت أعرف بنا من غيرك، و أنت ذو شيمهٔ و غيرهٔ، فلا تبخل علينا بنفسك يجازيك جدى رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- يوم القيامهٔ»

«٢». و ربّما يجعل اسم القرّاء مقابلًا لاسم الفقهاء، روى مالك فى موطئه، عن يحيى بن سعيد، أنّ عبد اللّه بن مسعود قال لإنسان: «أنّك فى زمان كثير فقهاؤه، قليل قرّاؤه، تحفظ فيه حدود القرآن، و تضيّع حروفه، قليل من يسأل، كثير من

---

(١) صحيح البخارى: ۵ ٢٠٠ ح ٨، باب غزوهٔ الطائف.

(٢) مصطفى الحائرى: بلاغة الحسين: ٧٠

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٢۴

يعطى، يطيلون فيه الصلاة، و يَقْصُرون الخطبة، يُبدون أعمالهم قبل أهوائهم، و سيأتى على الناس زمان قليل فقهاؤه، كثير قرّاؤه، تحفظ فيه حروف القرآن، و تضيّع حدوده كثير من يسأل، قليل من يعطى، يطيلون فيه الخطبة، و يقصرون الصلاة، يبدُّون أهواءهم قبل أعمالهم» «١».

و قد عرّف الفقيه فى غير واحد من الروايات بالنحو التالى: ١ الفقيه الذى لا يُقنّط الناس من رحمة اللّه «٢».

٢ الفقيه كل الفقيه الذى لم يقنط «٣».

و روى البخارى: أنّ عبد الرحمن بن عوف رجع إلى أهله و هو بمنى فى آخر حجّة حجّها عمر، فوجدنى، فقال عبد الرحمن: يا أمير المؤمنين، إنّ الموسم يجمعُ رعاع الناس، و إنّى أرى أن تُمهل حتى تَقدم المدينة فإنّها دار الهجرة و السنّة، و تخلص لأهل الفقه و أشراف الناس و ذوى رأيهم، قال عمر: لأقومَنَّ فى أوّل مقام أقومُه بالمدينة «۴».

كلّ ذلك يعرب عن أنّ لفظة الفقيه فى الصدر الأوّل أُطلقت على صاحب البصيرة فى الدين، نعم، غلب استعمالها فى القرن الثالث أو قبله فى العارف بالأحكام الشرعية الذى سبر أغوارها، و قد ذكر ابن خلدون «أنّ اسم القرّاء يطلق على أهل الفتيا و الفقه من الصحابة» «۵».

و يؤيده رواية الصدوق فى أماليه، بسنده عن السكونى، عن الصادق عن

---

(١) مالك: الموطأ: ١٢٠، برقم ۴١٨، جامع الصلاة.

(٢) البحار: ٧٨ ٩۴

(٣) البحار: ٧٨ ٧۴

(۴) صحيح البخارى ۵ ٨۵ ح ۵، باب مقدم النبى و أصحابه المدينة.

(۵) مقدمة ابن خلدون: ٢ ١٠١١

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٢۵

آبائه- عليهم السلام- أنّه قال:

قال رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم-: «صنفان من أُمّتى إذا صلحا صلحت أُمّتى، و إذا فسدا فسدت أُمّتى: الأُمراء و القرّاء» «١».

الفتوى لغةً و اصطلاحاً

الفتوى هى الاسم من قولك: أفتاه فى الأمر: أبان له، و يقال أيضاً أفتيت فلاناً رؤيا رآها: إذا عبّرتها له.

و يقال أفتيته فى مسألة إذا أجبته عنها.

و يقال: إنّ قوماً تفاتوا إليه: تحاكموا إليه و ارتفعوا إليه بالفتيا «٢».

و قال ابن الأثير: إنّ أربعة تفاتوا إليه- عليه السّلام- أى تحاكموا، من الفتوى يقال: أفتاه فى المسألة يفتيه، إذا أجابه، و الاسم الفتوى «٣».

يتبين من خلال سرد تلك المعانى أنّ الفتوى بمعنى إجابة السؤال، قال سبحانه ": يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ «"۴» أى يسألونك، فالاستفتاء هو السؤال عن الحكم و الإفتاء هو تبيينه.

قال سبحانه ": فَاسْتَفْتِهِمْ أَ هُمْ أَشَدُّ خَلْقاً أَمْ مَنْ خَلَقْنا «"۵».

و قال سبحانه ": فَاسْتَفْتِهِمْ أ لِرَبِّکَ الْبَنٰاتُ وَ لَهُمُ الْبَنُونَ «"۶».

كان الإفتاء هو الإجابة عن السؤال، فالكلمة جاءت بمعنى واحد فى فتوى

---

(۱) البحار: ۷۵ ۳۴۰

(۲) لسان العرب: ۱۵ ۱۴۷

(۳) النهاية: ۳ ۴۱۱

(۴) النساء: ۱۷۶

(۵) الصافات: ۱۱

(۶) الصافات: ۱۴۹

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۶

الصحابة و التابعين و الفقهاء، و الجميع يجيبون عن السؤال و يفتون بالحكم، بيد إنّ أجابه الطائفتين الأُوليين كانت تقتصر على الكتاب و السنّة غالباً، خلافاً لفتوى الفقهاء حيث يطعموها بالإمعان و النظر فى مصادر التشريع أكثر ممّا عليه الصحابة و التابعون.

و قد واجه الفقهاء عبر تقدّم الزمان مستجدّات تتطلّب مزيد إمعان و نظر بغية الإجابة عنها حتى أضحت الهوّة عميقة بين من تصدّى للإفتاء فى العصور الأُولى و من تصدّى له فى العصور المتأخّرة، لا يجمعها سوى لفظ الإفتاء مع اختلافهم فى سعة التفكير و ضيقه و قلّة القواعد المستفادة و كثرتها.

إنّ مقام الإفتاء منصب خطير لا يتصدى له إلّا من امتحن اللّه قلبه و شرح اللّه صدره، كيف و هو المنصب الذى تولاه هو سبحانه كما فى الآية المباركة، و فى قوله ": وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِى النِّسٰاءِ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ «"۱».

و ممّا لا يشكّ فيه ذو مسكة أنّ الأُمّة الإسلامية على مرِّ الأجيال و الأعصار بحاجة ماسّة إلى الإجابة عن أحكام الموضوعات سواء أ كانت واردة فى ظاهر الكتاب و السنّة الذى يفهمه من رجع إليهما أو كانت بحاجة إلى إمعان و تفكير.

ثمّ إنّ الذين بذلوا جهودهم فى وضع الحلول لهذه المشاكل هم الصحابة و يليهم التابعون على اختلاف طبقاتهم و مراتبهم فى الفقه و فى حفظ الكتاب و السنّة و فطنتهم فى ردّ الفروع إلى الأُصول.

و إليك قائمة بأسماء الصحابة الذين أُخذت عنهم الفتيا، و كان لهم دور فى ظهور الفقه على صعيد الحياة.

---

(۱) النساء: ۱۲۷

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۷

الصحابة الذين رويت عنهم الفتيا

اشارة

رجع المسلمون بعد رحيل رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- إلى الصحابة، و أخذوا عنهم سنّة النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- و أقواله.

و الصحابة فى نقل الأحاديث بين مكثر و متوسط و مقل.

و قد جمع أسماءهم أبو محمد على بن حزم الأندلسى الظاهرى (۳۸۳ ۴۵۶ ه) فى كتابه «الإحكام فى أُصول الأحكام» و إليك

أسماءهم حسب ما ذكره:

المكثرون من الصحابة فيما روى عنهم من الفتيا

۱ عائشة أُمّ المؤمنين، ۲ عمر بن الخطاب، ۳ ابنه عبد اللّه، ۴ على بن أبى طالب، ۵ عبد اللّه بن العباس، ۶ عبد اللّه بن مسعود، ۷ زيد بن ثابت.

و هم سبعة يمكن أن يجمع من فتيا كلّ واحد منهم سفر ضخم، و قد جمع أبو بكر محمد بن موسى بن يعقوب بن المأمون فتيا عبد اللّه بن العباس فى عشرين كتاباً، و أبو بكر المذكور أحد أئمّة الإسلام فى العلم و الحديث.

المتوسطون من الصحابة فيما روى عنهم من الفتيا

۱ أُمّ سلمة أُمّ المؤمنين، ۲ أنس بن مالك، ۳ أبو سعيد الخدرى، ۴ أبو هريرة، ۵ عثمان بن عفان، ۶ عبد اللّه بن عمرو بن العاص، ۷ عبد اللّه ابن الزبير، ۸ أبو موسى الأشعرى، ۹ سعد بن أبى وقاص، ۱۰ سلمان الفارسى، ۱۱ جابر بن عبد اللّه، ۱۲ معاذ بن جبل، ۱۳ أبو بكر الصديق.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۸

فهم ثلاثة عشر فقط، يمكن أن يجمع من فتيا كل امرئ منهم جزء صغير جدّاً و يضاف أيضاً إليهم: طلحة و الزبير، و عبد الرحمن بن عوف، و عمران بن الحصين، و أبو بكرة، و عبادة بن الصامت، و معاوية بن أبى سفيان. و يثبت هذا النص انّ مراجع الفتيا من الصحابة لا يتجاوز عن ۲۷ شخصاً.

و أمّا المقلّون فيقول ابن حزم فيهم:

لا يروى عن الواحد منهم إلّا المسألة و المسألتان و الزيادة اليسيرة على ذلك، و يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد التقصّى و البحث، ثمّ ذكر أسماءهم.

أقول:

إذا كان المقلّون بهذه الدرجة الضئيلة من العلم و الضبط، فلا حاجة إلى ذكر أسمائهم و إن ذكر ابن حزم أسماءهم واحداً تلو الآخر، و تبعه ابن قيم الجوزية فى «إعلام الموقعين» «۱».

قال بعد نقل أسماء المقلّين عن ابن حزم: فهؤلاء من نقلت عنهم الفتوى من أصحاب رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- و ما أدرى بأى طريق عدّ معهم أبو محمد: الغامدية و ماعزاً، و لعلّه تخيّل أنّ إقدامهما على جواز الإقرار بالزنا من غير استئذان لرسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- فى ذلك هو فتوى لأنفسهما بجواز الإقرار، و قد أُقرّا عليها، فإن كان تخيل هذا فما أبعده من خيال، أو لعلّه ظفر عنهما بفتوى فى شىء من الاحكام «۲».

هذا و قد ذكر ابن واضح الاخبارى (المتوفّى نحو ۲۹۰ ه) فقهاء عصر عثمان بن عفان الذين هم فى الرعيل الأوّل من الصحابة و قال: و كان الفقهاء فى

---

(۱) ابن حزم: الاحكام: ۵ ۸۷ ۸۸؛ ابن قيم: اعلام الموقعين: ۱ ۱۲، و لا يذهب عليك انّ ابن قيم قدّم من أخّرهم ابن حزم فى نقل الأسماء و أخّر من قدّمهم.

(۲) ابن القيم: اعلام الموقعين: ۱ ۱۴

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۹

أيامه: ۱ أمير المؤمنين على بن أبى طالب- عليه السّلام-، ۲ عبد اللّه بن مسعود، ۳ أُبىّ بن كعب، ۴ زيد بن ثابت، ۵ أبو موسى الأَشعرى، ۶ عبد اللّه بن عباس، ۷ أبو الدرداء، ۸ أبو سعيد الخدرى، ۹ عبد اللّه بن عمر، ۱۰ سلمان بن ربيعة الباهلى «۱».

لقد كانت المدينة المنوّرة فى حكم الخليفة الأَوّل و فترة من حكم الخليفة الثانى مكتظة بالصحابة على الرغم من أنّ الرقعة الإِسلامية كانت آن ذاك آخذة بالتوسّع، و قد أتاحت لهم عوامل للانتشار فى الأَمصار الإِسلامية، فأقام عبد اللّه ابن مسعود و على بن أبى طالب فى الكوفة و انتشر الحديث و الفقه فيها حتى انتسب إليهما من تخرّج من تلك المدرسة فيما بعد كإبراهيم بن يزيد النخعى (المتوفّى ۹۶ ه) و حمّاد بن أبى سليمان تلميذ النخعى (المتوفّى ۱۲۰ ه) و تلميذه الامام أبى حنيفة (المتوفّى ۱۵۰ ه) و تلميذيه محمد بن حسن الشيبانى (المتوفّى ۱۸۹ ه) و أبى يوسف القاضى (المتوفّى ۱۸۲ ه) مؤَلّف كتاب الخراج.

كما نزل أبو موسى الأَشعرى بالبصرة، و معاذ بن جبل بالشام، و عبد اللّه بن عباس بمكة، و عبد اللّه بن عمرو بن العاص بمصر، فأخذ عنهم أهل تلك البلاد فى مضمار الحديث و الفقه.

إنّ أبا إسحاق الشيرازى الشافعى ذكر فى كتابه «طبقات الفقهاء»، فقهاء الصحابة و أسماءهم بالنحو التالى:

۱ أبو بكر بن أبى قحافة.

۲ أبو حفص عمر بن الخطاب.

---

(۱) ابن واضح الاخبارى: التاريخ: ۲ ۱۶۶

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۰

۳ أبو عبد اللّه عثمان بن عفان ۴ أبو الحسن على بن أبى طالب.

۵ أبو عبد الرحمن عبد اللّه بن مسعود.

۶ أبو موسى عبد اللّه بن قيس الأَشعرى.

۷ أبو المنذر أُبىّ بن كعب.

۸ أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل.

۹ أبو سعيد زيد بن ثابت.

۱۰ أبو الدرداء عويمر بن مالك.

۱۱ عائشة بنت أبى بكر.

۱۲ أبو العباس عبد اللّه بن عباس بن عبد المطلب.

۱۳ أبو عبد الرحمن عبد اللّه بن عمر بن الخطاب.

۱۴ أبو بكر عبد اللّه بن الزبير بن العوام.

۱۵ أبو محمد عبد اللّه بن عمرو بن العاص.

۱۶ أبو حمزة أنس بن مالك.

و ذكر من النساء: فاطمة- عليها السلام- بنت رسول اللّه ص، و حفصة بنت عمر، و أُمّ سلمة، و أُمّ حبيبة، و أسماء بنت أبى بكر، و أُمّ الفضل بنت الحارث، و أُمّ هانى بنت أبى طالب.

و قال: و انقرض عصر الصحابة ما بين ۹۰ إلى ۱۰۰، قال الواقدى (المتوفّى ۲۰۷ ه): آخر من مات من الصحابة بالكوفة عبد اللّه بن أبى أوفى سنة ۸۶ و آخر من مات بالمدينة من الصحابة سهل بن سعد الساعدى سنة ۹۱ و هو

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱

ابن مائة، و آخر من مات من الصحابة بالبصرة أنس بن مالك سنة ۹۱ و قيل ۹۳، و آخر من مات بالشام من الصحابة عبد اللّه بن يسر سنة ۸۸، و كان أبو الطفيل عامر بن وائلة رأى النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- و كان آخر من رآه موتاً، مات بعد سنة مائة، و كان صاحب راية المختار «۱».

التابعون الذين رويت عنهم الفتيا

اشارة

إنّ ابن حزم الأَندلسى فى «الأحكام» و ابن واضح الاخبارى فى «تاريخه» قد ذكرا من أُخذت عنهم الفتيا بعد الصحابة، و قد ضبط ابن حزم أسماءهم على حسب الأَماكن كمكة و المدينة و البصرة و الكوفة و الشام و مصر؛ و لكن الثانى ذكرهم حسب أيام خلافة الخلفاء، فذكر فقهاء أيام خلافة عثمان، ثمّ فقهاء أيام خلافة معاوية «۲» ثم فقهاء أيام خلافة عبد الملك بن مروان، ثمّ فقهاء أيّام خلافة الوليد ابن عبد الملك، ثمّ فقهاء أيام خلافة سليمان بن عبد الملك، ثمّ فقهاء أيام خلافة عمر بن عبد العزيز، ثمّ فقهاء أيام خلافة هشام بن عبد الملك، ثمّ فقهاء أيام خلافة مروان بن محمد بن مروان، ثمّ فقهاء خلافة أبى جعفر المنصور، ثمّ فقهاء أيّام خلافة المهدى ثمّ فقهاء أيّام خلافة موسى بن المهدى، ثمّ فقهاء أيّام خلافة محمد الأَمين «۳».

و بين المذكورين فى «الأحكام» و المذكورين فى «التاريخ» عموم و خصوص من وجه، فقد اتّفقا على نقل جمع و انفرد كل فى نقل البعض الآخر. و بما انّ نقل كلّ ما ذكراه يطيل بنا الكلام نقتصر على ذكر مشاهير المفتين حسب البلدان.

---

(۱) طبقات الفقهاء: ۱۸ ۳۴

(۲) ابن واضح الاخبارى: التاريخ: ۲ ۲۲۸

(۳) ابن واضح الاخبارى: التاريخ: ۳ ۲۸، ۳۶، ۴۳، ۴۸، ۷۲، ۱۰۲، ۱۲۸، ۱۴۰، ۱۶۸، ۱۷۸

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۲

أهل الفتيا فى مكة المكرمة

ذكر ابن حزم الفقهاء التابعين القاطنين فى مكة المكرمة، منهم:

۱ عطاء بن رباح مولى أُم كرز الخزاعية.

۲ طاوس بن كيسان الفارسى.

۳ الأَسود والد عثمان بن الأَسود.

۴ مجاهد بن جبر.

۵ عبيد بن عمير الليثى.

۶ ابنه عبد اللّه بن عبيد ۷ عمرو بن دينار.

۸ عبد اللّه بن أبى مليكة.

۹ عبد اللّه ابن سابط «۱».

۱۰ عكرمة مولى ابن عباس.

ثمّ ۱۱ أبو الزبير المكى «۲».

۱۲ عبد اللّه بن خالد بن أسيد بن أبى العيص ابن أُمية.

۱۳ عبد اللّه بن طاوس.

ثمّ بعدهم: ۱۴ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

۱۵ سفيان بن عيينة (و كان أكثر فتياه فى المناسك) «۳» و كان يتوقّف فى الطلاق.

ثمّ ۱۶ مسلم بن خالد الزنجى.

۱۷ سعيد بن سالم القداح.

ثمّ ۱۸ محمد بن إدريس الشافعى.

ثمّ ۱۹ ابن عمه إبراهيم بن محمد الشافعى.

۲۰ أبو بكر عبد اللّه بن الزبير الحميدى.

۲۱ أبو الوليد موسى بن أبى الجارود.

ثمّ ۲۲ أبو بكر بن أبى مسرّة. ثمّ غلب عليهم تقليد الشافعى إلّا من لا نقف الآن على اسمه منهم.

---

(۱) كذا فى الاحكام، و فى إعلام الموقعين: عبد الرحمن بن سابط.

(۲) ما نذكره فى هذا المقطع هم فقهاء من الطبقة الثانية، و هكذا كلّ طبقة جاء ذكرها ب «ثم» فهى علامة على الطبقة التالية.

(۳) هكذا فى الأَصل لكن فى إعلام الموقعين (و كان أكثر فتواهم).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۳

أهل الفتيا فى المدينة المنورة

اشتهر بين التابعين فى المدينة المنورة فقهاء سبعة، و قد ذكرهم ابن حزم بالنحو التالى:

۱ سعيد بن المسيب المخزومى.

۲ عروة بن الزبير بن العوّام.

۳ القاسم ابن محمد بن أبى بكر.

۴ عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبة.

۵ خارجة بن زيد بن ثابت، و أخذ عن أبيه «۱».

۶ أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومى.

۷ سليمان بن يسار.

و هؤلاء هم الفقهاء السبعة المشهورون فى المدينة «۲».

و قد جمعهم الناظم بقوله:

إذا قيل من فى العلم سبعة أبحر روايتهم ليست عن العلم خارجةْ

فقل: هم عبيد اللّه، عروة، قاسم سعيد، أبو بكر، سليمان، خارجةْ «۳»

ثمّ ذكر ابن حزم جماعة من المدنيين ممّن أخذ عنهم الفتيا، و اختار ابن القيم منهم الجماعة التالية:

۱ أبان بن عثمان، ۲ سالم بن عبد اللّه بن عمر، ۳ نافع مولى ابن عمر، ۴ أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ۵ على بن الحسين بن

على بن أبى طالب- عليهم السلام-، ۶ أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم و ابناه محمد و عبد اللّه،

---

(۱) سقط العاطف فى «الأحكام».

(۲) ابن حزم الأَندلسى: الاحكام: ۳ ۹۰

(۳) كما فى إعلام الموقعين: ۱ ۲۳

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۴

۷ عبد اللّه بن عمر بن عثمان و ابنه محمد، ۸ عبد اللّه و الحسين ابنا محمد بن الحنفية، ۹ جعفر بن محمد بن على، ۱۰ عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبى بكر، ۱۱ محمد بن المنكدر، ۱۲ محمد بن شهاب الزهرى.

و جمع محمد بن نوح فتاويه فى ثلاثة أسفار ضخمة على أبواب الفقه و خلق سوى هؤلاء «۱».

و العجب انّ ابن قيم الجوزية أسقط اسم الامام الباقر محمد بن على بن الحسين- عليهم السلام- كما أسقط اسم عبد اللّه بن الحسن بن الحسين المعروف بالفقيه و قد أثبتهما ابن حزم، و هذه شنشنة أعرفها من كلّ من يبخس حقوق العترة الطاهرة.

أهل الفتيا فى البصرة

و قد ذكر ابن حزم ما يربو على ۵۷ فقيهاً من التابعين القاطنين فى البصرة، و اختار ابن القيم منهم ما يلى:

۱ عمرو بن سلمة الجرمى، ۲ أبو مريم الحنفى، ۳ كعب بن سود، ۴ الحسن البصرى (و أدرك ۵۰۰ من الصحابة و قد جمع بعض العلماء فتاويه فى سبعة أسفار ضخمة)، ۵ أبو الشعثاء جابر بن زيد، ۶ محمد بن سيرين، ۷ أبو قلابة عبد اللّه بن زيد الجرمى، ۸ مسلم بن يسار، ۹ أبو العالية، ۱۰ حميد بن عبد الرحمن، ۱۱ مطرف بن عبد اللّه الشخِّير، ۱۲ زرارة بن أبى أوفى، ۱۳ أبو بردة بن أبى موسى. ثمّ بعدهم ۱۴ أيوب السختيانى، ۱۵ سليمان التيمى، ۱۶ عبد اللّه بن عوف و يونس بن عبيد، ۱۷ القاسم بن ربيعة، ۱۸ خالد بن أبى عمران،

---

(۱) ابن قيّم الجوزية: إعلام الموقعين: ۱ ۲۳

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۵

۱۹ أشعث بن عبد الملك الحمرانى، ۲۰ قتادة، ۲۱ حفص بن سليمان، ۲۲ إياس بن معاوية القاضى.

و بعدهم ۲۳ سوّار القاضى، ۲۴ أبو بكر العتكى، ۲۵ عثمان بن سليمان البتى، ۲۶ طلحة بن إياس القاضى، ۲۷ عبيد اللّه بن الحسن العنبرى، ۲۸ أشعث بن جابر بن زيد. ثمّ بعد هؤلاء ۲۹ عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، ۳۰ سعيد بن أبى عروبة، ۳۱ حماد بن سلمة، ۳۲ حماد بن زيد، ۳۳ عبد اللّه بن داود الحرشى، ۳۴ إسماعيل بن علية، ۳۵ بشر بن المفضل، ۳۶ معاذ بن معاذ العنبرى، ۳۷ معمر بن راشد، ۳۸ الضحاك بن مخلد، ۳۹ محمد بن عبد اللّه الأَنصارى.

أهل الفتيا فى الكوفة

و قد ذكر ابن حزم من فقهاء التابعين القاطنين فى الكوفة ما يربو على السبعين فقيهاً، و قد اختار منهم ابن القيم ما يلى:

۱ علقمة بن قيس النخعى، ۲ الأَسود بن يزيد النخعى، ۳ عمرو بن شرحبيل الهمدانى، ۴ مسروق بن الاجدع الهمدانى، ۵ عبيدة السلمانى، ۶ شريح ابن الحارث الكندى القاضى، ۷ سلمان «۱» بن ربيعة الباهلى، ۸ زيد بن صوحان، ۹ سويد بن غفلة، ۱۰ الحارث بن

قيس الجعفى، ۱۱ عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعى، ۱۲ عبد اللّه بن عتبة بن مسعود القاضى، ۱۳ خيثمة بن عبد الرحمن، ۱۴ سلمة بن صهيب، ۱۵ مالك بن عامر أبو الاخوص، ۱۶ عبد اللّه بن سخيرة «۲»، ۱۷ زرّ بن حبيش الأَسدى، ۱۸ خلّاس بن عمرو، ۱۹ عمرو

---

(۱) فى المصدر سليمان، و ما أثبتناه من الاحكام.

(۲) فى المصدر سخبرة، و ما أثبتناه من الاحكام.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۶

ابن ميمون الأَودى، ۲۰ همام بن الحارث، ۲۱ الحارث بن سويد، ۲۲ يزيد «۱» ابن معاوية النخعى، ۳۲ الربيع بن خيثم، ۴۲ عتبة بن فرقد السلمى، ۲۵ صلة بن زفر العبسى، ۲۹ شريك بن حنبل، ۲۷ أبو وائل شقيق بن سلمة الأَسدى، ۲۸ عبيد بن نضلة.

و هؤلاء أصحاب على و ابن مسعود:

و أكابر التابعين كانوا يفتون فى الدين و يستفتيهم الناس، و أكابر الصحابة حاضرون يجوزون لهم ذلك، و أكثرهم أخذ عن: عمر و عائشة و على، و لقى عمر بن ميمون الأَودى معاذ بن جبل، و صحبه و أخذ عنه و أوصاه معاذ عند موته أن يلحق بابن مسعود فيصحبه و يطلب العلم عنده ففعل ذلك.

و يضاف إلى هؤلاء ۲۹ أبو عبيدة، ۳۰ و عبد الرحمن ابنا عبد اللّه بن مسعود، ۳۱ عبد الرحمن بن أبى ليلى الأَنصارى، و أخذ عن مائة و عشرين من الصحابة، ۳۲ ميسرة، ۳۳ زاذان، ۳۴ الضحاك المسرفى.

ثمّ بعدهم ۳۵ إبراهيم النخعى، ۳۶ عامر الشعبى، ۳۷ سعيد بن جبير، ۳۸ القاسم بن عبد الرحمن بن عبد اللّه بن مسعود الهذلى، ۳۹ أبو بكر بن أبى موسى الأَشعرى، ۴۰ محارب بن دثار السدوسى، ۴۱ الحكم بن عتيبة، ۴۲ جبلة بن سحيم الشيبانى. ثمّ بعدهم ۴۳ حماد بن أبى سليمان، ۴۴ سليمان بن المعتمر «۲» ۴۵ سليمان الأَعمش، ۴۶ مسعر بن كدام الهلالى.

---

(۱) كذا فى المصدر، و لكنه فى الأحكام: زيد.

(۲) هكذا فى المصدر، و فى الأحكام منصور بن المعتمر، كما أسقط ابن القيم اسم المغيرة بن مقسم الضبى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۷

ثمّ بعدهم ۴۷ محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى القاضى، ۴۸ عبد اللّه بن شبرمة، ۴۹ سعيد بن أشوع، ۵۰ شريك القاضى النخعى، ۵۱ القاسم بن معن، ۵۲ سفيان بن سعيد الثورى، ۵۳ أبو حنيفة النعمان بن ثابت، ۵۴ الحسن بن صالح بن حى.

ثمّ بعدهم ۵۵ حفص بن غياث، ۵۶ وكيع بن الجراح.

و أصحاب أبى حنيفة: ۵۷ أبو يوسف القاضى، ۵۸ زفر بن الهذيل «۱».

۵۹ حماد بن أبى حنيفة، ۶۰ الحسن بن زياد اللؤلؤى القاضى، ۶۱ محمد بن الحسن قاضى الرقة، ۶۲ عافية القاضى، ۶۳ أسد بن عمرو، ۶۴ نوح بن دراج القاضى.

و أصحاب سفيان الثورى: ۶۵ الأَشجعى، ۶۶ المعافى بن عمران.

و صاحبى الحسن بن حى «۲».

۶۷ يحيى بن آدم.

أهل الفتيا فى الشام

و قد ذكر ابن حزم من فقهاء الشام ما يربو على ۲۶ فقيهاً من التابعين ذكرهم ابن القيم بالنحو التالى:
۱ أبو إدريس الخولانى، ۲ شرحبيل بن الصمت «۳» ۳ عبد اللّه بن أبى زكريا الخزاعى، ۴ قبيصة بن ذوَيب الخزاعى، ۵ حبان بن أُمية «۴» ۶ سليمان بن حبيب المحاربى، ۷ الحارث بن عمير «۵» الزبيدى، ۸ خالد بن معدان، ۹ عبد الرحمن بن غنم الأَشعرى، ۱۰ جبير بن نفير.

---

(۱) كذا فى المصدر، و فى الاحكام: زفر بن الهزيل.

(۲) كذا فى المصدر، و فى الاحكام: حميد الروَاسى.

(۳) فى المصدر السمط و ما أثبتناه من الاحكام.

(۴) كذا فى المصدر، و لكنه فى الأحكام: جنادة بن أبى أُمية.

(۵) كذا فى المصدر، و فى الاحكام: كحميرة.

ثمّ كان بعدهم ۱۱ عبد الرحمن بن جبير بن نفير، ۱۲ مكحول، ۱۳ عمر بن عبد العزيز، ۱۴ رجاء بن حيوة، ۱۵ عبد الملك بن مروان، يعد فى الفقهاء قبل أن يلى ما ولى، ۱۶ حدير بن كريب.
ثمّ كان بعدهم ۱۷ يحيى بن حمزة القاضى، ۱۸ أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأَوزاعى، ۱۹ إسماعيل بن أبى المهاجر، ۲۰ سليمان بن موسى الأُموى، ۲۱ سعيد بن عبد العزيز، ۲۲ مخلد بن الحسين، ۲۳ الوليد بن مسلم، ۲۴ العباس بن يزيد صاحب الأَوزاعى، ۲۵ شعيب بن إسحاق صاحب أبى حنيفة، ۲۶ أبو إسحاق الفزارى صاحب ابن المبارك.

أهل الفتيا فى مصر

و قد ذكر ابن حزم ۱۵ شخصاً ممّن أُخذت عنهم الفتيا فى مصر، و ذكرهم ابن القيم بالنحو التالى قال: المفتون من أهل مصر: ۱ يزيد بن أبى حبيب، ۲ بكير بن عبد اللّه بن الأَشج، ۳ عمرو بن الحارث، ۴ الليث بن سعد، ۵ عبيد اللّه بن أبى جعفر.
و بعدهم أصحاب مالك، ۶ عبد اللّه بن وهب، ۷ عثمان بن كنانة، ۸ أشهب، ۹ ابن القاسم، على غلبة تقليده لمالك إلّا فى الأَقل.
ثمّ أصحاب الشافعى: ۱۰ إسماعيل بن يحيى المزنى، ۱۱ أبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطى، ۱۲ محمد بن عبد اللّه بن عبد الحكم.
ثمّ غلب عليهم تقليد مالك و تقليد الشافعى، إلّا قوماً قليلًا لهم اختيارات، منهم ۱۳ محمد بن على بن يوسف، ۱۴ أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوى «۱».

---

(۱) إعلام الموقعين: ۱ ۲۷، و قد تبعنا فى ذكر الأَسماء نص ابن حزم.

أهل الفتيا فى القيروان

ذكر ابن حزم و ابن القيم انّه كان فى القيروان مفتيان: ۱ سحنون بن سعيد، و له كثير من الاختيار، ۲ سعيد بن محمد الحداد.

أهل الفتيا فى الأَندلس

ذكر ابن حزم منهم ثمانية أشخاص، و نقله عنه ابن القيم بالنحو التالى، و قال: و كان بالاندلس ممّن له شيء من الاختيار:
۱ يحيى بن يحيى، ۲ عبد الملك بن حبيب، ۳ بقى بن مخلد، ۴ قاسم بن محمد صاحب الوثائق يحفظ لهم فتاوى يسيرة، ۵ مسلمة «۱» بن عبد العزيز القاضى، ۶ منذر بن سعيد، ۷ مسعود بن سليمان بن مفلت، ۸ يوسف بن عبد اللّه بن محمد بن عبد البر النمرى.

أهل الفتيا فى اليمن

و قد جاء فى كلا المصدرين فقهاء اليمن بالنحو التالى: ۱ مطرف بن مازن، قاضى صنعاء، ۲ عبد الرزاق بن همام، ۳ هشام بن يوسف، ۴ محمد بن ثور، ۵ سماك بن الفضل.

أهل الفتيا فى بغداد

قد ذكر ابن حزم من أهل الفتيا فى بغداد ما يربو على ۲۵ شخصاً، و قد ترك ابن القيم نقل أسمائهم، و اكتفى بقليل، منهم:

---

(۱) و فى المصدر أسلم.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۰

۱ عبد اللّه بن المبارك الخرسانى، ۲ نعيم بن حماد، ۳ أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبى، صاحب الشافعى، ۴ أحمد بن محمد بن حنبل، مروزى سكن بغداد، ۵ إسحاق بن راهويه، نيسابورى سكن بغداد، ۶ أبو عبيد القاسم بن سلّام اللغوى، كوفى سكن بغداد، ۷ سليمان بن داود بن على بن عبد اللّه بن العباس بن عبد المطلب، ۸ حسين بن على الكرابيسى، بغدادى، ۹ زهير بن حرب، ۱۰ أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلى، ۱۱ أبو زرعة عبيد اللّه بن عبد الكريم الرازيان، ۱۲ هشيم بن بشير.
و قال: و كان بعد هؤلاء: ۱۳ داود بن على، ۱۴ محمد بن نصر المروزى، ۱۵ محمد بن إسماعيل البخارى، ۱۶ محمد بن جرير الطبرى، ۱۷ محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابورى، ۱۸ محمد بن داود، ۱۹ عبد اللّه بن أحمد بن المغلس، ۲۰ عبد اللّه بن محمد رويم، ۲۱ عبد اللّه بن محمد الرضيع، ۲۲ أبو بكر بن النجار، ۲۳ أبو بكر أحمد بن محمد الأوانى، ۲۴ الخلال، ۲۵ أبو الطيب محمد بن أحمد الدياجى.
قال ابن حزم: بغداديون كلّهم، هؤلاء الذين ذكرت أسماءهم جلّهم من التابعين، و على ضوء ذلك، فللفتيا أدوار ثلاثة حسب ما يروون عن أصحابها: و هم الصحابة، ثمّ التابعون، ثمّ الفقهاء.
قد سبق ذكر أسماء فقهاء التابعين المنتشرين فى الأَمصار الإِسلامية، و قد ذكر أبو إسحاق الشيرازى الشافعى أسماء فقهاء التابعين بالشكل الذى سيوافيك، و أسهب الكلام فى ترجمتهم، و نحن نذكر أسماءهم فقط مع الاعراض عن تراجمهم.
تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱

ذكر فقهاء التابعين بالمدينة

فمنهم:

۱ أبو محمد سعيد بن المسيب، (المتوفّى ۹۴ ه).
۲ أبو عبد اللّه عروة بن الزبير، (المتوفّى ۹۴ ه).

۳ أبو محمد القاسم بن محمد بن أبى بكر، (المتوفّى ۱۰۱ أو ۱۰۲ ه).

۴ أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة، (المتوفّى ۹۴ ه).

۵ عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبة بن مسعود، (المتوفّى ۱۰۲ ه).

۶ أبو زيد خارجة بن زيد بن ثابت، (المتوفّى ۱۰۰ ه).

۷ أبو أيوب سليمان بن يسار، (المتوفّى ۱۰۷ ه).

۸ أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى، (المتوفّى ۹۴ ه).

۹ أبو عمرو سالم بن عبد اللّه بن عمر بن الخطاب، (المتوفّى ۱۰۶ ه).

۱۰ أبو القاسم محمد بن على بن أبى طالب، (المتوفّى ۸۳ ه).

۱۱ أبو سعيد قبيصة بن ذوَيب، (المتوفّى ۸۷ ه).

۱۲ أبو الوليد عبد الملك بن مروان، (المتوفّى ۸۶ ه).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

۱ أبو الحسن على بن الحسين بن على بن أبى طالب، (المتوفّى ۹۴ ه) قال الزهرى: ما رأيت قرشياً أفضل منه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۲

۲ أبو محمد حسن بن محمد الحنفية، مات فى زمن عمر بن عبد العزيز (۹۹ أو ۱۰۱ ه).

۳ أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد اللّه بن شهاب الزهرى (المتوفّى ۱۲۴ ه).

۴ أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان (المتوفّى ۱۰۱ ه).

۵ أبو جعفر محمد بن على بن الحسين (الامام الباقر)، (المتوفّى ۱۱۴ ه).

۶ أبو محمد عبد الرحمن بن قاسم بن محمد بن أبى بكر (المتوفّى ۱۲۶ ه).

۷ أبو عثمان ربيعة بن أبى عبد اللّه المعروف بربيعة الرأى (المتوفّى ۱۳۶ ه).

۸ أبو الزناد عبيد اللّه بن ذكوان، أخو أبى لؤلؤ (المتوفّى ۱۳۰ ه).

۹ عبد اللّه بن يزيد بن هرمز و عنه أخذ مالك الفقه.

۱۰ أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأَنصارى (المتوفّى ۱۴۳ ه).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة ثالثة:

فمنهم:

۱ أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة (المتوفّى ۱۵۹ ه).

۲ أبو عبد اللّه عبد العزيز بن عبد اللّه بن أبى سلمة الماجشون (المتوفّى ۱۶۰ ه).

۳ أبو بكر بن عبد اللّه بن محمد بن أبى هبرة القرشى (المتوفّى ۱۷۲ ه).

۴ كثير بن فرقد.

۵ أبو عبد اللّه بن مالك بن أنس بن مالك الاصبحى (المتوفّى ۱۷۹ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳

ذكر فقهاء التابعين بمكة

فمنهم

: ۱ أبو محمد عطاء بن أبى رباح (المتوفّى ۱۱۵ ه).

۲ أبو الحجاج مجاهد بن جبر (المتوفّى ۱۰۰ ه).

۳ عبد اللّه بن عبيد اللّه بن أبى مليكة التيمى (المتوفّى ۱۱۹ ه).

۴ أبو محمد عمرو بن دينار (المتوفّى ۱۲۶ ه).

۵ عكرمة مولى ابن عباس (المتوفّى ۱۱۵ ه).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة ثانية:

فمنهم:

۱ أبو يسار عبد اللّه بن أبى نجيح المكى (المتوفّى ۱۳۲ ه).

۲ أبو الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (المتوفّى ۱۵۰ ه).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة ثالثة:

۱ مسلم بن خالد الزنجى (المتوفّى ۱۷۹ ه).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

۱ أبو عبد اللّه محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان (المتوفّى ۲۰۴ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۴

ذكر فقهاء التابعين باليمن:

فمنهم:

۱ أبو عبد الرحمن طاوس بن كيسان اليمانى (المتوفّى ۱۰۶ ه).

۲ عطاء بن مركبوذ.

۳ أبو الأشعث شراحيل بن شرحبيل الصنعانى.

۴ حنش بن عبد اللّه الصنعانى.

۵ أبو عبد اللّه وهب بن منبه (المتوفّى ۱۱۴ ه).

ذكر فقهاء التابعين بالشام و الجزيرة:

فمنهم:

۱ أبو إدريس عائذ اللّه بن عبد اللّه الخولانى.

۲ شهر بن حوشب الأَشعرى.

ثمّ انتقل إلى:

۱ عبد اللّه بن أبى زكريا.

۲ هانى بن كلثوم.

۳ رجاء بن حيوة الكندى.

۴ أبى عبد اللّه مكحول بن عبد اللّه (المتوفّى ۱۱۶ ه).

۵ أبى أيّوب سليمان بن موسى الاشدق (المتوفّى ۱۱۹ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵

ثمّ انتقلت الفتوى بالشام إلى:

۱ أبى عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأَوزاعى (۸۸ ۱۵۷ ه).

۲ أبى محمد سعيد بن عبد العزيز التنوخى (المتوفّى ۱۶۶ ه).

۳، ۴ يزيد و عبد الرحمن ابنا يزيد بن جابر.

۵ أبى الهذيل محمد بن الوليد بن محمد بن عامر الزبيدى (المتوفّى ۱۴۸ ه).

۶ يحيى بن يحيى الغسانى (المتوفّى ۱۳۵ ه).

و ثبتت الفتيا بالشام على مذهب الأَوزاعى و سعيد بن عبد العزيز.

و من التابعين بالجزيرة إلى:

۱ أبى أيوب ميمون بن مهران مولى الأَزد (المتوفّى ۱۱۷ ه) و كان من سبى إصطخر.

ذكر فقهاء التابعين بمصر:

فمنهم

: ۱ أبو عبد اللّه عبد الرحمن بن عُسيلة الصُّنابحى.
۲ أبو تميم عبد اللّه بن مالك الجيشانى.

ثمّ انتقل إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:
۱ أبو الخير مرثد بن عبد اللّه اليزنى.
تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۶

و كان ممّن انتقل إليه:

۱ بكير بن عبد اللّه بن الأَشج، و أبو أُميّة عمرو بن الحارث.

ثمّ انتهى علم هؤلاء إلى:

ابن الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن (المتوفّى ۱۷۵ ه).

ذكر فقهاء التابعين بالكوفة:

فمنهم

: ۱ أبو شبل علقمة بن قيس بن عبد اللّه بن علقمة النخعى (المتوفّى ۶۲ ه).
۲ أبو عبد الرحمن الأَسود بن يزيد بن قيس النخعى (المتوفّى ۷۵ ه).
۳ أبو عائشة مسروق بن الاجدع بن مالك الهمدانى (المتوفّى ۶۳ ه).
۴ أبو عمرو عبيدة بن عمرو السلمانى المرادى الهمدانى (المتوفّى ۷۲ ه).
۵ أبو أُمية شريح بن الحارث القاضى (المتوفّى ۸۲ ه).
۶ الحارث الأَعور.

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

۱ أبو عمرو عامر بن شراحیل بن عبد، المعروف بالشعبی (المتوفّی ۱۰۴ ه).

۲ سعید بن جبیر بن هشام (المتوفّی ۹۵ ه).

۳ أبو عمران إبراهیم بن یزید بن الأَسود بن عمرو بن ربیعة النخعی (المتوفّی ۹۶ ه).

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۷

ثمّ انتقل الفقه إلی طبقة أُخری:

فمنهم:

۱ الحکم بن عیینة (المتوفّی ۱۱۵ ه).

۲ أبو إسماعیل حماد بن أبی سلیمان (المتوفّی ۱۱۹ ه).

۳ أبو یحیی حبیب بن أبی ثابت (المتوفّی ۱۱۷ ه).

۴ الحارث بن یزید العکلی.

۵ أبو هاشم المغیرة بن مقسم الضبی.

۶ أبو معشر زیاد بن کلیب.

۷ القعقاع بن حکیم.

۸ أبو محمد سلیمان بن مهران (الأَعمش).

۹ منصور بن أبی المعتمر.

۱۰ أبو شبرمة عبد اللّه بن شبرمة (المتوفّی ۱۴۴ ه).

۱۱ محمد بن عبد الرحمن بن أبی لیلی (المتوفّی ۱۴۸ ه).

۱۲ أبو عبد اللّه سفیان بن سعید بن مسروق الثوری (المتوفّی ۱۹۱ ه).

۱۳ أبو عبد اللّه الحسن بن صالح بن حی بن مسلم بن حیان الهمدانی (المتوفّی ۱۶۷ ه).

۱۴ أبو عبد اللّه شریک بن عبد اللّه بن أبی شریک النخعی (المتوفّی ۱۷۷ ه).

۱۵ أبو حنیفة النعمان بن ثابت بن زوطا بن ماه (المتوفّی ۱۵۰ ه).

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۸

ذکر فقهاء التابعین بالبصرة

فمنهم:

۱ أبو سعید الحسن بن أبی الحسن البصری (المتوفّی ۱۱۰ ه).

۲ أبو الشعثاء جابر بن یزید الأَزدی (المتوفّی ۱۰۳ ه).

۳ أبو بکر محمد بن سیرین (المتوفّی ۱۱۰ ه).

۴ أبو العالية رفيع بن مهران الرياحى البصرى (المتوفّى ۱۰۶ ه).

۵ حميد بن عبد الرحمن الحميرى.

۶ أبو عبد اللّه مسلم بن يسار.

۷ أبو قلابة عبد اللّه بن زيد بن عمرو الجرمى الأَزدى (المتوفّى ۱۰۶ أو ۱۰۷ ه).

ثمّ انتقل إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

۱ أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسى (المتوفّى ۱۱۷ ه).

۲ أبو بكر أيوب بن أبى تميمة السختيانى (المتوفّى ۱۳۱ ه).

۳ أبو عبد اللّه يونس بن عبيد (المتوفّى ۱۳۹ ه).

۴ أبو عون عبد اللّه بن عون (المتوفّى ۱۵۱ ه).

۵ أبو هانى أشعث بن عبد الملك الحمرانى (المتوفّى ۱۴۶ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۹

۶ إسماعيل بن مسلم المكى.

۷ هشام الدستواى.

۸ داود بن أبى هند.

۹ حميد بن تيرويه الطويل.

ثمّ بعد هؤلاء

: ۱ أبو عمرو عثمان بن سليمان التيمى (المتوفّى ۱۴۳ ه).

۲ سوار بن عبد اللّه القاضى.

ثمّ بعد هؤلاء

: ۱ أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدى بن حسان العنبرى (المتوفّى ۱۹۸ ه).

ذكر فقهاء بغداد:

فمنهم:

۱ أبو عبد اللّه أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيبانى (المتوفّى ۲۴۱ ه).

۲ أبو ثور إبراهيم بن خالد بن أبى اليمان الكلبى البغدادى (المتوفّى ۲۴۰ ه).

۳ أبو عبد اللّه القاسم بن سلام البغدادى (المتوفّى ۲۲۴ ه).

۴ أبو سليمان داود بن على بن خلف الأصفهانى (المتوفّى ۲۹۰ ه).

ثمّ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبرى (المتوفّى ۳۱۰ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۵۰

ذكر فقهاء خراسان:

فمنهم:

۱ عطاء بن أبى مسلم الخراسانى (المتوفّى ۲۳۵ ه).

۲ أبو القاسم الضحاك بن مزاحم الهلالى.

۳ أبو عبد الرحمن عبد اللّه بن المبارك المروزى (المتوفّى سنة مائة و ثمانين و نيف).

۴ أبو يعقوب إسحاق بن محمد الحنظلى المروزى المعروف ب «ابن راهويه» (المتوفّى ۲۳۸ ه) «۱».

أهل الحديث و أهل الرأى

اشرة

إنّ من أهم مظاهر هذا الدور اتساع الشقة بين مدرستى الرأى و الحديث، حيث نجد انّ أهل السنّة تكتّلوا فى هذا الدور إلى طائفتين، منهم من أخذ النص، و منهم من أخذ بالرأى، و نسبوا الطريق الأَوّل إلى الصحابة و التابعين، و الطريق الثانى إلى أصحاب الرأى و النظر من أهل الكوفة، و فى طليعتهم إبراهيم بن يزيد النخعى (المتوفّى ۹۵ أو ۹۶ ه) و حماد بن أبى سليمان (المتوفّى ۱۲۰ ه) و تلميذه الإِمام أبو حنيفة (المتوفّى ۱۵۰ ه) و تلامذته. و قد شنّ فقهاء الطائفة الأُولى حرباً شعواء على أصحاب الرأى و النظر و رأوا مخالفتهم الصريحة لنظرية السابقين من الصحابة. و قد نقل ابن قيم الجوزية كلمات الصحابة و التابعين فى نقد الرأى نأتى

---

(۱) الشيرازى: طبقات الفقهاء: ۵۷ ۱۰۸

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۵۱

ببعضه: قال أبو بكر: أى أرض تقلّنى، و أى سماء تظلّنى إن قلت فى آية من كتاب اللّه برأيى أو بما لا أعلم. و قال عمر بن الخطاب: اتّقوا الرأى فى دينكم. و روى عن على: لو كان الدين بالرأى لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاها. و قال ابن عباس: من أحدث رأياً ليس فى كتاب اللّه و لا تمضى به سنّة من رسول اللّه لم يدر على ما هو منه إذا لقى اللّه عزّ و جلّ «۱».

ثمّ نقل عن التابعين كلمات كثيرة فى نقد أصحاب الرأى، و قال: روى مالك عن نافع: أنّه قال: العلم ثلاث: كتاب اللّه الناطق، و سنّة ماضية، و لا أدرى.

سئل الشعبى عن مسألة فى النكاح، فقال: إن أخبرتك برأيى فبُل عليه.

و روى أيضاً، قال: ما جاءكم به هؤلاء من أصحاب رسول اللّه فخذوه، و ما كان من رأيهم فاطرحوه فى الحش. و قال سفيان بن عيينة: اجتهاد الرأى هو مشاورة أهل العلم لا أن يقول برأيه. و قال ابن شهاب: دعوا السنّة تمضى لا تعرضوا لها بالرأى «۲».

إنّ انقسام أهل الفتيا إلى أهل الحديث و الرأى كان نتيجة طبيعية

---

(۱) اعلام الموقعين: ۱ ۵۳ ۵۸

(۲) اعلام الموقعين: ۱ ۷۳ ۷۴

لانعكاسات البيئة التى حضنت تلك الأَفكار، فأصحاب الحديث كانوا يقطنون المدينة المنورة و ما حولها التى كانت تمتاز ببساطة الحياة دون أن يواجهوا حوادث مستجدّة، و لم يكن هناك أعراف مختلفة، و لا أفكار متشعبة، فلذلك اقتصروا على ظاهر الكتاب و السنّة دون حاجة إلى الخوض فى غمار الاجتهاد. و أمّا البيئة الأُخرى التى حضنت أصحاب الرأى، فقد عجَّت بالحوادث المستجدة التى تأتى إليها من شتى الأَمصار. مضافاً إلى قلّة المحدثين فى تلك البيئات، فقد اكتظت المدينة بأهل الحديث، و انحازوا عن الدولة الأُموية لما رأوا فيها من انحراف عن سيرة النبى و الخلفاء، فلم يكن لأَصحاب الرأى بد من الإجابة على الحوادث عن طريق إعمال النظر و الفكر، و هذا صار سبباً لحدوث المنهجين: أهل الحديث و أهل الرأى، و قد تشعّب أهل الرأى إلى قسمين فيما بعد: قسم يستنطق فيه كتاب اللّه و سنّة رسوله و ما جعله الشرع دليلًا فى المسألة، و لا شك انّ هذا القسم من الرأى ليس إفتاءً بالرأى المطلق، بل إفتاء بما هو المعلوم من الأَدلّة الشرعية، و فى الواقع إفتاء بالدليل الشرعى الذى ليس له ظهور واضح فى الحكم لكن بذل المجتهد جهوده لاستنطاقه.

و على هذا فالرأى هو التفكير الذى أرشد إليه الشرع حتى يصل إلى حكم اللّه الواقعى، و إلى ذلك ينظر قول معاذ إن صحّ سنده فقد ولّاه رسول اللّه اليمن و سأله بقوله: كيف تقضى إذا عرض لك قضاء؟ قال معاذ: أقضى بكتاب اللّه، فإن لم أجد فبسنّة رسول اللّه، فإن لم أجد أجتهد «۱».

و قسم آخر لا يتّكل على الدليل الشرعى، بل يفتى على اعتبارات

(۱) مختصر سنن أبى داود: ۵ ۲۱۲، الحديث ۳۴۴۷، مسند أحمد بن حنبل: ۵ ۲۳۰ و قد مضى الكلام فى حديثه فى الجزء الأَوّل فلاحظ.

و مقاييس ما أنزل اللّه بها من سلطان، فلا شكّ انّ هذا النوع إفتاء بغير ما أنزل اللّه و قضاء به و هو فى الكتاب العزيز ظالم و فاسق و كافر، بل هو مبتدع و إدخال ما ليس فى الشريعة فيها.

و حصيلة الكلام: أنّ نزاع المدرستين يُحسم بالكلمة التالية: انّ صاحب الرأى إذا اعتمد على الدليل الشرعى الذى ثبت حجيته بالدليل القطعى، و بذل جهوده فى فهم الحكم و استنباطه منه، فهو ليس إفتاءً بالرأى بل إفتاءً بالدليل، غير أنّ تسميته بالرأى لأَجل كونه سبباً للاستفادة من الدليل. و أمّا إذا اعتمد على الظنون غير المعتبرة و المعايير التى لم تثبت صحتها بالدليل، فلا شكّ انّه إفتاء محرم، و بدعة فى الدين، و قضاء بغير ما أنزل اللّه.

إكمال

العمل بالرأى على قسمين:

تارة يعمل الفقيه برأيه فيما لا نص فيه، و أُخرى يعمل به تجاه النص، و قد انقسم أهل الفتيا إلى أهل الحديث و أهل الرأى فى الأَمر الأَوّل، فكانَ أهل الحديث يمسكون عن الإفتاء فيما لا نصَّ فيه غير انّ أهل الرأى لم يكن لهم بد من الإفتاء. لكن الداهية الكبرى فى الأَمر الثانى، فنرى أنّ بين الصحابة من يقدم رأيه على النصّ، و مع ذلك يعدّونه من أهل الحديث و حماته و مخالفاً للرأى. و من نماذج ذلك: انّ الطلاق كان على عهد رسول اللّه و أبى بكر و سنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إنّ الناس قد

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۵۴

استعجلوا فى أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم «۱». ترى أنّ الخليفة يستدل على النص بذوق شخصى، و هو انّ الناس لما استعجلوا فى أمر قد كانت لهم فيه أناة كان من الاولى بنا أن نمضى ما استعجلوه. و هذا نفس الإِفتاء بالرأى تجاه النص.

كلمة لبعض المعاصرين

قال مناع القطان تحت عنوان مذهب أهل الرأى و العراق: ربّما كان عمر بن الخطاب أكثر الصحابة فقهاً للنصوص، و اجتهاداً فى فهمه، و إقداماً على إبداء الرأى فيه. و المشكلات التى اعترضت الصحابة و اجتهدوا فيها تعطى لعمر بن الخطاب هذه الميزة فى أكثر من موضع، و إن كان قد حرص على استشارة الصحابة و التريّث فى الأُمور. فعن الشعبى قال: كانت القضية ترفع إلى عمر بن الخطاب، فربّما تأمل فى ذلك شهراً، و يستشير أصحابه، و اليوم، يفصل فى المجلس مائة قضية «۲».

الظاهر أنّ القضايا التى كان الخليفة يفتى فيها كانت ممّا لا نصّ فيه، و إلّا فلو كانت ممّا ورد فيه النص لما كان هناك حاجة للتريّث شهراً، فعند ذلك يجب التأكد من المصادر التى اعتمد عليها الخليفة فى حل هذه المعضلات و الإِجابة على الاستفسارات، فلم يكن له بُدٌّ من العمل بالمقاييس و الأَذواق الشخصية لرفعها. و الكلام فى حجّية هذه المعايير التى لم يدل نص من الكتاب و لا السنّة على حجّيتها، بل الحاجة إلى حلّ المشكلات، و قلّة النصوص دفعت بالصحابة يتقدّمهم الخليفة إلى اعتبار هذه المعايير، ثمّ اتخاذها فيما بعد سيرة عملية

(۱) مسلم: الصحيح: ۴، باب الطلاق ثلاث، الحديث ۱ و ۳

(۲) مناع القطان: تاريخ التشريع الإِسلامى: ۲۲۵

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۵۵

للمسلمين. و يقول الأُستاذ على حسن عبد القادر فى كتابه «نظرة عامة فى تاريخ الفقه» عن طريقة الرأى: «إنّها هى أشرف الطريقتين، لأَنّ الأَحاديث التى تؤخذ منها الأَحكام قليلة غير كافية لتنظيم كلّ العلاقات و تقنينها، فإذا أُريد أن لا تملأَ بالأَحاديث غير الصحيحة كل ثغرات الفقه، فيجب أن يجتهد فى القليل الموجود بكل طرق الاستنتاج الاوّلى لكى يبنى صرح الفقه.

و العالم النظرى قد يستطيع بسهولة أن يرفض ضرورة الرأى فى مصدرية التشريع، لَانّه لا يتصل بحوادث الحياة العملية، أمّا القاضى فى بلد كالعراق فلا يمكنه أن يقوم بوظيفته دون القياس و الرأى فى الحوادث و المسائل التى لا تخطر على بال الحجازيين «۱».

و قد عرفت الكلمة الحاسمة فلا نعيد.

ميزة الدور الأَوّل

لكلّ دور من الأَدوار ميزة خاصة يتميّز بها عن الآخر، و ما يمكن أن يكون مميزاً لهذا الدور هو ظهور مدرستى أهل الحديث و أهل الرأى، فإنّ الصحابة فى عصر الرسول لم يمارسوا استعمال الرأى، و لكن لمّا ضرب الإِسلام بجرانه، و هو جم المسلمون بحوادث مستجدة، لم يكن بد من الإِجابة عليها، إمّا بالرجوع إلى أئمّة أهل البيت الذين هم خزنة حديث الرسول، أو استعمال الرأى و القياس و ما أشبه ذلك، و حيث إنّ الجمهور اختاروا الطريق الثانى، فظهر أهل الرأى.

(۱) المدخل الفقهى العام: ۱ ۱۶۹، نقلًا عن الأُستاذ على حسن عبد القادر فى كتابه «نظرة عامة فى تاريخ الفقه».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۵۶

أضف إلى ذلك انّه راج بين الصحابهٔ و التابعين الأَخذ بعلل الاحكام و الإِعراض عن ظاهر الدليل، و هذا ما يعبر عنه اليوم الأَخذ بروح القانون، و على هذا منع الخليفهٔ عمر بن الخطاب المؤلّفهٔ قلوبهم من بيت المال، قائلًا: بأنّ الداعى إلى إعطائهم هو الاتّقاء عن شرهم، و قد قوى الإِسلام فلا حاجهٔ إليهم.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۵۷

أدوار الفقه السنّى ۲

الدور الثانى عصر ظهور المذاهب الفقهيهٔ (أوائل القرن الثانى أوائل القرن الرابع)

اشارهٔ

ما مرّ فى القائمهٔ السابقهٔ من أسماء ممن أُخذت عنهم الفتيا أوجدت أرضيهٔ خصبهٔ لظهور طبقهٔ الفقهاء الذين قاموا بتدوين الفقه، فأرسوا قواعد الفقه و أشادوه و بسطوا الفروع، فصار الفقه الإِسلامى مواكباً للحضارهٔ ملبّياً لحاجاتها و متطلباتها. إنّ المذاهب الفقهيهٔ التى ظهرت بعد طبقهٔ التابعين منها ما هو فردى، و منها ما هو جماعى، و المراد من المذهب الفردى مجموعهٔ الآراء الفقهيهٔ الموروثهٔ عن المجتهد دون تبنّيها من قبل أتباعه، بغيهٔ إرساء قواعد ذلك المذهب و نشره و إكماله.

و هذا النوع من المذاهب ذهب بذهاب أصحابه، إذ لم تحظَ بالنشر و التدوين، و إنّما نقلت آراؤها فى ثنايا الكتب الفقهيهٔ و الحديثيهٔ و لم يبق لها أثر. و أمّا المذاهب الجماعيهٔ، فهى المذاهب التى لم تتكوّن من آراء أصحابها فحسب، بل نضجت تحت ظل ما دوّنه أصحاب تلك المذاهب و أتباعها فى مجموعات متكاملهٔ، و أضافوا إليها آراءهم الخاصهٔ فى المسائل التى لم ينقل فيها عن

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۵۸

أصحاب تلك المذاهب قول.

ثمّ إنّ تميز المذاهب الفرديهٔ عن الجماعيهٔ يتوقّف على دراسهٔ تاريخ المذهب و كيفيهٔ نشوئهٔ و سيره التاريخى، حتى يقف الباحث على أنّ المذهب لم يكن وليد فكر المؤسس فحسب، و إنّما تكوّن و نضج تحت ظل عوامل أُخرى كما عرفت. و أكثر المذاهب التى لم يكتب لها البقاء طويلًا بعد رحيل أصحابها هى كالتالى:

المذاهب البائدهٔ

۱ مذهب الحسن البصرى (۲۳- ۱۱۰ ه) «۱» هو الحسن بن أبى الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأَنصارى، ولد فى المدينهٔ لسنتين بقيتا من خلافهٔ عمر. له: «التفسير» رواه عن جماعهٔ، و كتابه إلى عبد الملك بن مروان فى «الرد على القدريهٔ». ۲ محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى (۷۴- ۱۴۸ ه) «۲» كان من أصحاب الرأى، و تولّى القضاء بالكوفهٔ، و أقام حاكماً ۳۳ سنهٔ، ولى لبنى أُميّهٔ ثمّ لبنى العباس، و كان فقيهاً مفتياً، توفّى سنهٔ ۱۴۸ ه. و كان بينه و بين أبى حنيفهٔ وحشهٔ، إذ كثيراً ما يستفتى أبو حنيفهٔ فيما قضى

---

(۱) طبقات ابن سعد: ۷ ۱۵۶، وفيات الأَعيان: ۲ ۶۹، تهذيب الكمال: ۲۵۶، تاريخ الإِسلام: ۴ ۹۸، تذكرهٔ الحفاظ: ۱ ۶۶، تهذيب التهذيب: ۲ ۲۶۳، شذرات الذهب: ۱ ۱۳۶، طبقات المفسرين: ۱ ۱۴۷، سير أعلام النبلاء: ۴ ۵۶۳

(۲) انظر ترجمته فى تهذيب التهذيب: ۹ ۳۰۱، الطبقات الكبرى: ۶ ۳۵۸، طبقات الفقهاء: ۸۴، الجرح و التعديل: ۷ ۳۲۲؛ سير أعلام النبلاء: ۶ ۳۱۰

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۵۹

فيه ابن أبى ليلى فيفتى بخلافه، فيتأثر لذلك ابن أبى ليلى. ۳ الأَوزاعى، أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأَوزاعى (۸۸- ۱۵۷ ه) «۱»، كان أصله من سبأ السند، و كان ينزل الاوزاع اسم قبيلة و غلب ذلك عليه.

انتشر مذهبه بالشام و الأَندلس، و لكنّه انقرض فى القرن الرابع بعد أن تولّى قضاء دمشق، أتباع الشافعى و نشروا مذهبه، كما انقرض مذهبه من الأَندلس بعد المائتين بسبب تغلّب مذهب الامام مالك، و قبره فى بيروت، له كتاب: «السنن فى الفقه و المسائل».

۴ سفيان الثورى (۹۷- ۱۶۱ ه) «۲» و هو كوفى، و كان له مذهب فقهى، و لم يطل العمل بمذهبه، و حل مكانه مذهب الأَوزاعى، و قد أوصى إلى عمار بن سيف فى كتبه فمحاها و أحرقها، و قد أخذ بمذهبه أُناس باليمن، و آخرون من أصفهان و قوم بالموصل، و قد انقرض أهل هذا المذهب فى وقت قصير، ثمّ اختفت كتبهم.

۵ ليث بن سعد الفهمى (المتوفّى ۱۷۵ ه) «۳» ولد بقلقشندة على نحو أربعة فراسخ من الفسطاط، عالم مصر و فقيهها و رئيسها.

---

(۱) انظر ترجمته فى تهذيب التهذيب: ۶ ۲۳۸ برقم ۴۸۴؛ الزركلى: الاعلام: ۳ ۳۲۰؛ تذكرة الحفاظ: ۱ ۳۷۶؛ حلية الأَولياء: ۶ ۱۳۵؛ طبقات الفقهاء: ۷۶؛ الطبقات الكبرى: ۷ ۴۸۸؛ مشاهير علماء الأَمصار: ۱۸۰؛ سير أعلام النبلاء: ۷ ۱۰۷؛ تاريخ الإِسلام: حوادث (۱۴۱ ۱۶۰) ۴۸۳

(۲) انظر ترجمته فى الطبقات الكبرى: ۶ ۳۷۱؛ مشاهير علماء الأَمصار: ۱۶۹، تاريخ بغداد: ۹ ۱۰۱؛ سير أعلام النبلاء: ۷ ۲۲۹؛ غاية النهاية: ۱ ۳۰۸؛ تهذيب التهذيب: ۴ ۱۱۱

(۳) انظر ترجمته فى طبقات ابن سعد: ۷ ۵۱۷؛ التاريخ لابن معين: ۵۰۱؛ التاريخ الكبير: ۷ ۲۴۶؛ الجرح و التعديل: ۷ ۱۸۰ ۱۹۷؛ تاريخ بغداد: ۱۳ ۳؛ تهذيب التهذيب: ۸ ۴۵۹؛ شذرات الذهب: ۱ ۲۸۵

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۶۰

ارتحل إلى الحجاز ثمّ إلى العراق حتى استقر فى مصر، و كان له مذهب خاص فى الفقه، إلّا أنّه غلب على مذهبه مذهب الإِمامين مالك و الشافعى اللّذين تقاسما مصر بعد وفاته.

و له رسالة إلى مالك بن أنس نشرها ابن قيم الجوزية فى «إعلام الموقعين». ۶ أبو ثور إبراهيم بن خالد بن اليمان الكلبى البغدادى (المتوفّى ۲۴۰ ه) «۱» كان ببغداد، و كان مذهبه مشتقاً من مذهب الشافعى، فهو يعد من أئمّة فقهاء الشافعية، و إن كان لا يقلده بل يخالفه متى ظهر الدليل، و قد اختار لنفسه آراء، و صار له مذهب خاص، و له أتباع، لكنّه لم يدم طويلًا.

۷ أبو سليمان داود بن على بن خلف الأصبهانى (۲۰۲- ۲۷۰ ه) «۲» المعروف بالظاهرى، ولد بالكوفة سنة ۲۰۲ ه، و كان من مقلّدى المذهب الشافعى، و أكثر الناس تعصباً له، انتهت إليه رئاسة العلم ببغداد. ثمّ انتحل لنفسه مذهباً خاصاً أساسه العمل بظاهر الكتاب و السنّة، ما لم يدل دليل منهما، أو من الإِجماع على أنّه يراد به غير الظاهر، فإن لم يوجد نص عمل بالإِجماع، و رفض القياس رفضاً باتاً، و كان يقول: إنّ فى عمومات النصوص من الكتاب و السنّة ما يفى بكلّ جواب.

له مصنّفات منها: كتاب «إبطال التقليد» و كتاب «إبطال القياس». و قد استمر مذهب داود متبعاً إلى منتصف القرن الخامس، ثمّ اضمحل، و له آراء خالف فيها أهل السنّة، نتجت من ترك القياس و الرأى و العمل بظاهر

---

(۱) انظر ترجمته فى طبقات الفقهاء: ۹۲؛ تذكرة الحفاظ: ۲ ۸۷؛ ميزان الاعتدال: ۱ ۱۵؛ تاريخ بغداد: ۶ ۶۵؛ طبقات الشافعية: ۱ ۲۲۷؛ وفيات الأَعيان: ۱ ۷

(۲) انظر ترجمته فى وفيات الأَعيان: ۱ ۱۷۵؛ تذكرة الحفاظ: ۲ ۱۳۶؛ الجواهر المضيّة: ۲ ۴۱۹؛ تاريخ بغداد: ۸ ۳۶۹؛ طبقات الشافعية: ۲

۴۲

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۶۱

الكتاب و السنّهٔ.

۸ أبو جعفر محمـد بن جرير الطبرى (۲۲۴– ۳۱۰ ه) «۱» ولـد بآمل طبرسـتان، أخذ الفقه عن داود، و درس فقه أهل العراق و مالك و الشافعى، فاجتمع عنـده وجوه المعرفـهٔ بالفقه، و انتحل لنفسه مـذهباً خاصاً، و كان له أتباع، و قد اشـتهر مذهبه فى بغداد، و من مؤَلّفاته فى الفقه كتـاب «اختلاـف الفقهـاء» و الكتـاب يعرب عن إلمـامه بآراء فقهاء عصره و من قبله، و قـد حفظ بـذلك آراء من تقـدّمه أو عاصره من الفقهاء، أفل نجم مذهبه بعد منتصف القرن الخامس و بقيت آراؤه فى الكتب.

المذاهب السائدهٔ

اشارهٔ

هـذه هى المـذاهب الفقهيـهٔ الفرديـهٔ أو الجماعيـهٔ التى لم يكتب لها البقاء لعلل شتى، بقى الكلام فى المـذاهب الفقهيهٔ السائدهٔ و التى كتب لها البقاء، و ظل العمل بها إلى زماننا هـذا، و هى: المذهب الحنفى، و المالكى، و الشافعى، و الحنبلى. و إليك لمحهٔ خاطفهٔ عن نشوئها و مميزاتها:

المذهب الحنفى

اشارهٔ

أسّـسه أبو حنيفـهٔ النعمان بن ثابت، و هو كوفى نشأ فيها و يعـد من أتباع التابعين، و المعروف انّه ولـد سـنهٔ ثمانين، و مات ببغداد سـنهٔ ۱۵۰ ه، و قد اشـتغل منذ البدايهٔ بعلم الكلام، ثمّ تحول إلى الفقه، و تربّى على يدى حماد بن أبى سـليمان الكوفى (المتوفّى ۱۲۰ ه)، و كان له وراء أبى حنيفهٔ تلاميذ يعلّمهم الفقه.

---

(۱) انظر ترجمته فى تذكرهٔ الحفاظ: ۲ ۳۵۱؛ وفيات الأَعيان: ۱ ۴۵۶؛ طبقات الشافعية: ۲ ۱۳۵؛ البدايهٔ و النهايهٔ: ۱۱ ۱۴۵؛ غايهٔ النهايهٔ: ۲ ۱۰۶؛ تاريخ بغداد: ۲ ۱۶۲

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۶۲

لقد استقى أبو حنيفهٔ فقهه من أُستاذه حمّاد و هو بدوره ورث الفقه من أعلام الصحابهٔ و التابعين الذين جاءوا الكوفهٔ و نزلوا بها و تعلّم منهم النـاس فقههم، و فى مقـدّمتهم الامام على بن أبى طالب– عليه السّـلام– (المتوفّى ۴۰ ه) و عبد اللّه بن مسـعود (المتوفّى ۳۲ ه) و علقمـهٔ بن قيس (المتوفّى ۶۲ ه) و مسـروق بن الاجـدع (المتوفّى ۵۳ ه) و أخيراً إبراهيـم النخعى (المتـوفّى ۹۶ ه) و عامر بن شـراحيل الشعبى (المتوفّى ۱۰۴ ه).

يقول الكوثرى: أصـبحت الكوفهٔ لا مثيل لها بعد أن اتّخذها على بن أبى طالب (كرم اللّه وجهه) عاصـمهٔ الخلافهٔ، فكبار أصحاب على و ابن مسـعود رض بها لو دوّنت تراجمهم فى كتاب خاص لأَتى كتاباً ضـخماً، و ليس هـذا موضع سـرد لَاسـمائهم، و قـد جمع شـتات علوم هؤلاء، إبراهيم بن يزيـد النخعى، و قـد جمع أبو حنيفـهٔ علوم هؤلاء و دوّنها بعـد أخذٍ و ردٍّ شديدين فى المسائل بينه و بين أفذاذ أصحابه فى مجمع فقهى كيانه من أربعين فقيهاً من نبلاء تلاميذه «۱».

روى الخطيب البغدادى عن أبى مطيع قال: قال أبو حنيفة: دخلت على أبى جعفر أمير المؤمنين، فقال لى: يا أبا حنيفة عمّن اخترت العلم؟ قال: قلت: عن حماد، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب و على بن أبى طالب و عبد اللّه بن مسعود و عبد اللّه بن عباس «۲».

فقد تحمّل حمّاد فقه هؤلاء، و ورّثه تلميذه أبا حنيفة، و من لطيف الكلام انّه كان فقيهاً و فى الوقت نفسه يتّجر، و يلمس ما يجرى فى الأَسواق من بيع و شراء و عقود و معاملات.

---

(۱) مقالات الكوثرى: ۲۲۱، بتلخيص.

(۲) تاريخ بغداد: ۱۳ ۳۳۴

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۶۳

أُصول مذهبه

لقد بنى أبو حنيفة فقهه على أُسس و قواعد نذكرها كالتالى:

۱ الكتاب العزيز: و هو أُس جميع المذاهب الإِسلامية.

۲ السنّة: و هى المبيّنة لكتاب اللّه، المفصِّلة لمجمله، و ربما تشتمل على أحكام فقهية غير مذكورة فى الكتاب، و هى أيضاً أُس جميع المذاهب الفقهية.

۳ قول الصحابى: فإنّ الصحابة أدركوا النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- و حملوا علمه.

۴ القياس: و هو استنباط حكم موضوع من موضوع آخر لجهة جامعة بينهما.

و بعبارة أُخرى: إذا عرفت علّة الحكم، طُبق الحكم على كلّ موضع تنطبق فيه العلّة، و قد بلغ أبو حنيفة فى الاستنباط بالقياس الذروة.

۵ الاستحسان: و قد اختلفت كلمة الاحناف فى تفسيره.

و مضت كلماتهم فى الجزء الأَوّل.

۶ الإِجماع: و هو اتفاق المجتهدين من الأُمّة الإِسلامية فى عصر على الحكم فى أمر من الأُمور، و هو فى ذاته حجّة عند الحنفية دون فرق بين الإِجماع القولى، أو الإِجماع السكوتى، غير انّ الأَوّل دليل قطعى، و الثانى دليل ظنّى.

۷ العرف: أن يكون عمل المسلمين على أمر لم يرد فيه نص من القرآن أو السنّة أو عمل الصحابة، و المقصود هو العرف العام الذى لا يخالف الأَدلّة السابقة.

هذه هى الأُصول التى اعتمد عليها أبو حنيفة فى فقهه، و شيّد عليها أركان مذهبه، و لنا هنا وقفة قصيرة مع بعض تلك الأُصول التى تقبّلها الامام و أتباعه طيلة قرون. لا شك انّ الكتاب و السنّة من أُسس المذهب، و لولاهما لما قام للمذهب

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۶۴

الفقهى الإِسلامى عمود، و لا اخضرّ له عود.

و لكن المعروف انّ أبا حنيفة لم يعتمد على السنّة إلّا قليلًا.

يقول ابن خلدون فى هذا الصدد: أنّ الأَئمّة المجتهدين تفاوتوا فى الإِكثار من هذه الصناعة و الإِقلال، فأبو حنيفة يقال بلغت روايته إلى سبعة عشر حديثاً أو نحوها، و مالك إنّما صحّ عنده ما فى كتاب الموطأ و غايتها ثلاثمائة حديث أو نحوها، و أحمد بن حنبل فى مسنده خمسون ألف حديث و لكل ما أداه إليه اجتهاده فى ذلك و قد تقوّل بعض المبغضين المتعسفين إلى أنّ منهم من كان قليل البضاعة فى الحديث، فلهذا قلت روايته ثمّ رد على ذلك الزعم بقوله و إنّما قلّل منهم من قلّل الرواية لأَجل المطاعن التى تعترضه فيها،

و العلل التى تعرض فى طرقها سيّما و الجرح مقدّم عند الأكثر، فيؤَديه الاجتهاد إلى ترك الأخذ بما يعرض مثلَ ذلك فيه من الأَحاديث و طرق الأَسانيد و يكثر ذلك فتقلُّ روايته لضعف فى الطُّرق. إلى أن قال: و الامام أبو حنيفة إنّما قلّت روايته لما شدّد فى شروط الرواية و التحمّل و ضعف رواية الحديث اليقينى إذا عارضها الفعل النفسى و قلّت من أجلها روايته، فقلَّ حديثه لا أنّه ترك رواية الحديث متعمداً «۱».

أقول: أين هذا التشدّد فى الأَخذ بالحديث ممّا عليه أهل الحديث من الأَخذ بكل حديث صحيح و سقيم، و إذا لم يثبت عنده إلّا سبعة عشر حديثاً فما هو مصدر الأَحاديث التى استخرجها أصحاب الصحاح، و هذا هو الإِمام البخارى استخرج صحيحه من ستمائة ألف حديث، و كان الامام ابن حنبل يحفظ ألف ألف حديث؟ و لأَجل هذا التشدّد لم يجد أبو حنيفة محيصاً عن التمسّك بقواعد، كالقياس

(۱) ابن خلدون: المقدمة: ۴۴۴– ۴۴۵، الفصل السادس فى علوم الحديث.

و الاستحسان، و هو ممّن توسّع فى القياس و الاستحسان و قدّمه على الأَثر المنقول عن الصحابة، و قد نقل عنه أنّه قال: إنّما آخذ بكتاب اللّه إذا وجدته، فما لم أجد فيه أخذت بسنّة رسول اللّه و الآثار الصحاح عنه التى فشت فى أيدى الثقات، فإذا لم أجد فى كتاب اللّه و لا سنّة رسول اللّه أخذت بقول من شئت من أصحابه و أدع قول من شئت ثمّ لا أخرج من قولهم إلى غيرهم، فإذا انتهى الأَمر إلى إبراهيم (النخعى) و الشعبى و الحسن و ابن سيرين و سعيد بن الحسين فلى أن أجتهد كما اجتهدوا «۱».

و الظاهر انّه كان يجتهد فى الأَقوال المنقولة، كالصحابة و يأخذ بما وافق القياس، و تميّز فقهه بإخراج الناس من المأزق بإعمال الحيل الشرعية، و قد تقدّم الكلام عند البحث فى مصادر الفقه.

و قد انتشر مذهبه بفضل أتباعه خاصة بعد ما بسط العثمانيون نفوذهم على معظم الأَمصار الإِسلامية، و جعلوا المذهب الحنفى هو المذهب الرسمى للدولة، و أمروا القضاة أن يعملوا وفق فقهه، فصار الفقه الرائج هو الفقه الحنفى، فدخل: مصر، و الشام، و تونس، و الجزائر، و طرابلس، و اليمن، و آسيا الوسطى؛ يقول ابن خلدون: و أمّا أبو حنيفة فقلّده اليوم أهل العراق و مسلمة الهند و الصين و ما وراء النهر و بلاد العجم كلها لما كان مذهبه أخص بالعراق و دار السلام، و كان تلاميذه صحابة الخلفاء من بنى العباس، فكثرت تآليفهم و مناظراتهم مع الشافعية، و حسنت مباحثهم فى الخلافيات، و جاءوا منها بعلم مستظرف و إنظار غريبة «۲».

(۱) تاريخ بغداد: ۱۳ ۳۶۸

(۲) مقدمة ابن خلدون: ۴۴۸

المذهب المالكى

و هو مذهب فقهى للإِمام مالك بن أنس بن مالك بن أنس (۹۴ ۱۷۹ ه) و قد ذكرنا فيما سبق نبذة مختصرة عن سيرته و كتابه «الموطأ» فلا نطيل، و الجدير ذكره هو بيان أُصول مذهبه الفقهى، فنقول:

۱ القرآن الكريم.

۲ السنّة:

و كان يقبل المرسل من الأَحاديث ما دام رجاله ثقات، و فى موطئه كثير من المراسيل و منقطع الاسناد، و لم يكن يرى التشدّد

المعهود عند أبى حنيفهٔ فى الحديث، و من أهم ميزات مذهبه هو الاعتماد على الحديث، لا سيما حديث أهل الحجاز.

۳ عمل أهل المدينهٔ:

و قد كتب مالك إلى ليث بن سعد: إنّ الناس تبع لأَهل المدينهٔ التى كانت إليها الهجرهٔ، و بها نزل القرآن وَ هذا هو الأَساس لاعتباره عمل أهل المدينهٔ أساساً لفقهه، قائلًا: بأنّ رسول اللّه أقام فى المدينهٔ و أقام أصحابه، فيكون أهل المدينهٔ أعلم الناس بالتنزيل، و ليست هذه الميزهٔ لغيرهم.

۴ قول الصحابى:

إذا لم يرد حديث صحيح فى المسألهٔ عن النبى، فإنّ قول الصحابى إذا لم يعلم له مخالف يكون حجّهٔ باعتبار انّ الصحابهٔ أعلم بالتأويل و أعرف بالمقاصد، و قد روى فى كتابه شيئاً من أقوال الصحابهٔ و التابعين، و إذا تعارض قول الصحابى مع عمل أهل المدينهٔ، فهو يقدّم عمل أهل المدينهٔ على قول الصحابى.

۵ المصالح المرسلهٔ: هى المصالح التى لم يشهد لها نص معين من الشرع بالبطلان و لا بالاعتبار، و كانت ترجع إلى حفظ مقصود شرعى يعلم كونه مقصوداً بالكتاب أو السنّهٔ أو الإِجماع. إلّا إذا عارضته مصلحهٔ أُخرى، فعند ذلك يقوم

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۶۷

العمل بالثانى، و إليك مثالين:

الأَوّل: إذا وجد بيد شخص زعفران مغشوش، أفتى مالك بأنّه يتصدّق به على المساكين قلّ أو كثر، يقول الشاطبى: إنّه يماثل إراقهٔ عمر اللّبن المغشوش بالماء، و وجّه بذلك التأديب للغاش، و هذا التأديب لا نص يشهد له لكن من باب الحكم على الخاص لأَجل العام.

الثانى:

ضرب المتهم بالسرقهٔ ليقر بالمسروق، فقد جوّزه مالك و خالفه غيره، لأَنّ هذه مصلحهٔ تعارض مصلحهٔ أُخرى هى مصلحهٔ المضروب إذ قد يكون بريئاً.

۶ القياس:

حيث لا يوجد نص من كتاب، أو سنّهٔ، أو قول صحابى، أو إجماع من أهل المدينهٔ؛ فهو يستخدم القياس فى اجتهاده، فقد جاء فى «الموطأ» «۱» سئل مالك عن الحائض إذا طهرت و لم تجد ماءً هل تتيمم؟ فقال: نعم، قياساً على الجنب عند فقد الماء الذى ثبت بالنص القرآنى.

۷ سد الذرائع: و هو المنع عن التذرّع بفعل جائز إلى عمل غير جائز، و إن شئت قلت: الحيلولهٔ عن التوصل بأمر مباح إلى فعل محظور، و قد استعمله مالك كثيراً فى فقهه.

يقول الشاطبى فى «الاعتصام»: كان مالك (ره) شديد المبالغهٔ فى سد الذرائع. فمثلًا لو وقف الحاكم على أنّ رجلًا يزرع و يغرس كرماً بغيهٔ عملها خمراً، فللحاكم إيقافه عن العمل للحيلولهٔ دون الوصول إلى غرضه. أو افترضنا انّ رجلًا رأى هلال شوال وحده، فليس له الإِفطار لئلّا يكون

---

(۱) الموطأ: ۶۴ ح ۹۱، كتاب الصلاهٔ، باب طهر الحائض.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۶۸

ذريعهٔ إلى إفطار الفسّاق محتجّين بعمله، إلى غير ذلك من الأَمثلهٔ التى وردت فى «الموطأ» و غيره. و فى الحقيقهٔ انّ سد الذرائع أصل مناقض للحيل تمام المناقضهٔ، فما جوّزه الاحناف من إعمال الحيل قد سدّته المالكيهٔ و الحنابلهٔ بأصل آخر، و هو سد الذرائع.

۸ الإِجماع.

۹ العرف و العادهٔ.

۱۰ الاستحسان.

۱۱ الاستصحاب.

المذهب الشافعی

اشارهٔ

و قد شیّد معالمه محمد بن إدریس الشافعی (۲۰۴۱۵۰ ه) «۱» الـذی تخرّج علی ید مالک شـیخ الحجازیین و زعیم مدرسهٔ الحدیث، کمـا اتصل بمحمـد بن الحسن تلمیـذ أبی حنیفـهٔ و زعیم مدرسـهٔ الرأی، فأخـذ منهما فصار مـذهبه الفقهی حـدّا فاصـلًا بین المـذهبین الحنفی و المالکی.

بنی الإِمام الشافعی أُصول مـذهبه علی الکتاب و السنّهٔ و الإِجماع و القیاس، و لم یجنـح إلی سائر الأَدلّهٔ التی اعتمد علیها أبو حنیفهٔ و مالک، فهو یحتج بظواهر القرآن، کما یحتج بالسنّهٔ و إن کان خبراً واحداً، شریطهٔ أن یکون الراوی ثقهٔ ضابطاً

---

(۱) انظر ترجمته فی تـذکرهٔ الحفـاظ: ۱ ۳۵۴ ۳۶۱؛ حلیـهٔ الأَولیاء: ۹ ۶۳ ۱۶۱؛ تاریـخ بغداد: ۲ ۵۶ ۷۳؛ الأَنساب للسـمعانی: ۳۲۵ ب؛ تهـذیب الأَسـماء للنووی: ۱ ۴۴ ۶۷؛ تهـذیب الکمال: ۵۸۰ م؛ طبقـات الشافعیـهٔ: ۱ ۱۰۰ ۱۰۷؛ الرسالهٔ المسـتطرفهٔ: ۵۴؛ مقدّمـهٔ تحفهٔ الاحوذی: ۱۰۰- ۱۰۱

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۶۹

و الحـدیث متصـلًا برسول اللّه- صـلی الله علیه و آله و سـلم-، ثمّ إذا لم یکن هنـاک دلیـل منصوص عمـد إلی القیـاس و ترک العمل بالاسـتحسان الـذی قالت به الحنفیـهٔ و المالکیهٔ، و أنکر الاحتجاج به قائلًا: «من اسـتحسن فقد شـرّع» و ألّف کتاب «إبطال الاسـتحسان» ورد کذلک المصالح المرسلهٔ «الاستصلاح»، و أنکر الاحتجاج بعمل أهل المدینهٔ، و أطال فی کتاب «الأم» فی ردّه.

و أمّا قول الصـحابی، فالظـاهر انّه لا یعمل بقوله إذا صـدر عن رأی و اجتهاد، و نقل عنه قوله: «لا یقلّـد المجتهـد صـحابیاً کما لا یقلّد عالماً آخر» «۱».

و فی نقـل آخر عنه أیضـاً أنّه قـال: إنّ قول الصـحابی إذا لم یعلم له مخـالف یکون خیراً لنـا من رأینا لأَنفسـنا، و إذا اختلف أصـحاب رسول اللّه فی مسألهٔ فإنّه یأخذ من قول بعضهم ما یراه أقرب إلی الکتاب و السنّهٔ، و لا یتجاوز أقوالهم إلی غیرها «۲».

مذهبه القدیم و الجدید

ورد الشافعی إلی العراق عام ۱۹۵ ه فی خلافهٔ الأَمین، و صـنف کتابه القدیم المسمّی ب «الحجهٔ» و مدّهٔ إقامته بالعراق سنتان، ثمّ رجع إلی الحجاز، و فی سـنهٔ ۱۹۸ ه قـدم إلی العراق مرّهٔ أُخری فأقام هناک أشـهراً، ثمّ ارتحل إلی مصـر فظهرت فیها مواهبه الفقهیهٔ، فأملی علی تلامیـذه کتبه الجدیـدهٔ التی یعبر عنها بالقول الجدید، و یجمعها کتاب «الأُم» و هو المذهب الذی تغیر إلیه اجتهاده بمصـر، و لعلّ سبب التغیّر سماعه بعض الأَحادیث من علمائها، و لم یکن واقفاً

(۱) نقله العطار فی حاشیته علی جمع الجوامع: ۲ ۲۶۱؛ انظر تاریخ الفقه الإِسلامی للدکتور أحمد فرّاج حسین.

(۲) مناع القطان: تاریخ التشریع الإِسلامی: ۳۱۲

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۷۰

علیها، و ربما یکون لتقالید و عادات الموطن الذی حلّ فیه تأثیر فی تغیر فتاواه. و بما ذکرنا فی ترتیب الأصول التی بنی علیه فقهه یظهر وجه الاختلاف بین الأَئمّة الأَربعة فی الفتوی، فمثلًا:

۱ انّ أبا حنیفة یشترط فی الحدیث الشهرة إذا عمّت البلوی، بخلاف الشافعی فهو یعمل علی الخبر الصحیح المتصل سواء بَلَغَ الشهرة أم لا.

۲ انّ مالکاً یشترط فی العمل بالحدیث عدم مخالفته لعمل أهل المدینة، بخلاف الشافعی فهو یعمل بالحدیث الصحیح المتصل و إن کان مخالفاً لعمل أهل المدینة.

۳ أنّ أبا حنیفة و مالکاً یعملان بالاستحسان، فی حین انّ الشافعی قد نقل عنه: انّ من استحسن فقد شرع.

۴ انّ مالکاً یعمل بقاعدة الاستصلاح و المصالح المرسلة، فی حین انّ الشافعی لا یعتمد علیها. ۵ انّ أبا حنیفة جعل القیاس فی الدرجة الثالثة من الاعتبار حتی اشتهر فی الفقه الحنفی «انّ من لا ـ قیاس عنده لا ـ فقه عنده، و من رد القیاس الشرعی سدّ علی نفسه باب الاجتهاد» «۱».

و الحال أن الشافعی جعل القیاس فی الدرجة الأَخیرة من الاعتبار، حیث قال: و العلم طبقات، الأولی: الکتاب و السنة، الثانیة: الإِجماع فیما لیس کتاباً و لا سنّة، الثالثة: أن یقول صحابی فلا یعلم له مخالف من الصحابة، الرابعة: اختلاف الصحابة، الخامسة: القیاس «۲».

(۱) المقالات الکوثریة: ۲۱۶ ۲۲۵

(۲) ابن القیم: إعلام الموقعین: ۴ ۱۲۱ ۱۲۲

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۷۱

هذه الوجوه و أمثالها أثارت خلافاً واسعاً بین المذاهب الأَربعة. و قد انتشر مذهبه علی ید تلامذته فی کثیر من الأَقطار، و ذکر تفصیلها ابن خلدون فی «المقدمة» و قال ما هذا خلاصته: أمّا الشافعی فمقلّدوه بمصر أکثر من سواها، و قد کان انتشر مذهبه بالعراق و خراسان و ما وراء النهر، و قاسموا الحنفیة فی الفتوی و التدریس فی جمیع الأَمصار، و عظمت مجالس المناظرات بینهم، و شحنت کتب الخلافیات بأنواع استدلالتهم.

إلی أن قال: و قد انقرض فقه أهل السنّة فی مصر بظهور فقه أهل البیت، و لمّا انقرض علی ید صلاح الدین رجع إلیهم فقه الشافعی و أصحابه من أهل العراق و الشام، و اشتهر منهم: محیی الدین النووی، و عز الدین بن عبد السلام، و تقی الدین بن دقیق العید، ثمّ تقی الدین السبکی، إلی أن انتهی إلی شیخ الإِسلام بمصر لهذا العهد و هو سراج الدین البلقینی، فهو الیوم أکبر الشافعیة بمصر، و کبیر العلماء بها بل أکبر العلماء من أهل مصر «۱».

المذهب الحنبلی

اشارة

المـذهب الحنبلى هو المنسوب إلى الامام أحمد بن محمد بن حنبل (۱۶۴ ۲۴۱ ه) و قد ذكرنا شيئاً من ترجمته عند البحث عن تدوين الجوامع الحديثية الثانوية عند السنّة، و لا شكّ انّه يعد من كبار المحدّثين، و مسنده الموجود دليل على توسّعه فى الحديث، إنّما الكلام فى أنّه هل كان جالساً على منصة الإفتاء، أو أنّه كان يتورّع عن الإفتاء إلّا قليلًا؟ و قد مرّ الكلام فيه، و على كلّ تقدير فالفقه المنسوب إليه مبنى على الأسس التالية:

(۱) مقدّمة ابن خلدون: ۴۱۵، ط دار الكتاب العربى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷۲

أُصول مذهبه

و قد ذكر ابن القيم (الذى يغالى فى الإمام أحمد غلواً كبيراً) انّ الامام كان يعتمد فى تدوين مذهبه على خمسة أُصول هى:

۱ النصوص:

فإذا وجد النص أفتى بموجبه، و لم يلتفت إلى ما خالفه و من خالفه، ثمّ ذكر عدّة أمثلة، و يقول: و لم يكن يقدّم على الحديث الصحيح عملًا، و لا رأياً، و لا قياساً، و لا قول صحابى، و لا عدم علمه بالمخالف الّذى يسمّيه كثير من الناس إجماعاً، و قد كذّب أحمد من ادّعى هذا الإجماع، و لم يسغ تقديمه على الحديث الثابت.

۲ ما أفتى به الصحابة، فإنّه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يعدها إلى غيرها و لم يقل إنّ ذلك إجماع، و إذا وجد الإمام أحمد هذا النوع من الصحابة لم يقدّم عليه عملًا و لا رأياً و لا قياساً.

۳ إذا اختلفت الصحابة تخيّر من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب و السنّة، و لم يخرج عن أقوالهم، فإن لم يتبيّن له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها و لم يجزم بقوله.

۴ الأخذ بالمرسل و الحديث الضعيف إذا لم يكن، و هو الذى رجّحه على القياس، و ليس المراد بالضعيف عنده الباطل و لا المنكر و لا من فى روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه و العمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح و قسم من أقسام الحسن، و لم يكن يقسم الحديث إلى صحيح و حسن و ضعيف، بل إلى صحيح و ضعيف، و للضعيف عنده مراتب.

۵ القياس: فهو يقدّم الحديث المرسل و المنقطع و البلاغات و قول الصحابى على القياس، فإذا لم يكن عنده شىء من هذه يعمل به و استعمله

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷۳

للضرورة، و قد قال فى كتاب «الخلال»: سألت الشافعى عن القياس، فقال: إنّما يصار إليه عند الضرورة، أو ما هذا معناه.

فهذه الأصول الخمسة من أُصول فتاويه «۱» و عليها مدارها، و قد يتوقف فى الفتوى لتعارض الأدلّة عنده، أو لاختلاف الصحابة فيها، أو لعدم اطّلاعه فيها على أثر، أو قول أحد من الصحابة و التابعين. و كان شديد الكراهة و المنع للإفتاء بمسألة ليس فيها أثر عن السلف، كما قال لبعض أصحابه: إيّاك أن تتكلّم فى مسألة ليس لك فيها إمام.

و كان يسوغ استفتاء فقهاء الحديث و أصحاب مالك، و يدلّ عليهم، و يمنع من استفتاء من يعرض عن الحديث و لا يبنى مذهبه عليه، و لا يسوغ العمل بفتواه «۲».

ما ذكرنا من المذاهب الأربعة هى المذاهب السائدة إلى الآن، و قد أُبيدت المذاهب الأُخرى لعلل شتّى، و حصرت المذاهب فى الأربعة بعد ما انتحل الناس مذاهب أُخرى، و نظراً لأهمية هذا الموضوع نستعرض فى نهاية الفصل مبحث حصر المذاهب فى الأربعة،

و إغلاق باب الاجتهاد، و ما أعقبته من نتائج سلبية و مضاعفات على النهضة الفقهية.

ميزة الدور الثانى

و بالامعان فيما جرى فى هذا العهد من الاحداث يمكن أن نقول: إنّ هذا الدور يتميّز بأمرين:

---

(۱) و قد صرّح بعض الكتّاب المعاصرين انّ الامام أحمد اعتمد فى مذهبه الفقهى على أدلّة ثمانية هى: القرآن، السنّة، فتاوى الصحابة، الإِجماع، القياس، الاستصحاب، المصالح المرسلة، سد الذرائع.

(انظر تاريخ الفقه الإِسلامى للدكتور أحمد فراج حسين).

(۲) ابن القيم: إعلام الموقعين: ۱ ۳۳

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷۴

۱ استقلال علم الفقه عن سائر العلوم على وجه صار علم الفقه علماً مستقلا عن سائر العلوم، كما هو الحال بالنسبة إلى الآداب العربية.

۲ شيوع طريقة الرأى فى الفقه، و قد مرّ فيما مضى انّ بذور هذه الفكرة كانت بعد رحيل النبى- صلى الله عليه و آله و سلم-، و لكن تصاعَد نشاطها فى هذا الدور لأَنّهم واجهوا العديد من الحوادث التى لم يكن لها حلول فى الشريعة، سوى إعمال الرأى لا سيما فى بلد كالعراق مكتظ بأعراف و ثقافات مختلفة و متنوعة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷۵

أدوار الفقه السنّى ۳

الدور الثالث عصر ركود الحركة الاجتهادية (أوائل القرن الرابع أواسط القرن السابع)

اشارة

لقد تألّق نجم المذاهب الأَربعة من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة ۶۵۶ ه (سقوط الدولة العباسية) فسرت روح التقليد للأَئمة الأَربعة سرياناً عاما اشترك فيها العلماء و جمهور الناس بعد ما كان الناس على فرقتين: فرقة تدرس الكتاب و السنّة و تستنبط الأَحكام الشرعية من ظواهرها، و فرقة مقلّدون تَفْزع إلى الفرقة الا ولى فى كلّ حادثة و نازلة، و لكن تغير الوضع عقب منتصف القرن الرابع، فانصبّت همم الفقهاء و العلماء على فهم ما أُثر عن الأَئمّة الأَربعة من النصوص و القواعد فى مجال الاحكام، فراج الاجتهاد فى المذهب بدل الاجتهاد المطلق، و انحصر بذل الجهود فى فهم كلام أئمّة المذاهب، و بذلك نزلت كلماتهم منزلة النصوص القرآنية أو الحديثية.

يقول الأستاذ الخضرى بك فى هذا الصدد: أمّا فى هذا الدور فإنّ روح التقليد سرت سرياناً عاما و اشترك فيها العلماء و غيرهم من الجمهور، فبعد أن كان مريد الفقه يشتغل أوّلًا بدراسة الكتاب و رواية السنّة اللّذين هما أساس الاستنباط، صار فى هذا الدور يتلقّى كتب إمام معيّن و يدرس طريقته التى

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷۶

استنبط بها ما دوّنه من الأَحكام، فإذا أتم ذلك صار من العلماء الفقهاء، و منهم من تعلو به همّته فيؤلّف كتاباً فى أحكام إمامه إمّا اختصاراً لمؤَلّف سبق، أو شرحاً له، أو جمعاً لما تفرّق فى كتب شتّى، و لا يستجيز الواحد منهم لنفسه أن يقول فى مسألة من المسائل قولًا يخالف ما أفتى به إمامه، كأنّ الحقّ كلّه نزل على لسان إمامه و قلبه، حتّى قال طليعة فقهاء الحنفية فى هذا الدور و إمامهم من غير

منازع، و هو أبو الحسن عبيد اللّه الكرخى: كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهى مؤَولة أو منسوخة، و كل حديث كذلك فهو مؤَول أو منسوخ، و بمثل هذا أحكموا دونهم ارتاج باب الاختيار «۱».

لقد تلقّى المتأخرون، المذاهب الأَربعة تراثاً إسلامياً بلغ من القداسة كأنّه موحى من اللّه لا يمكن النقاش فيه، و لا يجوز الخروج عن إطارة، فأصبحت نصوص الأَئمّة الأَربعة، كالوحى المنزل يجب استفراغ الوسع فى فهم كلامهم، و مؤَدّى لفظهم، خلف ذلك فيما بعد آثاراً سلبية حالت دون تكامل الفقه، منها:

۱ نشوء روح التقليد عند فقهاء تلك الأَعصار، و التعصّب لمذهب الاسلاف.

۲ كثرة التخريج و التفريع و الترجيح بين فقهاء المذاهب، فإنّهم بدل أن يبذلوا جهودهم فى فهم الكتاب و السنّة أنصبت جهودهم فى استنباط الفروع من الأصول الثابتة عند أئمّة المذاهب، و لأَجل ذلك كثر التأليف و التصنيف فى هذه العصور و أكثرها يحمل طابع التخريج و التفريع، و قد حفظ تاريخ طبقات الفقهاء أسماء الذين برعوا فى تلك الأَعصار، و كلّ يحمل على عاتقه الدفاع عن المذهب الذى ينتحله، و يتعصّب له، و يؤَلّف فى فقه إمامه، أو يشرح كتب من ألّف من فقهه.

---

(۱) الخضرى بك: تاريخ التشريع الإِسلامى: ۲۷۸ ط دار الفكر.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷۷

و قد خلّف هذا الوضع أثراً سلبياً عجيباً، و هو انّ انتصار كلّ حاكم من الحكام لمذهب من المذاهب، صار سبباً لانقراض كثير من المذاهب، كمذهب سفيان الثورى، و سفيان بن عيينة، و عبد اللّه بن مبارك، و أبى عمرو الأَوزاعى، و محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى، و ليث بن سعد، و داود بن على، و أبى ثور، و ابن جرير الطبرى و غيرهم.

فقد كانت الدولة العباسية تثبت دعائم مذهب أبى حنيفة، فيولّى على القضاء من كان متبعاً لهذا المذهب، و لما استولى الفاطميون على مصر نشروا المذهب الاسماعيلى و منعوا التفقّه على مذهب أبى حنيفة، لأَنّه مذهب الدولة العباسية و سمحوا بالتفقّه على المذهب المالكى و الشافعى و الحنبلى.

و قد

ذكر الأُستاذ أحمد مصطفى الزرقاء العوامل التى سببت الإِفتاء بغلق باب الاجتهاد

اشارة

، و ذكر منها الأَسباب التالية:

۱ التعصّب المذهبى

فقد تعصّب التلاميذ لآثار أساتذتهم من الأَئمّة المجتهدين الّذين أناروا العصر السابق، و كشفوا ظلمات المسائل بنور عقولهم الساطع.

و لا ـ يخفى أن التعصّب لفكرة، يحمل الإِنسانَ على الجمود عليها و التعلّق بأهدابها، و دعوة الناس إليها دون سواها، و هكذا فعل أُولئك الذين جاءوا بعد الأَئمة السابقين، فقد عنوا بدراسة مذاهبهم و نشرها بدلًا من السير على منهاجها، و الاجتهاد كما اجتهد أصحابها، فوثق الناس بالسابقين و شكّوا فى أنفسهم.

۲ ولاية القضاء

فقد كان الخلفاء يختارون القضاة أوّل الأَمر من المجتهدين لا من مقلّديهم،

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷۸

و لكنّهم فيما بعد آثروا اختيارهم من المقلّدين، ليقيدوهم بمذهب معين، و يعيّنوا لهم ما يحكمون على أساسه بحيث يكونون معزولين عن كلّ قضاء يخالف ذلك المذهب، و لأنّ بعض القضاة المجتهدين كان يتعرض الفقهاء المذهبيون لتخطئته، فيكون حكمه مثاراً لنقد الناس لا سبب اطمئنان لهم. و هكذا كان تقيّد القاضى بمذهب يرتضيه الخليفة سبباً فى اكتفاء أكثر الناس به و إقبالهم عليه.

۳ تدوين المذاهب

إنّ تدوين المذاهب قد سهّل على الناس تناولها، و الناس دائماً يطلبون السهل اليسير دون الصعب العسير، و قد كان يدفع الناس إلى الاجتهاد فى العصور السابقة ضرورة ملجئة إلى تعرّف أحكام حوادث و شؤون جديدة ما كانوا يعرفون حكمها الشرعى. فلمّا جاء المجتهدون و دوّنوا أحكام الحوادث التى عرضت و التى يحتمل عروضها، صار الناس كلّما عرضت لهم مسألة وجدوا السابقين قد تعرّضوا لها، فاكتفوا بمقالهم فى شأنها، فسدّت حاجتهم بما وجدوا، فلا عامل يحفزهم إلى بحث جديد. و ساعد على ذلك ما للَاقدمين من موقع علمى كبير جدير بالتقدير، و ما يكسبهم تفوقهم على مضى الزمن من إجلال، و ما يكون من عناية الأَهم بتكريم سلفها الصالح ليرتبط حاضرها بماضيها برباط متين. لهذا كلّه انصرف الناس إلى التقليد، اللّهمّ إلّا فى تعرّف علل الاحكام المذهبية، أو ترجيح بعض الآراء فى المذهب نفسه على غيرها. و يسمّى من أُوتى القدرة العلمية على ذلك: مجتهداً فى المذهب، أى انّه ليس

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۷۹

مجتهداً مطلقاً ذا مذهب مستقل، بل هو من أتباع إمام مجتهد، و لكنّه ذو رأى معتبر فى ضمن مذهب إمامه، و فى البناء على أُصوله «۱».

هذه العوامل الثلاثة و إن سببت ركود الحركة الاجتهادية، و لكنّها عوامل جانبية على ما يبدو، بل هناك سبب آخر و هو المهم فى شلِّ الحركة العلمية الفقهية، و هو تأثير السياسة التى اتّخذها القادر باللّه الخليفة العباسى للحد من نشاط الحركة الاجتهادية حيث تصدّى للخلافة ما يقرب عن ۴۱ عاما «۲».

ساد فى هذه الفترة الطويلة فكرة التقشف و التنسّك و ذم الفكر و الاجتهاد فى الدين، و يعرب عن ذلك ما ذكر من حالاته و أفعاله، فقد عرفوا القادر باللّه بأنّه: صنّف كتاباً ذكر فيه فضائل الصحابة على ترتيب مذهب أصحاب الحديث، و أورد فى كتابه فضائل عمر بن عبد العزيز، و أفكار المعتزلة، و القائلين بخلق القرآن، و كان الكتاب يُقرأ فى كلّ جمعة فى حلقة أصحاب الحديث بجامع المهدى، و يحضر الناسُ سماعه، ذكر محمد بن عبد الملك الهمدانى انّ القادر باللّه كان يلبس زى العوام و يقصد الأَماكن المعروفة بالبركة، كقبر معروف و تربة ابن بشار «۳».

و قد بلغ كبح جماح الفكر بمكان انّه استتاب القادر باللّه سنة ۴۰۸ ه فقهاء المعتزلة و الحنفية، فأظهروا الرجوع و تبرّءوا من الاعتزال، ثمّ نهاهم عن الكلام و التدريس و المناظرة فى الاعتزال و الرفض و المقالات المخالفة للإِسلام، و أخذ خطوطهم بذلك و انّهم متى خالفوه حلَّ بهم من النكال و العقوبة ما يتعظ به أمثالهم، و امتثل يمين الدولة و أمين الملّة أبو القاسم محمود أمر أمير المؤمنين، و استنّ بسننه فى أعماله التى استخلفه عليها من خراسان و غيرها فى قتل المعتزلة

---

(۱) مصطفى أحمد الزرقاء: المدخل الفقهى العام: ۱ ۱۷۷ ۱۷۹

(۲) بويع بالخلافة عام ۳۸۱ ه و توفى عام ۴۲۲ ه- لاحظ المنتظم: ۱۴ ۳۵۳ و ۱۵ ۲۱۷

(۳) ابن الجوزى: المنتظم: ۱۴ ۳۵۴

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۸۰

و الرافضة و الإسماعيلية و القرامطة و الجهمية و المشبهة و صلبهم و حبسهم و نفاهم، و أمر بلعنهم على منابر المسلمين، و إيعاد كلّ طائفة من أهل البدع و طردهم عن ديارهم، و صار ذلك سنّة فى الإسلام «۱». فإذا كان هذا حال أمير المؤمنين و حال وزيره فى أصقاع كبيرة من الأرض كخراسان، فكيف يستطيع أى متكلم بارع أو فقيه متضلّع أن يفكّر فى تجديد الهيكلية الفقهية أو العقائدية، أو يطرح و جهات نظره الخاصة، إذ لا يؤمن من أن يؤخذ باتّهام مخالفته لأهل السنّة و الجماعة، فينكل به أو يحبس أو يصلب على أعواد المشانق؟! و قد مضى انّه كتب كتاباً عرف باسم «الاعتقاد القادرى»، و كأنّه وحى منزل يجب أن يقرأ فى كلّ جمعة، و قد امتد ذلك طول خلافته الطويلة، و مع أنّه توفى عام ۴۲۲ ه، و لكن السياسة التى ابتدعها للدولة دامت بعد موته فى خلافة ابنه القائم بأمر اللّه، و هذا هو ابن الجوزى يذكر فى حوادث عام ۴۳۳ ه أنّه قرأ الاعتقاد القادرى فى الديوان، و حضر الزهّاد و العلماء، و ممّن حضر الشيخ أبو الحسن على بن عمر القزوينى، فكتب خطه تحته قبل أن يكتب الفقهاء، و كتب الفقهاء خطوطهم فيه: إنّ هذا اعتقاد المسلمين و من خالفه فقد فسق و كفر، ثمّ ذكر نص الاعتقاد القادرى «۲».

و يقول فى آخره: هذا هو قول أهل السنّة و الجماعة الذى من تمسّك به كان على الحق المبين، و على منهاج الدين، و الطريق المستقيم، و رجا به النجاة من النار و دخول الجنة «۳».

و قد شعر ببعض ما ذكرنا بعض المستشرقين يقول آدم مِتز: و كان معنى ذلك نهاية تطور علم الكلام، و يستطيع الرجل الثاقب النظر أن

---

(۱) المنتظم: ۱۵ ۱۲۵ ۱۲۶.

(۲) المنتظم: ۱۵ ۲۷۹، حوادث سنة ۴۳۳ ه.

(۳) المنتظم: ۱۵ ۲۸۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۸۱

يتبيّن فى كلّ كلمة من هذا الاعتقاد جراثيم المنازعات التى مضت عليها قرون ثم نقل الاعتقاد القادرى بنصّه «۱».

و الحقّ انّ القادر باللّه ليس هو أوّل من كبح جماح الفكر، بل تبع المنهج الذى اختطه المتوكل باللّه بعد المأمون و ابنه الواثق، فقاطبة الخلفاء الذين أعقبوا المتوكل قادوا حملة شرسة ضد الفكر و أهله، و روّجوا لما ورثه العلماء من السلف.

يقول آدم مِتز: و مضى عصر الابتكار فى التشريع و اعتُبر العلماء الأوّلون كالمعصومين، و أصبح الفقيه لا يستطيع إصدار حكمه الخاص إلّا فى المسائل الصغيرة، و هذا يشبه ما حدث عند اليهود من مجىء الربّانيين الذين كان قصاراهم، التناقش فى آراء القدماء، و ذلك بعد مضى عهد علماء الكتاب الذى يعلمون الكتاب و يحق لهم الاجتهاد «۲».

و فى الحقيقة انّه كان هناك صراع بين الفقهاء، أهل الفكر الحر الذين يبغون إثارة الكتاب و السنّة و استنطاقها للإجابة على كلّ حادث مستجد، و بين المحدّثين المتمسّكين بالسنّة القديمة. يقول آدم مِتز: و كان أهم المذاهب بين أصحاب الحديث الحنابلة و الأوزاعية و الثورية، و لم يكن الحنابلة فى ذلك خلافاً لما صار إليه الحال فيما بعد يعتبرون من جملة الفقهاء، و فى سنة ۳۰۶ ه ذُكر أصحاب الحديث، فكانوا الشافعية و المالكية و الثورية أصحاب سفيان الثورى و الحنفية و الداودية و فى أواخر القرن الرابع كانوا هم الحنفية و المالكية و الشافعية و الداودية و لم يذكر الحنابلة بين الفقهاء فى هاتين المدّتين، و لمّا توفى محمد بن جرير الطبرى عام ۳۱۰ ه دفن بداره ليلًا، لأنّ العامة اجتمعت و منعت من دفنه نهاراً، و كان ذلك بتأثير الحنابلة، و قد تعصب عليه هؤلاء، لأنّه جمع كتاباً ذكر فيه اختلاف الفقهاء و لم يذكر فيه أحمد بن حنبل، فسئل عن ذلك؟ فقال: لم يكن فقيهاً و إنّما كان محدّثاً «۳».

---

(۱) آدم متز: الحضارة الإِسلامية: ۱ ۳۶۳ و ۳۶۹ و ۳۷۰.

(۲) آدم متز: الحضارة الإِسلامية: ۱ ۳۶۳ و ۳۶۹ و ۳۷۰.

(۳) آدم متز: الحضارة الإِسلامية: ۱ ۳۶۳ و ۳۶۹ و ۳۷۰

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۸۲

هذه الجمل المتناثرة من التاريخ تكشف لنا بوضوح عن سيادة أهل الحديث و السلفية على البيئات العلمية و نصرة السلطات الحاكمة لها، ممّا أصاب الفكر الحرَّ الجمودُ و الانتكاس، كما يعلم انّ انحصار المذاهب الفقهية فی الأَربعة لم يكن وليد الساعة و إنّما آل الأَمر إليه بالتدريج عبر الزمان.

نعم كانت قبل المذاهب الأَربعة و معها، مذاهب فقهية أُخرى كان لها دعاة، نذكر على سبيل المثال بعضها؛ مذهب الأَوزاعی، و سفيان الثوری، و داود الأصفهانی، و محمد بن جرير الطبری و غير ذلک، فهذه مذاهب بائدة، بادت لعوامل شتی و استقرت المذاهب الفقهية بالتدريج فی الأَربعة.

كثرة التخريج و التفريع

أُصيب الفقه الإِسلامی السنّی فی هذه الفترة بركود فی حين نشطت حركة أُخرى و إن كانت أقل قيمة إلا و هی حركة التخريج و التفريع، فجمعوا الآثار، و رجّحوا بين الروايات، و خرّجوا علل الاحكام، و استخرجوا من شتّى المسائل و الفروع أُصول أئمتهم و قواعدهم التی بنوا عليها فتاواهم، و ألّفوا كتب الخلافيات جمعوا فيها أحكام الأَئمّة و أدلّتهم، و نصر كل مذهب إمامه، و دَعَمَ رأيه و زيّف أدلّة مخالفيه، و أفتوا فی مسائل كثيرة لم يكن لأَئمتهم فيها نص، فهم مكمّلون لمذاهب أئمتهم بما قاموا به من النظر فی ترجيح الأَقوال، و التنبيه على مسالک التعليل و مدارک الأَدلّة، و بيان تنزيل الفروع على الأصول، و إيضاح المشكل و تقييد المهمل، و مقابلة بعض الأَقوال ببعض، و النظر فی تمييز قويّها من ضعيفها. فمع أنّه لم يوجد فی هذا العصر مجتهد مستقل، لكن انحصر عمل العلماء فی:

۱ تعليل الاحكام.

۲ الترجيح بين الآراء المختلفة فی المذاهب.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۸۳

۳ الانتصار للمذاهب «۱».

و لأَجل الإِشارة إلى هذا النوع من المساهمات نعطف الأَنظار إلى أسماء بعض الفقهاء الذين صنّفوا فی تلک الفترة و تركوا تراثاً فقهياً مهماً.

لقد استقصى الشيخ محمد الخضری بک أسماء المؤَلّفين الذين كان لهم دور فی هذه الأُمور الثلاثة، فذكر من علماء الحنفية ۲۰ فقيهاً، و من المالكية ۲۳ فقيهاً، و من الشافعية ۳۰ فقيهاً، و لم يذكر من الحنابلة أحداً مع أنّ مختصر الشيخ الخرقی و شرحه باسم المغنی لابن قدامة من أهم الكتب التی صنّفت فی تلک الفترة على وجه قلّما يتفق أن يوجد للمغنی مثيل فيما سبق، و نحن نقتصر من كل طائفة ببعضهم، و نذكر من الحنابلة ما لم يذكره.

فمن فقهاء الحنفية فی هذا الدور

۱ أبو بكر أحمد بن علی الرازی الجصّاص، صاحب تفسير آيات الاحكام المطبوع المتداول.

۲ أبو الحسن أحمد بن محمد القدوری البغدادی، و هو صاحب المختصر المشهور، و شرح مختصر الكرخی، و صنّف كتاب

«التجريد» و هو مشتمل على الخلاف بين أبى حنيفة و الشافعى مجرّداً عن الدلائل، و كان حسن العبارة فى النظر، و كان يناظر الشيخ أبا حامد الشافعى، توفى سنة ۴۲۸ ه.

۳ أبو زيد عبد اللّه بن عمر الدبوسى السمرقندى، و هو أوّل من وضع علم الخلاف، و أجلّ تصانيفه «الاسرار» و له «النظر فى الفتاوى» و كتاب «تقدّم الأَدلّة» و كان يضرب به المثل فى النظر، و استخراج الحجج، و كان له بسمرقند و بخارى مناظرات مع الفحول، توفى سنة ۴۳۰ ه.

۴ شمس الأَئمة محمد بن أحمد السرخسى تلميذ الحلوانى، عدّ من

---

(۱) محمد على السائس: تاريخ الفقه الإِسلامى: ۱۱۳ ۱۱۴

المجتهدين فى المسائل كان متكلّماً مناظراً أُصولياً مجتهداً، أملى المبسوط نحو خمسة عشر مجلداً، و هو فى السجن بأوزجند، و له كتاب فى أُصول الفقه، و شرح السير الكبير، و شرح مختصر الطحاوى، و مبسوطه عبارة عن شرح الكافى الحاكم و الشهيد، و قد طبع فى مصر، توفى فى أواخر القرن الخامس.

۵ برهان الدين أبو الحسن على بن أبى بكر المعروف بالمرغينانى (۵۳۰ ۵۹۳ ه) مؤَلّف كتاب «الهداية فى شرح بداية المبتدى» و الشرح و المتن لنفس المؤَلف و هو أحسن كتاب فى الفقه الحنفى ايجازاً و تأليفاً و تبويباً. و هو فى الحقيقة كالشرح لمختصر القدورى المتوفى عام ۴۲۸، و الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيبانى. و من تصانيفه الأخرى كتاب «مجموع النوازل» و كتاب «الفرائض» و «المنتقى» و «كفاية المنتهى» و «مناسك الحج» «۱».

و من فقهاء المالكية فى هذا الدور

۱ بكر بن العلاء القشيرى، بصرى الأَصل، ثمّ انتقل إلى مصر، تفقّه على تلامذة القاضى إسماعيل، ألّف كتباً جليلة، منها: كتاب «الاحكام» المختصر من كتاب إسماعيل بن إسحاق و الزيادة عليه، و كتاب «الرد على المزنى» و كتاب «أُصول الفقه» و كتاب «القياس» و غير ذلك، توفى سنة ۳۱۴ ه «۲».

۲ يوسف بن عمر بن عبد البر، شيخ علماء الأَندلس و كبير محدّثيها فى وقته، صنّف كتاب «الاستنكار» بمذاهب علماء الأَمصار فيما تضمّنه الموطأ من معانى الآثار، شرح فيه الموطأ على وجهه و نسق أبوابه، و صنّف كتاب «الكافى» فى الفقه، و غير ذلك من الكتب، توفى عام ۳۸۰ ه «۳».

---

(۱) انظر مقدمة الهداية.

(۲) محمد الخضرى: تاريخ التشريع الإِسلامى: ۲۶۰ و ۲۶۱

(۳) محمد الخضرى: تاريخ التشريع الإِسلامى: ۲۶۰ و ۲۶۱

۳ أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبى، زعيم فقهاء وقته بالاندلس و المغرب و مقدّمهم، المعترف له بصحة النظر، و جودة التأليف، و دقة الفقه، و كانت الدراية أغلب عليه من الرواية، ألّف كتاب «البيان و التحصيل لما فى المستخرجة من التوجيه و التعليل»، و كتاب «المقدّمات» لَاوائل كتب المدوّنة، و اختصار الكتب المبسوطة من تأليف يحيى بن إسحاق، و تهذيبه لكتب الطحاوى فى مشكل الآثار و حجب المواريث، توفى سنة ۵۲۰ ه «۱».

۴ أبو بكر محمد بن عبد اللّه المعروف بابن العربى المعافرى الاشبيلى، تأدّب ببلده، ثمّ رحل رحلة طويلة إلى بلاد المشرق، و لقى كثيراً من العلماء، منهم: الغزالى، فاستفاد كثيراً، و أتقن مسائل الخلاف و الأُصول و الكلام، ثمّ انصرف إلى الأَندلس تعلّم كثيراً، و صنّف كثيراً، و من تصانيفه: كتاب «أحكام القرآن» و كتاب «المسالك فى شرح موطإ مالك» و له كتاب «المحصول فى أُصول الفقه».

توفى سنة ۵۳۴ ه «۲».

۵ القاضى أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبى السبتى، كان إمام وقته فى الحديث و التفسير، فقيهاً أُصولياً، بصيراً بالأَحكام، عاقداً للشروط، حافظاً لمذهب مالك، و من شيوخه ابن رشد. له التصانيف المفيدة، منها: «إكمال العلم فى شرح صحيح مسلم»، و «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» و «مشارق الأَنوار» فى تفسير غريب الموطأ و البخارى و مسلم، و كتاب «ترتيب المدارك و تقريب المسالك» لمعرفة أعلام مذهب مالك، و غير ذلك. توفى سنة ۵۴۱ ه «۳».

---

(۱) شجرة النور الزكية: ۱۲۹ برقم ۳۷۶

(۲) محمد الخضرى: تاريخ التشريع الإِسلامى: ۲۶۱ ۲۶۴

(۳) محمد الخضرى: تاريخ التشريع الإِسلامى: ۲۶۱ ۲۶۴

و من فقهاء الشافعية فى هذا الدور

۱ القاضى أبو حامد أحمد بن بشر المروزى، من أصحاب أبى إسحاق، صنّف كتاب الجامع، و هو محيط بالأُصول و الفروع، آت على النصوص و الوجوه، و هو عمدة عند أصحاب الشافعى، و شرح مختصر المزنى. توفى عام ۳۶۲ ه.

۲ أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين الصيمرى، كان حافظاً للمذهب، حسن التصنيف، و به تخرّج جماعة منهم الماوردى، و من تصانيفه: «الإِفصاح» فى المذهب، «الكفاية»، «القياس و العلل» و كتاب صغير فى أدب المفتى و المستفتى، و كتاب فى الشروط. توفى عام ۳۸۶ ه.

۳ أبو إسحاق إبراهيم بن على الفيروزآبادى الشيرازى، صاحب «التنبيه» و «المهذب» فى الفقه، و «النكت» فى الخلاف و «اللمع» و شرحه و «التبصرة» فى أُصول الفقه، و «الملخّص» و «المعونة» فى الجدل، و له مناظرات مع أبى عبد اللّه الدامغانى الحنفى. توفى سنة ۴۷۶ ه.

۴ أبو نصر عبد السيد بن محمد المعروف ب «ابن الصباغ» صاحب «الشامل» و «الكامل» و «عدّة العالم و الطريق السالم» و «كفاية السائل» و «الفتاوى» انتهت إليه رئاسة الشافعية ببغداد.

توفى عام ۴۸۷ ه.

۵ أبو المعالى عبد الملك بن عبد اللّه الجوينى، المعروف ب «إمام الحرمين»، تفقّه على والده، و صار إمام نيسابور فى الفقه و الأُصول و الكلام، و جاور مكة أربع سنين، و من هنا لقب بإمام الحرمين، و لمّا عاد إلى نيسابور بنى له نظام الملك المدرسة النظامية، و من تصانيفه: «النهاية» فى الفقه، و «البرهان» فى أُصول الفقه، و «مغيث الخلق» فى ترجيح مذهب الشافعى. توفى سنة ۴۷۸ ه.

۶ حجة الإِسلام، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالى، ولد بطوس عام ۴۵۰ ه، و تفقّه عند إمام الحرمين، و جدَّ حتى برع فى المذهب و الخلاف

و الجدل و الأصلين و المنطق، و قرأ الحكمة و الفلسفة، و بعد وفاة إمام الحرمين ذهب إلى بغداد، و تولّى تدريس النظامية بها، صنّف فى المذهب: «البسيط» و «الوسط» و «الوجيز» و «الخلاصة»، و فى أُصول الفقه: «المستصفى» و «المنخول» و «بداية الهداية» و «المآخذ» فى الخلافيات و «شفاء العليل فى بيان مسائل التعليل» و غير ذلك من الكتب فى علوم شتى. توفى بطوس عام ۵۰۵ ه «۱».

و من فقهاء الحنابلة فى هذا الدور

۱ أبو الوفاء على بن عقيل بن محمد بن عقيل بن أحمد البغدادى (۴۳۱ ۵۱۳ ه) له تصانيف كثيرة، منها: «التذكرة» و كتاب «الفنون» و له فى الفقه كتاب «الفصول» و يسمّى «كفاية المفتى» فى عشرة مجلدات، و «عمدة الأَدلّة»، و كتاب «المفردات»، و كتاب «الإِشارة» و كتاب «المنشور» «۲».

۲ محفوظ أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذانى (۴۳۲ ۵۱۰ ه) أبو الخطاب البغدادى، أحد أئمّة المذهب و أعيانه، من تصانيفه: «الهداية» و «الخلاف الكبير» المسمّى ب «الانتصار فى المسائل الكبار» و الخلاف الصغير المسمّى ب «رءوس المسائل» و له أيضاً كتاب «التهذيب» فى الفرائض و «التمهيد» فى أُصول الفقه «۳».

۳ محمد بن عبد اللّه بن محمد بن الحسين السامرى (۵۳۵ ۶۱۶ ه) و يلقّب نصير الدين، و تفقّه على ابن حكيم، و لازمه مدّة، و برع فى الفقه و الفرائض، و صنّف فيها تصانيف مشهورة، منها: «المستوعب» و كتاب «الفروق»

---

(۱) محمد الخضرى بك: تاريخ التشريع الإِسلامى: ۲۶۶ ۲۷۰.

(۲) سير أعلام النبلاء: ۱۹ ۴۴۳؛ الفتح المبين: ۲ ۱۲ ۱۳، و غيرهما.

(۳) سير أعلام النبلاء: ۱۹ ۳۴۸ برقم ۲۰۶؛ الاعلام: ۵ ۲۹۱

و كتاب «البستان» فى الفرائض «۱».

۴ مجد الدين أبو البركات عبد السلام، بن عبد اللّه بن أبى القاسم بن تيمية (المتوفّى ۶۵۲ ه) شيخ الحنابلة، و له تصانيف، منها: «المحرر» و «أطراف أحاديث التفسير» و «أُرجوزة فى علم القراءات» و «الاحكام الكبرى» فى عدّة مجلّدات، و «المنتقى من أحاديث الاحكام»، و «منتهى الغاية فى شرح الهداية» «۲».

حصر المذاهب فى الأَربعة

اشارة

لاذت الأُمّة الإِسلامية بعد رحيل النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- إلى الصحابة و التابعين ثمّ الفقهاء بغية الإِجابة عن المشاكل و العوائق التى تواجهها فى أُمور الدين و الدنيا فى برهة لم يكن للمذاهب الأَربعة أى أثر يذكر و لم يكن العمل فى ظل فتوى الفقهاء آن ذاك خلافاً للكتاب و السنّة.

فإذا كان هذا واقع الأَمر فليس هناك أى دليل على حصر المذاهب الفقهية فى الأَربعة، و من حصرها فإنّما تم بدافع سياسى لا دينى، و عليه فالحصر لا يستند إلى دليل شرعى لكى يكون الخروج عنه أمراً غير مشروع. و ممّن أرّخ لحصر المذاهب و انّه تم بدافع سياسى هو المقريزى فى كتابه «الخطط» قائلًا: استمرت ولاية القضاة الأَربعة من سنة ۶۶۵ ه حتى لم يبق فى مجموع أمصار الإِسلام مذهب يعرف من مذاهب الإِسلام غير هذه الأَربعة، و عودى من تمذهب بغيرها، و أُنكر عليه، و لم يول قاضٍ، و لا قبلت شهادة أحد، و لا

قدّم للخطابة و الإمامة و التدريس أحد ما لم يكن مقلّداً لأحد هذه المذاهب، و أفتى فقهاء هذه الأمصار فى طول هذه المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب و تحريم ما عداها، و العمل على هذا إلى اليوم «٣».

(١) سير أعلام النبلاء: ٢٢ ١۴۴ برقم ٩٣؛ الاعلام: ۶ ٢٣١.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٢٣ ٢٩١ برقم ١٩٨؛ الاعلام: ۴ ۶.

(٣) المقريزى: الخطط: ٢ ٣۴۴

أقول: إنّ قوله: «و تحريم ما عداها» يكشف بوضوح عن أعظم المصائب التى حلّت بالإسلام حيث لم يسمع أحد من المسلمين ممن عاشوا فى القرنين الأوّلين اسم المذاهب أبداً، فكانوا بالنسبة إلى الأحكام الفرعية فى غاية من السعة و الحرية، كان يقلّد عامّيهم من اعتمد عليه من المجتهدين، و كان المجتهدون يستنبطون الاحكام من الكتاب و السنّة على موازينهم المقرّرة عندهم فى العمل بالسنّة النبوية، فأى شىء أوجب بعد هذا التاريخ على عامة المسلمين: العامى المقلّد و الفقيه المجتهد، أن لا يخرج عن نطاق تقليد الأئمّة الأربعة فى الأحكام الشرعية؟! و بأى دليل شرعى صار اتّباع أحد المذاهب الأربعة واجباً مخيّراً و الرجوع إلى ما وراءها حراماً معيناً، مع علمنا بأحوال بعض المذاهب من بدئها و كيفية نشرها و تأثير العوامل لا سيما السياسية فى تقدّم بعضها، كما أفصح عن بعض ذلک ما ذكره ابن الفوطى فى «الحوادث الجامعة ص ٢١۶ فى وقائع سنة ۶۴۵ ه يعنى قبل انقراض بنى العباس بإحدى عشرة سنة فى أيام المستعصم الذى قتله هولاكو سنة ۶۵۶ ه «١».

أمّا ما ذكره المقريزى فهو لا يعنى شروع الحصر فى هذه السنّة فى مصر، و إنّما كان يرجع جذوره إلى العراق، فقد ذكر ابن الفوطى فى كتابه «الحوادث الجامعة» عند ذكر فتح المدرسة المستنصرية: انّه قسمت الأرباع، فسلم ربع القبلة الأيمن إلى الشافعية، و الربع الثانى يسرة القبلة إلى الحنفية، و الربع الثالث يمنة الداخل إلى الحنابلة، و الربع الرابع يسرة الداخل للمالكية، و أُسكنت بيوتها و غرفها و أجرى لهم الجراية الوافرة عملًا بشرط الواقف، ثمّ نهض نصير الدين و أرباب الدولة و الحاضرون و كان يومئذٍ الخليفة جالساً فى الشباك الذى فى صدر الايوان ينظر جميع

(١) راجع تاريخ حصر الاجتهاد لشيخنا العلّامة الطهرانى: ١٠۴

ما جرت الحال عليه «١».

هذا ما يذكره ابن الفوطى عند افتتاح المدرسة المستنصرية عام ۶٣١ ه، و يذكر فى حوادث ۶۴۵ ه: أُحضر مدرسو المستنصرية إلى دار الوزير، و تقدم إليهم أن لا يذكروا شيئاً من تصانيفهم، و لا يلزموا الفقهاء بحفظ شىء منها، بل يذكروا كلام المشايخ تأدّباً معهم و تبرّكاً بهم، و أجاب جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزى مدرس الحنابلة بالسمع و الطاعة، ثمّ مدرس المالكية سراج الدين عبد اللّه الشرمساحى، و قال: ليس لأصحابنا تعليقة، فأمّا النقط من مسائل الخلاف فمما أرتبه، فبان بذلک عذره، و أمّا شهاب الدين الزنجانى مدرس الشافعية و أقضى القضاة عبد الرحمن بن اللمغانى مدرس الحنفية فإنّهما قالا ما معناه: إنّ المشايخ كانوا رجالًا و نحن رجال، و نحو ذلک من إيهام المساواة فانهيت صورة الحال، فتقدم الخليفة أن يلزموا بذكر كلام المشايخ و احترامهم، فأجابوه بالسمع و الطاعة «٢».

فسواء أ كان العامل لانحصار المذاهب الأربعة هم الفقهاء كما يظهر من المقريزى فى عبارته السابقة، أو من الخليفة العباسى كما يظهر من عبارات ابن الفوطى، فهذا العمل كان بخساً لحقوق سائر الأئمة و المذاهب، كما انّه عدّ إهانة للسابقين الذين كان ديدنهم العمل

بفتاوى غير الأئمّة الأربعة.

و قد نقل الأُستاذ محمد مصطفى المراغى شيخ الأَزهر فى رسالة له باسم «البحث فى التشريع الإِسلامى»: انّ ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهروزى شارح الوسيط فى فقه الشافعية، المدرس بدار الحديث، و المتوفّى بها سنة ۶۴۲ ه أنّه أفتى بحرمة الخروج عن تقليد الأَربعة مستدلًا له بإجماع

---

(۱) عبد الرزاق بن الفوطى البغدادى: الحوادث الجامعة: ۵۸

(۲) المصدر السابق: ۲۱۷

المحقّقين «۱».

و يظهر من كتاب «تهذيب الأَنساب و نهاية الأَعقاب» تأليف السيد النسابة أبى الحسن محمد بن محمد بن على بن الحسن الحسينى الموسوى انّ فكرة الحصر للمذاهب كانت فى أوائل القرن الخامس فى عصر خلافة القادر باللّه.

و قال: اشتهر على ألسنة العلماء انّ العامة فى زمن الخلفاء لمّا رأوا تشتّت المذاهب فى الفروع و اختلاف الآراء، إلى أن يقول: و ذلک بعينه على نهج تفرّق أقوال النصارى و طبق تشتّت أحوال هؤلاء دين الحيارى بعد غيبة نبيّهم عيسى، و على وفق وفور الاناجيل و ظهور كثير من الأَقاويل و شيوع غفير الأَباطيل، فلمّا تحيّروا فى ذلک احتالوا بالإِجماع على صحّة الاناجيل الأَربعة، أعنى: إنجيل متى، و مرقس، و لوقا، و يوحنا؛ و بطلان الباقى منها و القول بعدم صحته، فأسّسوا فى الفروع على الظن و الحسبان و التشهّى و الاستحسان على ما أوضحناه فى القسم الثانى من كتابنا الموسوم ب «وثيقة النجاة» و بيّناه أيضاً فى بعض رسائلنا المعمولة فى ردّ تلک الكفرة الغواة.

و قال بعد كلام له: آل أمر الشيعة إلى ما آل فى العمل بقول الآل السادة الأَنجاب، و العامة قد جوّزوا الاجتهاد فى المذهب و لم يجوّزوا الاجتهاد عن المذهب، حتى أنّهم لم يجوّزوا تلفيق أقوال هؤلاء الأَربعة، و القول فى بعض المسائل بقول بعض الأَربعة و فى بعض الآخر من المسائل بقول الآخر منهم، و شدّدوا فى ذلک الباب و سدّوا سائر الأَبواب، و شيّدوا الحبال و الأَطناب على نحو ما ذكرناه مشروحاً فى القسم الثالث من كتاب «وثيقة النجاة» و استمروا على هذا الرأى إلى يومنا هذا، و لم يخالفهم أحد منهم فى تلک الأَعصار المتمادية سوى محيى الدين العربى الصوفى المعروف المعاصر للفخر الرازى حيث خالفهم هو فى عمل الفروع

---

(۱) نقله شيخنا الطهرانى فى كتابه تاريخ حصر الاجتهاد: ۱۰۸

فتارة يقول بقول واحد من هؤلاء الأَئمّة الأَربعة فى مسألة، و يقول فى مسألة أُخرى بقول الآخر، فيلفّق بين أقوال الأَربعة، و تارة يخترع فى بعض المسائل و ينفرد بقول لم يدخل فى تلک الأَقاويل «۱».

مضاعفات حصر المذاهب

و قد أعقب حصر المذاهب فى الأَربعة استيلاء الجمود و الركود على الفقهاء منذ منتصف القرن السابع الهجرى، فلم يكن لهم بُدّ إلّا السير على ضوء هذه المذاهب، و إن أدركوا بذكائهم أنّ الحقّ فى غيرها، و ربما امتلكوا مؤَهلات فكرية لو استخدموها فى استنباط الاحكام لوصلوا إلى ما لم يصل إليها السابقون.

أمّا باب الاجتهاد، عند الشيعة فهو مفتوح على مصراعيه فلم يغلق منذ فتح بابه، و قد أنجبت المدرسة الشيعية العديد من المجتهدين و

الفقهاء إلى يومنا هـذا، قد أحيوا الشـريعة و أنقذوها من الانطماس و الانكماش، فافتوا بحرمة تقليد المجتهد الميت و لزوم الرجوع إلى المجتهد الحى، و صار هذا سبباً لانتعاش الاجتهاد و راج سوقه فى الجامعات الإِسـلامية، و اكتظت برواد العلم، فلم يزل المجتهد الحى مقلّداً يأخذ بزمام الأُمور إلى أن يفارق الحياة، فيقوم مقامه مجتهد آخر يرجع إليه الناس فى أُمور دينهم و دنياهم، و بذلك صار الفقه الشـيعى يساير سـنن الحياة و تطوّرها، و صارت النصوص الشـرعية فى ظل الاجتهاد حيّة مرنة نامية متطوّرة تتمشى مع نواميس الزمان و المكان، فلا جمود حتى يباعد الدين عن الدنيا و لا العقيدة عن الحياة.

و فى هذا تذكرة للمفكّرين من أهل السنّة فى أن يقوموا بإنهاض الفقه و إنعاشه حتى يواكب مستجدات الزمان.

---

(۱) رياض العلماء: ۴ ۳۳ و ۳۴، ذيل ترجمة الشريف المرتضى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۹۳

إنّ لزوم فتـح بـاب الاجتهاد فى أعصارنا هـذه أمر واضـح لا يحتاج إلى البرهنـة، إذ نحن فى زمن نواجه الحوادث و المسـتجدات التى تتطلب لنفسها حلولًا، و نحن أمام أحد الطرق التالية:

۱ بذل الوسع فى استنباط أحكامها على ضوء الكتاب و السنّة و سائر الأصول الشرعية.

۲ اتباع المبادئ الغربية من غير نظر إلى مقاصد الشريعة.

۳ الوقوف دون إعطاء حكم لها.

و من الواضح انّ المتعيّن هو الأَوّل.

الاجتهاد فى مذهب خاص ليس اجتهاداً مطلقاً

إنّ الاجتهـاد عبـارة عن بـذل الجهـد فى اسـتنباط الاحكام عن أدلّتها الشـرعية، سواء أ وافق حكم مجتهـد متقـدّم عليه أم لا، فلا يكون المجتهـد مجتهـداً مطلقاً إلّا إذا تحرّر عن كلّ رأى مسبق إلّا الالتزام بالأَدلّـة الشـرعية، و أمّا الاجتهاد فى مـذهب خاص، كمذهب أبى حنيفة أو الشافعى، فليس اجتهاداً مطلقاً، و إنّما هو بذل جهد لتشخيص رأى كلّ إمام فى موضوع خاص.

نعم ربما يعزى الاجتهاد المطلق إلى الغزالى فى القرن الخامس، و أبى طاهر السلفى فى القرن السادس، و عز الدين بن عبد اللّه السلام، و ابن دقيق العيد فى القرن السابع، و تقى الدين السـبكى و ابن تيمية فى القرن الثامن، و جلال الدين السيوطى فى القرن التاسع، و لكن الحقّ انّ ما قاموا به لا يتجاوز فى نظر المنهـج العلمى الحديث باب الفتوى و لا يدخل فى شـىء من الاجتهاد، بل لا يعدو فى الواقع إلّا الخروج عن إطار المذهب الواحد دون اجتياز حدود المذاهب الأَربعة.

و لا أدرى لماذا أُقفل هذا الباب و إن تفلسف فى بيان وجهه بعض الكتاب

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۹۴

المعاصـرين حيث قـال: لم يكن مجرد إغلاـق بـاب الاجتهـاد باجتمـاع بعض العلماء و إصـدار قرار منهم، و إنّما كانت حالـة نفسيـة و اجتماعية، و ذلك أنّهم رأوا غزو التتار لبغداد و عسـفهم بالمسلمين، فخافوا على الإِسلام، و رأوا أنّ أقصى ما يصبون إليه هو أن يصلوا إلى الاحتفاظ بتراث الأَئمّة ممّا وضعوه و استنبطوه «۱».

و الحقّ انّ مـا ذكره الكـاتب ليس شـيئاً يركن إليه، فـإنّ حياة الفقه، و بعث الروح فى شـريانه، و حفظ التراث الفقهى رهن مدارسـته و مـذاكرته و نقاشه، فاللّه سـبحانه هو القادر أن يهب للخلف ما وهب للسـلف من ذكاء و فطنـة و مقـدرة علميـة لفهم الكتاب و الإِحاطة بالحـديث و رد الفروع إلى الأـصول، فلمـا ذا يقف الخلف مكتوف الأَيـدى أمـام السـلف؟! و قـد استشـعر بعض المفكّرين و الكتـاب المعاصـرين فى العصـر الحاضـر بلزوم إعـادة الروح إلى الفقه من خلاـل فتـح بـاب الاجتهاد المطلق ليكون مواكباً لازدهار الحضارة و

تقدّمها.

يقول محمد على السائس: و مهما يكن من العوامل التى اختلف أثرها فى الفقه، فقد استقر فى تلك المذاهب المشهورة، و أخذ سبيله بين الناس فى حدود تلك المذاهب، و إن اختلفت هى رواجاً أو كساداً بين مقلّديها و فى الأقطار التى استوطنتها. و مع أنّ التقليد وصل بالناس فى نهاية أمرهم إلى تمسّك كلّ فريق بمذهب إمامه و إسرافهم فى التعصّب له و حبسهم الجهود على كتب علمائه، فقد نشطت فى مصر حياة علمية جديدة، و ثارت لها فى عصرنا هذا همم فتية رغبت عن ذلك التعصب الجاحد، و حفظت لكل مذهب حرمته مراعية انّ المذاهب

---

(۱) أحمد أمين: رسالة الإسلام، العدد الثانى من السنة الثالثة.

التى عليها جمهور المسلمين راجعة كلّها إلى أصل واحد، و هو دين اللّه الحق و مستمدة من بحر واحد هو كتاب اللّه و سنّة رسوله- صلى الله عليه و آله و سلم- و عمل أسلافنا نظروا إلى ذلك، و إلى أنّ الناس كثيراً ما يتعرّضون للحرج، و تلتوى عليهم السبل كلّما جدت بهم حاجة شخصية أو اجتماعية و وقفوا بها عند مذهب معيّن، على حين أنّهم لا يجدون فى ذلك المذهب منفذاً للتخلص منها و لا حيلة فى تفاديها. فلم يرق للمصلحين من رجال العلم أن يدعوا الأمر على هذا الجمود البغيض، و يتركوا الناس يجأرون بالشكوى من كلّ جانب و لم يكن بدّ من العمل على تقريب مسافات الخلف بين المذاهب المشهورة و الاتجاه بالناس إزاء حاجاتهم إلى التماس المخرج فى غير المذهب الذى يلتزمونه متابعة للشريعة فى رفقها، و اقتباساً من سماحتها و سيراً بالناس فى إحداثهم و مقتضيات زمنهم على ضوء الإسلام الحنيف «۱».

و قد شعر بما ذكره غيره، فقام الأُستاذ على منصور المصرى مستشار مجلس الدولة السابق لمحكمة القضاء الادارى بنشر مقال مبسوط حول فتح باب الاجتهاد، نشرته مجلة رسالة الإسلام فى عددها الأوّل من السنة الخامسة، و من أراد فليرجع إليها. و قد اقتبسنا شيئاً منه فى كتاب مفاهيم القرآن «۲».

المرجع هو الكتاب و السنّة

إنّ الواجب علينا العمل بالكتاب و السنّة، و رأى المجتهد و استنباطه سبيل إلى العلم بما فرضه اللّه، فإذا توفرت شرائط الإفتاء فى المجتهد على النحو المقرّر فى علم الأصول، فلا فرق بين مجتهد دون مجتهد، و مذهب دون آخر.

---

(۱) محمد على السائس: تاريخ الفقه الإسلامى: ۱۲۹

(۲) السبحانى: مفاهيم القرآن: ۳ ۲۷۵- ۲۷۸

فالإلزام بالتمذهب بمذهب فقهى معيّن بدعة مخالفة للأُصول، و الأُمة الإسلامية جرت منذ أمد طويل على الأخذ بفتاوى الفقهاء الذين سبقوا أصحاب المذاهب الأربعة، و كان هذا ديدنهم إلى أن تدخلت السياسة فى ذلك المضمار فألغت سائر المذاهب الفقهية و أضفت الرسمية على الأربعة منها فقط. و هناك كلمة لابن قيم الجوزية جاء فيها: لا واجب إلّا ما أوجبه اللّه و رسوله، و لم يوجب اللّه و لا رسوله على أحد من الناس أن يتمذهب بمذهب رجل من الأُمّة فيقلده دينه دون غيره، و قد انطوت القرون الفاضلة مبرأة مبرأ أهلها من هذه النسبة إلى أن قال: و هذه بدعة قبيحة حدثت فى الأُمّة لم يقل بها أحد من أئمّة الإسلام، و هم أعلى رتبة و أجل قدراً، و اعلم باللّه و رسوله من أن يلزموا الناس بذلك، و أبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء، و أبعد منه قول

من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة. فياللّه العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول اللّه ص و مذاهب التابعين و تابعيهم و سائر أئمّـة الإسلام و بطلت جملـة، إلّا مذاهب أربعة أنفس فقط من بين سائر الأَئمّة و الفقهاء. و هل قال ذلك أحد من الأَئمّة، أو دعا إليه، أو دلّت عليه لفظـة واحـدة من كلامه عليه؟ و الـذى أوجبه اللّه تعالى و رسوله على الصحابة و التابعين و تابعيهم هو الذى أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة «۱».

كان الناس أحراراً فى تقليد المذاهب التى صحت عن أصحابها إلى أن تدخلت السلطة فى حصر المذاهب بالأَربعة، كما عرفت من ابن الفوطى

---

(۱) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ۴ ۲۶۲ ۲۶۳

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۹۷

و المقريزى.

و هنا سؤال يطرح نفسه:

و هو انّه يجب على المسلم العمل وفق المذهب الذى قام الدليل على حجيته بينه و بين اللّه، فهل هناك دليل على حجّية كل واحد من تلك المذاهب؟ و هل هناك خبر مرسل فضلًا عن مسند يتصل بالنبى- صلى الله عليه و آله و سلم- يضفى الحجية فيها على واحد من تلك المذاهب؟

و هل جعل النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- تلك المذاهب مرجعاً دينياً بعد رحيله على الرغم من الفاصل الزمانى السحيق بينه- صلى الله عليه و آله و سلم- و بين أصحاب تلك المذاهب؟ و لو افترضنا انّ النبى أضفى الحجية على ما يُروى عن الصحابة من الفتاوى، فهو مختص بفتاوى الصحابة و لا يعم أصحاب تلك المذاهب.

إنّ من له أدنى إلمام بالفقه يقف على أنّ أكثر ما يروى عن هؤلاء من الآراء ليس مأخوذاً من الكتاب و السنّة، و إنّما هى آراء استخرجوها فى ظل مقاييس ظنّية، و قواعد استحسانية يدور أمرها بين الصواب و الخطأ، فما الدليل على اتّباع قولهم على الإِطلاق فى غير ما كان فيه نص الكتاب و السنّة؟

نعم جعل النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- الكتاب و العترة مرجعاً بعد رحيله، و جعل ذكر العترة فى الصلوات بعد ذكر اسمه «اللّهم صلِّ على محمد و آل محمد»، و قال فى غير موقف من المواقف:

«إنّى تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّه و عترتى»

فما وجه العدول إذن عنهم و الرجوع إلى الأَخذ بآراء و أفكار غيرهم؟

فلو صرفنا النظر عمّا ذكرنا و افترضنا جواز العمل بجميع المذاهب الإِسلامية الفقهية من غير فرق بين مذهب و مذهب، فلما ذا يُفرز المذهب الفقهى الشيعى الإِمامى عن سائر المذاهب مع أنّه له مقوّمات و أُسس و أُصول يعتمد عليها كسائر المذاهب الفقهية «و كلّهم من رسول اللّه مقتبس»؟ فالأَولى

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۹۸

النظر إلى جميع المذاهب بعين واحدة، كما عليه أصحاب السماحة و الفضيلة من أعلام السنّة.

سأل سائل شيخ الأَزهر المغفور له شلتوت، فقال لفضيلته: إنّ بعض الناس يرى أنّه يجب على المسلم لكى تقع عباداته و معاملاته على وجه صحيح أن يقلّد أحد المذاهب الأَربعة المعروفة، و ليس من بينها مذهب الشيعة الإِمامية و لا الشيعة الزيدية، فهل توافقون فضيلتكم على هذا الرأى على إطلاقه، فتمنعون تقليد مذهب «الشيعة الإِمامية الاثنى عشرية» مثلًا؟

فأجاب فضيلته:

۱ إنّ الإسلام لا یوجب علی أحد من أتباعه، اتباعَ مذهب معین، بل نقول: إنّ لکل مسلم الحق فی أن یقلّد بادیَ ذی بدء أی مذهب من المذاهب المنقولة نقلًا صحیحاً، و المدوّنة أحکامها فی کتبها الخاصة، و لمن قلّد مذهباً من هذه المذاهب أن ینتقل إلی غیره أی مذهب کان و لا حرج علیه فی شیء من ذلک.

۲ إنّ مذهب الجعفریة المعروف ب «مذهب الشیعة الإمامیة الاثنی عشریة» مذهب یجوز التعبّد به شرعاً کسائر مذاهب أهل السنّة.

فینبغی للمسلمین أن یعرفوا ذلک، و أن یتخلّصوا من العصبیة بغیر الحق لمذاهب معینة، فما کان دین اللّه و ما کانت شریعته بتابعة لمذهب، أو مقصورة علی مذهب، فالکلّ مجتهدون مقبولون عند اللّه تعالی یجوز لمن لیس أهلًا للنظر و الاجتهاد تقلیدهم و العمل بما یقرّرونه فی فقههم، و لا فرق فی ذلک بین العبادات و المعاملات «۱».

---

(۱) رسالة الإسلام: السنة الحادیة عشرة، العدد الثالث المؤرّخ محرم سنة ۱۳۷۹ ه.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۹۹

میزة الدور الثالث

یعلم ممّا سبق میزات هذا الدور و أهمها ترجع إلی:

۱ نشاط حرکة التخریج و الترجیح المذهبیة مقروناً بالتعصّب المذهبی.

۲ إقفال باب الاجتهاد و تکریم الأئمّة.

۳ تدوین المذاهب بصور مختلفة.

۴ تأسیس علم الأصول علی أیدی رجال کبار، و شیوع مناظرات مذهبیة بین رجالات المذاهب.

تعلیق علی مقال

اشارة

إنّ الشیخ محمد زاهد الکوثری (۱۲۹۶ ۱۳۷۱ ه) کتب فی مقال تحت عنوان: «اللاّاقتضائیّ مذهبیة قنطرة اللاّاقتضائیّ دینیة» و قد ندّد بالذین یرون فتح باب الاجتهاد المطلق، و کسر حصر المذاهب فی الأربعة بکلام طویل لیس له محصل إلّا ما یلی:

فمن یدعو الجمهور إلی نبذ التمذهب بمذاهب الأئمّة المتبوعین لا- یخلو من أن یکون من الذین یرون تصویب المجتهدین فی استنباطاتهم کلّها بحیث یباح لکلّ شخص غیر مجتهد أن یأخذ بأی رأی من آراء أی مجتهد من المجتهدین بدون حاجة إلی الاقتصار علی آراء مجتهد واحد یتخیّره فی الاتّباع.

فیرد علیه ما قاله أبو إسحاق الاسفراینی عن تصویب المجتهدین مطلقاً: أوّله سفسطة و آخره زندقة، لأنّ أقوالهم تدور بین النفی و الإثبات، فأنّی یکون الصواب فی النفی و الإثبات معاً؟

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۰۰

و أمّا إن کان ذلک الداعی إلی نبذ التمذهب یعتقد فی الأئمة المتبوعین أنّهم من أسباب و عوامل الفرقة و الخلاف بین المسلمین، و انّ المجتهدین فی الإسلام إلی الیوم کلّهم علی خطأ، و انّه یستدرک علیهم فی آخر الزمن الصواب الذی خفی علی الأُمّة منذ بزوغ شمس الإسلام إلی الیوم، فهذا من التهوّر و المجازفة البالغین حدّ النهایة «۱».

أقول: إنّ ما ذکره الکوثری فی تفسیر الشقین لیس علی صواب، فأمّا الشق الأوّل، فهو ما یعبّر عنه فی الأصول و الکلام بالمصوبة، و

معناه انّ كلّ حكم لم يرد فيه نص فى الكتاب و السنّة، فقد فوّض اللّه حكمه إلى المجتهدين، فما حكم به المجتهد فهو حكم اللّه، و فى مثل ذلك لا ـ مانع من اجتماع النفى و الإثبات، لَانّ امتناع اجتماعهما فيما إذا كان لحكم اللّه وراء اجتهاد المجتهد واقع مستقل، ففى مثله لا يمكن أن يكون كلّ من النفى و الإثبات صحيحاً.

و أمّا إذا لم يكن هناك واقع محفوظ كما هو الحال فيما لا نصّ فيه، فكل جهد بذل لاستنباط الحكم فهو حقّ نسبى فى حقّه و حقّ مقلّديه، و ليس كذلك بالنسبة إلى مجتهد آخر و مقلّديه، و التصويب بهذا المعنى و إن كان باطلًا عند الشيعة الإمامية، و لكن لا يرد عليه ما ذكره أبو إسحاق الاسفراييني و تبعه الكوثرى بلا تأمل، و لا مانع حينئذٍ من اجتماع النفى و الإثبات.

و أمّا الشقّ الثانى، فهو ما يعبّر عنه بالمخطئة و عليه جمهور الفقهاء خصوصاً الشيعة الإمامية، و معناه انّ المجتهد قد يصيب و قد يخطئ، فللأوّل أجران و للثانى أجر واحد، و انّه ليس فى الشريعة الإسلامية حادث ليس لحكمه دليل فى الشريعة، و ليس الدليل منحصراً فى الكتاب و السنّة.

و على ضوء ذلك فكلّ الاحكام لها دليل غير انّ المجتهد ربما يصيبه

---

(۱) مقالات الكوثرى: ۲۲۳ ۲۲۵

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۰۱

و ربما لا يصيبه هذا هو معنى المخطئة، و ليس معناه «انّ المجتهدين فى الإسلام إلى اليوم كلّهم على خطأ، و انّه يستدرك عليهم فى آخر الزمن الصواب الذى خفى على الأُمّة منذ بزوغ شمس الإسلام إلى اليوم»، فإنّ هذا التفسير مجازفة و تهوّر بلا مسوغ.

و حصيلة الكلام

: أنّ الإسلام لم يفرض على مكلّف تقليد أحد الأئمّة الأربعة، فلو قلنا بأنّه يجوز تقليد مجتهد، حياً كان أو ميتاً يجوز تقليد كلّ من أراد من المجتهدين الماضين إذا كان مذهبه الفقهى واصلًا إلى المكلّف عن طريق معتبر، و إن قلنا بشرطية الحياة فى المجتهد، فعلى كلّ مكلّف أن يقلّد أى مجتهد حى، و على أُصول الإمامية بما انّ تقليد الميت باطل من رأس، كما أنّ تقليد الأعلم فرض و معه لا يجوز تقليد غيره، فيجب على كلّ مكلّف تقليد المجتهد الحى الأعلم حتى تجتمع كلمة المسلمين على مجتهد واحد و يتبعه جميع المسلمين.

أقول: إنّ شيخنا الكوثرى من أفذاذ الأُمّة و من المتبحّرين فى التتبع، و لكن مقاله هذا نشأ من تعصّب به للأئمّة الأربعة و بالأخص لإمام مذهبه أبى حنيفة، و لو لا ذلك الحجاب لما سمّى الخروج عن حصر المذاهب فى الأربعة قنطرة اللااقتضائىّ دينية.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۰۲

أدوار الفقه السنّى ۴

الدور الرابع عصر الانحطاط الفقهى (أواسط القرن السابع أواخر القرن الثالث عشر)

اشارة

إنّ كلّ ظاهرة من الظواهر سرعان ما تأخذ بالحركة نحو الكمال، و تتدرّج فى مدارج الترقّى، ثمَّ تبتلى بعوامل تعوقها عن سيرها و تحدّ من نشاطها ممّا يجعلها تراوح فى مكانها لا تتقدّم قيد أنملة. و هكذا الظاهرة الفقهية لم تكن مستثناة من هذه الضابطة، فقد شلّت حركتها فى الدور الرابع، و راوحت فى مكانها، و أصابها الانحطاط فى هذا الدور، فصارت مصداقاً لقوله سبحانه ": ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ

قُوَّةٍ ضَعْفاً وَ شَيْبَةً «"۱».

هـذا الوضع المزرى الـذى وصـل الفقه إليه يكمن فى الأَوضاع و الظروف الخارجيـة التى أحاطت بالفقه و التى منها الوهن و الضـعف الذى أصاب الخلافة الإِسلامية من جرّاء انقسامها إلى دويلات و حكومات، و ما أعقبه من هجمات شـرسة من قبل أعداء الإِسـلام من الوثنيين و المسيحيين المتحالفين على تمزيق الجسد الإِسلامى المتمثل آن ذاك فى الخلافة العباسية حتى أنشبت الصليبية

(۱) الروم: ۵۴

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۰۳

مخالبها فى الوطن الإِسـلامى فى أوائل القرن السادس، فأشـعلت حروباً طاحنـة راح ضـحيتها آلاف من المسـلمين، و كان الانتصار فيها حليف الصـليبيين تارة و المسـلمين أُخرى، و بينما كان الجسد الإِسلامى مثخناً بالجراح إذ واجهته حملات أشرس من ذى قبل من الوثنيين المغول من الشـرق، فاجتـاحوا المـدن الإِسـلامية الآمنـة، و اسـتولوا على زهرتها بغـداد، فأراقوا دماءً كثيرة، و أحرقوا المكتبات الإِسلامية، و قتلوا العلماء، فأضحت البلاد الإِسلامية تحت نير المغول فى الشرق، و الصليبية فى الغرب.

فإذا كان هذا حال البلاد من الدمار و الفوضى و الهلع، فقد انعكست تلك الظروف المتدهورة على الفقه الإِسلامى، فتخلّف عن عجلة الحضارة. هذا هو ابن الأَثير يصوّر لنا الدمار الذى خلّفته تلك الحروب، قائلًا: و قد بلى الإِسلام و المسلمون فى هذه المدة بمصايب لم يبتل بها أحد من الأُمم، منها هؤلاء التتار أقبلوا من المشـرق، ففعلوا الأَفعال التى يسـتعظمها كل من سـمع بها، و منها خروج الإِفرنج من المغرب إلى الشام، و قصدهم ديار مصـر، و ملكهم ثغر دمياط منها، و أشـرفت ديار مصر و الشام و غيرها على أن يملكوها لو لا لطف اللّه و نصره عليهم «۱».

ففى هـذا الـدور أخـذ الفقه بالانحطـاط، و انتهى الأَمر به إلى الجمود، و ساد الفكر التقليـدى المغلق و الاكتفاء بنقل كلّ ما فى الكتب المذهبيـة، دون مناقشـة، و طفق يتضـاءل و يغيب ذلـك النشاط الـذى كان يحرّكه التخريـج و الترجيـح و التنظيم فى فقه المـذاهب، و أصبـح طـالب الفقه يـدرس كتـاب فقيه معين من رجـال مـذهبه، فلا ينظر إلى الشـريعة و فقهها إلّا من خلال سـطوره بعـد أن كان قبلًا يدرس القرآن و السنّة و أُصول الشرع و مقاصده.

(۱) الكامل فى التاريخ: ۱۲ ۳۶۰

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۰۴

و قـد أصـبحت المؤَلّفات الفقهيـة أواخر هذا العصـر اختصاراً لما وجد من المؤَلفات السابقة، أو شـرحاً لها، فانحصـر العمل الفقهى فى ترديد ما سبق و دراسة ألفاظها و حفظها.

و فى هذا الدور اكتفى الفقهاء بكتابة المتون و الشروح و التعليق عليها.

كـان الأَمر على هـذا المنوال حتى تألّق نجم الحضارة الغربيـة، فانتقل التشـريع الوضـعى إلى الأَوساط الشـرقية، فصار هناك تلاقـح بين الحضارتين، فظهر للفقه نشاط فى الجامعات و المعاهد الدينية و هذا ما سنذكره فى الدور الخامس.

نعم تنفّس المسـلمون منـذ منتصف القرن التـاسع الصـعداء باستيلاء أقوام منهم على مدينـة القسـطنطينية التى صارت فيما بعـد عاصـمة إسلامية، فازدهر الإِسلام و قويت شوكته، و صار للفقه أيضاً إقبال و ازدهار.

فإذا كانت سـيادة روح التقليـد على العلماء و عـدم الخروج عن نصوص الأَئمّة الأَربعة من مميزات الدور الثالث، فيكون الحال فى هذا الدور نفس ما سـبق، لكن بوضع أسوأ، فقد تنحّى الفقه عن مكانته العالية و أُصيبت الحركة الفقهية بالشلل الكامل، و قلّما نجد فى هذا الدور تصـنيفاً أو كتاباً للفقه إلّا الشـىء اليسـير من الذين كسـروا طوق التقليد، و مع ذلك كلّه فالطابع العام المخيِّم على الفقه هو روح

التقليد و الجمود و الهرم، و مع أنّه ابتلى بما ابتلى به الفقه فى الدور الثالث و لكن وجد فيهم علماء أحرار، نشير إلى أسماء بعضهم:

۱ العز بن عبد السلام (۵۷۷ ۶۶۰ ه).

۲ تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (مع ما فيه من الانحراف فى العقائد) (۶۶۱ ۷۲۸ ه).

۳ شمس الدين محمد بن أبى بكر بن قيم الجوزية (المتوفّى ۷۵۱ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۰۵

۴ تقى الدين أبو الحسن على بن القاضى السبكى (۶۸۳ ۷۵۶ ه).

۵ عبد الوهاب بن على بن الكافى السبكى (۷۲۷ ۷۷۱ ه).

۶ أحمد بن على بن حجر العسقلانى (۷۷۳ ۸۵۲ ه).

۷ جلال الدين السيوطى (۸۴۸ ۹۱۱ ه).

۸ شيخ الإِسلام أبو يحيى زكريا بن محمد الأَنصارى (۸۲۳ ۹۲۶ ه).

۹ أحمد بن محمد بن على بن حجر الهيتمى (۹۰۹ ۹۷۴ ه).

و لكن هذا المقدار من العلماء الأَكابر قليل جدّاً بالنسبة إلى عظم الرقعة الإِسلامية، و سعة مدارسها، و كثرة المترجمين عنها.

يقول الأُستاذ مصطفى الزرقاء: ففى هذا العصر ساد الفكر التقليدى المغلق، و انصرفت الأَفكار عن تلمس العلل و المقاصد الشرعية فى فقه الاحكام إلى الحفظ الجاف، و الاكتفاء بتقبل كلّ ما فى الكتب المذهبية دون مناقشة.

إلى أن قال: و فى أواخر هذا الدور حلَّ الفكر العامى محل الفكر العلمى لدى كثير من متأخرى رجال المذاهب الفقهية. و قد شاعت كنتيجة لذلك طريقة «المتون» فى التآليف الفقهية و أصبحت هى الطريقة السائدة العامة، و حلت كتب المتأخرين فيها محل كتب المتقدمين القيمة فى الدراسة الفقهية.

و طريقة المتون هذه يعمد فيها المتأخرون إلى وضع مختصرات يجمعون فيها أبواب العلم كلها فى ألفاظ ضيقة يتبارون فيها بالايجاز، حتى تصل إلى درجة المسخ أو الأَلغاز، و تكاد كل كلمة أو جملة تشير إلى بحث واسع أو مسألة تفصيلية، كمن يحاول حصر الجمل فى قارورة! و يسمى هذا المختصر «متناً».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۰۶

ثم يعمد مؤَلف المتن نفسه، أو سواه، إلى وضع «شرح» على المتن لإيضاح عباراته، و بسط تفاصيل مسائله، و الزيادة عليها.

ثم توضع من قبل آخرين تعليقات على تلك الشروح تسمى «الحواشى» ثم توضع على تلك الحواشى ملاحظات تسمى «تقريرات» «۱».

ميزة الدور الرابع

و لعلّ القارئ لا يحتاج إلى تبين ميزة هذا الدور، فإنّ سيادة الفكر التقليدى أنتجت كثرة كتب الفتاوى الرسمية حسب ما طرحت عليهم من المسائل، و قد وجد من كتب الفتاوى فى هذا الدور ما كان و ما يزال من أهم المراجع الفقهية، كالفتاوى الستارخانية، و الخانية و البزازية و الحامدية و الهندية.

---

(۱) مصطفى الزرقاء: المدخل الفقهى العام: ۱ ۱۸۶ ۱۸۷

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۰۷

أدوار الفقه السنّى ۵

الدور الخامس عصر إعادهٔ النشاط الفقهی (أواخر القرن الثالث عشر إلی یومنا هذا)

ظهور الدولهٔ العثمانیهٔ

كان الركب الفقهی ینحو هذا المنحی إذ ظهرت الدولهٔ العثمانیهٔ فی المشرق، و امتد سلطانها حتی فتحت القسطنطینیهٔ فی عهد السلطان محمد الفاتح، ثمّ وحدت معظم بلاد المسلمین و نشرت الإسلام إلی منتصف أُوربا، فصار للمسلمین شوكهٔ، و قوهٔ بریهٔ و بحریهٔ، و لكن بما انّ المذهب الرسمی الذی اتّخذته الدولهٔ العثمانیهٔ هو المذهب الحنفی لم یكن هناك أی إنهاض للهمم فی سبیل كسر طوق الجمود عن كاهل الفقه، فانصبت الهمم إلی اختصار الكتب، أو شرحها، أو التعلیق علی الشروح، و هكذا؛ ممّا أضعف ملكهٔ الاجتهاد و التخریج، و ادّی إلی التقهقر و الانحطاط أكثر ممّا سبق. و قد أعان علی ذلك الخصومات البارزهٔ بین أتباع المذاهب الأَربعهٔ لا سیما انّ المناصب و الوظائف كانت مختصهٔ بالاحناف دون سائر المذاهب.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۰۸

و ثمهٔ حقیقهٔ لا ـ یمكن إنكارها، و هی انّ الركب الفقهی إذا تحرّك فی فلك الدولهٔ، فیكون استثماره لصالح الدولهٔ و مقاصدها، فتكون الفتاوی طبقاً للَاهداف المنشودهٔ، و مثل هذا لا یتیح للفقه تكاملًا حقیقیاً.

و أمّا إذا كان العامل لدفع عجلهٔ الفقه نحو الامام هو العامل الذاتی النفسی، فلا محالهٔ یستثمر العلم بأحسن ما یمكن و تنصبُّ الجهود فی اقتناص الحقائق، و كشف المجهولات، و الإجابهٔ عن المستجدات حسب ما یرشد إلیه الدلیل. و هذا هو سرّ خلود «الفقه الإمامی الاثنی عشری» و تكامله عبر القرون، فلم یكن للركب الفقهی فیه وقفهٔ بارزهٔ فی قرن من القرون كما سیوافیك بیانه.

هذه هی الأَدوار التی مرّ بها الفقه السنّی، و هی أدوار خمسهٔ، غیر أنّ مؤرّخی الفقه السنّی حاولوا أن یكشفوا دوراً سادساً، و هو دور التجدید و إعادهٔ النشاط الفقهی إلی الحیاهٔ العصریهٔ، و ذكروا انّ مبدأه هو تألیف مجلهٔ الاحكام للدولهٔ العثمانیهٔ فی أواخر حیاتها، أی سنهٔ ۱۲۸۶ ه، و إلیك بیانه: الاتصال الوثیق بین الدولهٔ العثمانیهٔ و الدول الغربیهٔ دفع الدولهٔ إلی تدوین قوانین فی مجموعهٔ تكون دستوراً رسمیا للدولهٔ فی العدل و القضاء، فوضعت اللجنهٔ فی السنهٔ ۱۲۸۶ ه مجلهٔ «الاحكام العدلیهٔ» بصفهٔ قانون مدنی عام من الفقه الحنفی، و قسّمتها إلی كتب، و كلّ كتاب إلی أبواب أوّلها البیوع و آخرها القضاء بالترتیب التالی:

البیوع، الإجارات، الكفالهٔ، الحوالهٔ، الرهن، الأَمانات، الهبهٔ، الغصب، الإتلاف، الحجر و الشفعهٔ، الشركات، الوكالهٔ، الصلح و الإبراء، الإقرار، الدعوی، البیّنات، التحلیف و القضاء.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۰۹

فشكل فبُذِرت فیما بعد النواهٔ الأولی لتطویر الفقه فی هذا العصر و ما بعده، و تابعته إنشاء المجامع الفقهیهٔ و مجالس الإفتاء، و قیام العلماء بالاجتهاد فی المسائل المستجدهٔ و الوقائع الجدیدهٔ، فاجتهدوا فی موضوعات متعدّدهٔ مثل: التأمین، و الشركات، و الأَسهم، و زكاهٔ الأَسهم، و أطفال الأَنابیب، و موت الدماغ، و التشریح، و قامت الدعوهٔ إلی الاجتهاد الجماعی مقام الاجتهاد الفردی.

ثمّ تلاها إقامهٔ الندوات الفقهیهٔ و المؤتمرات القانونیهٔ، فصار فی ذلك إنهاض للهمم فی سبیل تطویر الفقه السنّی و إخراجه من حیز الجمود إلی الحركهٔ و مسایرهٔ الاحداث المستجدهٔ، و لم یزل الركب سائراً علی هذا الطریق.

هذا هو تاریخ الفقه السنّی و أدواره حسب ما یناسب المقام و من یطلب التفصیل، فعلیه الرجوع إلی المصادر أدناه «۱».

و یتلوه الكلام فی أدوار الفقه الشیعی بإذن منه سبحانه.

---

(۱) راجع موسوعهٔ النظم و الحضارهٔ الإسلامیهٔ للدكتور أحمد شلبی فی أجزاء، و الجزء السابع مختص بتاریخ التشریح الإسلامی، و تاریخ النظم القضائیهٔ فی الإسلام، الفكر السامی فی تاریخ الفقه الإسلامی تألیف محمد بن الحسن الحجوی الثعالبی فی جزءین،

المدخل الفقهی العام للأَستاذ مصطفی أحمد الزرقاء، تاریخ الفقه الإِسلامی للدکتور محمد یوسف موسی.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۱۰

العهد التأسیسی للتشریع «۱»

بعث النبی- صلی الله علیه و آله و سلم- وسط مجتمع أُمّی، و الأُمّی من لا یحسن القراءة و الکتابة، منسوباً إلی الأم باقیاً علی الحالة منذ یوم ولدته أُمّه، و کان عدد من یجید القراءة و الکتابة من قریش عند ظهور الإِسلام لا یتجاوز سبعة عشر شخصاً، کما لا یتجاوز أحد عشر شخصاً بین الأَوس و الخزرج فی المدینة «۲».

و هذا هو الامام علی- علیه السّلام- یصف التخلّف الثقافی الذی فشا فی تلک البیئة، بقوله:

«إنّ اللّه بعث محمداً- صلی الله علیه و آله و سلم- و لیس أحد من العرب یقرأ کتاباً و لا یدّعی نبوة، فساق الناس حتی بوّأهم محلّتهم، و بلّغهم منجاتهم، فاستقامت قناتهم، و اطمأنّت صفاتهم».

و لم یقتصر التخلّف علی الصعید الثقافی، بل شملت کافة الاصعدة الأَخلاقیة و الاجتماعیة، و کانت حیاتهم حیاة قَبَلیّة لا یحکمهم القانون، و لا یسود بینهم العدل، فهذا هو التاریخ یحکی لنا انّ رجلًا من زبید دخل مکة المکرمة فی شهر ذی القعدة، و عرض بضاعة له للبیع، فاشتراها منه العاص بن وائل، و حبس عنه حقّه، فاستعدی علیه الزبیدی قریشاً، فطلب منهم أن ینصروه علی العاص، و قریش آن ذاک فی أندیتهم حول الکعبة، فنادی المشتکی بأعلی صوته و قال:

---

(۱) قد سبق أنّ العهد التشریعی خارج عن أدوار الفقه مطلقاً سنّیاً کان أم شیعیاً.

(۲) البلاذری: فتوح البلدان: ۴۵۷

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۱۱

یا آل فهر لمظلوم بضاعتُه ببطن مکة نائی الدار و النفر

و محرم أشعث لم یقض عمرتَه یا للرجال و بین الحجر و الحجر

انّ الحرام لِمَنْ تمّتْ کرامته و لا حرام لثوب الفاجر القذر

«۱» و تکمن عظمة النبی- صلی الله علیه و آله و سلم- فی أنّه صنع من هذه الأُمّة المتخلّفة، أُمّة متحضّرة سائرة فی رکاب الحضارة، و أوجد مدینة فاضلة قلّما یشهد التاریخ لها من نظیر.

کانت الجزیرة العربیة غاصة بالفساد من کافة الجوانب، فکان یسودهم الشرک و عبادة الأَوثان، و وأد البنات، و قتل الأَولاد، و الإِغارة، و قتل النفس، و البخس فی المیزان، إلی غیر ذلک من مساوی الأَخلاق و رذائلها.

و إصلاح أُمّة کهذه، رهن أمرین: الأَوّل: التشریع الکامل. الثانی: المنفذ الحاذق الذی یکون فی مستوی التشریع الکامل. و ما هذا الانقلاب الحضاری الذی طرأ علیهم إلّا بفضل هذین الأَمرین.

و من وقف علی آیات الاحکام فی القرآن یجد فیها غزارة المادة، و روعة التشریع، و شمولها للعبادات و المعاملات و الإِیقاعات و السیاسات، فنستعرض الموضوعات التی تبنّاها القرآن بالتشریع. فمن العبادات: الصلاة، و الصوم، و الحج، و العمرة.

و من المعاملات: البیع، و الربا، و العقود کلّها.

و من الإِیقاعات: الطلاق، و الإِیلاء، و الظهار، و الوصیة.

و من السیاسات: القصاص، و الحدود، کحد الزانی و القاذف و السارق و قطّاع الطرق، و یلحق به الجهاد بشتّی أقسامه، و العهود، و المواثیق المنعقدة بین الحاکم

(۱) البداية و النهاية: ۱ ۲۹۰؛ السيرة الحلبية: ۱ ۱۳۲

الإسلامی و خصومه، و أسری الحرب، و غنائمها.

هـذه نماذج من نظام التشريع القرآنی الـذی عـدّ رصـيداً فی بناء الحضارة الإسـلامية و إعادة الإنسان إلی الحياة الحرّة الكريمـة، و قد اعترف أعـداء الإسـلام بهـذه الحقيقـة، قال الـدوری: «و بعـد ظهور الـذی جمع قبائل العرب أُمّـة واحدة، تقصد مقصداً واحداً، ظهرت للعيان أُمّـة كبيرة، مـدّت جناح ملكها من نهر تاج إسـبانيا إلی نهر الجانـج فی الهند، و رفعت علی منار الإشادة أعلام التمدّن فی أقطار الأَرض، أيام كانت أوروبا مظلمة بجهالات أهلها فی القرون المتوسـطة، ثمّ قال: إنّهم كانوا فی القرون المتوسـطة مختصـين بالعلوم من بين سائر الأُمم، و انقشعت بسببهم سحائب البربرية التی امتدت إلی أُوربا حين اختل نظامها بفتوحات المتوحشين».

و بما انّا استوعبنا الكلام فی العهد التأسيسی للفقه فی الجزء الأَوّل عند البحث عن الكتاب و السنّة، فنقتصر فی المقام بهذا المقدار.

أدوار الفقه الشيعی

اشارة

۱

الدور الأَوّل عصر النشاط الحديثی و الاجتهادی (۱۱ ۲۶۰ ه)

النبی- صلی الله عليه و آله و سلم- هو المرجع فی الأَحكام

النبی- صـلی الله عليه و آله و سـلم- هو المرجع الأَـوّل فی الأَحكـام الشـرعية، لَـانّه- صـلی الله عليه و آله و سـلم- يفتی عن اللّه بوحيه المبين، فكلامه هو فصل الخطاب، و الخطاب الفاصل يجب اتّباعه، و الأَخذ بأوامره و نواهيه، سواء كان ذلک فی مجال التشريع و بيان الاحكام، أو فی مجال القضاء و فصل الخصومات، قال سبحانه ": مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا «"۱».

و قال سـبحانه ": فَلَا وَ رَبِّکَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّی يُحَكِّمُوکَ فِيمَا شَـجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِی أَنْفُسِـهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَـلِّمُوا تَسْلِيماً" «۲».

فالآية الأُولی تشير إلی ضرورة اتباعه فی الاحكام بما لها من أوامر و نواهی، و الآية الثانية تشير إلی ضـرورة التسـليم لما قضی به فی المخاصمات و المشاجرات و النزاعات.

و بكلمة جامعة لا يجوز التقدّم علی النبی- صلی الله عليه و آله و سلم- مطلقاً و التی تشمل التقدّم فی

(۱) الحشر: ۷.

(۲) النساء: ۶۵

الرأی أيضاً، قال سبحانه ": يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ «"۱».

إنّ قـوله سـبحانه ": أَ فَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُـونَ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمـاً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ «"۲»، دلّ علی أنّ الحكم يُصـنَّف إلی صـنفين:

حکم جاهلی، و حکم إلهی. فما لم یکن بإذن من اللّه سبحانه، فهو جاهلی، و لا یعلم ذلک الإذن إلّا عن طریق النبی- صلی الله علیه و آله و سلم- الذی یتولّی الوحی مهمهٔ إیصاله إلیه من ربه، و جاء فی موارد ثلاثهٔ لزوم الحکم بما أنزل اللّه دون غیره، و انّ مَن لم یمتثل ذلک فهو کافر و ظالم و فاسق، کما یقول سبحانه ": وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ «۳» و فی آخر": فَأُولئِکَ هُمُ الظّالِمُونَ «"۴» و فی موضع ثالث ": فَأُولئِکَ هُمُ الْفاسِقُونَ «"۵».

و هذا ممّا لا خلاف فیه بین المسلمین، و الآیات الواردهٔ فی هذا الهدف کثیرهٔ، نکتفی بهذا المقدار منها.

العترهٔ هم المرجع فی الاحکام بعد رحیله صلی الله علیه و آله و سلم

اشارهٔ

إذا کان النبی- صلی الله علیه و آله و سلم- هو المرجع العلمی للمسلمین فی المعارف و الأَحکام، فطبیعهٔ الحال تقتضی أن یکون هناک من یملأ هذا الفراغ بعد رحیله- صلی الله علیه و آله و سلم-، و لا یصحّ فی منطق العقل ترک الأُمّهٔ سدی، لئلّا یأخذوا بحکم الجاهلیهٔ مکان الحکم الإِلهی.

و هذا المرجع هو العترهٔ الطاهرهٔ، قرناء القرآن بتنصیص من النبی- صلی الله علیه و آله و سلم- کما فی حدیثه- صلی الله علیه و آله و سلم قال:

«إنّی تارک فیکم الثقلین: کتاب اللّه، و عترتی ما إن تمسّکتم بهما لن تضلّوا».

---

(۱) الحجرات: ۱.

(۲) المائدة: الآیات: ۵۰.

(۳) المائدة: الآیات: ۴۴.

(۴) المائدة: الآیات: ۴۵.

(۵) المائدة: الآیات: ۴۷.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۱۵

و حدیث الثقلین، حدیث متواتر، رواه الفریقان فی کتبهم، و ألّف غیر واحد رسائل و کتباً مستقلهٔ فی طرقه و إسناده و مفاده «۱».

و الجدیر بالمسلمین الترکیز علی مسألهٔ تعیین المرجع العلمی بعد رحیل النبی- صلی الله علیه و آله و سلم-، إذ لا یسوغ فی منطق العقل أن یترک صاحب الرسالهٔ، الأُمّهَ المرحومهٔ بلا راع، و هو یعلم أنّه- صلی الله علیه و آله و سلم- برحیله سوف یواجه المسلمون حوادث مستجدهٔ و وقائع جدیدهٔ تتطلب أحکاماً غیر مبیّنهٔ فی الکتاب و السنّهٔ، فلا محیص من وجود مرجع علمی یحل مشاکلها و یذلّل أمامها الصعاب، و قد قام- صلی الله علیه و آله و سلم- ببیان من یتصدّی لهذا المنصب بحدیث الثقلین الذی ألقاه فی غیر موقف من المواقف.

و من العجب انّ کثیراً من المسلمین یطرقون کلَّ باب إلّا باب أئمّهٔ أهل البیت- علیهم السلام- مع أنّه- صلی الله علیه و آله و سلم- لم یذکر شیئاً ممّا یرجع إلی غیر هؤلاء، فلا أدری ما هو وجه الإِقبال علی غیرهم و الإِعراض عنهم؟!

أُولی الأَمر

أمر سبحانه بإطاعهٔ الرسول و أُولی الأَمر، بأمر واحد، قال ": یَا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا أَطِیعُوا اللّهَ وَ أَطِیعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِی الْأَمْرِ مِنْکُمْ فَإِنْ

تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا «"۲».

تأمر الآية بإطاعة اللّه كما تأمر بإطاعة الرسول، و أُولى الأمر، لكن بتكرار

---

(۱) لاحظ صحيح مسلم: ۷ ۱۲۲ و ۱۲۳، باب فضائل على، طبعة محمد على صبيح، مصر؛ سنن الترمذى: ۲ ۳۰۸؛ مستدرك الصحيحين: ۳ ۱۰۹ و ۱۴۸؛ مسند أحمد: ۳ ۱۷ و ۲۶ و ج ۴ ۳۷۱ و ج ۵ ۱۸۱؛ الطبقات الكبرى لابن سعد: ۲ ۲، القسم ۲؛ حلية الأولياء لأبى نعيم: ۱ ۳۵۵ و ج ۹ ۶۴؛ كنز العمال: ۱ ۴۷ و ۹۶، و غيرها.

(۲) النساء: ۵۹

الفعل، أعنى ": وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ "و ما هذا إلّا لأنّ سنخ الاطاعتين مختلف، فإطاعته سبحانه واجبة بالذات، و إطاعة النبى و أُولى الأمر واجبة بإيجابه سبحانه.

و المهم فى الآية هو التعرّف على المراد من أُولى الأمر، فقد اختلف فيه المفسّرون على أقوال ثلاثة:

أ الأُمراء.

ب العلماء.

ج صنف خاصّ من الأُمّة، و هم أئمّة أهل البيت- عليهم السلام.

و بما أنّه سبحانه أمر بإطاعة أُولى الأمر إطاعة مطلقة غير مقيّدة بما إذا لم يأمر بالمعصية، فيمكن استظهار أنّ أُولى الأمر المشار إليهم فى الآية و الذين وجبت طاعتهم على الإطلاق معصومون من المعصية و الزلل كالنبى صلى الله عليه و آله و سلم- حتى صارا مقترنين بالطاعة فى الآية.

و بعبارة أُخرى: انّه سبحانه أوجب طاعتهم على الإطلاق، كما أوجب طاعته، و طاعة رسوله، و لا يجوز أن توجَب طاعة أحد على الإطلاق إلّا من ثبتت عصمته، و علم أنّ باطنه كظاهره، و أُمن منه الغلط و الأمر بالقبيح، و ليس ذلك بحاصل فى الأُمراء، و لا العلماء سواهم. جلَّ اللّه عن أن يأمر بطاعة من يعصيه، أو بالانقياد للمختلفين فى القول و الفعل، لَانّه محال أن يطاع المختلفون، كما أنّه محال أن يجتمع ما اختلفوا فيه «۱».

و قد أوضحه الرازى فى تفسيره، و ذهب إلى أنّ المقصود من أُولى الأمر، هم المعصومون من الأُمّة و إن لم يدخل فى التفاصيل، و لم يستعرض مصاديقهم، لكنّه

---

(۱) مجمع البيان: ۳ ۱۰۰

بيّنه بصورة واضحة، و قال:

و الدليل على ذلك، أنّ اللّه تعالى أمر بطاعة أُولى الأمر على سبيل الجزم فى هذه الآية، و من أمر اللّه بطاعته على سبيل الجزم و القطع لا بدَّ و أن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير اقدامه على الخطأ يكون قد أمر اللّه بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ، و الخطأ لكونه خطأً منهى عنه، فهذا يفضى إلى اجتماع الأمر و النهى فى الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، و أنّه محال.

فثبت أنّ اللّه تعالى أمر بطاعة أُولى الأمر على سبيل الجزم، و ثبت أنّ كلَّ من أمر اللّه بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أنّ أُولى الأمر المذكور فى هذه الآية لا بدّ و أن يكون معصوماً «۱».

روى ابن شهرآشوب عن تفسير مجاهد، أنّ هذه الآية نزلت فى أمير المؤمنين حين خلفه رسول اللّه فى المدينة، فقال:
«يا رسول اللّه، تخلفنى على النساء و الصبيان؟» فقال: «يا علىّ، أما ترضـى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبى بعدى، حين قال: اخلفنى فى قومى و أصلح، فقال اللّه ": وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ»."
و قـد أخـذت الأُمّـة عن أئمّة أهل البيت- عليهم السـلام- فى مجال المعارف و الاحكام ما ملأ كتب الفريقين، أمّا الامام أمير المؤمنين على بن أبى طالب (عليه السـلام) فحـدث عنه و لا حرج، و أمّا الحسـنان فقد قسا عليهما الزمان، و حالت الحكومة الأُموية بينهما و بين الأُمّة، و بالتالى فقد قلَّت الرواية عنهما، و عن على بن الحسين- عليهم السلام- أيضاً.

(۱) الفخر الرازى: التفسير الكبير: ۱ ۱۴۴

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۱۸

العترة عيبة علم الكتاب و السنّة

ترك النبى- صـلى الله عليه و آله و سـلم- الكتاب العزيز، و قـد رسـمت فيه الخطوط العريضـة لِلَاحكام التى كانت بحاجة إلى تبيين و تفسـير إذ فيها المجمل و المطلق و العام، و لا يُطّلع على حقيقتها إلّا ببيان شارح، كما أنّه ترك السـنّة و هى فى صـدور الحفاظ الـذين تفرّقوا فى البلاد، و قد أكلت حروب الردة جماعة منهم.
أضف إلى ذلك أنّ قسماً من السنّة وضعت المبادئ العامة دون تفسيرها و بيانها.
كان الوضع على هـذا المنوال حتى مُنعت كتابـة الحـديث و تدوينه و التحدّث به، و لا شك أنّ المنع لم يكن لدوافع شـرعية، بل كان بدوافع سياسـية، و قد مُنى من جراء ذلك جمهور المسـلمين بخسارة جسـيمة، إلّا أنّ الشيعة لم يعيروا أهمية لهذا الحظر، بل دأبوا على كتابة السـنّة و تدوينها و نشـرها بين أبنائهم، علماً منهم بأنّ السـنّة وحى كالقرآن الكريم لا يمكن التساهل فيها دون نشرها و إلّا تذهب إدراج الرياح، و المسـلمون خلال الأَعصار المتعاقبة لمسوا الحاجة إلى تدوين السنّة و الاطّلاع عليها، لَانّ ما فى الصدور يذهب بذهاب أصحابها.

قامت أئمّة الشيعة و أتباعهم بوجه منع كتابة السنّة، و دوّنوا الحديث من غير اكتراث بحظر المنع، منهم

۱ الإِمام أمير المؤمنين- عليه السّلام

قال النجاشى فى ترجمة محمد بن عذافر الصيرفى، عن أبيه، قال:
كنت مع الحكم بن عتيبـة، عند أبى جعفر، فجعل يسأله، و كان أبو جعفر- عليه السّـلام- له مكرماً، فاختلفا فى شـىء، فقال أبو جعفر- عليه السّلام-: «يا بنى قم فأخرج كتاب على- عليه السّلام-» فأخرج كتاباً مدروجاً عظيماً، ففتحه و جعل ينظر حتى أخرج المسألة،
تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۱۹
فقال أبو جعفر- عليه السّـلام-: «هذا خط على- عليه السّـلام- و إملاء رسول اللّه- صـلى الله عليه و آله و سـلم-» و أقبل على الحكم و قال: «يا أبا محمد اذهب أنت و سلمة (بن كهيل) و أبو المقدام حيث شئتم يميناً و شمالًا، فواللّه لا تجدون العلم أوثق منه عند قوم كان ينزل عليهم جبرئيل- عليه السّلام-»
«۱». و قـد أخـرج العلّامـة الشـيخ على الأَحمـدى فى موسوعته قسـماً من الروايات المنتهيـة إلى كتاب على- عليه السّـلام- المبثوثـة فى

الکتب الحدیثیة لا سیما کتاب الوسائل «۲».

و کان للإمام کتاب آخر یدعی «الصحیفة» جمع فیه ما یرجع إلی الدیات، و قد قام أیضاً الشیخ الأَحمدی بجمع ما روی عن تلک الصحیفة فی غیر واحد من الصحاح و المسانید «۳».

و بذلک یظهر انّ ما رواه البخاری فی باب کتابة العلم، عن أبی جحیفة قال: قلت لعلی هل عندکم کتاب؟ قال: لا، إلّا کتاب اللّه، أو فهم أعطیه رجل مسلم، أو ما فی هذه الصحیفة» قال: قلت: و ما فی هذه الصحیفة؟ قال: «العقل، و فکاک الأَسیر، و لا یقتل مسلم بکافر» «۴» لیس علی صواب لوجهین:

أوّلًا: فقد کان للإمام کتاب وراء الصحیفة جاءت میزاته و خصوصیاته فی روایة أئمة أهل البیت و کان طوله ۷۰ ذراعاً و ضخامته کفخذ الإبل و کان الکتاب مدروجاً.

ثانیاً: أنّ الصحیفة اشتملت علی أحکام کثیرة فی باب القصاص و الدیات، و لم تکن مقتصرة علی هذه الجمل الثلاث.

---

(۱) النجاشی: الرجال: الترجمة ۹۲۷.

(۲) لاحظ مکاتیب الرسول: ۱ ۷۲ ۸۹.

(۳) لاحظ مکاتیب الرسول: ۱ ۶۶ ۷۱.

(۴) البخاری: الصحیح ۱ ۳۸، باب کتابة العلم، الحدیث الأول.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۲۰

۲ أبو رافع الصحابی

و قد تبعت الشیعة الامام علی بن أبی طالب- علیه السّلام- فی تدوین السنّة و لم یعیروا للمنع وزناً، و هذا أبو رافع الصحابی الجلیل من شیعة علی بن أبی طالب، الذی أعتقه رسول اللّه عند ما بشّر بإسلام العباس، یقول النجاشی: و لأَبی رافع کتاب السنن و الأَحکام و القضایا «۱».

و یظهر من النجاشی أن الکتاب کان مشتملًا علی أبواب الصلاة و الصیام و الحج و الزکاة و القضایا.

۳ علی بن أبی رافع التابعی

و قد اقتفی أثر أبیه فی تدوین السنّة، ابنه علی بن أبی رافع ذلک التابعی الذی کان من خیار الشیعة، و کان له صحبة مع أمیر المؤمنین، و کان کاتباً له، و حفظ کثیراً، و جمع کتاباً فی فنون من الفقه، الوضوء و الصلاة و سائر الأَبواب «۲».

۴ عبید اللّه بن أبی رافع التابعی

فقد ألّف عبید اللّه بن أبی رافع کتاباً فی أقضیة أمیر المؤمنین، ذکره الشیخ فی» الفهرست «و ذکر سنده إلیه «۳».

فإذن أبو رافع و ولداه: علی و عبید اللّه حفظوا السنّة النبویة التی ورثوها عن الإمام أمیر المؤمنین و الصحابة و التابعین.

نعم زعم شیخنا التستری انّ هناک کتاباً واحداً نسبه النجاشی إلی علی بن

(۱) النجاشى: الرجال: ۱ ۶۵، الترجمة ۱.

(۲) النجاشى: الرجال: ۱ ۶۵، الترجمة ۱.

(۳) الطوسى: الفهرست: برقم ۴۴۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۲۱

أبى رافع، و الشيخ إلى عبيد اللّه و اللّه العالم «۱».

و لم يعلم مدركه لهذا الادّعاء إذ لا مانع من وجود كتابين، أحدهما يرجع إلى أبواب الفقه كما هو صريح النجاشى، و الآخر يرجع إلى باب أقضية الإمام أمير المؤمنين على- عليه السّلام-.

۵ ربيعة بن سميع التابعى

قال النجاشى عند ذكر الطبقة الأولى من مؤلّفى الحديث: ربيعة بن سميع عن أمير المؤمنين- عليه السّلام-، له كتاب فى زكوات النعم «۲».

ثمّ ذكر سنده إلى الكتاب ناقلًا عن ربيعة بن سميع، عن أمير المؤمنين أنّه كتب له فى صدقات النعم و ما يؤخذ من ذلك، و هذا صريح فى أنّ الامام أملاه و كتبه ربيعة، أو كتبه نفس الامام و دفعه إليه.

۶ عبيد اللّه بن الحر الجعفى، الفارس الفاتك، الشاعر التابعى

قال النجاشى: له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين- عليه السّلام-.

و روى النجاشى أيضاً بسنده عنه انّه سئل الحسين بن على عن خضابه، فقال- عليه السّلام-: «أما إنّه ليس كما ترون إنّما هو حناء و كتم» «۳».

هذه هى الطبقة التى دونت السنّة النبوية المأخوذة عن لسان أمير المؤمنين- عليه السّلام- و سائر الصحابة و التابعين.

(۱) التسترى: قاموس الرجال: ۶، ترجمة على بن أبى رافع.

(۲) النجاشى: الفهرست: برقم ۲.

(۳) النجاشى: ۱ ۷۱ برقم ۵، و الكتم بالتحريك نبت يخلط بالحناء، و يختضب به الشعر، فيبقى لونه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۲۲

بيد انّ هذا الوضع لم يدم طويلًا، فقد كثرت الضغوط على الشيعة فى عهد الأُمويين خاصة فى عهد معاوية و عبد الملك بن مروان و أبنائه، فقام الأئمّة الثلاثة الّذين أعقبوا الإمام أمير المؤمنين علياً- عليه السّلام-، أعنى: الحسن بن على، و الحسين بن على، و على بن الحسين- عليهم السلام-، بأعباء الإمامة و إرشاد الأُمّة فى أجواء مشحونة بالعداء و البغض لأئمّة أهل البيت- عليهم السلام-، فلم تسنح الفرص للشيعة من أن ينهلوا من معين علوم الأئمّة- عليهم السلام- إلّا قليلًا منهم، و سيوافيك أسماء من أخذ الفتيا عنهم فى تلك الظروف العصيبة.

و مع هذا الضغط، فقد ذكر الشيخ الطوسى أصحاباً للإمام الحسن- عليه السّلام- الذين صاحبوه و رووا عنه، فبلغوا ۵۲ بين صحابى و

تابعى ارتوَوا من معين علمه الفيّاض. كما ذكر أصحاب الإِمام الحسين بن على- عليهما السلام- وفق الحروف الهجائية، فبلغوا ۱۰۹ بين صحابى و تابعى، و قد رووا عنه فى مختلف المجالات من العقائد و الفقه و التفسير.

و على الرغم من أنّ الامام السجاد كان محاطاً بالعيون و على مرأى و مسمع من حكّام بنى أُميّة، لكنّه ترك تراثاً علمياً فى العقائد و الحقوق تتجسد فى «الصحيفة السجادية» و رسالة «الحقوق».

أمّا الصحيفة، فهى فى فصاحة ألفاظها، و بلاغة معانيها، و الأَساليب العجيبة فى طلب عفوه و كرمه سبحانه، فريدة فى بابها ليس لها مثيل.

و أمّا الرسالة، فقد رواها الحسن بن شعبة فى «تحف العقول» كما رواها الصدوق فى «خصاله»، و هى من جلائل الرسائل فى أنواع الحقوق، فيذكر الامام فيها حقوق اللّه سبحانه على الإِنسان، و حقوق نفسه عليه، و حقوق أعضائه من اللسان و السمع و البصر و الرجلين و اليدين و البطن و الفرج، ثمّ يذكر حقوق

الافعال من الصلاة و الصوم و الحج و الصدقة و الهدى، ثمّ يذكر حقوق الأَئمّة، و الرعية و حقّ الرحم حتى بلغت ۵۰ حقاً آخرها حقّ الذمة «۱».

و قد ذكر الطوسى فى رجاله الرواة عنه- عليه السّلام- و رتّبها على حروف المعجم، فبلغ ۱۷۵ شخصاً، و هم بين صحابى و تابعى «۲».

عصر الإِمامين الباقر و الصادق- عليهما السلام-

اشارة

و لمّا ضعفت الدولة الأُموية، و ازدادت القلاقل و الفتن ضدها سنحت الفرصة لِلامامين الباقر و الصادق- عليهما السلام-، لبثِّ السنّة النبوية، و تزويد الأُمّة بالعلوم الإِلهية، فصارت الشيعة تتحمل عناء السفر و الحضور عند الأَئمّة بغية النهل من معين علومهم العذب، و ضبط كلّ ما سمعوه فى كتبهم ما دامت الفرصة متاحة، فبثّا من العلوم ما يشدّ إليه الركبان.

يقول المؤرّخ الكبير شيخنا الطهرانى:

كانت الشيعة تتوصّل بكلّ طريقة للتشرّف بحضرتهم، و أخذ معالم دينهم عنهم، و تدوينها فى كتبهم، و الفاحص فى أحوال الرواة و أخبارهم يعرف مبلغ اهتمامهم فى تلقّى أنواع المعارف و العلوم من معادنها فى السر و العلانية حسب الاقتضاءات الزمنيّة، و يطّلع على مقدار رعايتهم للآداب فى حالات حضور مجالس أئمتهم، و عرض المسائل عليهم و سماع الأَجوبة عنهم، و إعدادهم ما يلزمهم لذلك من الأَدوات بوضع الأَلواح من آبنوس و الأميال فى أكمامهم، ثمّ مبادرتهم إلى كتابة ما سمعوه عنهم بعينه صيانة من وقوع السهو، أو عروض

---

(۱) انظر تحف العقول: ۱۸۴- ۱۹۵؛ الخصال: ۵۶۴- ۵۷۰، فى أبواب الخمسين.

(۲) الطوسى: الرجال: ۸۱- ۱۰۲.

نسيان، أو حصول تغيير فى المعنى بتغيير اللفظ، ثمّ كيفيات تحفّظهم على كتبهم بعدم إخراجها إلى من لا يثقون به خوفاً من دسّه شيئاً فيها، و عدم جعل سبيلها كسائر التركة، ثمّ يخرجونها عنهم فى حياتهم إلى من يثقون بديانته و صلاحه و أهليّته أو يوصون بها إليه،

كلّ ذلك منهم طوعاً و انقياداً لطلبات مواليهم المعصومين- عليهم السلام- «۱».

قال ابن حجر فى ترجمة الإِمام الباقر- عليه السّلام-: سُمى بذلك لَانّه من بقر الأَرض، أى شقّها، و إثارة مخبآتها و مكامنها، فكذلك هو أظهر من مخبآت كنوز المعارف و حقائق الاحكام، و الحكم و اللطائف ما لا يخفى إلّا على منطمس البصيرة أو فاسد الطوية و السريرة، و من ثمّ قيل فيه هو باقر العلم و جامعه و شاهر علمه و رافعه «۲».

و قال ابن كثير: أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب، و سمى بالباقر لبقره العلوم، و استنباطه الحكم، كان ذاكراً خاشعاً صابراً، و كان من سلالة النبوة، رفيع النسب، عالى الحسب، و كان عارفاً بالخطرات، كثير البكاء و العبرات، معرضاً عن الجدال و الخصومات «۳».

و قال ابن خلكان: أبو جعفر محمد بن زين العابدين، الملقّب بالباقر، أحد الأَئمة الاثنى عشر فى اعتقاد الإِمامية، و هو والد جعفر الصادق، كان الباقر عالماً سيداً كبيراً، و إنّما قيل له الباقر لَانّه تبقّر فى العلم أى توسّع، و فيه يقول الشاعر:

يا باقر العلم لأَهل التقى و خير مَنْ لبّى على الاجْبُلِ

«۴».

---

(۱) الطهرانى: الذريعة: ۱ ۱۵- ۱۶۱، المقدّمة.

(۲) الصواعق المحرقة: ۲۰۱.

(۳) البداية و النهاية: ۹ ۳۰۹.

(۴) وفيات الأَعيان: ۴ ۱۷۴.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۲۵

و هذا هو محمد بن طلحة، يعرّف الامام الصادق بقوله: هو من عظماء أهل البيت و ساداتهم ذو علوم جمّة، و عبادة موفورة، و زهادة بيّنة، و طراوة كثيرة، يتبع معانى القرآن الكريم، و يستخرج من جواهره، و يستنتج عجائبه، و يقسم أوقاته على أنواع الطاعات بحيث يحاسب عليها نفسه، رؤيته تذكر بالآخرة، و استماع كلامه يزهد فى الدنيا، و الاقتداء بهداه يورث الجنة، نور قسماته شاهد أنّه من سلالة النبوّة، و طهارة أفعاله تصدع أنّه من ذرّية الرسالة: نقل عنه الحديث و استفاد منه العلم جماعة من أعيان الأَئمّة و أعلامهم، مثل: يحيى بن سعيد الأَنصارى، و ابن جريج، و مالك بن أنس، و الثورى، و ابن عيينة، و أبى حنيفة، و شعبة، و أبى أيوب السجستانى و غيرهم، و عدّوا أخذهم عنه منقبة شرِّفوا بها و فضيلة اكتسبوها «۱».

و لقد امتدّ عصر الامام الصادق- عليه السّلام- من نهاية خلافة عبد الملك بن مروان إلى منتصف خلافة المنصور الدوانيقى، أى من سنة ۸۳ ه إلى سنة ۱۴۸ ه.

فقد أدرك فترة طويلة من العصر الأُموى، و عاصر كثيراً من ملوكهم و شاهد من جورهم أعنف أشكاله، و قضى شطراً من حياته حتى الحادية عشرة مع جدّه زين العابدين، و حتّى الثانية و الثلاثين مع أبيه الباقر، و نشأ فى ظلّهما يتغذّى من تعاليمهما حتى تكاملت تربيته الدينية، و تخرّج من تلك المدرسة الجامعة، فاختصَّ بعد وفاة أبيه بالزعامة سنة ۱۱۴ ه، و اتسع نشاط مدرسته فى المدينة و مكة و الكوفة و غيرها من الأَمصار الإِسلامية.

و قد اتّسم العصر المذكور الذى عاشه الامام بظهور الحركات الفكريّة، و وفود الآراء الاعتقادية الغريبة إلى المجتمع الإِسلامى، لا سيما حركة الغلاة الهدّامة، الذين تطلّعت رءوسهم فى تلك العاصفة الهوجاء إلى بث روح التفرقة بين المسلمين، و ترعرعت بُناة أفكارهم فى ذلك العصر ليقوموا بمهمّة الانتصار

---

(۱) كشف الغمة: ۲ ۳۶۸، و فيه أيوب السختيانى، و الصحيح ما ذكرناه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۲۶

لمبادئهم التى قضى عليها الإِسلام، فقد اغتنموا الفرصة فى بث تلك الآراء الفاسدة فى المجتمع الإسلامى، فكانوا يبثّون الأَحاديث الكاذبة و يسندونها إلى حملة العلم من آل محمد، ليغروا به العامّة، فكان المغيرة بن سعيد يدّعى الاتّصال بأبى جعفر الباقر، و يروى عنه الأَحاديث المكذوبة، فأعلن الامام الصادق- عليه السّلام- كذبه و البراءة منه، و أعطى لأَصحابه قاعدة فى الأَحاديث التى تروى عنه فقال: «لا تقبلوا علينا حديثاً إلّا ما وافق القرآن و السنّة، أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة».

لقد أضمر الخصوم لا سيما حكام بنى أُمية و بنى العباس العداء لأَئمّة أهل البيت- عليهم السلام- و سعوا إلى تضييق الخناق عليهم للحد من اختلاف الناس إليهم، إلّا أنّه شاءت الاقدار الإلهية كسر هذا الطوق الذى فرضوه حيث سنحت الفرصة لهم- عليهم السلام- لنشر السنّة النبوية و بثها فى أوساط المسلمين، و لما كان ذلك ثقيلًا على خصومهم عمدوا إلى بث الأَكاذيب على لسان الأَئمّة- عليهم السلام- بغية تشويه سمعتهم و التقليل من شأنهم. إنّ الامام- عليه السّلام- شرع بالرواية عن جدّه و آبائه عند ما اندفع المسلمون إلى تدوين أحاديث النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- بعد الغفلة التى استمرت إلى عام ۱۴۳ ه حيث اختلط آن ذاك الحديث الصحيح بالضعيف، و تسرّبت إلى السنّة، العديد من الروايات الاسرائيلية و الموضوعة من قبل أعداء الإِسلام من الصليبيّين و المجوس بالإِضافة إلى المختلقات و المجعولات على يد علماء السلطة و مرتزقة البلاط الأُموى. و من هنا فقد وجد الامام- عليه السّلام- أن أمر السنّة النبوية قد بدأ يأخذ اتجاهات خطيرة و انحرافات واضحة، فعمد- عليه السّلام- للتصدّى لهذه الظاهرة الخطيرة، و تفنيد الآراء الدخيلة على الإِسلام، و التى تسرّب الكثير منها نتيجة الاحتكاك الفكرى و العقائدى بين المسلمين و غيرهم.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۲۷

إنّ تلك الفترة شكّلت تحدّياً خطيراً لوجود السنّة النبوية، و خلطاً فاضحاً فى كثير من المعتقدات، لذا فإنّ الإِمام- عليه السّلام- كان بحق سفينة النجاة فى هذا المعترك العسير.

إنّ علوم أهل البيت- عليهم السلام- متوارثة عن جدّهم المصطفى محمد- صلى الله عليه و آله و سلم- الذى أخذها عن اللّه تعالى بواسطة الأَمين جبرئيل- عليه السّلام- فلا غرو أن تجد الأُمّة ضالّتها فيهم- عليهم السلام- و تجدهم مرفأ أمان فى هذه اللجج العظيمة، ففى ذلك الوقت حيث أخذ كلٌّ يحدّث عن مجاهيل و نكرات، و رموز ضعيفة، و مطعونة أو أسانيد مشوشة، تجد أنّ الامام الصادق- عليه السّلام- يقول:

«حديثى حديث أبى، و حديث أبى حديث جدّى، و حديث جدّى حديث على بن أبى طالب، و حديث على حديث رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- و حديث رسول اللّه قول اللّه عزّ و جلّ».

هذا غيض من فيض و قليل من كثير ممّا قيل فى حقّ الإِمامين الباقر و الصادق- عليهما السلام- و لو أردنا أن نستعرض كلمات المؤَرّخين و المحدّثين حول الأَئمّة الاثنى عشر لضاق بنا المجال، فلنكتفِ بهذا المقدار، و من أراد التفصيل فعليه مراجعة الكتب المؤَلّفة فى هذا الخصوص.

لقد أسّس الإِمامان جامعة علمية كبيرة فى مهد الحديث تخرج منها الآلاف من المحدّثين حفظوا السنّة النبوية، و هذا ممّا أذعن به التاريخ، و صرّح به المؤَرّخون.

و نأتى هنا بنصين:

۱ ما ذكره النجاشى فى ترجمة «الحسن بن على بن زياد الوشاء البجلى الكوفى» من أصحاب الرضا، قال ناقلًا عن أحمد بن محمد بن عيسى: خرجت إلى الكوفة فى طلب الحديث، فلقيت بها الحسن بن على الوشّاء، فسألته أن يخرج لى

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۲۸

كتاب العلاء بن رزين القلاء و أبان بن عثمان الأحمر، فأخرجهما إلىّ، فقلت له: أَحب أن تجيزهما لى، فقال لى: يا رحمك اللّه، و ما عجلتك، اذهب فاكتبهما و اسمع من بعد، فقلت: لا آمن الحدثان، فقال: لو علمت أنّ هذا الحديث يكون له هذا الطلب لاستكثرت منه، فإنّى أدركت فى هذا المسجد تسعمائة شيخ، كلّ يقول حدّثنى جعفر بن محمد- عليه السّلام- و كان هذا الشيخ عيناً من عيون هذه الطائفة، و له كتب، منها: ثواب الحج، و المناسك، و النوادر «۱».

۲ ما ذكره المفيد فى «إرشاده» و قال: نقل الناس عن الصادق- عليه السّلام- من العلوم ما سارت به الركبان، و انتشر ذكره فى البلدان، و لم ينقل عن أحد من أهل بيته العلماء ما نقل عنه، و لا لقى أحد منهم من أهل الآثار و نقلة الاخبار و لا نقلوا عنهم كما نقلوا عن أبى عبد اللّه، فإنّ أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثقات على اختلافهم فى الآراء و المقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل «۲».

و قال ابن شهرآشوب فى «مناقبه»: و نقل عن الصادق- عليه السّلام- من العلوم ما لم ينقل عن أحد، و قد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة من الثقات على اختلافهم فى الآراء و المقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل «۳».

و قال شيخنا الفتّال: قد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة عن الصادق- عليه السّلام- من الثقات على اختلافهم من الآراء و المقالات، فكانوا أربعة آلاف «۴».

و قد قام أبو العباس المعروف ب «ابن عقدة» (المتوفّى ۳۳۳ ه) بضبط أصحاب الإمام الصادق- عليه السّلام- فى كتاب خاص له قال النجاشى فى ترجمته: له كتاب

---

(۱) رجال النجاشى: ۱ ۱۳۸ ۱۳۹.

(۲) المفيد: الإرشاد: ۲ ۲۸۸.

(۳) ابن شهرآشوب: المناقب: ۴ ۲۴۷.

(۴) محمد بن على الفتّال: روضة الواعظين: ۱۷۷.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۲۹

الرجال، و هو كتاب ما روى عن جعفر بن محمد «۱».

و قال بمثله الشيخ فى «الفهرست» «۲».

و ممّا يؤسف له انّ «رجال ابن عقدة» قد تلاعبت به يد الاقدار، فلم يصل إلينا شىء منه بعد الفحص عنه فى فهارس المكتبات، و قد اتصلنا بعلماء اليمن، فلم يحدّثوا عنه شيئاً.

نعم قام الشيخ الطوسى بإخراج أسماء الذين رووا عن الامام الصادق (عليه السلام) مع أنّ المذكور فى رجاله لا يتجاوز عن ثلاثة آلاف و خمسين رجلًا.

و على أيّة حال فجهاد الامام الصادق- عليه السّلام- يعرب عن بث السنّة و نشرها فى عصره على كافة الاصعدة حيث لم يقتصر مجلسه على الشيعة فحسب، بل عمّ حتى المخالفين فى العقائد.

الأصول و المصنّفات

كان لأَصحابنا فى عصر الصادقين- عليهما السلام- و ما تلاه لونان من التأليف، يسمّى أحدهما بالأُصول، و الآخر بالتصنيف، و يعرب عن ذلك تعبير الشيخ الطوسى فى ديباجة الفهرست، قال: «أمّا بعد فإنّى لمّا رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث

عملوا فهرست كتب أصحابنا و ما صنّفوه من التصنيفات و رووه من الأصول، و لم يتعرّض أحد منهم لاستيفاء جميعه إلّا ما قصده أبو الحسين أحمد

(۱) النجاشى: الرجال: رقم ۲۳۳.

(۲) الشيخ: الفهرست: ۵۳.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۳۰

ابن الحسين بن عبيد اللّه (رحمه الله)، فإنّه قد صنّف كتابين ذكر فى أحدهما المصنّفات و فى الآخر الأصول، و استعرضهما على مبلغ ما وجد و قدر عليه».

و الفرق بين الأصول و المصنّفات هو انّ احتمال الخطأ و الغلط و السهو و النسيان أقل بكثير منها فى المصنّفات، و ذلك لأَنّ الأَصل يمتاز عن المصنّف بأنّه يشمل الأَحاديث التى رواها الراوى عن المعصوم مباشرة أو بواسطة واحدة، بخلاف المصنّف، فإنّه فى سعة من ذلك الالتزام.

و قام تلامذة أئمّة أهل البيت بتأليف أُصول أربعمائة ما بين عصر الامام الصادق- عليه السّلام- إلى نهاية عصر الامام الرضا- عليه السّلام-، و هذه الأصول هى المعروفة بالأُصول الأَربعمائة، فلها من الاعتبار و المكانة ما ليس لغيرها.

قال: السيد رضى الدين على بن طاوس (المتوفّى ۶۶۴ ه): حدّثنى أبى قال: كان جماعة من أصحاب أبى الحسن من أهل بيته و شيعته يحضرون مجلسه، و معهم فى أكمامهم ألواح آبنوس لطاف و أميال، فإذا نطق أبو الحسن (عليه السلام) بكلمة، أو أفتى فى نازلة، أثبت القوم ما سمعوه منه فى ذلك «۱».

قال شيخنا بهاء الدين العاملى فى «مشرق الشمسين»: إنّه قد بلغنا من مشايخنا (قدس سرهم) انّه كان من دأب أصحاب الأصول انّهم إذا سمعوا عن أحد من الأَئمّة حديثاً بادروا إلى إثباته فى أُصولهم، لئلّا يعرض لهم نسيان لبعضه أو كله بتمادى الأَيام «۲».

و بمثله قال السيد الداماد فى «رواشحه» «۳».

(۱) ابن طاوس: مهج الدعوات: ۲۲۴، الطبعة الحجرية.

(۲) بهاء الدين العاملى: مشرق الشمسين كما فى الذريعة: ۲ ۱۲۸.

(۳) السيد الداماد: الرواشح: ۹۸، الراشحة ۲۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۳۱

قال المحقّق الحلّى: كتب من أجوبة مسائله أى جعفر بن محمد (عليهما السلام) أربعمائة مصنّف سمّوها أُصولًا «۱».

قال الطبرسى فى «إعلام الورى بأعلام الهدى»: روى عن الامام الصادق- عليه السّلام- من مشهور أهل العلم أربعة آلاف إنسان، و صنّف من جواباته فى المسائل أربعمائة كتاب تسمى «الأصول» رواها أصحابه و أصحاب ابنه موسى الكاظم- عليه السّلام- «۲».

و قال الشهيد الثانى فى «شرح الدراية»: و كان قد استقر أمر المتقدّمين على أربعمائة مصنَّف لأَربعمائة مصنِّف سمّوها الأُصول، فكان عليها اعتمادهم «۳».

إلى غير ذلك من كلمات أصحابنا التى جاءت فى الأصول الأَربعمائة.

و بما انّ معظم أصحاب الأصول من أصحاب الباقر و الصادق و الكاظم و الرضا- عليهم السلام-، يمكن الحدس بأنّ أكثرها أُلّفت فى فترة ظهور الضعف فى الدولة الأُموية عام ۱۲۵ ه إلى عصر هارون الرشيد عام ۱۷۰ ه الذى بلغت فيه الدولة العباسية من القوة بمكان.

و لمّا لم يكن للأُصول ترتيب خاص إذ أنّ جلّها إملاءات المجالس و أجوبة المسائل النازلة المختلفة، عمد أصحاب الجوامع إلى نقل

رواياتها مرتبة مبوبة منقحة تسهيلًا للتناول و الانتفاع، فما كان فى هذه الأصول انتقل إلى الجوامع الحديثية لا سيما الكتب الأربعة، و لكن بترتيب خاص، و باشتهارها قلّت الرغبات فى استنساخ الأصول و الصيانة على أعيانها. و قد كان قسم من تلك الأصول باقياً إلى عهد ابن إدريس (۵۴۳ ۵۹۸ ه)

---

(۱) نجم الدين الحلّى: المعتبر: ۱ ۲۶.

(۲) اعلام الورى: ۱۶۶.

(۳) زين الدين العاملى: شرح الدراية: ۱۷ ط النجف.

حيث قام بنقل جملة منها فى كتابه «السرائر» و أطلق عليها المستطرفات، كما نقل جملة منها عنه السيد رضى الدين بن طاوس كما ذكرها فى «كشف المحجة» و قد وقف أُستاذنا السيد محمد الحجة الكوه‌كمرى (۱۳۰۱- ۱۳۷۲) على ستة عشر من تلك الأصول و قام بطبعها.

و هذا لا- يعنى انّ كتابة الحديث قد انحصرت بهذه الأصول، بل ثمة ألوان أُخر للتأليف فى مجال الحديث يطلق عليها الكتاب، و المصنف، و لكلّ خصوصياته و ميزاته. و قد أكثر جملة من أصحاب الأَئمّة فى التأليف.

فهذا هو هشام الكلبى ألّف أكثر من ۲۰۰ كتاب، و ألّف ابن شاذان ۱۸۰ كتاباً، و لابن دوئل مائة كتاب، و لابن أبى عمير ۹۴ كتاباً، و للحسن و للحسين الأَهوازيين ۳۰ كتاباً «۱»، و سيوافيك أنّه أُلّف بعد رحيل الرسول إلى عصر الغيبة الصغرى (۱۱- ۳۶۰ ه) ما يقارب عشرة آلاف كتاب.

و قد قام غير واحد من أصحابنا بترجمة رجال الحديث، و بيان منزلتهم فى القوة و الضعف نظير:

أ كتاب الرجال لعبد اللّه بن جبلة الكنانى (المتوفّى ۲۱۹ ه).

ب مشيخة الحسن بن محبوب (المتوفّى ۲۲۴ ه).

ج رجال الحسن بن فضال (المتوفّى ۲۲۴ ه).

د رجال ولده على بن الحسن بن فضال.

ه رجال العقيقى (المتوفّى ۲۸۰ ه).

---

(۱) الذريعة، قسم المقدمة: ۱۷.

و هذا غير ما قام به المتأخّرون بترجمة رجال الحديث، نظير:

أ رجال الكشى، المتوفّى نحو سنة (۳۲۸ ه).

ب رجال أبى العباس بن عقدة (۲۴۹ ۳۳۳ ه).

ج رجال النجاشى (۳۷۲ ۴۵۰ ه).

د الفهرست و الرجال للشيخ الطوسى (۳۸۵ ۴۶۰ ه).

ثمّ تلتهم طبقة أُخرى من مشاهير علماء الرجال، كابن داود و العلّامة الحلّى. كلّ ذلك يعرب عن أنّ الفترة بين رحيل الرسول و غياب الحجة كان عصر بسط السنّة، و تبيين الاحكام، و تفسير القرآن على أيدى أئمّة أهل البيت- عليهم السلام- الذين هم عيبة علم الرسول و حفظة سنّته.

إنّ صاحب الجامع الحديثى الشيخ الحر العاملى ذكر فى الفائدة الرابعة من خاتمة الكتاب المصادر التى نقل عنها الأحاديث بلا واسطة، فبلغت ثمانين كتاباً، ثمّ ذكر أسماء الكتب التى نقل عنها بواسطة، فقال فى آخر المبحث: و أمّا ما نقلوا منه و لم يصرّحوا باسمه فكثير جدّاً مذكور فى كتب الرجال يزيد على ستة آلاف و ستمائة كتاب على ما ضبطناه «۱».

و جلّ هذه الكتب مؤَلّفة فى عصر الأَئمّة إلى نهاية القرن الثالث.

يقول العلّامة شرف الدين فى «المراجعات»: و كان أصحاب هذين الإمامين العابدين الباقرين من سلف الإمامية أُلوفاً مؤَلّفة لا يمكن إحصاؤهم، لكن الذين دوّنت أسماؤهم و أحوالهم فى كتب التراجم من حملة العلم عنهما يقاربون أربعة آلاف بطل، و مصنفاتهم تقارب عشرة آلاف كتاب، أو تزيد رواها أصحابنا فى كلّ خلف عنهم بالأَسانيد الصحيحة، و فاز جماعة من أعلام أُولئك

---

(۱) الوسائل: ۲۰ ۴۹، الفائدة الرابعة.

الابطال بخدمتهما و بخدمة بقيّتهما.

ثمّ ذكر أسماء عدّة منهم:

۱ أبو سعيد أبان بن تغلب بن رباح الجريرى، و ذكر ترجمته على وجه التفصيل.

۲ أبو حمزة الثمالى ثابت بن دينار، و فصّل الكلام فى ترجمته و كتبه «۱».

إلى غير ذلك من الابطال الأَخيار الذين قام صرح التشيّع على وجودهم.

نعم لم يدم بسط السنّة على وتيرة واحدة، بل أعقبته نجاحات و إخفاقات تبعاً للظروف السياسية السائدة آن ذاك، فكلّما سنحت الفرصة للشيعة للاتصال بأئمتهم أخذوا منهم الحديث، و سجّلوا ما سمعوه، و عند اشتداد الضغط و التنكيل من قبل السلطات الحاكمة نحت الشيعة منحى آخر، و هو أخذ الأَحكام و الأَحاديث عن بطانة علومهم من أصحابهم.

و أخيراً نقول: إنّ الشيخ الطوسى ذكر فى كتاب «الفهرست» أسماء ۹۰۰ من المصنّفين، و ربما كان لمصنّف مصنّفات كثيرة، كما هو ظاهر لمن راجع.

و يعرب عن اهتمام الشيعة ببسط السنّة فى تلك الفترة، هو كثرة عدد المحدّثين و الرواة، و هذا هو العلّامة المامقانى ترجم فى «تنقيح المقال» ۱۳۳۶۵ محدّثاً «۲».

و قد استدرك عليه المحقّق السيد الخوئى فى «معجمة»، فترجم ۱۵۱۲۸ محدثاً «۳».

و ناهز عدد الرواة فى دليل معجم رجال الحديث ۱۵۶۷۶ محدّثاً.

---

(۱) شرف الدين العاملى: المراجعات: المراجعة رقم ۱۱۰.

(۲) المامقانى: تنقيح المقال: ۳ ۳۴۴.

(۳) الخوئى: معجم رجال الحديث: ۲۲ ۲۰۰.

و لو افترضنا انّ بعض من جاءت ترجمته فى الكتابين من غير الشيعة الإمامية، أو أنّ بعض التراجم يتحد بعضها مع بعض، فلا يضر بالعدد الهائل الذى نشاهده فى هذين المعجمين بعد استثناء ما ذكرنا من الدخلاء أو المتحدين.

من أُخذ عنهم الفتيا

اشارة

کان أئمّـة أهل البیت مناراً للإِسـلام، و مبیِّناً للسـنّة علی الإِطلاق حتی اختلف إلی أنـدیتهم العلمیـة أصـحاب المقالات و الآراء الـذین کانوا علی خلاف معهم فی بعض المسائل، و بالرغم من ذلک فقد أخذوا الفتیا عنهم- علیهم السلام-.

و کـانت الحوزة العلمیـة للصادقین فی المدینـة المنوّرة، أو فی الکوفـة أو فی الحیرة بعـد قـدوم الامام الصادق- علیه السّـلام- إلیها فی عصـر المنصور الدوانیقی، مدرسة کبیرة تشع النور علی کلّ المسـلمین و بلغت من العظمة بمکان، و خرجت العدید من الفقهاء و أهل الفتیا لا سـیما إمام الاحناف أبو حنیفة، و أخذ عنه محدّثو دار الهجرة: کمالک بن أنس و غیرهم من أکابر المفتین، و لأَجل أن نوقف القارئَ علی عظمة تلک المدرسة، نسرد أسماء أهل الفتیا من کلا الفریقین ممّن نقلوا عن أئمّة الهدی- علیهم السلام-.

أهل الفتیا ممّن أخذوا عن الإِمام أمیر المؤمنین- علیه السّلام-

۱ عبد اللّه بن العباس بن عبد المطلب الهاشمی.

۲ الحارث بن عبد اللّه الهمدانی، الحارث الأَعور.

۳ عبید اللّه بن أبی رافع.

۴ الأَصبغ بن نباتة الحنظلی.

۵ محمد بن الحنفیة.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۳۶

۶ البراء بن عازب الأَنصاری.

۷ جابر بن عبد اللّه الأَنصاری.

۸ عبد اللّه بن زریر الغافقی.

۹ النزال بن سبرة.

۱۰ عبد الرحمن بن عوف.

۱۱ عبد الرحمن بن أبی لیلی.

۱۲ شریح بن النعمان الهمدانی.

۱۳ وهب بن الاجدع.

۱۴ سوید بن غفلة.

۱۵ أبو عبد الرحمن السلمی.

۱۶ عبد اللّه بن سلمة المرادی.

۱۷ الحارث بن سوید.

۱۸ عاصم بن ضمرة.

۱۹ أبو محمد الهذلی.

۲۰ أبو حیّة الوادعی.

۲۱ عبد خیر بن یزید الهمدانی.

۲۲ حبة العرنی.

۲۳ علقمة بن قیس النخعی.

۲۴ قیس بن عباد البصری «۱».

---

(۱) راجع مسند أحمد بن حنبل: ۱ ۱۲۴– ۱۴۰.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۳۷

أهل الفتیا ممّن أخذوا عن الإِمامین الحسن و الحسین– علیهما السلام–

۱ ابن عباس «۱».

۲ عمرو بن دینار «۲».

۳ عبد الرحمن بن أبی لیلی «۳».

۴ أبو الطرماح «۴».

۵ عبد اللّه بن عبید بن عمیر «۵».

۶ حبابة الوالبیة «۶».

۷ عمیر بن مأمون «۷».

۸ البهزی «۸».

۹ مسروق بن الاجدع «۹».

۱۰ إبراهیم الرافعی، و أبوه، و جدّه «۱۰».

---

(۱) البحار: ۹۹ ۳۵۴، الحدیث ۱۰.

(۲) کنز العمال: ۱۶ ۲۵۰، الحدیث ۴۴۳۳۰؛ مستدرک الوسائل: ۱۴ ۳۶۳، الحدیث ۱۶۹۶۳.

(۳) المحلّی: ۷ ۱۷۵.

(۴) کنز العمال: ۵ ۱۷۱، الحدیث ۱۲۴۹۸.

(۵) البحار: ۴۴ ۱۹۴، الحدیث ۵؛ مجمع الزوائد: ۹ ۲۰۱؛ ینابیع المودّة: ۲۶۵.

(۶) البحار: ۲۶ ۱۲۳، الحدیث ۱۳.

(۷) البحار: ۹۶ ۲۸۹، الحدیث ۲؛ وسائل الشیعة: ۷ ۶۷، الحدیث ۱۲۹۴۰.

(۸) مجمع الزوائد: ۲ ۱۴۱؛ کنز العمال: ۷ ۴۷۹، الحدیث ۱۹۸۷۰.

(۹) سفینة البحار: ۱ ۲۵۸.

(۱۰) مناقب ابن شهرآشوب: ۳ ۳۹۹؛ العوالم: ۱۶ ۱۰۰؛ بحار الأَنوار: ۴۳ ۲۷۶، الحدیث ۴۶.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۳۸

۱۱ بشیر بن غالب الأَسدی الکوفی «۱».

۱۲ عطاء بن أبی رباح «۲».

۱۳ الشعبی «۳».

۱۴ أبو عكاشهٔ الهمدانی «۴».

۱۵ علیّ بن أبی عمران «۵».

۱۶ أبو سعيد دينار بن عقيصا التميمی «۶».

۱۷ مستقيم بن عبد الملک «۷».

۱۸ عبيد اللّه بن الحر الجعفی «۸».

۱۹ عبد الرحمن بن بزرج «۹».

۲۰ عبد اللّه بن أبی زهير «۱۰».

۲۱ العيزار بن حريث «۱۱».

---

(۱) المحاسن: ۲ ۴۰۸، الحديث ۲۴۳۹؛ وسائل الشيعهٔ: ۱۷ ۱۹۴، الحديث ۶؛ بحار الأَنوار: ۶۶ ۴۷۰، الحديث ۴۱؛ الجوهرهٔ: ۳۸؛ حياهٔ الحسين: ۱ ۱۳۶.

(۲) مجمع الزوائد: ۳ ۲۸۷.

(۳) مجمع الزوائد: ۵ ۱۴۵.

(۴) مجمع الزوائد: ۵ ۱۴۵.

(۵) مكارم الأَخلاق: ۱۰۹.

(۶) المحاسن: ۲ ۴۰۷، الحديث ۲۴۲۳؛ بحار الأَنوار: ۶۶ ۴۷۹، الحديث ۱؛ الكافی: ۶ ۴۴۵، الحديث ۴؛ كنز العمال: ۱۵ ۳۱۷، الحديث ۴۱۲۰۲.

(۷) مجمع الزوائد: ۵ ۱۴۵.

(۸) رجال النجاشی: ۱ ۷۲؛ وسائل الشيعهٔ: ۱ ۴۰۹، الحديث ۴.

(۹) مجمع الزوائد: ۵ ۱۶۲ و ۱۶۳.

(۱۰) مجمع الزوائد: ۵ ۱۶۲ و ۱۶۳.

(۱۱) مجمع الزوائد: ۵ ۱۶۲ و ۱۶۳.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۳۹

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام زين العابدين – عليه السّلام–

۱ زيد الشهيد بن الامام زين العابدين– عليه السّلام–.

۲ أبو حمزهٔ الثمالی.

۳ سعيد بن جبير الوالبی.

۴ سعيد بن المسيب.

۵ أبان بن تغلب.

۶ الزهری «۱».

۷ عمر بن الامام زين العابدين- عليه السّلام- «۲».

۸ عمرو بن دينار.

۹ الحكم بن عتيبة.

۱۰ زيد بن أسلم.

۱۱ يحيى بن سعيد.

۱۲ أبو الزناد.

۱۳ على بن جدعان.

۱۴ مسلم البطين.

۱۵ حبيب بن أبى ثابت.

۱۶ عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان.

---

(۱) مسند أحمد بن حنبل: ۱ ۱۲۴، الحديث ۵۷۲

(۲) مسند أحمد بن حنبل: ۱ ۱۲۷، الحديث ۵۸۹

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴۰

۱۷ القعقاع بن حكيم.

۱۸ هشام بن عروة.

۱۹ أبو الزبير المكى.

۲۰ أبو حازم الأَعرج.

۲۱ عبد اللّه بن مسلم بن هرمز.

۲۲ محمد بن الفرات التميمى.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الباقر – عليه السّلام–

۱ أبان بن تغلب.

۲ بريد بن معاوية العجلى.

۳ زرارة بن أعين الشيبانى.

۴ أبو مريم الأَنصارى، عبد الغفار بن القاسم.

۵ الفضيل بن يسار النهدى.

۶ محمد بن مسلم الطائفى الثقفى.

۷ أبو بصير، ليث بن البخترى المرادى.

۸ بكير بن أعين الشيبانى.

۹ أبو الجارود زياد بن المنذر الهمدانى.

۱۰ إسماعيل بن جابر الجعفى.

۱۱ عطاء بن أبی رباح.

۱۲ أبو إسحاق السبیعی.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۴۱

۱۳ الزهری.

۱۴ ربیعة الرأی.

۱۵ ابن جریج.

۱۶ حجاج بن أرطاة.

۱۷ الأَعمش.

۱۸ الأَوزاعی.

۱۹ یحیی بن أبی کثیر.

۲۰ لیث بن أبی سلیم.

۲۱ قرة بن خالد.

أهل الفتیا ممّن أخذوا عن الامام الصادق- علیه السّلام-

۱ أبان بن عثمان الأَحمر.

۲ أبو أیوب الخزاز.

۳ أبو الصباح الکنانی، إبراهیم بن نعیم العبدی.

۴ السکونی، إسماعیل بن أبی زیاد.

۵ ثعلبة بن میمون، أبو إسحاق الفقیه.

۶ حریز بن عبد اللّه الأَزدی، السجستانی.

۷ زید الشحّام، أبو أُسامة الأَزدی.

۸ سماعة بن مهران الحضرمی.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۴۲

۹ سیف بن عمیرة النخعی.

۱۰ عاصم بن حمید الحنّاط.

۱۱ عبد الکریم بن عمرو بن صالح الخثعمی، الملقب بکرّام.

۱۲ عبد اللّه بن بکیر بن أعین الشیبانی.

۱۳ عبد اللّه بن أبی یعفور العبدی.

۱۴ العلاء بن رزین القلّاء.

۱۵ عمران بن علی بن أبی شعبة الحلبی.

۱۶ محمد بن علی بن أبی شعبة الحلبی.

۱۷ مؤمن الطاق، محمد بن علی بن النعمان.

۱۸ محمد بن قيس البجلى.

۱۹ الهرّاء، معاذ بن مسلم بن أبى سارة.

۲۰ معاوية بن وهب البجلى.

۲۱ المفضل بن عمر الجعفى.

۲۲ منصور بن حازم البجلى.

۲۳ يعقوب بن سالم الأَحمر.

۲۴ جميل بن صالح الأَسدى.

۲۵ يحيى بن سعيد الأَنصارى.

۲۶ أبو حنيفة.

۲۷ معاوية بن عمار الدهنى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴۳

۲۸ سفيان بن عيينة.

۲۹ أبان بن تغلب.

۳۰ شعبة.

۳۱ ابن جريج.

۳۲ حاتم بن إسماعيل.

۳۳ مالك بن أنس.

۳۴ حفص بن غياث.

۳۵ عبد العزيز الدراوردى.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الكاظم– عليه السّلام–

۱ الحسين بن المختار الأَحمسى، أبو عبد اللّه القلانسى.

۲ على بن يقطين الأَسدى، البغدادى.

۳ النضر بن سويد الصيرفى.

۴ هشام بن الحكم الكندى.

۵ فضالة بن أيوب الأَزدى.

۶ محمد بن أبى عمير الأَزدى.

۷ عثمان بن عيسى العامرى.

۸ يونس بن يعقوب البجلى الدهنى.

۹ درست بن أبى منصور الواسطى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴۴

۱۰ إبراهيم إسماعيل و حسين (أولاده– عليه السّلام–) «۱».

۱۱ على بن جعفر بن الامام الصادق- عليه السّلام- «۲».

۱۲ محمد بن جعفر بن الامام الصادق- عليه السّلام- «۳».

۱۳ محمد بن صدقة العنبرى «۴».

۱۴ صالح بن يزيد «۵».

۱۵ جميل بن درّاج النخعى.

۱۶ حفص بن البخترى البغدادى.

۱۷ عبد الرحمن بن الحجاج البجلى.

۱۸ عبد اللّه بن سنان بن طريف الهاشمى.

۱۹ عبد اللّه بن مسكان العنزى.

۲۰ على بن رئاب الجرمى، و قيل السعدى.

۲۱ ابن أُذينة، عمر بن محمد بن عبد الرحمن بن أُذينة العبدى، المصرى.

۲۲ معاوية بن عمار الدهنى.

۲۳ هشام بن سالم الجواليقى.

۲۴ إسماعيل بن عبد الخالق بن عبد ربّه بن أبى ميمونة بن يسار.

۲۵ شعيب بن يعقوب العقرقوفى.

۲۶ صفوان بن مهران الجمال.

---

(۱) سير أعلام النبلاء: ۶ ۲۷۰؛ تهذيب التهذيب: ۱۰ ۳۴۰، برقم ۵۹۷.

(۲) سير أعلام النبلاء: ۶ ۲۷۰؛ تهذيب التهذيب: ۱۰ ۳۴۰، برقم ۵۹۷.

(۳) سير أعلام النبلاء: ۶ ۲۷۰؛ تهذيب التهذيب: ۱۰ ۳۴۰، برقم ۵۹۷.

(۴) سير أعلام النبلاء: ۶ ۲۷۰؛ تهذيب التهذيب: ۱۰ ۳۴۰، برقم ۵۹۷.

(۵) سير أعلام النبلاء: ۶ ۲۷۰؛ تهذيب التهذيب: ۱۰ ۳۴۰، برقم ۵۹۷.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴۵

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الرضا- عليه السّلام-

۱ الحسن بن على الوشّاء.

۲ الحسن بن محبوب السرّاد.

۳ الحسين بن سعيد الأَهوازى.

۴ الحسن بن سعيد الأَهوازى.

۵ زكريا بن آدم الأَشعرى، القمى.

۶ سعد بن سعد الأَحوص الأَشعرى.

۷ صفوان بن يحيى البجلى.

۸ أحمد بن محمد بن أبى نصر البزنطى.

۹ يونس بن عبد الرحمن.

۱۰ الحسن بن على بن فضال.

۱۱ الحسن بن محمد بن سماعة الحضرمى.

۱۲ الحسين بن يزيد النوفلى.

۱۳ على بن الحكم النخعى.

۱۴ محمد بن إسماعيل بن بزيع.

۱۵ محمد بن سنان الزاهرى.

۱۶ معاوية بن حكيم بن معاوية بن عمار الدهنى.

۱۷ الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴۶

۱۸ أبو الصلت عبد السلام الهروى «۱».

۱۹ أحمد بن عامر الطائى «۲».

۲۰ عبد اللّه بن العباس القزوينى «۳».

۲۱ آدم بن أبى إياس «۴».

۲۲ محمد بن رافع «۵».

۲۳ نصر بن على الجهضمى «۶».

۲۴ خالد بن أحمد الذهلى «۷».

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الجواد- عليه السّلام-

۱ أحمد بن محمد بن عيسى الأَشعرى، أبو جعفر القمى.

۲ أبو هاشم الجعفرى، داود بن القاسم.

۳ عبد الرحمن بن أبى نجران التميمى.

۴ على بن أسباط بن سالم الكندى.

۵ محمد بن خالد البرقى.

۶ موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب البجلى.

۷ عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنى «۸».

۸ جعفر بن محمد بن يزيد «۹».

۹ محمد بن زيد الشبيه «۱۰».

---

(۱) سير أعلام النبلاء: ۹ ۳۸۸، ترجمة الامام على بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

(۲) سير أعلام النبلاء: ۹ ۳۸۸، ترجمة الامام على بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

(۳) سير أعلام النبلاء: ۹ ۳۸۸، ترجمة الامام على بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

(۴) سير أعلام النبلاء: ۹ ۳۸۸، ترجمة الامام على بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

(۵) سير أعلام النبلاء: ۹ ۳۸۸، ترجمة الامام على بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

(۶) سير أعلام النبلاء: ۹ ۳۸۸، ترجمة الامام على بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

(۷) سير أعلام النبلاء: ۹ ۳۸۸، ترجمة الامام على بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

(۸) تاريخ بغداد: ۳ ۵۴ برقم ۹۹۷.

(۹) تاريخ بغداد: ۳ ۵۴ برقم ۹۹۷.

(۱۰) تاريخ بغداد: ۳ ۵۴ برقم ۹۹۷.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴۷

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الهادى – عليه السّلام–

۱ أيّوب بن نوح بن درّاج النخعى.

۲ على بن مهزيار الأَهوازى.

۳ أحمد بن حمزة بن اليسع القمى.

۴ على بن الريان بن الصلت الأَشعرى.

۵ أبو على الحسن بن راشد البغدادى.

۶ الحسن بن على الوشّاء.

۷ على بن إبراهيم بن هاشم القمى.

۸ على بن بلال.

۹ على بن جعفر الهمانى.

۱۰ على بن الحسن بن فضال.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام العسكرى – عليه السّلام–

۱ الحسن بن موسى الخشاب.

۲ الفضل بن شاذان بن الخليل الأَزدى.

۳ محمد بن الحسن الصفّار.

۴ أحمد بن إسحاق بن عبد اللّه بن سعد الأَشعرى.

۵ محمد بن أبى الصهبان عبد الجبار القمى.

۶ إبراهيم بن مهزيار الأَهوازى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴۸

۷ أبو سعيد سهل بن زياد الأَزدى «۱».

۸ إسحاق بن إسماعيل النيسابورى.

۹ إبراهيم بن أبى حفص.

۱۰ إبراهيم الكفرثرثائى.

۱۱ أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل.

۱۲ أحمد بن محمد بن مطهر، المشهور بأبى على المطهرى.

۱۳ الريان بن الصلت.

۱۴ سعد بن عبد اللّه بن أبى خلف الأَشعرى القمى «۲».

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإِمام المهدى المنتظر (عجّل اللّه تعالى فرجه الشريف)

إنّ الّذين أخذوا عنه الفتيا هم سفراؤه الأَربعة و نشروها بين الشيعة، و هم:

۱ أبو عمرو عثمان بن سعيد العمرى، و كان وكيل جدّ الامام المنتظر الهادى و أبيه العسكرى- عليهم السلام- قبل مولده، ثمّ صار وكيلًا و سفيراً، و كان سفيراً له قرابة خمس سنوات، توفّى عام ۲۶۵ ه.

۲ أبو جعفر محمّد بن عثمان بن سعيد العمروى، فلما مضى أبوه، قام ابنه أبو جعفر محمد بن عثمان مقامه بنص أبى محمد- عليه السّلام- و نص أبيه عثمان عليه بأمر القائم- عليه السّلام-، و تولّى السفارة قرابة أربعين عاما، توفّى سنة ۳۰۵ ه.

---

(۱) تاريخ بغداد: ۷ ۳۶۶، برقم ۳۸۸۶.

و الوارد فى الكتب الرجالية للشيعة هو الآدمى مكان «الأزدىّ».

(۲) راجع فى الوقوف على ترجمة هؤلاء ممن أخذ عن على أمير المؤمنين- عليه السّلام- إلى أن انتهى إلى الامام العسكرى- عليه السّلام-، فهرس الشيخ الطوسى و رجال النجاشى و غيرها.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۴۹

۳ أبو القاسم الحسين بن روح بن أبى بحر النوبختى، كان سفيراً له بعد سلفه الصالح قرابة واحد و عشرين عاما، أقامه محمد بن عثمان بأمر صاحب الأَمر- عليه السّلام- بعد أن كان سلفه يحيل عليه قبض الأَموال قبل وفاته بسنين لمرضه و عجزه عن مزاولة السفارة إلى آخر نسمة من حياته، و توفّى فى شعبان سنة ۳۲۶ ه.

۴ أبو الحسن على بن محمد السمرى، كان سفيراً مدة ثلاث سنين، و قد أوصى إليه أبو القاسم النوبختى السفير الثالث بأمر من الامام- عليه السّلام-، توفّى سنة ۳۲۹ ه «۱».

و بوفاته انتهت السفارة و أعقبتها الغيبة الكبرى، و فوّض فيها الأَمر إلى الفقهاء الجامعين للشرائط.

هؤلاء نقلة الفتيا عن الإِمام الثانى عشر- عليه السّلام- و قد نقلوا جميع ما صدر عن ساحته الشريفة من التوقيعات.

الأصول الجامعة فى أحاديث الأَئمة

اشارة

كانت مجالس أئمّة أهل البيت تعجّ بمختلف الطبقات، فمن عامى يسأل عن قضية جزئية واجهته فيفتى الامام- عليه السّلام- على ضوئها، إلى مفت واعٍ يلقى عليه قواعد و ضوابط كلية يستضىء بها فى غير مورد من الموارد، و قد جمع المتأخّرون من أحاديث الرسول- صلى الله عليه و آله و سلم- و آله- عليهم السلام- فى مجالات الفقه ما ناهز المائة ألف حديث «۲» فى حين ما يرويه أهل السنّة فى مجال الفقه عن النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- لا يتجاوز عن ۵۰۰ حديث.

قال السيد محمد رشيد رضا فى «الوحى المحمدى»: إنّ أحاديث الاحكام

---

(۱) جواد الشاهرودى: الإمام المهدى و ظهوره: ۱۲۵ ۱۲۶.

(۲) لاحظ: جامع أحاديث الشيعة فى ستة و عشرين جزءاً.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۵۰

و الأصول خمسمائة حديث تمدها أربعة آلاف فيما أذكر «۱».

و قال فى تفسيره: إنّ مصدر القوانين، الأُمّة، و نحن نقول بذلك فى غير المنصوص فى الكتاب و السنّة، كما قرّره الإمام الرازى، و المنصوص قليل «۲».

إنّ لأئمّة أهل البيت أُصولًا جامعة يستنبط منها أحكام شرعية كثيرة، و نحن نأتى بنماذج من هذه الدرر الجامعة، و نذكر أوّلًا ما له صلة بأُصول الفقه، ثمّ الفقه:

۱ روى الكلينى بسنده، عن حماد،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام-، قال: سمعته يقول: «ما من شيء إلّا و فيه كتاب و سنّة».

۲ روى الكلينى عن المعلّى بن خنيس، قال:

قال أبو عبد اللّه- عليه السّلام-: «ما من أمر يختلف فيه اثنان إلّا و له أصل فى كتاب اللّه، و لكن لا تبلغه عقول الرجال».

۳ روى الكلينى عن سماعة،

عن أبى الحسن موسى- عليه السّلام-، قال: قلت: أكل شيء فى كتاب اللّه و سنّة نبيه أو تقولون فيه؟ فقال: «بل كلّ شيء فى كتاب اللّه و سنّة نبيّه».

۴ روى الكلينى عن أبى عبيدة الحذّاء،

عن أبى جعفر- عليه السّلام- قال: «من أفتى الناس بغير علم و لا هدى، لعنته ملائكة الرحمة و ملائكة العذاب، و لحقه وزر من عمل بفتياه».

۵ روى الكلينى عن أبى سعيد الزهرى،

عن أبى جعفر- عليه السّلام- قال: «الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام فى الهلكة».

۶ روى الكلينى عن محمد بن مسلم، قال:

قلت لأبى عبد اللّه- عليه السّلام-: أسمع الحديث منك فأزيد و أنقص؟ قال: «إن كنت تريد معانيه فلا بأس».

---

(۱) الوحى المحمدى: ۲۱۲، الطبعة السادسة.

(۲) السيد محمد رشيد رضا: المنار ۵: ۱۸۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۵۱

۷ روى الكلينى عن المفضل بن عمر، قال:

قال لى أبو عبد اللّه- عليه السّلام-: اكتب و بثّ علمك فى إخوانك، فإن متَّ، فأورث كتبك بنيك، فإنّه يأتى على الناس زمان حرج لا يأنسون فيه إلّا بكتبهم».

۸ روى الكلينى

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- أنّه قال: «قال رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم-: كل بدعهٔ ضلالهٔ، و كل ضلالهٔ فى النار».

۹ روى محمد بن الحسن الصفار فى «بصائر الدرجات» عن الفضيل بن يسار،

عن أبى جعفر- عليه السّلام- أنّه قال: «لو انّا حدّثنا برأينا لضللنا كما ضلّ من كان قبلنا، و لكنّا حدّثنا ببيّنهٔ من ربّنا، بيّنها لنبيه- صلى الله عليه و آله و سلم- فبيّنها لنا».

۱۰ روى سماعهٔ بن مهران،

عن أبى الحسن موسى- عليه السّلام- فى حديث أنّه قال له: يرد علينا الشىء الصغير ليس عندنا فيه شىء، فينظر بعضنا إلى بعض، و عندنا ما يشبهه فنقيس على أحسنه، فقال: «ما لكم و للقياس، إنّما هلك من هلك من قبلكم بالقياس» ثمّ قال: «إذا جاءكم ما تعلمون فقولوا، و إذا جاءكم ما لا تعلمون فها» و أومأ بيده إلى فيه.

۱۱ روى الكلينى

عن أبى جعفر- عليه السّلام-، قال: «من أفتى الناس برأيه، فقد دان اللّه بما لا يعلم، و من دان اللّه بما لا يعلم فقد ضاد اللّه حيث أحلّ و حرّم فيما لا يعلم».

۱۲ روى الصدوق عن سليمان بن خالد،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- قال: «اتّقوا الحكومهٔ، فإنّ الحكومهٔ إنّما هى للِإمام العالم بالقضاء، العادل فى المسلمين، لنبىٍّ أو وصى نبى».

۱۳ روى ابن أبى عمير،

عن أبى جعفر- عليه السّلام- قال: «من خالف كتاب اللّه و سنّهٔ محمّد فقد كفر».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۵۲

۱۴ روى زرارهٔ بن أعين،

عن أبى جعفر- عليه السّلام- قال: «كل من تعدّى السنّهٔ ردّ إلى السنّهٔ».

۱۵ روى ابن إدريس، عن كتاب هشام بن سالم،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- قال: «إنّما علينا أن نلقى إليكم الأصول و عليكم التفريع».

۱۶ روى

عن الرضا- عليه السّلام- أنّه قال: «علينا إلقاء الأصول، و عليكم التفريع».

۱۷ روى الصدوق،

عن الصادق- عليه السّلام- أنّه قال: «كلّ شىء مطلق حتى يرد فيه نهى».

۱۸ روى الصدوق،

عن الرضا- عليه السّلام- أنّه قال: «من ردّ متشابه القرآن إلى محكمه، فقد هدى إلى صراط مستقيم».

۱۹ روى الكلينى، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن سالم،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- قال: «من سمع شيئاً من الثواب على شىء فصنعه، كان له و إن لم يكن على ما بلغه».

۲۰ روى الصفار فى «بصائر الدرجات» عن موسى بن بكر قال:

قلت لأبى عبد اللّه- عليه السّلام-: إنّ الرجل يغمى عليه اليوم أو اليومين أو الثلاثة أو أكثر من ذلك، كم يقضى من صلاته؟ قال: «أ لا أُخبرك بما ينتظم هذا و أشباهه، فقال: كلّما غلب اللّه عليه من أمره، فاللّه أعذر لعبده».

و فى رواية أُخرى:

«كلّ ما غلب اللّه عليه، فاللّه أحرى بالعذر».

۲۱ روى الشيخ الطوسى عن أبى بصير، قال:

سألت أبا عبد اللّه- عليه السّلام- عن المريض هل تمسك له المرأة شيئاً فيسجد عليه؟ قال: «لا، إلّا أن يكون مضطراً ليس عنده غيرها، و ليس شىء ممّا حرم اللّه إلّا و قد أحلّه لمن اضطر إليه».

۲۲ روى الكلينى عن هشام بن سالم،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- قال: «اللّه

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۵۳

أكرم من أن يكلّف الناس ما لا يطيقون».

۲۳ روى الشيخ عن زرارة، قال:

قلت له: الرجل ينام و هو على وضوء، إلى أن قال: قلت: فإن حرك إلى جنبه شىء و لم يعلم به، قال: «لا حتى يستيقن انّه قد نام حتى يجىء من ذلك أمر بيّن، و إلّا فإنّه على يقين من وضوئه، و لا ينقض اليقين أبداً بالشك، و إنّما ينقضه بيقين آخر».

۲۴ روى الصدوق فى حديث الأَربعمائة

عن على- عليه السّلام-: «من كان على يقين فشك، فليمض على يقينه، فإنّ الشكّ لا ينقض اليقين».

۲۵ روى الصدوق عن الحسن بن محبوب، عن عبد اللّه بن سنان،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- قال: «كلّ شىء فيه حلال و حرام، فهو لك حلال حتّى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه».

۲۶ روى الصدوق عن زكريا بن يحيى،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام-: «ما حجب اللّه علمه عن العباد فهو موضوع عنهم».

۲۷ روى الكلينى عن زرارة، قال:

سألت أبا عبد اللّه- عليه السّلام- عن الحلال و الحرام؟ فقال: «حلال محمد حلال إلى يوم القيامة، و حرامه حرام إلى يوم القيامة، لا يكون غيره و لا يجىء غيره».

۲۸ روى الكلينى عن أبى عمرو الزبيرى،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- أنّه قال: إنّ حكم اللّه عزّ و جلّ فى الأَوّلين و الآخرين و فرائضه عليهم سواء.

۲۹ روى الكلينى عن ابن الطيار،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام-: «إنّ اللّه احتج على الناس بما آتاهم و عرّفهم».

۳۰ روى الكلينى، عن أبان بن تغلب،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- قال: «لوددت إنّ أصحاب أبى ضربت رءوسهم بالسياط حتّى يتفقّهوا».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۵۴

أمّا ما يرجع إلى الفقه و ما يقرب منه

: ۱ روى الصدوق قال:

قال الصادق- عليه السّلام-: «الماء كلّه طاهر حتى تعلم أنّه قذر».

و

قال- عليه السّلام-: «خلق اللّه الماء طهوراً لا ينجسه شىء إلّا ما غيّر لونه أو طعمه أو ريحه».

۲ روى أيضاً

عن الصادق- عليه السّلام- أنّه قال: «إذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شىء».

۳ روى

عن الرضا- عليه السّلام- أنّه قال: «ماء البئر واسع لا يفسده شىء، إلّا أن يتغيّر ريحه أو طعمه، فينزح حتى يذهب الريح و يطيب طعمه لأنّ له مادة».

۴ و

قال أبو عبد اللّه- عليه السّلام-: «إذا شككت فى شىء من الوضوء، و قد دخلت فى غيره فليس شكّك بشىء، إنّما الشكّ إذا كنت فى شىء لم تجزه».

۵ و

قال- عليه السّلام-: «كلّ ما مضى من صلاتك و طهورك، فذكرته تذكّراً، فامضه، و لا إعادة عليك».

۶ و

قال الصادق- عليه السّلام-: «من أدرك ركعة من الصلاة، فقد أدرك الصلاة».

۷ و

قال على- عليه السّلام-: «من أدرك من الصلاة ركعة قبل طلوع الشمس، فقد أدرك الصلاة تامة».

۸

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «متى استيقنت أو شككت فى وقت فريضة انّك لم تصلّها، أو فى وقت فوتها انّك لم تصلّها صلّيتها، و إن شككت بعد ما خرج وقت الفوت و قد دخل حائل، فلا إعادة عليك من شك حتى تستيقن، فإن استيقنت، فعليك أن تصلّيها فى أى حالة كنت».

۹

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «لا صلاة إلّا إلى القبلة»، قيل: و أين حدّ القبلة؟

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۵۵

قال: «ما بين المشرق و المغرب قبلة».

۱۰

قال الصادق- عليه السّلام- فى الميتة: «لا تصل فى شىء منه و لا شسع».

۱۱ و

قال- عليه السّلام-: «إنّ الصلاة فى كلّ شىء حرام أكله، فالصلاة فى وبره و شعره و جلده و بوله و روثه و كلّ شىء منه فاسد، لا تقبل تلك الصلاة حتى يصلّى فى غيره ممّا أحلّ اللّه أكله».

۱۲

سئل الصادق- عليه السّلام-: عمّا يجوز السجود عليه و عمّا لا يجوز؟ قال: «السجود لا يجوز إلّا على الأرض أو على ما أنبتت الأرض

إلّا ما أَكل و لبس».

۱۳

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «لا تعاد الصلاة إلّا من خمسة: الطهور، و الوقت، و القبلة، و الركوع، و السجود».

۱۴ و

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «لا قران بين صومين، و لا قران بين صلاتين، و لا قران بين فريضة و نافلة».

(و المراد نية صومين أو صلاتين بنية واحدة).

۱۵

سئل أبو جعفر- عليه السّلام- عن الذى لا يقرأ بفاتحة الكتاب فى صلاته؟ قال: «لا صلاة له إلّا أن يقرأ بها فى جهر أو إخفات، و قال النبى- صلى الله عليه و آله و سلم-: كلّ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج».

۱۶ و

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «من شك فى الأولتين (من الصلاة) أعاد حتى يحفظ و يكون على يقين».

۱۷ و

قال أبو عبد اللّه- عليه السّلام-: «إذا شككت فى المغرب فأعده، و إذا شككت فى الفجر فأعده».

۱۸ و

قال الصادق- عليه السّلام- لرجل: «أ لا أجمع لك السهو كلّه فى كلمتين، متى شككت فخذ بالأَكثر».

۱۹ و

قال الصادق- عليه السّلام-: «أدنى ما يقصر فيه المسافر بريدان، أو بريد

ذاهباً و بريد جائياً».

۲۰

قال الصادق- عليه السّلام-: «وضع رسول اللّه ص الزكاة على تسعة أشياء: الحنطة، و الشعير، و التمر، و الزبيب، و الذهب، و الفضة، و الغنم، و البقر، و الإِبل».

۲۱

قال الباقر- عليه السّلام-: «ليس فى مال اليتيم زكاة».

۲۲

قال الرضا- عليه السّلام-: «لا زكاة على يتيم».

۲۳ و

قال الصادق- عليه السّلام- فى زكاة الغنم: «و لا يفرّق بين مجتمع، و لا يجمع بين متفرّق».

۲۴

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «ما أنبتت الأَرض من شىء من الأَشياء، فليس فيه زكاة إلّا أربعة أشياء: البر، و الشعير، و التمر، و الزبيب، فليس فى شىء من هذه الأَربعة أشياء شىء حتى يبلغ خمسة أوسق، و الوسق ستون صاعاً».

۲۵

قال الصادق- عليه السّلام-: «خمسة لا يعطون من الزكاة شيئاً: الأَب، و الأُم، و الولد، و المملوك، و المرأة؛ و ذلك انّهم عياله لازمون

له».

و

قال- عليه السّلام-: «لا تعط من الزكاة أحداً ممّن تعول».

۲۶ و

قال- عليه السّلام-: «إنّ الصدقة لا تحل لبنى عبد المطلب».

۲۷

سئل الصادق- عليه السّلام- عن الفطرة: فقال- عليه السّلام-: «عن الصغير و الكبير و العبد، عن كلّ إنسان منهم صاع من حنطة، أو صاع من تمر، أو صاع من زبيب».

۲۸

سئل أبو الحسن الرضا- عليه السّلام- عن الخمس: فقال: «فى كلّ ما أفاد الناس من قليل أو كثير».

۲۹ و

قال الصادق- عليه السّلام-: «إذا قصّرت أفطرت، و إذا أفطرت قصّرت».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۵۷

۳۰

قال الصادق- عليه السّلام-: «ما كلّف اللّه العباد إلّا ما يطيقون، و كلّفهم حجة واحدة».

۳۱

قال الصادق- عليه السّلام-: «الحج عندنا على ثلاثة أوجه: متمتع، و حاج مقرن سائق للهدى، و حاج مفرد للحج».

۳۲ روى الشيخ الطوسى، عن عبد اللّه بن سنان، قال:

سألت أبا عبد اللّه- عليه السّلام- عن الشرط فى الإِماء لا تباع و لا توهب؟ قال: «يجوز ذلك غير الميراث، فإنّها تورث، لَانّ كلّ شرط خالف الكتاب، فهو باطل».

۳۳ و

روى عنه- عليه السّلام- أيضاً: «المسلمون عند شروطهم، إلّا على شرط خالف كتاب اللّه فلا يجوز».

۳۴ روى أيضاً

أنّ على بن أبى طالب- عليه السّلام- كان يقول: «من شرط لامرأته شرطاً فليفِ لها به، لَانّ المسلمين عند شروطهم إلّا شرطاً حرّم حلالًا أو أحلّ حراماً».

۳۵ روى الكلينى عن طلحة بن زيد،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- أنّه قال: «إنّ الجار كالنفس غير مضار و لا آثم».

۳۶ روى الكلينى عن زرارة،

عن أبى جعفر فى حديث، عن رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- قال: «لا ضرر و لا ضرار».

۳۷ روى الصدوق عن محمد بن الحكم قال:

سألت أبا الحسن موسى- عليه السّلام- عن شىء فقال لى: «كلّ مجهول ففيه القرعة»، فقلت: إنّ القرعة تُخطِئ و تصيب، فقال: «كلّ ما حكم اللّه به، فليس بمخطئ».

قال: و

قال الصادق- عليه السّلام-: «ما تقارع قوم ففوّضوا أمرهم إلی اللّه إلّا خرج سهم المحق».

.۳۸

قال الصادق- عليه السّلام-: «من اشترط شرطاً مخالفاً لكتاب اللّه، فلا يجوز

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۵۸

له، و لا يجوز علی الذی اشترط عليه، و المسلمون عند شروطهم، ما وافق كتاب اللّه عزّ و جلّ».

۳۹

قال الصادق- عليه السّلام-: «إذا اشتريت متاعاً فيه كيل أو وزن، فلا تبعه حتی تقبضه إلّا أن تولّيه، فإذا لم يكن فيه كيل أو وزن فبعه».

۴۰

قال- عليه السّلام-: «من باع نخلًا قد أبّر، فالثمرة للبائع إلّا أن يشترط المبتاع».

۴۱

قال علی- عليه السّلام-: «كلّ ما كان فی أصل الخلقة، فزاد، أو نقص، فهو عيب».

۴۲

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا يكون الربا إلّا فيما يكال أو يوزن، و من أكله جاهلًا بتحريم اللّه لم يكن عليه شیء».

۴۳

قال- عليه السّلام-: «لا بأس بمعاوضة المتاع ما لم يكن كيلًا أو وزناً».

۴۴

قال الصادق- عليه السّلام-: «الرهن إذا ضاع من عند المرتهن من غير أن يستهلكه رجع بحقه علی الراهن، و إن استهلكه تراد الفضل بينهما».

۴۵

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا تتعرضوا للحقوق، فإذا لزمتكم فاصبروا لها».

۴۶

قال- عليه السّلام-: «ما عمل الرجل عملًا بعد إقامة الفرائض خيراً من إصلاح بين الناس، يقول خيراً، أو يتمنّی خيراً».

و

قال- عليه السّلام-: «إصلاح ذات البين أفضل من عامّة الصلاة و الصوم».

۴۷

قال- عليه السّلام-: «البيّنة علی المدّعی و اليمين علی المدّعی عليه جائز بين المسلمين».

۴۸

قال الصادق- عليه السّلام-: «فی الرجل يشارك فی السلعة إن ربح فله، و إن وضع فعليه».

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۵۹

۴۹

سئل الصادق- عليه السّلام- عن رجل دفع إلی رجل مالًا يشتری به ضرباً من المتاع، فضاربه، فذهب، فاشتری به غير الذی أمره؟ قال- عليه السّلام-: «هو ضامن و الربح بينهما علی ما شرط».

۵۰

قال على- عليه السّلام-: «فى رجل اتجر بمال و اشترط نصف الربح، فليس على المضارب ضمان».

۵۱

قال أبو الحسن- عليه السّلام- فى المضارب: «ما أنفق فى سفره، فهو من جميع المال، و إذا قدم بلده، فما أنفق فمن نصيبه».

۵۲

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا تقطعوا الثمار، فيصب اللّه عليكم العذاب صباً».

۵۳

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا تنظروا إلى طول ركوع الرجل و سجوده، فإنّ ذلك شيء اعتاده، فلو تركه استوحش، و لكن انظروا إلى صدق حديثه و أداء أمانته».

۵۴

قال- عليه السّلام-: «من خان أمانة فى الدنيا و لم يردها إلى أهلها ثمّ أدركه الموت مات على غير ملّتى، و يلقى اللّه و هو عليه غضبان؛ و من اشترى خيانة و هو يعلم، فهو كالذى خانها».

۵۵

قال- عليه السّلام-: «الامانة تجلب الغنى، و الخيانة تجلب الفقر».

۵۶

قال الصادق- عليه السّلام-: «كلّ أمر نهى عنه من جهة من الجهات، فمحرم على الإنسان إجارة نفسه فيه أو له أو شىء منه أو له إلّا لمنفعة من استأجرته، كالذى يستأجره له الأجير يحمل له الميتة ينحّيها عن أذاه، أو أذى غيره، و ما أشبه ذلك».

۵۷

قال الصادق- عليه السّلام-: «من كان يؤمن باللّه و اليوم الآخر، فلا يستعمل أجيراً حتى يعلم ما أجرته».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶۰

۵۸

سئل الصادق- عليه السّلام- عن القصار يفسد، فقال: «كل أجير يعطى الأُجرة على أن يصلح فيفسد، فهو ضامن».

۵۹

قال الصادق- عليه السّلام-: «إنّ الوكيل إذا وكّل، ثمّ قام عن المجلس، فأمره ماضٍ أبداً، و الوكالة ثابتة حتى يبلغه العزل عن الوكالة بثقة يبلغه، أو يشافهه بالعزل عن الوكالة».

۶۰

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا ينبغى لمن أعطى اللّه شيئاً أن يرجع فيه».

۶۱

قال- عليه السّلام-: «كلّ لهو المؤمن باطل إلّا فى ثلاث: فى تأديبه الفرس، و رميه عن قوسه، و ملاعبته امرأته، فإنّه حق».

۶۲

قال- عليه السّلام-: «لا سبق إلّا فى خف، أو حافر، أو نصل».

۶۳

قال- عليه السّلام-: «الوصية حقّ على كلّ مسلم».

و

قال– عليه السّلام–: «من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية».

۶۴

قال على– عليه السّلام–: «إنّ الدين قبل الوصية، ثمَّ الوصية على أثر الدين، ثمّ الميراث».

۶۵

قال الصادق– عليه السّلام–: «انقطاع يتم اليتيم بالاحتلام و هو أشدّه، و إن احتلم و لم يؤنس منه رشده و كان سفيهاً أو ضعيفاً، فليمسك عنه وليه ماله».

۶۶

قال– عليه السّلام–: «ما بنى بناء فى الإسلام أحبّ إلى اللّه من التزويج»

و

قال– عليه السّلام–: «ما من شىء أحبّ إلى اللّه من بيت يعمر فى الإسلام بالنكاح، و ما من بيت أبغض إلى اللّه من بيت يخرب فى الإسلام بالفرقة فى الطلاق».

۶۷

قال– عليه السّلام–: «إذا كانت الجارية بين أبويها فليس لها مع أبويها أمر، و إذا كانت قد تزوّجت لم يزوّجها إلّا برضا منها».

۶۸

قال الصادق– عليه السّلام–: «لا يجوز للعبد تحرير و لا تزويج و لا إعطاء من ماله

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶۱

إلّا بإذن مولاه».

۶۹

قال الصادق– عليه السّلام–: «ما يحرم من النسب، فهو يحرم من الرضاع».

و

قال– عليه السّلام–: «يحرم من الرضاع ما يحرم من القرابة».

۷۰

قال الباقر– عليه السّلام–: «كلّ شىء خالف كتاب اللّه ردّ إلى كتاب اللّه و السنّة».

و

قال– عليه السّلام–: «من طلق لغير السنّة رُدَّ إلى كتاب اللّه و إن رغم أنفه».

۷۱ و

قال– عليه السّلام–: «إنّما الطلاق الذى أمر اللّه به، فمن خالف لم يكن له طلاق».

۷۲ و

قال الباقر– عليه السّلام–: «كلّ طلاق لغير العدّة، فليس بطلاق: أن يطلّقها و هى حائض أو فى دم نفاسها، أو بعد ما يغشاها قبل أن تطهر».

۷۳

سئل أبو الحسن– عليه السّلام–: عن المطلّقة على غير السنّة، فقال: «ألزموهم من ذلك ما ألزموا به أنفسهم و تزوّجوهن، فلا بأس بذلك».

۷۴

قال الصادق- عليه السّلام-: «كلّ طلاق جائز، إلّا طلاق المعتوه و الصبى أو مبرسم أو مجنون أو مكره».

۷۵

قال الصادق- عليه السّلام-: «إنّ الاستغفار توبة، و كفارة كلّ من لم يجد السبيل إلى شىء من الكفارة التى يجب عليه من صوم أو صدقة أو عتق فى يمين أو نذر أو قتل أو غير ذلك ممّا تجب على صاحبه فيه الكفارة».

۷۶

قال- عليه السّلام-: «إقرار العقلاء على أنفسهم جائز».

۷۷

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا تحلفوا باللّه صادقين و لا كاذبين، إنّ اللّه يقول ": وَ لَا تَجْعَلُوا اللّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ»."

۷۸

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا يمين فى معصية اللّه، و لا فى قطيعة رحم».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶۲

۷۹

قال الصادق- عليه السّلام-: «كل يمين لا يراد بها وجه اللّه فى طلاق أو عتق فليس بشىء».

۸۰

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا يحلف الرجل الأعلى علمه».

۸۱

قال على- عليه السّلام-: «ذبيحة من صام و صلّى و دان بكلمة الإسلام لكم حلال إذا ذكر اسم اللّه عليها».

۸۲

سئل أبو جعفر- عليه السّلام-: عن شراء اللحوم من الأسواق، و لا ندرى ما صنع القصابون؟ فقال: «كل، إذا كان ذلك فى سوق المسلمين و لا تسأل عنه».

۸۳

قال الصادق- عليه السّلام-: «كلّ ما كان فى البحر ما يؤكل فى البر مثله فجائز أكله، و كل ما كان فى البحر ما لا يجوز أكله فى البر لم يجز أكله».

۸۴

قال الصادق- عليه السّلام-: «كل شىء يكون فيه حلال و حرام فهو لك حلال أبداً حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه».

۸۵

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «الخمر: كلّ مسكر من الشراب إذا أخمر فهو خمر، و ما أسكر كثيره فقليله حرام».

۸۶

قال الصادق- عليه السّلام-: «كلّ عصير أصابته النار، فهو حرام، حتى يذهب ثلثاه و يبقى ثلثه».

۸۷

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا يحل مال امرئ مسلم إلّا بطيبة نفس منه».

۸۸

قال- عليه السّلام-: «من أخذ أرضاً بغير حقّها كلّف أن يحمل ترابها إلى المحشر».

۸۹

قال الصادق- عليه السّلام-: «الشفعة جائزة فى كلّ شيء».

۹۰

قال الصادق- عليه السّلام-: «من أحيا أرضاً فهى له».

۹۱

قال- عليه السّلام-: «لا ضرر و لا ضرار».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶۳

۹۲

سئل الصادق- عليه السّلام- عن السواد (العراق) و ما منزلته؟ فقال: «هو لجميع المسلمين لمن هو اليوم، و لمن يدخل فى الإِسلام بعد اليوم، و لمن لم يخلق بعد».

۹۳

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «لا يأكل الضالة إلّا الضالّون».

۹۴

قال الصادق- عليه السّلام-: «المسلم يحجب الكافر و يرثه، و الكافر لا يحجب المسلم و لا يرثه».

۹۵

قال الصادق- عليه السّلام-: «من أسلم على ميراث قبل أن يقسم فله ميراثه، و إن أسلم و قد قسم فلا ميراث».

۹۶

قال- عليه السّلام-: «لا ميراث للقاتل».

۹۷

سئل الصادق- عليه السّلام- المال لمن هو للأَقرب أو للعصبة؟ فقال: «المال للأَقرب، و العصبة فى فيه التراب».

۹۸

قال الصادق- عليه السّلام-: أيّما مؤمن قدم مؤَمناً فى خصومة إلى قاض أو سلطان جائر، فقضى عليه بغير حكم اللّه، فقد شركه فى الإِثم».

۹۹

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا تشهد على شهادة حتى تعرفها كما تعرف كفك».

۱۰۰

قال- عليه السّلام-: «ادرءوا الحدود بالشبهات، و لا شفاعة و لا كفالة و لا يمين فى حد».

۱۰۱ روى الصدوق فى «الفقيه» عن أبى بصير،

عن أبى جعفر- عليه السّلام- فى حديثٍ انّ النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- قال: «يا أيها الناس انّه لا نبىّ بعدى، و لا سنّة بعد سنّتى، فمن ادّعى ذلك فدعواه بدعة، و بدعته فى النار فاقتلوه».

۱۰۲ روى الكلينى عن داود بن كثير الرقى،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- قال: «إنّ اللّه فرض فرائض موجبات على العباد، فمن ترك فريضة من الموجبات

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶۴

فلم يعمل بها و جحدها كان كافراً».

۱۰۳ روى البرقى فى «المحاسن»

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام-: «لا يسع الناس حتى يسألوا فيتفقّهوا».

۱۰۴ روى الكلينى عن هشام بن سالم قال:

قلت لأَبى عبد اللّه- عليه السّلام- ما حقّ اللّه على خلقه؟ قال: «أن يقولوا ما يعلمون و يكفّوا عمّا لا يعلمون، فإذا فعلوا ذلك فقد أدّوا إلى اللّه حقّه».

۱۰۵ روى الكلينى عن حمزة الطيار،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام-: «لا يسعكم فيما ينزل بكم ممّا لا تعلمون، إلّا الكفّ عنه و التثبت و الرد إلى أئمّة الهدى حتى يحملوكم فيه على القصد، و يحملوا عنكم فيه العمى، و يعرّفوكم فيه الحقّ».

۱۰۶ روى الكلينى عن أبان بن تغلب،

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام-: «إنّ السنّة لا تقاس، أ لا ترى أنّ المرأة تقضى صومها و لا تقضى صلاتها، يا أبان إنّ السنّة إذا قيست محق الدين».

۱۰۷ الحميرى فى «قرب الاسناد»

عن جعفر بن محمد- عليهما السلام- عن آبائه- عليهم السلام- قال: «قال رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم- إيّاكم و الظن، فإنّ الظن أكذب الكذب».

۱۰۸ روى الكلينى عن عمر بن حنظلة قال:

سألت أبا عبد اللّه- عليه السّلام- عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة فى دين أو ميراث إلى أن قال: ينظران من كان منكم قد روى حديثنا، و نظر فى حلالنا و حرامنا، و عرف أحكامنا، فليرضوه حكماً، فإنّى قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه، فإنّما استخف بحكم اللّه و علينا ردّ، و الرادّ علينا كالرادّ على اللّه و هو على حدّ الشرك باللّه.

۱۰۹ فى الاحتجاج

عن مولانا صاحب الزمان: «و أمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنّهم حجّتى عليكم و أنا حجّة اللّه».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶۵

۱۱۰

قال رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم-: «إنّى تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب اللّه، و عترتى أهل بيتى».

۱۱۱ الطوسى عن محمد بن الطيار، قال:

سألت أبا عبد اللّه- عليه السّلام- عمّا تجب فيه الزكاة؟ قال: «فى تسعة أشياء: فى الذهب و الفضة و الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب و الإبل و البقر و الغنم، و عفا رسول اللّه عمّا سوى ذلك..».

۱۱۲ الطوسى فى كتاب «العدّة»

عن الصادق- عليه السّلام- قال: «إذا نزلت بكم حادثة لا تعلمون حكمها فيما ورد منّا، فانظروا إلى ما رووه عن على- عليه السّلام- فاعملوا به».

۱۱۳

فى توقيع مولانا صاحب الزمان عجّل اللّه تعالى فرجه: «لا عذر لأَحد من موالينا فى التشكيك فى ما يرويه عنّا ثقاتنا».

۱۱۴ الطوسی

عن أبی عبد اللّه- علیه السّلام- فی قوله سبحانه ": فَمَنْ کانَ مِنْکُمْ مَرِیضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْیَةٌ مِنْ صِیامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُکٍ" إلى أن قال: کلّ شیء فی القرآن «أو» فصاحبه بالخیار یختار ما شاء، و کلّ شیء فی القرآن فمن لم یجد فعلیه کذا فالأوّل الخیار.

۱۱۵ الصدوق فی «الخصال»

عن أبی عبد اللّه- علیه السّلام-: قال النبی- صلى الله علیه و آله و سلم-: «رفع عن أُمّتی تسعة أشیاء: السهو، و النسیان، و ما أُکرهوا علیه، و ما لا یعلمون، و ما لا یطیقون، و ما اضطرّوا إلیه، و الطیرة، و الحسد، و التفکّر فی الوسوسة فی الخلق ما لم ینطق الإنسان بشفة».

۱۱۶ الصدوق فی «الخصال»

قال علی- علیه السّلام-: «إنّ القلم یرفع عن ثلاثة: عن الصبی حتى یحتلم، و عن المجنون حتى یفیق، و عن النائم حتى یستیقظ».

۱۱۷ عبد الأعلى بن أعین قال:

سألت أبا عبد اللّه- علیه السّلام- من لم یعرف

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶۶

شیئاً هل علیه شیء؟ قال: «لا».

۱۱۸

عن أبی جعفر- علیه السّلام-: «تفقّهوا فی الحلال و الحرام، و إلّا فأنتم أعراب».

۱۱۹

سئل أبو عبد اللّه- علیه السّلام- عن الرجل یکون معه اللبن، أ یتوضأ منه للصلاة؟ قال: «لا، إنّما هو الماء و الصعید».

۱۲۰

قال أبو جعفر- علیه السّلام-: «إنّ اللّه حرّم المیتة من کلّ شیء».

۱۲۱

قال أبو عبد اللّه- علیه السّلام-: «کلّ ما أُکل لحمه، فتوضأ من سؤره و اشرب، کلّ شیء من الطیر یتوضأ ممّا یشرب منه، إلّا أن ترى فی منقاره دماً».

۱۲۲

سئل الصادق- علیه السّلام- عن الخنفساء و الذباب و الجراد و النملة و ما أشبه ذلک، یموت فی البئر و الزیت و السمن و شبهه؟ فقال: «کلّما لیس له دم فلا بأس به».

و

قال- علیه السّلام-: «لا یفسد الماء إلّا ما کانت له نفس سائلة».

۱۲۳

قال أبو جعفر- علیه السّلام-: «الغسل یجزی عن الوضوء، و أی وضوء أطهر من الغسل؟».

۱۲۴ و

روى- علیه السّلام-: «کلّ غسل قبله وضوء إلّا غسل الجنابة».

۱۲۵

سئل الصادق- علیه السّلام- عن الحائض ما یحل لزوجها منها؟ قال: «ما دون الفرج».

۱۲۶

قال- علیه السّلام-: «کلّ ما رأته المرأهٔ فی أیام حیضها من صفرهٔ أو حمرهٔ فهو من الحیض، و کلّ ما رأته بعد أیّام حیضها فلیس من الحیض».

۱۲۷

قال أبو عبد اللّه- علیه السّلام-: «اغسل ثوبک من أبوال ما لا یؤکل لحمه».

و قال:

«اغسل ثوبک من بول کلّ ما یؤکل لحمه».

۱۲۸

سئل أبو عبد اللّه- علیه السّلام- عن الجرح کیف یصنع به صاحبه؟ قال: «یغسل ما حوله».

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۶۷

۱۲۹

قال أبو جعفر- علیه السّلام-: «ما أشرقت علیه الشمس فقد طهر».

۱۳۰

عن أبی عبد اللّه- علیه السّلام-: «کلّ شیء نظیف حتی تعلم انّه قذر، فإذا علمت فقد قذر، و ما لم تعلم فلیس علیک».

۱۳۱

سئل عن جلود السباع أ ینتفع بها؟ قال: «إذا رمیت و سمّیت فانتفع بجلده، فأمّا المیتهٔ فلا».

۱۳۲

سئل موسی بن جعفر- علیهما السلام- عن رجل اشتری ثوباً من السوق لبیساً، لا یدری لمن کان هل تصلح الصلاهٔ فیه؟ قال: «إن کان اشتراه من مسلم فلیصل فیه، و إن کان اشتراه من نصرانی فلا یصلّ فیه حتی یغسله».

۱۳۳

قال الصادق- علیه السّلام-: «نهی رسول اللّه- صلی الله علیه و آله و سلم- عن کلّ مسکر، فکلّ مسکر حرام».

۱۳۴

سئل أبو جعفر عن جلد المیتهٔ یلبس فی الصلاهٔ إذا دبغ؟ قال: «لا و لو دبغ سبعین مرّهٔ».

۱۳۵

قال الصادق- علیه السّلام-: «لا تأکل فی آنیهٔ الذهب و الفضهٔ».

۱۳۶

قال الصادق- علیه السّلام-: «الشعر و الصوف و الریش و کلّ نابت لا یکون میتاً».

۱۳۷

سئل أبو جعفر- علیه السّلام- عن آنیهٔ أهل الذمهٔ و المجوس فقال: «لا تأکلوا فی آنیتهم، و لا من طعامهم الذی یطبخون، و لا فی آنیتهم التی یشربون فیها الخمر».

۱۳۸

قال الصادق- علیه السّلام-: «لا بأس بالصلاهٔ فی الثیاب التی تعملها المجوس و النصاری و الیهود».

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۶۸

۱۳۹

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «افصل بين كلّ ركعتين من نوافلك بالتسليم».

۱۴۰

قال الصادق- عليه السّلام-: «الصلاة فى السفر ركعتان ليس قبلهما و لا بعدهما شىء إلّا المغرب، فإنّ بعدها أربع ركعات لا تدعهن فى سفر و لا حضر».

۱۴۱

سئل أبو جعفر- عليه السّلام- عن الفرض فى الصلاة؟ فقال: «الوقت و الطهور و القبلة و التوجه و الركوع و السجود و الدعاء»، قيل: ما سوى ذلك؟ قال: «سنّة فى فريضة».

۱۴۲

قال- عليه السّلام-: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة».

۱۴۳

قال- عليه السّلام-: «جعلت لى الأَرض مسجداً و ترابها طهوراً، أينما أدركتنى الصلاة صليت».

۱۴۴

قال على- عليه السّلام-: «انظر فى ما تصلّى و على ما تصلّى، إن لم يكن من حلّه و وجهه فلا قبول».

۱۴۵

قال- عليه السّلام-: «من كانت عنده أمانة فليؤَدها إلى من ائتمنه عليها، فإنّه لا يحلّ دم امرئ مسلم و لا ماله، إلّا بطيبة نفس منه».

۱۴۶

قال الصادق- عليه السّلام-: «من سبق إلى موضع فهو أحقّ به يومه و ليلته».

۱۴۷

قال الصادق- عليه السّلام-: «تلبية الأَخرس و تشهده و قراءة القرآن فى الصلاة تحريك لسانه و إشارته بإصبعه».

۱۴۸

قال أبو جعفر الثانى- عليه السّلام-: «كلّما ناجيت به ربّك فى الصلاة فليس بكلام».

۱۴۹

قال الصادق- عليه السّلام-: «كلّما ذكرت اللّه به و النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- فهو من الصلاة».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۶۹

۱۵۰

قال على بن الحسين- عليهما السلام-: «وضع الرجل إحدى يديه على الأُخرى فى الصلاة عمل، و ليس فى الصلاة عمل».

۱۵۱

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «كلّ أخاويف السماء، من ظلمة، أو ريح، أو فزع، فصلّ له صلاة الكسوف، حتى يسكن».

۱۵۲

قال الصادق- عليه السّلام-: «ليس على الامام سهو، و لا على من خلف الامام سهو».

۱۵۳

قال الصادق- عليه السّلام-: «ليس على السهو سهو، و لا على الإِعادة إعادة».

۱۵۴

قال الباقر- علیه السّلام-: «كلّ ما شككت فیه بعد ما تفرغ من صلاتک فامض و لا تعد».

۱۵۵

قال الصادق- علیه السّلام-: «كلّ ما مضی من صلاتک و طهورک فامضه».

۱۵۶

سئل الرضا- علیه السّلام- عن الزكاة هل توضع فی من لا یعرف؟ قال: «لا، و لا زكاة الفطرة».

۱۵۷

قال الصادق- علیه السّلام-: «تحرم الزكاة علی من عنده قوت السنة، و تجب الفطرة علی من عنده قوت السنة».

۱۵۸

قال الصادق- علیه السّلام-: «صم للرویة و أفطر للرویة، و إیّاك و الشك و الظن، فإن خفی علیكم فأتموا الشهر الأَوّل ثلاثین».

۱۵۹

قال علی- علیه السّلام-: «لا تقبل شهادة النساء فی رؤیة الهلال، إلّا رجلین عدلین».

۱۶۰

قال الصادق- علیه السّلام-: «انّه لا یجوز أن یتطوع الرجل بالصیام و علیه شیء من الفرض».

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۷۰

۱۶۱

قال الصادق- علیه السّلام-: «لا یكون الاعتكاف إلّا بصوم».

۱۶۲

سئل أبو الحسن- علیه السّلام-: «كم أشرک فی حجّتی؟ قال: كم شئت».

۱۶۳

قال الصادق- علیه السّلام-: «لا یجوز الحج إلّا متمتعاً، و لا یجوز القرآن و الافراد إلّا لمن كان أهله حاضری المسجد الحرام؛ و لا یجوز الإِحرام قبل بلوغ المیقات، و لا یجوز تأخیره عن المیقات، إلّا لمرض أو تقیة».

۱۶۴

قال الصادق- علیه السّلام-: «من كان منزله دون الوقت إلی مكة، فلیحرم من منزله».

۱۶۵

قال علی- علیه السّلام-: «فی كلّ شهر عمرة».

۱۶۶

سئل أبو الحسن- علیه السّلام-: عن الخصیان و المرأة الكبیرة، أ علیهم طواف النساء؟ قال: «علیهم الطواف كلّهم».

۱۶۷

عن أحدهما- علیهما السلام-: «لا ینبغی أن تصلّی ركعتی طواف الفریضة إلّا عند مقام إبراهیم، و أمّا التطوع فحیث شئت من المسجد».

۱۶۸

قال علی- علیه السّلام-: «القتال قتالان قتال لأَهل الشرک لا ینفر عنهم حتی یسلموا، أو یؤَدوا الجزیة عن ید و هم صاغرون. و قتال لأَهل الزیغ لا ینفر عنهم حتی یفیئوا إلی أمر اللّه، أو یقتلوا».

۱۶۹

قال- علیه السّلام-: «لا طاعهٔ لمخلوق فی معصیهٔ الخالق».

۱۷۰

قال الباقر- علیه السّلام-: «التقیهٔ فی کلّ شیء یضطر إلیه ابن آدم فقد أحله اللّه له».

۱۷۱

قال علی- علیه السّلام-: «کلّ ما ألهی عن ذکر اللّه فهو میسر».

۱۷۲

سئل علی بن محمد- علیهما السلام- عن قول اللّه عزّ و جلّ:

"یَسْئَلُونَکَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَیْسِرِ، "فما المیسر؟ فکتب: «کلّ ما قومر به فهو المیسر، و کلّ مسکر حرام».

۱۷۳

قال العسکری- علیه السّلام-: «لا یجوز بیع ما لیس بملک».

۱۷۴

قال الصادق- علیه السّلام-: «المسلمون عند شروطهم، إلّا کلّ شرط خالف کتاب اللّه فلا یجوز».

۱۷۵

قال علی- علیه السّلام-: «کلّ ما کان فی أصل الخلقهٔ فزاد أو نقص فهو عیب».

۱۷۶

قال أبو جعفر- علیه السّلام-: «لا رهن إلّا مقبوضاً».

۱۷۷

کان علی- علیه السّلام- یجس فی الدین فإذا تبین له إفلاس و حاجهٔ خلّی سبیله، حتی یستفید مالًا.

۱۷۸

قال الصادق- علیه السّلام-: «لا بأس أن تستأجر الأَرض بدراهم، و تزارع الناس علی الثلث و الربع و أقل من ذلک و أکثر، إذا کنت لا تأخذ الرجل إلّا بما أخرجت أرضک».

۱۷۹

قال الصادق- علیه السّلام-: «إذا هلکت العاریهٔ عند المستعیر لم یضمنها، إلّا أن یکون قد اشترط علیه».

۱۸۰

قال أبو محمد- علیه السّلام-: «الوقوف تکون علی حسب ما یوقفها أهلها».

۱۸۱

سئل الصادق- علیه السّلام-: عن الرجل یهب الهبهٔ أ یرجع فیها إن شاء، أم لا؟ فقال: «تجوز الهبهٔ لذوی القرابهٔ و الذی یثاب عن هبهٔ و یرجع فی غیر ذلک إن شاء».

۱۸۲

قال الصادق- علیه السّلام-: «لا بأس بالنظر إلی رءوس أهل تهامهٔ و الأَعراب، و أهل السواد، لأَنّهم إذا نهوا لا ینتهون».

۱۸۳

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «لا يحرم من الرضاع أقلّ من يوم و ليلة أو خمس

خمس عشرة رضعة متواليات من امرأة واحدة من لبن فحل واحد».

۱۸۴

قال- عليه السّلام-: «لا رضاع بعد فطام، و لا وصال فى صيام، و لا يتم بعد احتلام، و لا صمت إلى الليل، و لا تعرب بعد الهجرة، و لا هجرة بعد الفتح، و لا طلاق قبل نكاح، و لا عتق قبل ملك، و لا يمين للولد مع والده، و لا للمملوك مع مولاه، و لا للمرأة مع زوجها، و لا نذر فى معصية، و لا يمين فى قطيعة».

۱۸۵

قال الصادق- عليه السّلام-: «المرأة ترد من أربعة أشياء، من البرص، و الجذام، و الجنون، و القرن».

۱۸۶

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «الصداق كلّ ما تراضى عليه الناس قلّ أو كثر، فى متعة أو تزويج غير متعة».

۱۸۷

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «لا يكون اللعان و لا الإيلاء إلّا بعد الدخول».

۱۸۸

قال على- عليه السّلام-: «الناس كلّهم أحرار، إلّا من أقرّ على نفسه بالعبودية و هو مدرك من عبد أو أمة، و من شهد عليه بالرق صغيراً كان أو كبيراً».

۱۸۹

قال- عليه السّلام-: «الولاء لمن أعتق».

و

قال- عليه السّلام-: الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع و لا يوهب».

۱۹۰

قال على- عليه السّلام-: «من أقرّ عند تجريد أو حبس أو تخويف أو تهديد فلا حدّ عليه».

۱۹۱

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا أقبل شهادة الفاسق الأعلى نفسه».

۱۹۲

قال الصادق- عليه السّلام-: «لا تجوز يمين فى تحليل حرام و لا تحريم حلال و لا قطيعة رحم».

و

قال- عليه السّلام-: «لا يمين فى معصية اللّه و لا فى قطيعة رحم».

و

قال- عليه السّلام-: «لا يمين فى غضب، و لا قطيعة رحم، و لا فى جبر، و لا إكراه».

۱۹۳

قال الصادق- عليه السّلام-: «كلّ منحور مذبوح حرام، و كلّ مذبوح منحور حرام».

۱۹۴

قال- عليه السّلام-: «كل ذى ناب من السباع و مخلب من الطير فهو حرام».

۱۹۵

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «كلّ ما له قشر من السمك، و ما ليس له قشر فلا تأكله».

۱۹۶

سئل أبو جعفر- عليه السّلام- عن البيض فى الآجام؟ فقال: «ما استوى طرفاه فلا تأكله، و ما اختلف طرفاه فكل».

۱۹۷

قال أبو الحسن- عليه السّلام-: «إنّ المسلمين شركاء فى الماء و النار و الكلاء».

۱۹۸

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «الدية يرثها الورثة على فرائض الميراث، إلّا الاخوة من الأم فإنّهم لا يرثون من الدية شيئاً».

۱۹۹

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: «إنّ السهام لا تعول و لا تكون أكثر من ستة».

۲۰۰

قال أبو الحسن- عليه السّلام-: «ألزموهم بما ألزموا أنفسهم».

۲۰۱

قال الصادق- عليه السّلام-: «الولد للفراش، و للعاهر الحجر. و لا يورث ولد الزنا إلّا رجل يدّعى ابن وليدته».

۲۰۲

قال على- عليه السّلام-: «جميع أحكام المسلمين على ثلاثة: شهادة عادلة، أو يمين قاطعة، أو سنّة جارية من أئمة الهدى».

۲۰۳

قال الصادق- عليه السّلام-: و قد سئل عن الشهادة قال: «على مثلها

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۷۴

فاشهد، أو دع» و أشار إلى الشمس.

۲۰۴

قال الصادق- عليه السّلام-: «تجوز شهادة المسلمين على جميع أهل الملل، و لا تجوز شهادة أهل الذمة على المسلمين».

۲۰۵

قال أبو الحسن- عليه السّلام-: «أصحاب الكبائر كلّها إذا أُقيم عليهم الحدّ مرّتين، قتلوا فى الثالثة».

۲۰۶

قال على- عليه السّلام-: «لا حدّ على مجنون حتى يفيق، و لا على صبى حتى يدرك، و لا على النائم حتى يستيقظ».

۲۰۷

قال الصادق- عليه السّلام-: «كلّ من أضرّ بشىء من طريق المسلمين، فهو له ضامن».

۲۰۸

قال الصادق- عليه السّلام-: «ما كان فى الجسد منه اثنان ففيه نصف الدية، مثل اليدين و العينين».

هذه الأَحاديث نقلناها من كتاب «الفصول المهمة فى أُصول الأَئمّة» «۱» من بين الأَحاديث الهائلة لتكون نموذجاً للحديث النبوى

المروى عن طرق أئمّة أهل البيت- عليهم السلام-، و ليعلم مدى الجهود التى بذلوها حيال نشر السنّة فى مدّة تربو على قرنين و نصف، و قد كان لأَصحاب الأَئمّة أساليب مختلفة فى جمع الحديث أوعزنا إليها عند البحث عن الأصول الأَربعمائة، و سنشير هنا إلى الجوامع الحديثية التى أُلّفت من قبل أصحاب الأَئمّة- عليهم السلام- فى عهدهم.

---

(۱) تأليف شيخ المحدّثين الامام الكبير محمد بن الحسن الحر العاملى (۱۰۳۳ ۱۱۰۴ ه) صاحب كتاب وسائل الشيعة، الطبعة الثالثة. و قد فاتنا تنظيم الأَحاديث على غرار الكتب الفقهية.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۷۵

تدوين السنّة عند الشيعة

اشارة

إنّ العترة الطاهرة هم أعدال الكتاب و قرناؤه، و قد عرّفهم النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- بأنّهم أحد الثقلين اللّذين تركهم النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- بين الأُمّة، و قال فى حديث متواتر:

«إنّى تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّه، و عترتى، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا»

«۱». فإذا كانت العترة من الأَهمية بمكان حتى أضحوا عدل القرآن و محوراً للحق، و التخلّف عنهم سبباً للضلالة، فهم عيبة علم الرسول- صلى الله عليه و آله و سلم- و حفظة سننه، كلّ ذلك بتعليم من اللّه سبحانه، كما نجد نظيره فى غيرهم قال سبحانه ": فَوَجَدَا عَبْداً مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَ عَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْماً «۲"» و ليس كلّ مَن علّمه سبحانه من لدنه علماً، نبياً أو رسولًا.

و قد نوّه النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- بهذا الأَمر فى غير موقف من مواقفه الكريمة، و أمر الأُمّة بالاقتداء بالعترة و الانصياع لها، حتى أنّه لمّا كان طريح الفراش و اشتد به الوجع، قال:

«ائتونى بدواة و قلم أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده».

لكن و للَاسف حال بعض الحاضرين فى المجلس دون تحقّق أُمنية الرسول و قال: إنّ النبى غلبه الوجع و عندنا كتاب اللّه حسبنا!! فاختلفوا و كثر اللغط حتى

قال- صلى الله عليه و آله و سلم-: «قوموا عنّى و لا ينبغى عندى التنازع».

---

(۱) لاحظ صحيح مسلم: ۷ ۱۲۲ و ۱۲۳؛ الترمذى: الصحيح: ۲ ۳۰۸؛ مسند أحمد: ۳ ۱۷ و ۲۶ و ج ۴ ۳۷۱ و ج ۵ ۱۸۱.

(۲) الكهف: ۶۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۷۶

فخرج ابن عباس يقول: إنّ الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول اللّه و بين كتابه «۱».

و لم يكن الهدف وراء طلب الدواة و القلم إلّا التنويه على فضل العترة و الأَمر بالانصياع لها كما يشهد به قوله فى تلك الرزية: «لن تضلّوا بعده».

فقد جاء نفس النص فى حديث الثقلين حيث قال: «ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا».

إنّ الحيلولة بين النبى و الكتابة كان تقدّماً على الرسول، و قد أُمر المؤمنون بعدم التقدّم عليه، قال سبحانه ": يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللّهِ وَ رَسُولِهِ «"۲».

و لكنّ الـواعين من الأُمّة أدركـوا بعـد أن قبض النـبى – صـلى الله عليه و آله و سـلم – إلى الرفيـق الأَعلى خطـورة الموقـف، فـاتجهت أنظارهم صوب العترة، و لا سيما على بن أبى طالب – عليه السّلام – خازن علم الرسول – صلى الله عليه و آله و سلم – و حافظ السنّة و كاتبها، فالتفوا حوله و نهلوا من رحيق علمه، فأخذوا بتدوين الحديث و تعليمه دون أن يعيروا أهمية للَابواق الناهية عن كتابة الحديث.

قـال السـيوطى فى «تـدريب الراوى»: اختلف السـلف من الصـحابة و التابعين فى كتابـة العلم، فكرهها طائفـة منهـم..، و أباحها طائفـة و فعلوها، منهم: على و ابنه الحسن – عليهما السلام – «۳».

كما و كتب – عليه السّلام – «الجامعة» و هى من إملاء رسول اللّه ص و خط على – عليه السّلام –، و كانت تبلغ سبعين ذراعاً، و قد تواتر نقلها فى أحاديث أئمة أهل البيت – عليهم السلام – «۴».

---

(۱) البخارى: الصحيح: ۱ باب كتابة العلم، ص ۳۰.

(۲) الحجرات: ۱.

(۳) السيوطى: تدريب الراوى: ۲ ۶۱، ط دار الكتاب العربى، بتلخيص.

(۴) أعيان الشيعة: ۱ ۲۹۰.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۷۷

و

قد قام بتدوين السنّة لفيف من الصحابة و التابعين، نشير إليهم حسب زمنهم

الطبقة الأُولى

۱ أبو رافع، صحابى، له كتاب «السنن و الأَحكام و القضايا».

۲ سلمان الفارسى، قال الشيخ الطوسى: سلمان الفارسى (رحمة الله) روى حديث الجاثليق الذى بعثه ملك الروم بعد النبى.

و قد روى له البخارى و مسلم ۶۰ حديثاً.

توفى بالمدائن سنة ۳۵ ه «۱».

۳ أبو ذر الغفارى، (المتوفّى ۳۲ ه) له خطبة يشرح فيها الأُمور بعد رسول اللّه – صلى الله عليه و آله و سلم – «۲».

و أمّا الذين تربّوا على يد الإمام أمير المؤمنين – عليه السّلام –، فنخبة من التابعين منهم:

۱ الأَصبغ بن نباتة المجاشعى، و الذى هو من خواص أمير المؤمنين (عليه السلام)، روى عنه – عليه السّلام – عهده إلى مالك الأَشتر و وصيته إلى ابنه محمد.

۲ ربيعة بن سميع، له كتاب فى زكاة النعم عن أمير المؤمنين – عليه السّلام – «۳».

۳ سليم بن قيس الهلالى، أبو صادق، له كتاب باسم أصل «سليم بن قيس».

---

(۱) الطوسى: الفهرست: ۱۰۶ برقم ۳۴۰.

(۲) الطوسى: الفهرست: ۷۰، برقم ۱۶۰.

(۳) النجاشى: الرجال: ۱ ۶۷.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۷۸

۴ على بن أبى رافع، قال النجاشى: و لابن أبى رافع كتاب آخر «۱».

و هو على ابن أبى رافع، تابعى من خيار الشيعة، كانت له صحبة من أمير المؤمنين (عليه السلام)، و كان كاتباً له، و حفظ كثيراً، و جمع كتاباً فى فنون من الفقه: الوضوء و الصلاة و سائر الأَبواب «۲».

۵ عبيد اللّه بن حر الجعفى الفارس، الفاتك، الشاعر، له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين- عليه السّلام- «۳».

۶ زيد بن وهب الجهنى، له كتاب خطب أمير المؤمنين- عليه السّلام- على المنابر فى الجمع و الأَعياد و غيرها «۴».

الطبقة الثانية

ارتحل الوصى أمير المؤمنين- عليه السّلام- عن هذه الدنيا فتوجهت أنظار الشيعة نحو الحسن- عليه السّلام- خليفته الشرعى، و لكن الضغوط المتزايدة التى مارسها معاوية بحق الإمامين الحسن و الحسين- عليهما السلام- و شيعتهما حالت دون تدوين الأَحاديث المروية عن النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- فلم يتسنّ لهما تربية جيل يأخذ على عاتقه تدوين الأَحاديث، إلى أن وصل الأَمر إلى ابن الحسين الامام السجاد- عليه السّلام- صاحب «الصحيفة الكاملة» فربّى جيلًا واعياً، منهم:

۱ جابر بن يزيد بن الحارث الجعفى، أبو عبد اللّه (المتوفّى ۱۲۸ ه).

۲ زياد بن المنذر، كان مستقيماً ثمّ انحرف، له أصل و كتاب التفسير.

---

(۱) هكذا من جميع النسخ، و لعلّ الصحيح ابن آخر.

(۲) النجاشى: الرجال: ۱ ۶۵.

(۳) النجاشى: الرجال: ۱ ۱۷۰، برقم ۵.

(۴) الطوسى: الفهرست: ۹۷، برقم ۳۰۳.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۷۹

۳ لوط بن يحيى بن سعيد، شيخ أصحاب الأَخيار بالكوفة، له كتب كثيرة ذكر أسماءها الشيخ فى «رجاله» «۱».

۴ جارود بن المنذر الثقة، أورده الشيخ فى أصحاب الباقر و الصادق (عليهما السلام)، له كتب «۲».

الطبقة الثالثة

ثمّ جاء دور الباقر و الصادق- عليهما السلام- بعد وفاة الإمام زين العابدين (عليه السلام) فى ظروف مهيَّأة بعد ما أصاب كيان بنى أُميّة الضعف و الانهيار تحت وطأه النزاعات التى نشبت مع خصومها و خاصة بنى العباس، فوجد الإِمامان فرصة ذهبية لِاشاعة حديث الرسول، فشيّدوا أُسس جامعة إسلامية قلّ نظيرها، قصدها رواد العلم من كل صوب و حدب.

قال المفيد: لم يظهر من أحد من ولد الحسن و الحسين ما ظهر فى علم الدين و الآثار و السنّة و علم القرآن و السيرة و فنون الآداب ما ظهر من أبى جعفر الباقر- عليه السّلام- «۳».

و روى عنه معالم الدين بقايا الصحابة و وجوه التابعين و فقهاء المسلمين، و سارت بذكر علومه الاخبار، و أُنشدت فى مدائحه الاشعار «۴».

و أمّا الامام الصادق- عليه السّلام- فحدّث عنه و لا حرج، فقد ذاع صيته فى جميع الأَمصار الإِسلامية، و أصبح قدوة لرواد العلم، روى عنه جماعة من أعيان

(۱) الطوسى: الرجال: ۲۷۹.

(۲) الطوسى: الرجال: ۱۱۲ فى أصحاب الباقر- عليه السّلام-.

(۳) المفيد: الإرشاد: ۲۶۱.

(۴) ابن الصباغ المالكى: الفصول المهمة: ۲۱۰.

الأُمّة، منهم: يحيى بن سعيد، و ابن جريج، و مالك بن أنس، و الثورى، و ابن عيينة، و أبو حنيفة، و شعبة، و أبو أيوب السجستانى، و غيرهم «۱».

قام الإمام بهداية الأُمّة إلى النهج الصواب فى عصر تضاربت فيه الآراء، و الأفكار، و اشتعلت فيه نار الحرب بين الأُمويين و معارضيهم من العباسيين، ففى تلك الظروف الصعبة و القاسية استغل الامام الفرصة لنشر أحاديث جدّه و علوم آبائه ما سارت إليه الركبان، و تربّى على يديه آلاف من المحدّثين و الفقهاء.

و لقد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة عنه من الثقات على اختلاف آرائهم و مقالاتهم، فكانوا أربعة آلاف رجل، و هذه فضيلة رابية لم تكتب لأحد من الأئمّة قبله و لا بعده «۲».

و ليس بإمكاننا أن نذكر قائمة بأسماء المحدّثين الذين رووا عن الامام الصادق- عليه السّلام- و تربّوا فى مدرسته، و كفانا فى ذلك ما كتبه علماء الرجال فى ذلك المضمار. يقول الحسن بن على الوشاء: قال: أدركت فى مسجد الكوفة تسعمائة شيخ كلّ يقول: حدّثنى جعفر بن محمد- عليه السّلام- «۳».

و كان- عليه السّلام- يقول: «حديثى حديث أبى، و حديث أبى حديث جدّى، و حديث جدّى حديث على بن أبى طالب، و حديث على حديث رسول اللّه، و حديث رسول اللّه قول اللّه عزّ و جلّ» «۴».

و تعاقبت أئمّة أهل البيت بعد الصادق- عليه السّلام-، فغدوا قمماً شامخة فى سماء

(۱) المصدر السابق: ۲۲۲.

(۲) الإرشاد: ۲۷۰، المناقب لابن شهرآشوب: ۴ ۲۴۷.

(۳) النجاشى: الرجال: ۱۳۹، برقم ۷۹.

(۴) الوسائل: ۱۸ ۵۸ ح ۲۶، الباب ۸ من أبواب صفات القاضى.

الحديث، و عنهم أخذت شيعتهم أحاديث الرسول- صلى الله عليه و آله و سلم- فدوّنوها فى جوامعهم الحديثية واحداً تلو الآخر.

و ثمّة نقطة جديرة بالبحث، و هى انّ الجهود لم تقتصر على نشر السنّة و تبيين الاحكام و الإجابة على المستجدات، بل تعدتها إلى نهج إحياء الفكر، و بثّ الوعى فى الأُمّة الإسلامية خصوصاً بين شيعتهم و حواريّيهم الّذين أناخوا ركائبهم عند عتبة أبواب الأئمّة- عليهم السلام-، فنُهلوا من العلم الناجع حتى بلغوا مكانة سامية فى الذب عن حياض العقائد جعلتهم سدّاً منيعاً أمام شبهات المعاندين و المغرضين، و فى الإحاطة بالفروع جعلتهم محنكين فى رد الفروع إلى الأصول، و استنباط الاحكام من الكتاب و السنّة. و هكذا نشأ المنهجان فى إحضان الأئمّة- عليهم السلام- منذ عهد الصادقين إلى عهد الإمام العسكرى- عليه السّلام-، فلم تمنعهم العناية بالحديث و نشر السنّة عن تربية جيل واعٍ فى مجالى العقائد و الأصول، وها نحن نذكر أسماء ثلّة من متكلّمى تلك العصور و فقهائهم.

فمن المتكلّمين

: ۱ زرارة بن أعين (۸۰ ۱۵۰ ه): كان فقيهاً، متكلماً، شاعراً، أديباً، قد اجتمعت فيه خصال الفضل و الدين.

۲ أبو جعفر محمد بن على بن النعمان، مؤمن الطاق: توفّى نحو ۱۶۰ ه، من متكلّمى عصر الامام الصادق- عليه السّلام-، قال ابن النديم: كان متكلّماً حاذقاً، ثمّ ذكر كتبه «۱».

۳ هشام بن الحكم: هو من متكلّمى الشيعة الإمامية و بطانتهم، و أكبر

---

(۱) ابن النديم: الفهرست: ۲۶۴.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۸۲

شخصية فى الكلام، توفّى عام ۱۹۹ ه.

۴ عيسى بن روضة، حاجب المنصور: كان متكلّماً، و له كتاب فى الإمامة، من متكلّمى القرن الثانى.

۵ الضحاك أبو مالك الحضرمى: كوفى عربى أدرك أبا عبد اللّه- عليه السّلام- و روى عن أبى الحسن- عليه السّلام- و كان متكلماً، ثقة ثقة فى الحديث، و له كتاب فى التوحيد «۱».

۶ على بن محمد بن حسن الطائى: عدّه ابن النديم من متكلّمى الشيعة، و له من الكتب كتاب «الإمامة» كما ذكره ابن النديم.

۷ الحسن بن على بن يقطين بن موسى: كان فقيهاً، متكلّماً، روى عن أبى الحسن و الرضا- عليهما السلام-، ذكره الشيخ فى «رجاله» فى أصحاب الرضا (عليه السلام) «۲».

۸ حديد بن حكيم، أبو على الأزدى المدائنى: متكلّم، جليل، يروى عن الصادق و الكاظم- عليهما السلام- «۳».

۹ فضال بن الحسن بن فضال: من متكلّمى عصر الصادق- عليه السّلام-، و له مناظرات مع أبى حنيفة. إلى غير ذلك من متكلّمى الشيعة الكبار، كحمران بن أعين الشيبانى، و هشام بن سالم الجواليقى، و السيد الحميرى، و الكميت الأسدى «۴».

هذه نظرة عابرة حول مفكّرى الشيعة و متكلّميهم فى العقائد فى عهد الأئمّة.

---

(۱) النجاشى: الرجال: برقم ۵۴۴.

(۲) الطوسى: الرجال: برقم ۷.

(۳) النجاشى: الرجال: برقم ۳۸۳.

(۴) لاحظ أعيان الشيعة: ۱ ۱۳۴ ۱۳۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۸۳

و أمّا الفقهاء الكبار

اشارة

الّذين رزقوا ملكة الاستنباط فى عهد أئمّة أهل البيت- عليهم السلام- حتى صاروا أئمّة فى الفقه، متضلّعين فى استنباط الفروع، فنذكر منهم على سبيل المثال ما يلى:

الطبقة الأولى من الفقهاء

۱ سعيد بن المسيب بن حزن بن أبى وهب القرشى المدنى الفقيه: أحد الفقهاء الثمانية، ولد فى أيام خلافة عمر بن الخطاب، و توفّى عام ۹۴ ه.

۲ القاسم بن محمد بن أبى بكر: أحد الفقهاء فى المدينة، توفّى عام ۱۰۶ ه.

۳ أبو خالد الكابلى: روى الكلينى عن إسحاق بن جرير، قال:

قال أبو عبد اللّه- عليه السّلام-: «كان سعيد بن المسيب، و القاسم بن محمد بن أبى بكر، و أبو خالد الكابلى، من ثقات على بن الحسين» «۱».

الطبقة الثانية

ثمّ أعقبتهم طبقة أُخرى كانوا من فقهاء عصر الصادقين- عليهما السلام- و من بعدهم من الأَئمّة، و قد تربّى جلّهم فى إحضان الأَئمّة حتى بلغوا القمة فى رد الفروع إلى الأصول.

نذكر أسماءهم على وجه الإِيجاز، فإنّ التفصيل يحوجنا إلى تأليف مفرد، و الأَصل فى هذا ما ذكره الرجالى الكبير الكشى المتوفّى نحو (۳۲۰ ه) فى كتابه القيّم المعروف الذى لخّصه الشيخ الطوسى.

عقد الكشى باباً أسماه «تسمية الفقهاء من أصحاب أبى جعفر و أبى عبد اللّه- عليهما السلام-» قال: أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأَوّلين من أصحاب أبى جعفر- عليه السّلام- و أصحاب أبى عبد اللّه- عليه السّلام- و انقادوا لهم بالفقه فقالوا:

---

(۱) الكلينى، الكافى: ۱ ۴۷۲، باب مولد أبى عبد اللّه الصادق- عليه السّلام-.

أفقه الأَوّلين ستة:

۱ زرارة، ۲ معروف بن خرّبوذ، ۳ بريد بن معاوية، ۴ أبو بصير الأَسدى، ۵ الفضيل بن يسار، ۶ محمد بن مسلم الطائفى.

قالوا: أفقه الستة زرارة.

هؤلاء الستة تخرجوا على يدى الصادقين- عليهما السلام-.

و هناك طبقة أُخرى تلتهم، و هم خرّيجو مدرسة الامام الصادق- عليه السّلام- و لم يدركوا عهد الباقر- عليه السّلام-، ذكرهم الكشى فى باب أسماه «تسمية الفقهاء من أصحاب أبى عبد اللّه- عليه السّلام-»: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء، و تصديقهم بما يقولون، و أقرّوا لهم بالفقه، من دون أُولئك الستة الذين عددناهم و سمّيناهم، و هم ستة:

۱ جميل بن دُرّاج، ۲ عبد اللّه بن مسكان، ۳ عبد اللّه بن بكير، ۴ حماد ابن عثمان، ۵ حماد بن عيسى، ۶ أبان بن عثمان.

و قال أبو إسحاق الفقيه، و هو ثعلبة بن ميمون: أنّ أفقه هؤلاء جميل بن درّاج، و هم أحداث أصحاب أبى عبد اللّه- عليه السّلام-.

الطبقة الثالثة

و هناك طبقة ثالثة تربّوا على يدى الإِمام موسى بن جعفر و على بن موسى الرضا- عليهما السلام- ذكرهم الكشى فى باب أسماه «تسمية الفقهاء من أصحاب أبى إبراهيم و أبى الحسن- عليهما السلام-» قال:

أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء و تصديقهم، و أقرّوا لهم بالفقه و العلم، و هم ستة:

۱ یونس بن عبد الرحمن، ۲ صفوان بن یحیی بیاع السابری، ۳ محمد بن أبی عمیر، ۴ عبد اللّه بن مغیرة، ۵ الحسن بن محبوب، ۶ أحمد بن محمد بن أبی نصر.

و قال بعضهم مکان الحسن بن محبوب، الحسن بن علی بن فضال، و فضالة ابن أیوب. و قال بعضهم مکان فضالة بن أیوب، عثمان بن عیسی، و علی کلّ تقدیر، فأفقه هؤلاء یونس بن عبد الرحمن، و صفوان بن یحیی بیّاع السابری.

هؤلاء هم أقطاب الاجتهاد فی عهد الأَئمّة الأَربعة: الباقر و الصادق و الکاظم و الرضا- علیهم السلام- و استمرّ الرکب سارياً علی هذا المنوال فی عصر الأَئمّة الآخرین. و من النجوم اللامعة فی هذه الطبقة هو الفضل بن شاذان بن الخلیل، أبو محمد الأَزدی النیسابوری (المتوفّی ۲۶۰ ه) کان أبوه من أصحاب یونس، و روی عن أبی جعفر الثانی، و قیل الرضا أیضاً، و کان ثقة، أخذ عنه أصحابنا الفقهاء و المتکلمون، و له جلالة فی هذه الطائفة، و هو فی قدره أشهر من أن یوصف، و نقل الکشی أنّه صنّف ۱۶۰ کتاباً «۱».

و قد ألّف فی الفقه غیر واحد من الکتب، منها: کتاب «الطلاق»، و منها کتاب «الفرائض الکبیر» و کتاب «الفرائض الأَوسط» و کتاب «الفرائض الصغیر» إلی غیر ذلک من الکتب. و کتبه هذه و إن لم تصل إلینا، و لکن نقل الشیخ الکلینی شطراً وافراً من کتاب الطلاق و الفرائض، و المتتبع فی ما نقله یقف علی أنّ الفقه الشیعی قد

---

(۱) رجال الکشی: ۴۵۶، و رجال النجاشی رقم ۸۳۸.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۱۸۶

استقل بالتألیف فی عصره، و انّهم لم یکونوا ملتزمین بالإِفتاء بنفس النص، أو التألیف بتجرید الأَسانید عن المتون، و تخصیص المتن بالذکر، بل قام الفضل بالتألیف علی غیر هذا النمط، فلاحظ المصادر أدناه «۱» لتقف بجلاء علی ما قلناه. فقد نقل فی کتاب المواریث باب میراث ولد الولد شیئاً کثیراً من کتاب الفرائض للفضل «۲».

و باب میراث ولد الولد مع الأَبوین، فنقل فیه شیئاً کثیراً عن الفضل «۳».

و أیضاً باب میراث الأَبوین مع الزوج، فنقل شیئاً من عبارات الفضل «۴».

و قد وصل إلینا من کتب الفضل کتاب «الإِیضاح» و هو مطبوع منتشر، و قد وردت فیه مسائل فقهیة، استدلّ علیها و بحث عنها علی نمط المتأخرین. و لا نستبعد أن یکون کتب بعض الفقهاء المتقدّمین علی الفضل، علی هذا النمط أیضاً، فإنّ یونس بن عبد الرحمن أحد الفقهاء الکبار من أصحاب الرضا و ألّف فی الفقه شیئاً کثیراً، کما سیوافیک.

و لو أردنا استعراض أسمائهم إلی عصر الإِمام الحجّة لطال بنا الکلام.

و الغرض من استعراض أسماء هؤلاء الإیعاز إلی أنّ الجهود لم تکن منصبَّة علی نشر السنّة النبویة و تربیة المحدّثین فحسب، بل کان یواکبه خط آخر و هو تربیة أهل الفکر فی کلا المجالین، و هذا من خصائص الشیعة الإِمامیة، خصوصاً عهد الامام علی بن أبی طالب- علیه السّلام- الذی أخرج فی خطبه کثیراً من المعارف و المسائل التی صار لها دور مؤَثر فی العصور المتأخّرة، و من قارن کتاب «التوحید» للشیخ الصدوق (۳۰۶ ۳۸۱ ه) و کتاب «التوحید» لابن خزیمة

---

(۱) الکافی: صدوق (۳۰۶ ۳۸۱ ه) و کتاب «التوحید» لابن خزیمة ۱. الکافی: ۹۲ ۹۶۶، کتاب الطلاق، باب الفرق بین من طلّق علی غیر السنّة. ۲. لاحظ الکافی: ۸۸ ۹۰۷، کتاب المواریث، باب میراث ولد الولد. ۳. لاحظ الکافی: ۹۰ ۹۶۷، کتاب المواریث، باب میراث ولد الولد. ۴. لاحظ الکافی: ۹۸ ۷، کتاب المواریث، باب میراث الأَبوین مع الزوج. صدوق (۳۰۶ ۳۸۱ ه) و کتاب «التوحید» لابن خزیمة ۱. الکافی: ۹۲ ۹۶۶، کتاب الطلاق، باب الفرق بین من طلّق علی غیر السنّة. ۲. لاحظ الکافی: ۸۸ ۹۰۷، کتاب المواریث، باب میراث ولد الولد. ۳. لاحظ الکافی: ۹۰ ۹۶۷، کتاب المواریث، باب میراث ولد الولد. ۴. لاحظ الکافی: ۹۸ ۷، کتاب المواریث، باب

ميراث الأبوين مع الزوج. ۶ ۹۲- ۹۶، كتاب الطلاق، باب الفرق بين من طلّق على غير السنّة.

(۲) لاحظ الكافى: ۷ ۸۸- ۹۰، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد.

(۳) لاحظ الكافى: ۷ ۹۰- ۹۶، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد.

(۴) لاحظ الكافى: ۷ ۹۸، كتاب المواريث، باب ميراث الأَبوين مع الزوج.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۸۷

الذى تنشره السلفية، لرأى بوناً شاسعاً بين الكتابين، فالثانى يركز على النقل، و فيه من الاسرائيليات و المسيحيات و المجوسيات ما لا يحصى بخلاف الأَوّل، فإنّه يركز على القرآن و السنّة القطعية و الفكر و التفكير و يدعم العقيدة بالبرهان.

الاجتهاد الصحيح عند الشيعة هو استنطاق الكتاب و السنّة، و ليس الاجتهاد شريعة لكل وارد، و إنّما يطّلع عليه من نهل من معين علم الأَئمّة (عليهم السلام)، وها نحن نذكر نماذج لكيفية تعليمهم ردّ الفروع إلى الأصول، و قد كان هتافهم على رءوس أصحابهم: إنّما علينا إلقاء الأصول و عليكم التفريع «۱».

كان الأَئمّة ينهضون همم أصحابهم فى إعمال التدبّر و الفكر فى فهم السنّة، و هذا هو الامام الصادق- عليه السّلام- يقول:

«أنتم أفقه الناس إذا عرفتم معانى كلامنا، انّ الكلمة لتصرف على وجوه، فلو شاء إنسان لصرف كلامه كيف شاء و لا يكذب»

«۲». و لأَجل إيقاظ روح التفكير فى صفوف أصحابهم كانوا يرشدونهم بالقول:

«إنّ فى أخبارنا محكماً كمحكم القرآن، و متشابهاً كمتشابه القرآن، فردّوا متشابهها إلى محكمها، و لا تتّبعوا متشابهها دون محكمها فتضلّوا»

«۳». و قد أنهضت هذه الكلمات روح الاجتهاد، و أوجدت نشاط الاستنباط، فبلغت رتبة بعض أصحابهم درجة عالية صالحة للإِفتاء، فهذا أبو جعفر الباقر (عليه السلام) يقول لأَبان بن تغلب:

«اجلس فى المسجد و أفتِ الناس، فإنّى أُحب أن يرى فى شيعتى مثلك»

«۴».

---

(۱) الوسائل: ج ۱۸، الباب ۶ من أبواب صفات القاضى، الحديث ۵۲.

(۲) الوسائل: ج ۱۸، الباب ۹ من أبواب صفات القاضى، الحديث ۶.

(۳) الوسائل: ج ۱۸، الباب ۹ من أبواب صفات القاضى، الحديث ۲۲.

(۴) النجاشى: ۱ ۷۳، فى ترجمة أبان بن تغلب.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۸۸

تدريب السائل للاجتهاد

۱ اختلفت كلمة الفقهاء فى مقدار المسح الواجب على الرأس عند الوضوء، و

قد سأل زرارة الامام الصادق- عليه السّلام- عن مقدار المسح، فقال له: أ لا تخبرنى من أين علمت، و قلت إنّ المسح ببعض الرأس و بعض الرجلين؟ فضحك، و قال: «يا زرارة، قاله رسول اللّه- صلى الله عليه و آله و سلم-، و نزل به الكتاب عن اللّه عزّ و جلّ قال": فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ "فعرفنا انّ الوجه كلّه ينبغى أن يغسل، ثمّ قال ": وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ "فوصل اليدين إلى المرافق بالوجه، فعرفنا انّه ينبغى لهما أن يغسلا إلى المرفقين، ثمّ فصل بين الكلام فقال ": وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ "فعرفنا حين قال: برءوسكم أنّ المسح ببعض

الرأس لمكان الباء، ثمّ وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليـدين بالوجه فقال ": وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ "فعرفنا حين وصـلهما بالرأس انّ المسح على بعضها، ثمّ فسّر ذلك رسول اللّه فضيّعوه»

«۱». ۲

سـأل عبـد الأعلى، مولى آل سـام، الامـام الصادق عن كيفيـة المسـح على الظفر الـذى أصابه الجرح و جعل عليه جبيرة؟ قال: «هـذا و أشباهه يعرف من كتاب اللّه، قال اللّه تعالى ": مّا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «"۲» امسح على المرارة»

«۳». فقد أوضح للسائل كيفية الاستنباط و ردّ الفرع إلى الأصل.

۳ روى زرارة و بكير، أنّهما

سألا ـ أبـا جعفر عن وضوء رسول اللّه، فـدعا بطست، إلى أن قـال: إنّا للّه عزّ و جـلّ يقول ": يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاٰةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرٰافِقِ "

(۱) الوسائل: ۱، الباب ۲۳ من أبواب الوضوء، الحديث ۱.

و الآية ۶ من سورة المائدة.

(۲) الحج: ۷۸.

(۳) الوسائل: ۱ ۲۹۰ ح ۱، الباب ۲۳ من أبواب الوضوء.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۸۹

فليس له أن يدع شـيئاً من وجهه إلّا غسله، و أمر أن يغسل اليدين إلى المرفقين، فليس له أن يدع شيئاً من يديه إلى المرفقين إلّا غسله، لَانّ اللّه تعالى يقول ": فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرٰافِقِ»"

«۱». ۴ عن حكم بن الحكم، قال:

سمعت أبا عبـد اللّه- عليه السّـلام- يقول، و سـئل عن الصـلاة فى البيع و الكنائس، فقال: «صل فيها قد رأيتها ما أنظفها» قلت: أ يصـلّى فيهـا و إن كـانوا يصلّون فيها؟ فقال: «نعم أما تقرأ القرآن "قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلىٰ شٰاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْـدىٰ سَبِيلًا «"۲» صل إلى القبلة و غرّبهم»

«۳». ۵ روى سماعة بن مهران،

عن أبى عبـد اللّه- عليه السّـلام- قـال: «إنّ اللّه فرض للفقراء فى أموال الأغنيـاء فريضـة لاـ يحمـدون إلّا بأدائها، و هى الزكاة بها حقنوا دمـاءهم و بها سـمّوا مسـلمين، و لكن اللّه فرض فى أموال الأغنياء حقوقاً غير الزكاة، فقال عزّ و جلّ ": وَ الَّذِينَ فِي أَمْوٰالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسّٰائِلِ «"۴» فالحقّ المعلوم غير الزكاة، و هو شىء يفرضه الرجل على نفسه فى ماله يجب عليه أن يفرضه على قدر طاقته و سعة ماله»

«۵». ۶ روى سماعة

عن أبى عبد اللّه- عليه السّلام- قال: قلت له: جعلت فداك، يدخل علىّ شهر رمضان فأصوم بعضه فتحضرنى نيّة زيارة قبر أبى عبد اللّه (عليه السلام) فأزوره و أفطر ذاهباً و جائياً، أو أُقيم حتى أفطر و أزوره بعد ما أفطر بيوم أو يومين؟

(۱) الوسائل: ۱، الباب ۱۵ من أبواب الوضوء، الحديث ۳، و الآية ۶ من سورة المائدة.

(۲) الاسراء: ۸۴.

(۳) الوسائل: ۳، الباب ۱۳ من أبواب مكان المصلّى، الحديث ۳.

(۴) المعارج: ۲۵.

(۵) الوسائل: ۶، الباب ۷ من أبواب ما تجب فيه الزكاة، الحديث ۲.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۹۰

فقال: «أقم حتى تفطر» فقلت له: جعلت فداك فهو أفضل، قال: «نعم، أما تقرأ فى كتاب اللّه "فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ»"

«۱» «۲». و كيفية الاستدلال واضحة حيث إنّ الكتاب لم يوجب شهود أشهر، و إنّما علّق الصيام على من شهد اختياراً، و أمّا من لم يشهد و لو بالسفر، فلم يكتب عليه الصيام و إن كتب عليه القضاء.

۷ روى أبو حمزة،

عن أبى جعفر فى حديث قال: إنّا للّه جعل لنا أهل البيت سهاماً ثلاثة فى جميع الفيء، فقال تبارك و تعالى ": وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ «"۳»، فنحن أصحاب الخمس و الفيء، و قد حرمنا على جميع الناس ما خلا شيعتنا»

«۴». و قد استفاد الامام من اللام الواردة فى قوله ": وَ لِذِي الْقُرْبى "أنّ اختيار الخمس بيدهم، فلهم أن يبيحوه أو يحرّموه لمن شاءوا.

۸ روى الكلينى فى «الكافى» مرفوعاً، انّه

خطب أمير المؤمنين- عليه السّلام- و قال: «يا أيّها الناس إنّ آدم لم يلد عبداً و لا أمة، و إنّ الناس كلّهم أحرار، و لكن اللّه خوّل بعضكم بعضاً، فمن كان له بلاء فصبر فى الخير، فلا يمن به على اللّه عزّ و جلّ، ألا و قد حضر شيء و نحن مسوُّون فيه بين الأَسود و الأَحمر، فقال مروان لطلحة و الزبير: ما أراد بهذا غيركما، قال: فأعطى كلّ واحد ثلاثة دنانير و أعطى رجلًا من الأَنصار ثلاثة دنانير، و جاء بعد غلام أسود فأعطاه ثلاثة دنانير، فقال الأَنصارى: يا أمير المؤمنين هذا غلام أعتقته بالأَمس تجعلنى و إياه سواءً،

---

(۱) البقرة: ۱۸۵.

(۲) الوسائل: ۷ ۱۳۰، الباب ۳ من أبواب من يصحّ منه الصوم، الحديث ۷.

(۳) الأَنفال: ۴۱.

(۴) الوسائل: ۶ ۳۸۵، الباب ۴ من أبواب الأَنفال، الحديث ۱۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۹۱

فقال- عليه السّلام-: «إنّى نظرت فى كتاب اللّه، فلم أجد لولد إسماعيل على ولد إسحاق فضلًا»

«۱». هذه نماذج من الأَساليب التعليمية التى علم بها الأَئمّة- عليهم السلام- أصحابهم نهج الاستنباط و الاجتهاد، و لو أردنا استقصاء ما ورد فى ذلك المضمار لطال فيها الكلام، و يكفيك النظر فى الروايات الواردة فى أبواب الحيض حيث إنّ الامام يستدل فى كثير من الروايات على أحكام الحيض عن طريق السنّة «۲».

فخرجنا من هذا الدور بميزتين:

الأولى: انّ أئمّة أهل البيت- عليهم السلام- صرفوا هممهم إلى نشر السنّة النبوية فى مجال تفسير الكتاب و بيان الاحكام و الحقوق و العقائد بعد التحاق الرسول- صلى الله عليه و آله و سلم- بالرفيق الأَعلى، و قد ألّفت لتلك الغاية آلاف من الكتب و الرسائل بألوان مختلفة.

الثانية: قد واكب الخط الحديثى خط إنهاض الفكر و أعماله فى الكتاب و السنّة بُغية استنباط الاحكام من مظانّها، و لم يكن بين أصحاب المنهجين أى تعارض، كل يمارس ما يوافق ذوقه و يتجاوب مع سليقته و نزعته النفسية، و ليس الناس على وتيرة واحدة فى الحفظ و التعقّل.

فأصحاب المنهج الأَوّل يهتمون بنقل النصوص و ضبطها فى كتبهم و رسائلهم، بيد انّ أصحاب المنهج الثانى يهتمون بالتفكّر و التعقّل

فيما روى عنهم- عليهم السلام-.

و لم يول الأَئمّة- عليهم السلام- اهتماماً لمنهج دون آخر، بل قد شجعوا على كلا المنهجين على حدّ سواء.

---

(۱) الكلينى: الكافى: ۸ ۶۹.

(۲) لاحظ الوسائل: ۲، الباب ۳ من أبواب الحيض، الحديث ۳ و ۴، و الباب ۵، الحديث ۱ من تلك الأَبواب أيضاً.

الأَساليب المختلفة لتدوين الفقه

اشارة

و بالسبر فى الكتب المؤَلّفة فى تلك الفترة من لدن رحيل الرسول إلى عصر الغيبة يقف الباحث على أنّه كانت لهم فى تدوين الفقه أساليب مختلفة، منها:

أ تدوين الفقه عن طريق جمع الأَحاديث بلا ترتيب و تنظيم، كالأُصول الأَربعمائة، فإنّ صاحب كلّ أصل يذكر جميع الروايات التى سمعها من الامام، أو ممّن سمعه منه، دون التزام بذكر كلّ رواية فى باب خاص، كما هو المشاهد من النماذج الباقية من الأصول الأَربعمائة المطبوعة، و هذا كان تدويناً للحديث من جانب، و تدويناً للفقه من جانب آخر، لما عرفت انّ بين تاريخى العلمين صلة وثيقة.

ب تدوين الفقه عن طريق ترتيب الأَحاديث و تنظيمها فى أبوابها الخاصة بنقل كلّ ما يمتُّ إلى الطهارة بصلة فى بابها و إلى الصلاة فى بابها، و هذه هى الصورة الغالبة على تأليفات تلك الفترة.

ج الفقه الروائى الممزوج بتعابير المؤَلّف، و هذا هو الفقه المنصوص.

إنّ هناك نمطاً آخر لعرض الفقه هو الاستمداد من ألفاظ الروايات، لكن بإنشاء من المؤَلّف فلا- يعد الكتاب فقهاً منصوصاً، «۱» كالمقنع للشيخ الصدوق، و لا فقهاً تفريعياً على الأصول و القواعد، بل كتاباً يستمد من النصوص و يستعرض

---

(۱) سيوافيك انّ أوّل من جرّد المتون عن الأَسانيد و صنّف على هذا النمط كتاباً فقهياً هو على بن بابويه القمى المتوفّى (۳۲۹ ه).

المسائل بتعبير المؤَلّف، و أظن انّ هذا النمط من الكتابة وجدت فى الكتب المعروضة على أئمّة أهل البيت- عليهم السلام-، كالكتب التالية:

۱ كتاب عبيد اللّه الحلبى

عرض عبيد اللّه بن أبى شعبة الحلبى كتابه على أبى عبد اللّه- عليه السّلام- و صحّحه، و قال عند قراءته: «أ ترى لهؤَلاء مثل هذا؟» «۱».

۲ كتاب يونس بن عبد الرحمن

قال أحمد بن أبى خلف:

كنت مريضاً فدخل عليَّ أبو جعفر يعودنى عند مرضى، فإذا عند رأسى كتاب «يوم و ليلة» فجعل يصفح ورقه حتى أتى عليه من أوّله

إلى آخره، و جعل يقول: «رحم اللّه يونس، رحم اللّه يونس، رحم اللّه يونس»

«۲». و روى أيضاً عن أبى هاشم الجعفرى قال:

أدخلت كتاب «يوم و ليلة» الذى ألّفه يونس بن عبد الرحمن على أبى محمد الحسن العسكرى فنظر فيه و تصفّحه، ثمَّ قال: «هذا دينى و دين آبائى و هو الحقّ كلّه»

«۳». روى محمد بن إبراهيم الورّاق السمرقندى فى حديثه مع بورق قال:

فقال بورق: فخرجت إلى سرّ من رأى و معى كتاب «يوم و ليلة» فدخلت على أبى محمد و أريته ذلك الكتاب، فقلت له: جعلت فداك إنّى رأيت أن تنظر فيه، فلما نظر فيه

---

(۱) النجاشى: الرجال: برقم ۶۱۰.

(۲) الكشى: الرجال: برقم ۳۵۱.

(۳) الكشى: الرجال: برقم ۳۵۱.

و تصفّحه ورقة ورقة، قال: «هذا صحيح ينبغى أن يعمل به»

«۱». و الذى يؤيد كون هذه الكتب إما من هذا اللون من التأليف، أو من النمط الرابع، ما ذكره لرحمن أربعون أخاً يدور عليهم فى كلّ يوم مسلّماً يرجع إلى منزله فيأكل و يتهيأ للصلاة ثمّ يجلس للتصنيف و تأليف الكتب «۲».

۳ كتاب الفضل بن شاذان

روى الكشى

أنّ أبا محمد الفضل بن شاذان (رحمه الله) كان وجّه حامد بن محمد الأزدى إلى حيث به أبو محمد الحسن بن على، فذكر أنّه دخل على أبى محمّد، فلمّا أراد أن يخرج سقط منه كتاب فى حضنه ملفوف فى ردائه، فتناوله أبو محمد و نظر فيه، و كان الكتاب من تصنيف الفضل بن شاذان و ترحّم عليه و ذكر انّه قال: «أغبط أهل خراسان بمكان الفضل بن شاذان و كونه بين أظهرهم»

«۳». د إفراغ المسائل الفقهية فى قوالب خاصة و تخريج الفروع غير المنصوصة، و يدلُّ على وجود هذا النمط من التأليف فى عصر الأئمّة ما رواه «الكافى» عن زرارة، و الفضل بن شاذان، و ما رواه الشيخ، عن عبد اللّه بن بكير، و نحن نستعرض النصوص الباقية من هؤلاء الأقطاب فى هذا الصدد.

---

(۱) الكشى: الرجال: ۴۵۱، برقم ۴۱۶.

(۲) الكشى: الرجال: برقم ۳۵۱.

(۳) الكشى: الرجال: ۴۵۱، برقم ۴۱۶.

نماذج من فتاوى أصحاب الأئمّة

اشارة

قد أوقفك البحث على أنّ أئمّة أهل البيت ساهموا فى تربية محدّثين كبار و فقهاء عظام، يرجع الناس إليهم فى الأخذ بالأحكام الشرعية، و سنقوم بذكر مقتطفات من فتاواهم، و نحيل القارئ الكريم فى الهامش إلى مواضع أُخرى من فتاواهم ممّا لم نذكرها:

أ فتاوى زرارة

(المتوفّى عام ۱۵۰ ه) يعد زرارة بن أعين أحد الفقهاء العظام، ممّن يؤخذ عنه الحلال و الحرام و الفتيا و الأحكام، و كفى فى حقّه قول الإمام الصادق- عليه السّلام-: «إنّ زرارة من أُمناء اللّه على حلاله و حرامه، و من الذين ينفون عن هذا الدين انتحال المبطلين و تأويل الغالين، و من القوّامين بالقسط، و السابقين إلينا فى الدنيا، و السابقين إلينا فى الآخرة، و هو أحب الناس إلىّ أحياءً و أمواتاً، و لولاه لظننت انّ أحاديث أبى ستذهب»

«۱». قال ابن النديم: و زرارة أكبر رجال الشيعة فقهاً و حديثاً و معرفة بالكلام و التشيع «۲».

و قال النجاشى: شيخ أصحابنا فى زمانه و متقدّمهم، و كان قارئاً فقيهاً متكلماً شاعراً أديباً، قد اجتمعت فيه خلال الفضل و الدين، صادقاً فيما يرويه «۳».

و قد كان مرجعاً فى عصره لتمييز الصحيح من الروايات عن سقيمها.

---

(۱) الكشى: الرجال: برقم ۴۳۱.

(۲) ابن النديم: الفهرست: ۳۲۳.

(۳) النجاشى: الرجال: برقم ۴۶۳.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۹۶

روى الكلينى عن عمر بن أُذينة، أنّه قال: قلت لزرارة: إنّ أُناساً حدّثونى عنه يعنى الصادق- عليه السّلام- و عن أبيه- عليه السّلام- بأشياء فى الفرائض، فأعرضها عليك، فما كان منها باطلًا فقل هذا باطل، و ما كان منها حقاً فقل هذا حقّ، و لا تروِه و اسكت، فحدّثته بما حدّثنى به محمد بن مسلم، عن أبى جعفر فى الابنة و الأَب، و الابنة و الأُم، و الابنة و الأَبوين، فقال:

«هو و اللّه الحق»

«۱». و إليك نماذج من فتاواه:

۱ عن أحمد بن محمد بن أبى نصر، عن جميل بن دراج، عن زرارة، قال: إذا ترك الرجل أُمّه أو أباه أو ابنه أو ابنته، فإذا ترك واحداً من الأَربعة فليس بالذى عنى اللّه عزّ و جلّ فى كتابه ": قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ «۲»" و لا يرث مع الأُم و لا مع الأب و لا مع الابن و لا مع الابنة أحد خلقه اللّه عزّ و جلّ، غير زوج أو زوجة «۳».

۲ على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن ابن أُذينة قال: قال زرارة: إذا أردت أن تلقى العول، فإنّما يدخل النقصان على الذين لهم الزيادة من الولد و الاخوة من الأَب، و أمّا الزوج و الإخوة من الأم، فإنّهم لا ينقصون ممّا سمّى لهم اللّه شيئاً «۴».

۳ محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن على، عن عبد اللّه بن المغيرة، عن موسى بن بكر قال:

قلت لزرارة: إنّ بكيراً حدّثنى عن أبى جعفر- عليه السّلام-، إنّ الاخوة للأَب و الأَخوات للأَب و الأُمّ يُزادون و ينقصون لأَنهنَّ

---

(۱) الكافى: ۷ ۹۵، ۹۸.

(۲) النساء: ۱۷۶.

(۳) وسائل الشيعة: ۱۷ ۴۲۸، الحديث ۸، كتاب الفرائض، باب ۷ من أبواب موجبات الإِرث؛ مسند زرارة بن أعين، الحديث ۱۶۸۲.

(۴) وسائل الشيعة: ۱۷ ۴۲۵، الحديث ۱، كتاب الفرائض و المواريث، باب ۷ من أبواب موجبات الإرث.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۹۷

لا ـ يكنَّ أكثر نصيباً من الاخوة و الأَخوات للأَب و الامّ لو كانوا مكانهن لَانّ اللّه عزّ و جلّ يقول ": إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَ لَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَ هُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ «"۱» يقول: يرث جميع مالها إن لم يكن لها ولد، فأعطَوا من سمّى اللّه له النصف كملًا، و عمدوا فأعطوا الذى سمّى اللّه له المال كلّه أقل من النصف، و المرأة لا تكون أبداً أكثر نصيباً من رجل لو كان مكانها، قال: فقال زرارة: و هذا قائم عند أصحابنا لا يختلفون فيه «۲».

ب فتاوى محمد بن مسلم الثقفى

(المتوفّى عام ۱۵۰ ه) يذكر النجاشى لمحمد بن مسلم كتاباً باسم «الأَربعمائة مسألة فى أبواب الحلال و الحرام» و حيث إنّ محمد بن مسلم قد حفظ عن الصادقين آلافاً من الأَحاديث، كما ذكرت فى ترجمته، يبدو انّ هذا الكتاب كان جامعاً لأَحاديث جامعة متضمّنة لقواعد كلية، و إلّا فلما خصص هذا العدد القليل بالنسبة إلى ما حفظه بالتأليف، و قد كان مرجعاً للَاحكام، و كان القضاة يرجعون إليه فيما لا يعلمون، و نذكر هنا القضيتين التاليتين:

۱ روى الشيخ فى «التهذيب» أنّه قَدَّم إلى ابن أبى ليلى رجلٌ خصماً له فقال: إنّ هذا باعنى هذه الجارية، فلم أجد على ركبها «۳» حين كشفتها شعراً، و زعمت انّه لم يكن لها قط، فقال ابن أبى ليلى: إنّ الناس ليحتالون لهذا بالحيل حتى يذهب به، فما الذى كرهت؟! قال: أيّها القاضى إن كان عيباً فاقض لى به، قال: حتى أخرج إليك، فإنّى أجد أذى فى بطنى، ثمّ إنّه دخل فخرج من باب آخر،

---

(۱) النساء: ۱۷۶.

(۲) الكافى: ۷ ۱۰۴، و لاحظ أيضاً ص ۹۱، ۹۲، ۹۳، ۹۴، ۹۶، ۹۷، ۱۰۰.

(۳) الركب: موضع العانة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۱۹۸

فأتى محمد بن مسلم الثقفى فقال: أيّ شىء تروون عن أبى جعفر- عليه السّلام- فى المرأة لا يكون على ركبها شعر أ يكون ذلك عيباً؟ فقال له محمد بن مسلم: أمّا هذا نصاً فلا أعرفه، و لكن

حدّثنى أبو جعفر، عن أبيه، عن آبائه- عليهم السلام-، عن النبى- صلى الله عليه و آله و سلم- أنّه قال: كلّ ما كان فى أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب،

فقال له ابن أبى ليلى: حسبك، ثمّ رجع إلى القوم فقضى لهم بالعيب «۱».

۲ روى الكشى عن محمد بن مسلم، قال: ما شجر فى رأيى شىء قط إلّا سألت عنه أبا جعفر، حتى سألته عن ثلاثين ألف حديث، و سألت أبا عبد اللّه عن ستة عشر ألف حديث «۲».

روى محمد بن مسلم قال: إنّى لنائم ذات ليلة على السطح، إذ طرق الباب طارق، فقلت: من هذا؟ فقال: شريك رحمك اللّه، فأشرفت فإذا امرأة، فقالت: لى بنت عروس ضربها الطلق، فما زالت تطلق حتى ماتت و الولد يتحرك فى بطنها و يذهب و يجىء فما أصنع؟ فقلت: يا أمة اللّه سئل محمد بن على بن الحسين الباقر- عليه السّلام- عن مثل ذلك، فقال: يشق بطن الميت و يستخرج الولد، يا أمة اللّه افعلى مثل ذلك، انا يا أمة اللّه رجل فى ستر، من وجّهك، إلىّ؟ قال: قالت لى: رحمك اللّه جئت إلى أبى حنيفة صاحب الرأى، فقال: ما عندى فى هذا شىء، و لكن عليك بمحمد بن مسلم الثقفى، فإنّه يخبر، فما أفتاك به من شىء فعودى إلىّ فاعلمينيه، فقلت لها: امضى بسلام.

فلمّا كان الغد خرجت إلى المسجد، و أبو حنيفة يسأل عنها أصحابه فتنحنحت، فقال: اللّهمّ اغفر دعنا نعيش «٣».

(١) التهذيب: ٧ ۶۵، ح ٢٨٢، الكافى: ۵ ٢١۵ ح ١٢.

(٢) الكشى: الرجال: ١۴٧ برقم ۶٧، و لاحظ أيضاً الكافى: ٧ ٩٣.

(٣) الكشى: الرجال: ١۴٧ برقم ۶٧، و لاحظ أيضاً الكافى: ٧ ٩٣.

ج: فتاوى عبد اللّه بن بكير بن أعين الشيبانى

قال عنه المفيد فى رسالته العددية: من الفقهاء الاعلام و الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال و الحرام و الفتيا و الأحكام الذين لا يطعن عليهم و لا طريق إلى ذم واحد منهم. روى محمد بن أبى عبد اللّه، عن معاوية بن حكيم، عن عبد اللّه بن المغيرة، قال:

سألت عبد اللّه بن بكير عن رجل طلّق امرأته واحدة ثمّ تركها حتى بانت منه ثمّ تزوجها؟ قال: هى معه كما كانت فى التزويج، قال: قلت: فإنّ رواية رفاعة إذا كان بينهما زوج؟ فقال لى عبد اللّه: هذا زوج و هذا ممّا رزق اللّه من الرأى «١». و للفقهاء حول رأيه هذا كلام فى كتاب الطلاق فراجعه.

د: فتاوى يونس بن عبد الرحمن

(المتوفّى ٢٠٨ ه) كان يونس بن عبد الرحمن وجهاً فى أصحابنا، متقدّماً، عظيم المنزلة، روى الفضل بن شاذان قال: حدثنى عبد العزيز بن المهتدى و كان خير قمى رأيته، و كان وكيل الرضا- عليه السّلام- و خاصته فقال:

إنّى سألته و قلت: لا أقدر على لقائك فى كلّ وقت فعمّن آخذ معالم دينى؟ فقال: «خذ عن يونس بن عبد الرحمن».

يقول النجاشى بعد نقل هذه الرواية: «و هذه منزلة عظيمة» و يظهر فى غير واحد من مواضع فى «الكافى» انّه كان يفتى الناس، و إليك نموذجين منها:

١ على بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس قال: العلّة فى وضع السهام على ستة لا أقل و لا أكثر لعلة وجوه أهل الميراث، لَانّ الوجوه التى منها

(١) الكافى: ٢ ١٠٣، تهذيب الاحكام: ٨ ٣٠ ح ٨، الاستبصار: ٣ ٢٧١ ح ۶

سهام المواريث ستة جهات، لكلّ جهة سهم، فأوّل جهاتها: سهم الولد، و الثانى: سهم الأَب، و الثالث: سهم الأُم، و الرابع: سهم الكلالة كلالة الأَب و الخامس: سهم كلالة الأم، و السادس: سهم الزوج و الزوجة؛ فخمسة أسهم من هذه السهام الستة، سهام القرابات، و السهم السادس هو سهم الزوج و الزوجة من جهة البيّنة و الشهود، فهذه علّة مجارى السهام و إجرائها من ستة أسهم لا يجوز أن يُزاد عليها و لا يجوز أن ينقص منها الأعلى جهة الرد، لَانّه لا حاجة إلى زيادة فى السهام، لَانّ السهام قد استغرقها سهام القرابة و لا قرابة غير من جعل اللّه عزّ و جلّ لهم سهماً، فصارت سهام المواريث مجموعة فى ستة أسهم، مخرج كلّ ميراث منها، فإذا اجتمعت السهام الستة للّذين سمّى اللّه لهم سهماً، فكان لكلّ مسمّى له سهم على جهة ما سُمّى له، فكان فى استغراقه سهمه، استغراق لجميع السهام لاجتماع جميع الورثة الذين يستحقون جميع السهام الستة، و حضورهم فى الوقت الذى فرض اللّه لهم فى مثل ابنتين و أبوين فكان للابنتين أربعة أسهم و كان للأبوين سهمان، فاستغرقوا السهام كلّها و لم يحتج أن يزاد فى السهام و لا ينقص فى هذا الموضع، إذ لا وارث فى

هـذا الوقت غیر هؤلاء مع هؤلاء، و کـذلک کلّ ورثـة یجتمعون فی المیراث فیسـتغرقونه، یتم سـهامهم باسـتغراقهم تمامَ السـهام، و إذا تمت سـهامهم و مواریثهم لـم یجز أن یکون هنـاک وارث یرث بعـدَ اسـتغراق سـهام الورثـة کملًا التی علیها المواریث، فإذا لم یحضـر بعض الورثة کان من حضـر من الورثة یأخذ سـهمه المفروض ثمَّ یردّ ما بقی من بقیة السهام علی سهام الورثة الذین حضروا بقدرهم، لَانّه لا وارث معهم فی هذا الوقت غیرهم. ۲ علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن إسماعیل بن مرار، عن یونس قال: إنّما جعلت المواریث من ستة أسهم علی خلقة الِانسان، لأَنّ اللّه عزّ و جلّ بحکمته خلق الِانسان من ستة أجزاء، فوضع المواریث علی ستة أسهم، و هو قوله

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۰۱

عزّ و جلّ ": وَ لَقَـدْ خَلَقْنَا الْإِنْسانَ مِنْ سُـلالَةٍ مِنْ طِین. ثُمَّ جَعَلْناهُ نُطْفَـةً فِی قَرارٍ مَکِین "ففی النطفـة دیـة "،ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَـةَ عَلَقَـةً "ففی العلقة دیة "،فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْـغَةً "و فیها دیة "،فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظاماً "و فیها دیة "،فَکَسَوْنَا الْعِظامَ لَحْماً "و فیه دیة أُخری "،ثُمَّ أَنْشَأْناهُ خَلْقاً آخَرَ «"۱» و فیه دیة أُخری، فهذا ذکر آخر المخلوق «۲».

ه: فتاوی الفضل بن شاذان

(المتوفّی ۲۶۰ ه) إنّ الفضل بن شاذان أحد أصـحابنا الفقهاء و المتکلّمین، یصـفه النجاشی بقوله: و له جلالة فی هذه الطائفة، و هو فی قدره أشـهر من أن نصفه، و کان أبوه من أصحاب یونس، فلو تبع الفضل بن شاذان الخط الموروث فی یونس لما کان به عجب، و قد جـاء قسم من فتـاواه فی کتابه المطبوع باسم «الإِیضاح» وها نحن نسـتعرض بعض فتاواه التی نقلها الکلینی فی «الکافی»: قال الفضل بن شـاذان: لو انّ رجلًا ضـرب ابنه غیر مسـرف فی ذلـک یریـد تـأدیبه، فقُتل الابن من ذلک الضـرب ورثه الأَب و لم تلزمه الکفّارة، لأَنّ ذلک للأَب، لأَنّه مأمور بتأدیب ولده، لأَنّه فی ذلک بمنزلة الإِمام یقیم حدّا علی رجل فمات، فلا دیة علیه و لا یسمّی الامام قاتلًا؛ و إن ضربه ضـرباً مسـرفاً لم یرثه الأَب، فإن کان بالابن جرح أو خراج، فبطّه الأَب، فمات من ذلک، فإنّ هذا لیس بقاتل و لا کفّارة علیه، و هو یرثه، لَانّ هذا بمنزلة الأَدب و الاستصلاح و الحاجة من الولد إلی ذلک و إلی شبهه من المعالجات.

و لو أنّ رجلًا کان راکباً علی دابة، فأوطأت الدابة أباه أو أخاه، فمات لم یرثه،

---

(۱) المؤمنون: ۱۲ ۱۴.

(۲) الکافی: ۷ ۸۳، ۸۴ و لاحظ أیضاً ص ۱۱۵، ۱۱۶ ۱۲۱، ۱۲۵.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۰۲

و لو کـان یسوق الدابـة أو یقودهـا، فوطئت الدابـة أبـاه أو أخـاه فمـات، ورثه و کـانت الدیـة علی عـاقلته لغیره من الورثـة، و لم تلزمه الکفارة.

و لو انّه حفر بئراً فی غیر حقّه أو أخرج کنیفاً أو ظلّة، فأصاب شـیء منها وارثاً له فقتله لم تلزمه الکفارة، و کانت الدیـة علی العاقلـة و ورثه، لَانّ هذا لیس بقاتل، أ لا تری أنّه لو کان فعل ذلک فی حقّه لم یکن بقاتل و لا وجب فی ذلک دیة و لا کفارة، فإخراجه ذلک الشـیء فی غیر حقّه لیس هو بقتـل، لَانّ ذلـک بعینه یکون فی حقّه فلاـ یکون قتلًـا، و إنّمـا أُلزم الدیـة فی ذلک إذا کان فی غیر حقّه احتیاطاً للـدماء، و لئلّا یبطل دم امرئ مسـلم، وکیلا یتعـدّی الناس حقوقهم إلی ما لا حقّ لهم فیه، و کـذلک الصبی و المجنون لو قتلا لورثا، و کانت الدیة علی العاقلة، و القاتل یحجب و إن لم یرث.

قال: و لا یرث القاتل من المال شـیئاً؛ لأَنّه إن قتل عمداً، فقد أجمعوا انّه لا یرث؛ و إن قتل خطاءً، فکیف یرث و هو تُؤخذ منه الدیة؟ و إنّمـا منع القاتـل من المیراث احتیاطاً لـدماء المسـلمین، کیلا یقتل أهل المیراث بعضـهم بعضاً طمعاً فی المواریث «۱». هذه نماذج من فقهـاء أصـحاب الأَئمّـة- علیهـم السـلام-، و نمـاذج من فتـاواهم، و کم لهـم من نظیر کجمیـل بن درّاج و ابن أبی عمیر، اللّـذین نقلت

فتاواهم فی ثنایا الأحادیث المرویة فی الکتب الأربعة و رجال الکشی. إنّ اجتهاد هؤلاء کان یدور حول استخراج الفروع من النصوص و الأُصول الکلّیة بعد تخصیص العام بخاصّه، و المطلق بمقیّده، و تمییز الصحیح عن السقیم دون أن یتجاوزوا تلک القواعد و النصوص الکلیة، و أمّا الاجتهاد فی الدور

---

(۱) الکافی: ۷ ۱۴۲؛ و لاحظ أیضاً: ۸۸، ۹۰ ۹۵، ۹۶ ۹۸، ۹۹ ۱۰۵، ۱۰۸ ۱۱۶، ۱۱۸ ۱۲۰، ۱۲۱، ۱۴۲ ۱۴۵، ۱۴۶ ۱۴۸، ۱۴۹ ۱۶۱ ۱۶۲، ۱۶۶ ۱۶۸.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۰۳

الثانی الآتی فقد اتخذ لنفسه منهجاً خاصاً میّزه عن الدور الأَوّل ألا و هو الاستفادة فی بعض الأَحیان من القواعد العقلیة بغیة الإِجابة علی المستجدات.

نعم بذرت بذرة الاجتهاد فی الدور الأَوّل علی ید هؤلاء الأَعاظم من أصحاب أئمّة أهل البیت- علیهم السلام- و نمت و تعالت حسب الامکانات و الظروف المتاحة علی مرِّ العصور.

المراکز الفقهیة التی ازدهرت فی هذا الدور

اشارة

الإسلام دین العلم و المعرفة، رفع الإِنسان من حضیض الجهل و الأُمیّة إلی أعلی مستویات العلم و الکمال من خلال تشجیعه للقراءة و الکتابة و التدبر فی آثار الکون و مظاهر الطبیعة، و نبذ التقلید فی العقیدة، فأراد للإِنسان حیاة کریمة نابضة بالفکر و الثقافة.

و قد کانت للشیعة مراکز علمیة مهمة خلال القرون الماضیة، نشیر فی کلّ دور إلی أبرزها، ففی هذا الدور نشأت الجامعات التالیة:

۱ جامعة المدینة المنورة.

۲ جامعة الکوفة و جامعها الکبیر.

۳ جامعة قم و الری. و إلیک لمحة خاطفة عن تلک الجامعات:

۱ المدینة المنوّرة

إنّ المدینة المنورة هی المنطلق العلمی الأَوّل، نشأ فیها عدّة من الاعلام من شیعة أمیر المؤمنین- علیه السّلام-، و علی رأسهم ابن عباس حبر الأُمّة، و سلمان الفارسی،

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۰۴

و أبو ذر الغفاری، و أبو رافع، الذی هو من خیار شیعة الامام علی، مؤَلّف کتاب السنن و الأَحکام و القضاء، «۱» و غیرهم.

ثمّ أعقبتهم طبقة من التابعین، تخرّجوا من تلک المدرسة علی ید الامام علی ابن الحسین زین العابدین- علیهما السلام- و لقد روی الکلینی

عن الامام الصادق- علیه السّلام- أنّه قال: «کان سعید بن المسیب و القاسم بن محمد بن أبی بکر و أبو خالد الکابلی من ثقات علی بن الحسین- علیهما السلام-

«۲». و ازدهرت تلک المدرسة فی عصر الإِمامین الصادق و الباقر- علیهما السلام-، و زخرت بطلاب العلوم، و وفود الأَقطار الإِسلامیة، حتی أضحت جامعة إسلامیة مکتظة برجال العلم و حملة الحدیث.

۲ الكوفة و جامعها الكبير

قد سبق أنّ الامام أمير المؤمنين- عليه السّلام- هاجر من المدينة إلى الكوفة، و استوطن معه خيار شيعته و من تربّى على يديه من الصحابة و التابعين.

و لقد أتى ابن سعد فى «طبقاته الكبرى» على ذكر جماعة من التابعين الّذين سكنوا الكوفة «۳».

و لقد أعان على ازدهار مدرسة الكوفة مغادرة الامام الصادق- عليه السّلام- المدينة المنورة إليها أيام أبى العباس السفاح، حيث بقى فيها سنين. اغتنم الامام فرصة ذهبية أوجدتها الظروف السياسية آن ذاك، و هى أنّ الدولة العباسية جاءت على أنقاض الدولة الأَموية و كانت جديدة العهد، فلم يكن للعباسيّين يومذاك قدرة على الوقوف فى وجه الامام لانشغالهم بأُمور الدولة،

---

(۱) النجاشى: الرجال: ۶۴ برقم ۱.

(۲) الكلينى: الكافى، كما فى تأسيس الشيعة: ۲۹۹.

(۳) الطبقات الكبرى: ۶، و قسّمهم على تسع طبقات.

بالإِضافة إلى أنّهم كانوا قد رفعوا شعار العلويين للوصول إلى السلطة، و قد نشر زمن إقامته بها علوماً جمّة.

و قد انتشر نبأ وروده الحيرة، فتقاطرت وفود للارتواء من منهلة العذب، و هذا الحسن بن على بن زياد الوشّاء يحكى لنا ازدهار مدرسة الكوفة فى تلك الظروف، و يقول:

أدركت فى هذا المسجد يعنى مسجد الكوفة تسعمائة شيخ كلّ يقول حدثنى جعفر بن محمد.

و يضيف النجاشى: كان هذا الشيخ عيناً من عيون هذه الطائفة، و له كتب، ثمّ ذكر أسماءها «۱».

و كان من خريجى هذه المدرسة لفيف من الفقهاء الكوفيين، نظير: أبان بن تغلب بن رباح الكوفى، و محمد بن مسلم الطائفى، و زرارة بن أعين، إلى غير ذلك ممّن تكفّلت كتب الرجال بذكرهم، و قد وقفت على أسماء عدّة منهم تحت عنوان تلاميذ الامام الباقر و الصادق- عليهما السلام-.

لقد ألّف فقهاء الشيعة و محدّثوهم فى تلك الظروف فى الكوفة ۶۶۰۰ كتاب، و لقد امتاز من بينها ۴۰۰ كتاب اشتهرت بالأُصول الأَربعمائة «۲» فهذه الكتب هى التى أدرجها أصحاب الجوامع الحديثية فى كتبهم كما مرّ آنفاً.

و لم تقتصر الدراسة آن ذاك على الحديث و التفسير و الفقه بل شملت علوماً أُخرى، فأنجبت مؤَلّفين كباراً صنّفوا كتباً كثيرة فى علوم شتّى، كهشام بن محمد بن السائب الكلبى ألّف أكثر من مائتى كتاب، و ابن شاذان ألّف ۲۸۰ كتاباً، و ابن

---

(۱) النجاشى: الرجال: ۱ ۱۳۷، رقم ۷۹.

(۲) وسائل الشيعة: ج ۲۰، الفائدة الرابعة، و قد بيّنا الفرق بين الكتاب و الأَصل فى كتابنا «كليات فى علم الرجال».

أبى عمير صنّف ۱۹۴ كتاباً، و ابن دوَل الذى صنّف ۱۰۰ كتاب «۱» و جابر بن حيان أُستاذ الكيمياء و العلوم الطبيعية، إلى غير ذلك من المؤَلّفين.

۳ مدرسة قم و الرى

اشارهٔ

دخـل الفرس الإِسـلام و كان أكثرهم على غير مـذهب الشـيعهٔ، نعم كانت قم و الرى و كاشان و قسم من خراسان مركزاً للشـيعهٔ، و قد هاجر الأَشعريون خوفاً من الحجاج إلى قم و جعلوها موطنهم و مهجرهم، و كانت تلك الهجرهٔ نواهٔ للشيعهٔ فى إيران.

كانت مدرسـهٔ الكوفهٔ مزدهرهٔ بالعلم و الثقافهٔ، إلّا انّها عانت الويلات من الظلم العباسـى ممّا حدا بكبار الفقهاء و المحدثين إلى النزوح عنها، ففى هذه الفترهٔ نحو سـنهٔ ۲۵۰ ه هاجر إبراهيم بن هاشم الكوفى تلميـذ يونس بن عبد الرحمن، و هو من أصـحاب الإِمام الرضا- عليه السّلام- إلى قم، و نشر فيها حديث الكوفيين، فصارت مدرسهٔ قم و الرى مزدهرهٔ بعد ذاك بالمحدّثين و الرواهٔ الكبار.

و قد أضحت مدينهٔ قم مركزاً نشطاً للحديث، و مأوى لموالى أئمّهٔ أهل البيت- عليهم السلام- و نخبهٔ من المحدّثين و الفقهاء، أمثال:

أ: زكريا بن آدم

قال النجاشى: زكريا بن آدم بن عبد اللّه بن سعد الأَشعرى القمى، ثقهٔ جليل، عظيم القدر، و كان له وجه عند الرضا، و له كتاب.

يروى محمـد بن الحسن الصـفار (المتوفّى ۲۹۰ ه)، عن أحمـد بن محمـد بن عيسـى (المتوفّى نحو ۲۸۰ ه)، عن محمـد بن خالـد، عن زكريا بن آدم، و له كتاب

---

(۱) الطهرانى: الذريعهٔ: ۱ ۱۷

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۰۷

مسائله للرضا- عليه السّلام- «۱».

و على أيّهٔ حال فالرجل من أصحاب الأَئمهٔ: الصادق و الرضا و الجواد (عليهم السلام).

ب: سعد بن سعد بن الأَحوص بن سعد بن مالك الأَشعرى القمى

قال النجاشى: ثقهٔ، روى عن الرضا و أبى جعفر- عليهما السلام- كتابه المبوب، يروى عنه محمد بن خالد البرقى «۲».

و ذكره الشيخ فى «رجاله» فى أصحاب الإِمام الرضا- عليه السّلام-، و قال: سعد بن سعد الأَحوص القمّى، ثقهٔ «۳».

ج: العباس بن معروف، أبو الفضل، مولى جعفر بن عبد اللّه الأَشعرى

قمّى، ثقهٔ، له كتاب الآداب، و له نوادر.

ذكره النجاشى، ثمَّ ذكر سنده بجميع أحاديثه و مصنّفاته «۴».

«تمّ الكلام فى الدور الأَوّل و يليه الكلام فى الدور الثانى»

---

(۱) النجاشى: الرجال: ۳۹۳ برقم ۴۵۶.

(۲) النجاشى: الرجال: برقم ۴۶۸.

(۳) الطوسى: الرجال: ۳۷۸، فصل أصحاب الرضا، و ذكره الكشى فى الرجال: ۴۲۳، برقم ۳۶۲.

(۴) النجاشى: الرجال: برقم ۷۴۱، و ذكره الشيخ فى «رجاله» برقم ۳۴، فى أصحاب الرضا.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۰۸

أدوار الفقه الشيعى ۲

الدور الثانى عصر منهجة الحديث و الاجتهاد (۲۶۰- ۴۶۰ ه)

اشارة

قد عرفت أنّ النهج السائد فى عصر الأَئمّة هو نشر الحديث بين الأُمّة و دعم النشاط الاجتهادى، فإنّ أصحابهم بين محدّث يهمّه سماع الحديث و نقله و كتابته دون أن يولى اهتماماً إلى استخراج ما طوى فيه من أحكام و فروع و هم يؤَلفون الغالبية من أصحاب الأَئمّة- عليهم السلام-، و محدّث واعٍ يتدبّر فى الكتاب و السنّة و كلمات أئمّة أهل البيت- عليهم السلام- و يستخرج منها ما تحتاج إليه الأُمّة، فهم يروون أحاديث المعصومين و فى الوقت نفسه يظهرون إبداعاتهم و انطباعاتهم عنها، و قد نشأ هذا النهج منذ زمان الامام سيد الساجدين- عليه السّلام- إلى أن بلغ ذروته فى عهد الصادقين و الكاظمين إلى عهد الإِمام العسكرى (عليه السلام)، و فى طليعة الذين تبنّوا هذا المنهج محمد بن مسلم، و زرارة بن أعين، و ابن أبى عمير، و يونس بن عبد الرحمن، و الفضل بن شاذان، و غيرهم ممّن قد سبق نقل أسمائهم. ورثت الشيعة هذين المنهجين عن أئمتهم- عليهم السلام- بعد غيبة الإِمام الثانى عشر، فأخذوا ببسط الحديث و نشره و جمعه و تدوينه بأحسن ما يرام على نحو يجاوب روح العصر، كما أخذوا ببث الاجتهاد و إضفاء المنهجية عليه، و السعى وراء المنهج

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۰۹

الذى ورثوه عن فقهاء عصر الأَئمّة- عليهم السلام-.

و أثمرت الجهود عن ارتقاء المنهجين و تكاملهما على النحو الذى سنستعرضه لك.

منهجية الحديث

اشارة

أمّا المنهج الحديثى، فقد ورثت الشيعة الأصول الأَربعمائة، و قد كانت مدوّنة بصورة مسانيد حيث قام كلّ رأو بتدوين ما سمعه من الامام، أو عمّن سمعه من الامام، و قد كان أكثر رواجاً من سائر صور التأليف، فكلّ رأو كان يسجّل ما سمعه من الامام مباشرة، أو بواسطة رأو واحد، فى كتابه من دون أن يبوّب الروايات و ينظمها كما هو الملموس فى ما بقى من تلك الأصول فى عصرنا هذا.

و لا- شكّ انّ هذا اللون من تدوين الحديث و إن كان له شأن من التقدير، و لكنّه لا يجاوب روح العصر، و لا يبلغ مكانة تدوين الحديث حسب المواضيع و الأَبواب.

فأكثر الكتب التى دوّنت فى عهد الأَئمّة كانت فى الترتيب و النظم أشبه بمسانيد أهل السنّة، كمسند أحمد بن حنبل و مسند ابن أبى شيبة و غيرهما، فإنّ دأب المؤَلف من وراء تأليف المسند كان منصبًّا على جمع روايات رأو واحد فى موضع واحد، سواء أ كان بين الروايات تناسب فى الموضوع أم لا، لذا فقد أطلق على هذا النوع من التأليف اسم «المسند».

و هذا بخلاف جمع الروايات على حسب المواضيع، فإنّ الذى يروى غلّة الفقيه هو العثور على كتاب يشمل روايات موضوع واحد فى مكان واحد، و قد سبق إلى تأليف هذا اللون من التصنيف نخبة من أصحاب الأَئمّة فى عهدهم،

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۰

كالبزنطى فى جامعه، و الأَشعرى فى نوادره (نوادر الحكمة) و لكن التأليف على هذا الغرار لم يكن على نطاق و اسع.

هذا ممّا حدا بالمحدّثين الذين أعقبوه فى عصر الغيبة إلى الاستمرار على ذلك النهج، و إليك سرد أسمائهم:

[من أعلام هذا الدور]

۱ محمد بن يعقوب الكلينى

اشارهٔ

(۲۶۰ ۳۲۹ ه) الحافظ الكبير، و المحدّث الجليل محمد بن يعقوب بن إسحاق الكلينى الرازى البغدادى، أبو جعفر، ينسب إلى بيت طيب الأَصل فى «كلين».

تخرّج على يده عدّهٔ من أفاضل رجالات الفقه و الحديث، منهم: خاله علّان الكلينى.

كان شيخ الشيعهٔ فى وقته فى الرى و وجههم، ثمّ سكن بغداد بباب الكوفهٔ، و حدّث بها سنهٔ (۳۲۷ ه).

بعد ما طاف الشام و نزل بعلبك و حدث بها كما ذكره ابن الجوزى فى المنتظم و قد أدرك زمان سفراء المهدى، و جمع الحديث من شِرّعه و موردِه، و قد انفرد بتأليف كتاب «الكافى» فى أيامهم، ألّفه فى مدّهٔ قاربت العشرين سنهٔ، و كان مجلسه مثابهٔ أكابر العلماء الراحلين فى طلب العلم، كانوا يحضرون حلقته لمذاكرته و مفاوضته و التفقّه عليه، و قد قام بترجمته كثير من الرجاليين و المؤلّفين فى التراجم «۱».

هذا و قد تضافر الثناء على الكلينى منذ عصره إلى يومنا هذا من السنّهٔ و الشيعهٔ، و إليك بعض ما قيل فيه: قال الشيخ الصدوق فى ترجمته: الشيخ الفقيه محمد بن يعقوب الكلينى «۲».

---

(۱) و تجد له ترجمهٔ فى الكامل لابن الأَثير: ۸ ۱۲۷؛ لسان الميزان: ۵ ۴۳۳.

(۲) الفقيه: ۴ ۱۶۵، برقم ۵۷۸.

و قال النجاشى: شيخ أصحابنا فى وقته بالرى و وجههم، و كان أوثق الناس فى الحديث و أثبتهم «۱».

و قال الطوسى: ثقهٔ عارف بالاخبار، جليل القدر «۲».

و أثنى عليه الذهبى بقوله: شيخ الشيعهٔ و عالم الإمامية، صاحب التصانيف، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكلينى «۳».

و للِإيعاز إلى مكانهٔ الشيخ الكلينى و تأثيره فى الجيل اللاحق، نأتى بمشايخه و الرواهٔ عنه.

مشايخه

روى الكلينى عن عدد كثير جدّاً من علماء أهل البيت و رجالهم و محدّثيهم بما يضيق المجال بذكرهم، و نقتصر على مشاهيرهم:

۱ أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفّار القمّى، صاحب كتاب: «بصائر الدرجات» (المتوفّى ۲۹۰ ه).

۲ أبو على أحمد بن إدريس بن أحمد الأَشعرى القمّى (المتوفّى عام ۳۰۶ ه).

۳ أبو الحسن على بن إبراهيم بن هاشم، صاحب التفسير المعروف (المتوفّى نحو عام ۳۰۸ ه).

۴ أبو جعفر محمد بن يحيى العطار الأَشعرى (المتوفّى نحو عام ۳۰۰ ه).

إلى غير ذلك من مشايخ الحديث و فطاحله.

---

(۱) النجاشى: الرجال: برقم ۱۰۲۶.

(۲) الشيخ: الفهرست: برقم ۵۹۱.

(۳) الذهبى: سير أعلام النبلاء: ۱۵ ۲۸۰.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۲

تلاميذه و الرواة عنه

و أمّا تلاميذه و الرواة عنه فحدث عنهم و لا حرج، فمنهم على سبيل المثال:

۱ أبو الحسين أحمد بن على بن سعيد الكوفى، المعروف ب «ابن عقدة» (المتوفّى عام ۳۳۳ ه).

۲ أبو غالب أحمد بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين بن سنسن الزرارى (۲۸۵ ۳۶۸ ه).

۳ أبو القاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه، صاحب «كامل الزيارات» (المتوفّى عام ۳۶۷ ه).

۴ أبو عبد اللّه محمد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب النعمانى (المتوفّى عام ۳۴۰ ه)، المعروف ب «ابن زينب» كان خصيصاً به يكتب كتابه «الكافى».

إلى غير ذلك ممّن يروى عنه تجد أسماءهم مبسوطة فى مقدّمة كتاب «الكافى» بقلم الأُستاذ حسين على محفوظ البغدادى. و كفاك فى جلالة هذا الجامع أن الشيخ المفيد يصفه بقوله: من أجلّ كتب الشيعة و أكثرها فائدة «۱».

و قال الشهيد محمد بن مكى فى إجازته لابن الخازن: كتاب الكافى فى الحديث الذى لم يعمل للإِمامية مثله «۲».

و قد شرحه كثير من العلماء، و هو بين مطبوع و مخطوط، كما و ترجم إلى لغات مختلفة.

---

(۱) المفيد: تصحيح الاعتقاد: ۲۷.

(۲) بحار الأَنوار: ۱۰۴ ۱۹۰، الإِجازات.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۳

قال النجاشى: مات (رحمه الله) ببغداد سنة (۳۲۹ ه) سنة تناثر النجوم، و صلّى عليه محمد بن جعفر الحسنى و دفن فى باب الكوفة «۱».

۲ محمد بن بابويه القمى

اشارة

(۳۰۶ ۳۸۱ ه) المحدّث الكبير محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى، أبو جعفر، نزيل الرى، مصنّف كتاب «من لا يحضره الفقيه».

و ينتمى إلى أُسره بنى بابويه، و هى من بيوتات القمّيين الّذين ذاع صيتهم بالعلم و الفضيلة، و أنجبت أفذاذاً مصلحين، و عباقرة مرشدين، أدّوا رسالاتهم على أحسن وجه، و خدموا مبدأهم بأمانة و إخلاص، فاستحقوا بذلك كلّ تعظيم و تبجيل، و خلّدهم التاريخ بإكبار، و حفظ آثارهم بكلّ فخر.

قال العلّامة السيد بحر العلوم فى «الفوائد الرجالية»: ولد بعد وفاة العمرى فى أوائل سفارة الحسين بن روح، و قد كانت وفاة العمرى سنة ۳۰۵ ه، فيكون قد أدرك من الطبقة السابعة فوق الأَربعين، و من الثامنة إحدى و ثلاثين، و يكون عمره نيفاً و سبعين سنة، و مقامه مع والده و مع شيخه الكلينى فى الغيبة الصغرى نيفاً و عشرين سنة، فإنّ وفاتهما سنة ۳۲۹ ه و هى سنة وفاة السمرى آخر السفراء «۲».

و على هذا فقد عاصر الشيخ الصدوق سفيرين من السفراء الأَربعة هما: الحسين بن روح و السمرى، و على أيّة حال فمحدثنا الكبير

شخصية فذّة ورث المجد و العلى من بيت عريق فى العلم و الورع، و قد عرّفه العلماء بإجلال و إكبار.

(۱) النجاشى: الرجال: ۲ ۲۹۲.

(۲) بحر العلوم: الفوائد الرجالية: ۳ ۳۰۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۴

قال النجاشى: شيخنا و فقيهنا و وجه الطائفة بخراسان، كان ورد بغداد سنة ۳۵۵ ه، و سمع منه شيوخ الطائفة و هو حدث السن، ثمّ ذكر فهرست كتبه.

يقول العلّامة: كان جليلًا، حافظاً للأَحاديث، بصيراً بالرجال، ناقلًا للَاخبار، لم يُر فى القمّيين مثله فى حفظه و كثرة علمه، و له نحو من ثلاثمائة مصنّف.

مشايخه

و قد شدّ الرحال لتحمّل الرواية و الحديث إلى مختلف الحواضر العلمية فى القرن الرابع كبغداد، و الكوفة و الرى و قم و نيسابور و طوس و بخارى، و هو و إن سافر إلى تلك البلدان لأَخذ الحديث، لكنّه أيضاً حدّث بها، و قد أحصى شيخنا النورى فى خاتمة «مستدركة» مشايخه الذين أخذ منهم الحديث فبلغ ۲۱۱ محدثاً، و إليك أسماء بعضهم:

۱ أبو على أحمد بن الحسن بن عبد ربّه القطان الرازى عرّفه المترجم له فى كتابه «كمال الدين» ص ۴۰ بقوله: و هو شيخ كبير من أصحاب الحديث.

۲ أحمد بن على بن إبراهيم بن هاشم القمّى.

۳ أحمد بن محمد بن يحيى العطار الأَشعرى القمى.

۴ جعفر بن محمد بن موسى بن قولويه القمى المتوفّى (۳۶۷ ه).

۵ الحسين بن أحمد الحاكم البيهقى.

۶ على بن أحمد بن مهزيار.

۷ محمد بن حسن بن أحمد بن الوليد القمى (المتوفّى ۳۴۳ ه) و هو من أكبر مشايخه.

إلى غير ذلك.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۵

تلاميذه و الرواة عنه

۱ الحسين بن على بن موسى بن بابويه القمّى أخو المترجم.

۲ محمد بن محمد بن النعمان المفيد.

۳ على بن أحمد بن العباس والد الشيخ النجاشى.

۴ أبو القاسم على بن محمد بن على الخزاز، صاحب كتاب «كفاية الأَثر».

۵ أبو عبد اللّه الحسين بن عبيد اللّه بن إبراهيم الغضائرى.

۶ أبو الحسن جعفر بن الحسن حسكة القمى.

۷ أبو الحسن محمد بن أحمد بن على بن شاذان القمّى.

كما أنّه روى عن شيخنا المترجم أفذاذ من أهل الحديث الّذين أصفقت معاجم التراجم على ذكرهم بكلّ جميل، و قد أنهاهم محقّق كتاب «الفقيه» إلى عشرين «۱».

توفى فى الرى عام ۳۸۱ ه، و قبره هناك معروف يزار.

۳ محمد بن الحسن الطوسى

اشارة

(۴۶۰-۳۸۵ ه) الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن على بن الحسن الطوسى، نسبة إلى طوس من مدن خراسان التى هى من أقدم بلاد فارس و أشهرها، و كانت و لا تزال من مراكز العلم و الثقافة، و أنّ فيها قبر الامام على الرضا- عليه السّلام- ثامن أئمة الشيعة الاثنى عشرية، فصارت مهوى أفئدتهم يقصدونها من الأَماكن الشاسعة و البلدان النائية.

---

(۱) انظر مقدّمة «من لا يحضره الفقيه».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۶

ولد الشيخ فى طوس فى شهر رمضان سنة ۳۸۵ ه أى بعد أربع سنين من وفاة الشيخ الصدوق، و هاجر إلى العراق فهبط بغداد سنة ۴۰۸ ه و هو ابن ۲۳ عاما، و كان زعيم الشيعة آن ذاك، شيخ الأُمّة محمد بن محمد بن النعمان الشهير ب «المفيد» فلازمه ملازمة الظل لذى الظلّ، و عكف على الاستفادة منه إلى حدّ توفّق لشرح كتاب أُستاذه «المقنعة» و هو بعد لم يناهز الثلاثين.

و لما انتقل الشيخ المفيد إلى رحمة اللّه، عكف على بحوث السيد المرتضى، و لازم حضوره طيلة ۲۳ سنة حتى توفى السيد لخمس بقين من شهر ربيع الأَوّل عام ۴۳۶ ه، فاستقل شيخ الطائفة بالإِمامة، و ظهر على منصَّة الزعامة، و كانت داره فى «الكرخ» مأوى الأُمّة و ملجأ روّاد العلم، يأتونها لحلّ المشاكل، و إيضاح المسائل، و قد ذاع صيته، و علا مقامه، ممّا حدا بخليفة عصره القائم بأمر اللّه أن يجعل كرسى الكلام له، و كان لهذا الكرسى يومذاك عظمة و قدر فوق ما يوصف.

و كان الشيخ يدرّس و يربّى إلى أن ضاقت به الأُمور، و ثارت القلاقل بشن طغرل بيك أوّل ملوك السلاجقة حملة شعواء على الشيعة، و أمر بإحراق مكتبة الشيعة التى أنشأها أبو نصر سابور بن أردشير وزير بهاء الدولة البويهى، و كانت يومذاك من دور العلم المهمة فى بغداد، و نافت كتبها على عشرة آلاف من جلائل الآثار. حتى توسّعت الفتنة و اتجهت إلى بيت الشيخ الطوسى و أصحابه، فأحرقوا كتبه و كرسيّه الذى كان يجلس عليه، فلم يجد الشيخ بداً إلّا مغادرة بغداد إلى النجف الأَشرف لائذاً بجوار مولانا أمير المؤمنين- عليه السّلام-، فأسّس فيها حوزة علمية كبيرة، تقاطر إليها الفضلاء من شتّى الأَقطار، و بقيت تلك الحوزة على مرّ الدهور إلى يومنا هذا تشع نوراً، و تربّى جيلًا بعد جيل من العلماء لا يحصى عددهم إلّا اللّه سبحانه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۷

و قد ترك الطوسى تراثاً علمياً فى شتى الموضوعات، كالكلام و الفقه و الرجال و الحديث.

و كتاباه الجامعان: «التهذيب» و «الاستبصار» هما من الأصول الثانوية الأَربعة.

مشايخه

فقد تخرّج على يد عدّة من جهابذة العلم الذين كانت تشد إليهم الرحال لتحمّل الرواية من مختلف الحواضر الإِسلامية، حتى أنهاهم السيد المحقّق البروجردى فى مقدّمته على كتاب «الخلاف» إلى قرابة ثلاثين شيخاً.

و من بين شيوخه يعد الشيخ المفيد من أعاظمهم، فقد ارتشف من معين علمه سنين طوالا.

و إليك سرد أسماء جملة منهم:

۱ أحمد بن عبد الواحد، المعروف ب «ابن الحاشر» و «ابن عبدون» (۳۳۰ ۴۲۳ ه).

۲ أحمد بن محمد بن موسى المعروف ب «ابن الصلت» المتوسط بينه و بين ابن عقدة (۳۱۷ ۴۰۹ ه).

۳ أبو الحسن جعفر بن الحسين بن حسكة القمّى المتوسط بينه و بين ابن بابويه.

۴ الحسن بن إبراهيم بن أحمد بن الحسن بن محمد بن شاذان، أبو على البزاز المتكلّم.

۵ أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى الفحام السامرائى (المتوفّى ۴۰۸ ه).

۶ الشيخ أبو عبد اللّه الحسين بن عبيد اللّه الغضائرى (المتوفّى ۴۱۱ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۸

۷ أبو عمرو عبد الواحد بن محمد بن عبد اللّه بن محمد بن مهدى بن خشنام (۳۱۸ ۴۱۰ ه).

۸ أبو الحسن على بن أحمد بن عمر بن حفص المقرى، المعروف ب «ابن الحمامى» (۳۲۸ ۴۱۷ ه).

۹ أبو الحسين على بن أحمد بن محمد بن طاهر بن الحسن بن أبى عبيد الأَشعرى القمّى، الراوى عن ابن الوليد و أحمد بن محمد بن يحيى.

۱۰ الشريف الطاهر ذو المجدين أبو القاسم على بن الحسين المعروف بالسيد المرتضى (۳۵۵ ۴۳۶ ه).

۱۱ أبو الحسين على بن محمد بن عبد اللّه بن بشران.

۱۲ أبو الحسين محمد بن أحمد بن شاذان القمى.

۱۳ أبو زكريا محمد بن سليمان الحمرانى، المتوسط بينه و بين أبى جعفر ابن بابويه (الصدوق).

۱۴ أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد البزاز البغدادى (۳۲۹ ۴۱۹ ه).

۱۵ أبو عبد اللّه محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالمفيد (۳۳۶ ۴۱۳ ه).

۱۶ أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر (۳۲۲ ۴۱۴ ه).

تلاميذه و الرواة عنه

استقطب شيخنا الطوسى روّاد العلم بعد رحيل السيد المرتضى حتى أخذ يحضر مجلس درسه جهابذة العلم من كلا الفريقين، و لا يمكننا سرد أسماء

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۱۹

جميع من تتلمذ عليه، بل نشير إلى أسماء المشاهير منهم:

۱ أحمد بن الحسين بن أحمد النيسابورى الخزاعى، جد والد أبى الفتوح الرازى. ۲ الشيخ تقى بن النجم أبو الصلاح الحلبى، صاحب كتاب «الكافى».

۳ الحسن بن الحسين بن على بن بابويه، المعروف ب «حسكا».

۴ القاضى عبد العزيز بن نحرير بن عبد العزيز بن البراج، صاحب كتاب: «الكامل» و «المهذب» و «الموجز» و «الجواهر» فى الفقه.

۵ الشيخ الإِمام الثقة أبو الفتح محمد بن على الكراجكى.

۶ شهرآشوب بن أبى نصر المازندرانى، جدّ محمد بن على بن شهرآشوب مؤَلّف «المناقب».

إلى غير ذلك ممّن قرأ عليه و تخرّج على يديه، و قد ذكر الشيخ منتجب الدين فى «فهرسته» و غيره أسماء الكثير منهم.

إلى هنا تمّ الكلام حول تدوين الحديث بصورة منهجية و لا ـ أقول إنّ المدوّن على هذا النمط منحصر بالكتب الأربعة، و لكن المعروف بهذه الصبغة هى الكتب الأربعة.

بقيت هنا نكتة جديرة بالإشارة، و هى انّ المحدّثين كما أوعزنا إليهم فى صدر البحث لم يسيروا على نمط واحد، بل انقسموا على أنفسهم إلى قسمين، فمنهم من صبَّ اهتمامه على الجمع و التدوين فقط دون التعمّق و إعمال النظر، و منهم من ضم إلى التدوين إعمال الفكر و النظر فى تمحيص السنّة الصحيحة عن الموضوعة، و قد دام النزاع بينهما مدّة لا يستهان بها إلى أن أطفأ جذوتها الشيخ المفيد (۳۳۶ ۴۱۳ ه) فى عصره و قلع فكرة الجمود على نقل الخبر من دون أى تمحيص و نظر.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۲۰

مدرسة أهل الحديث

اشارة

كلّما أطلق أهل الحديث أو أهل الخبر أو الاخبارية يراد منه من يمارس تدوين و نقل السنن النبوية و أخبار العترة الطاهرة، و لم يكن لهم مذهب خاص باسم مذهب أهل الحديث، بل نهج أصحابنا نهجين:

۱ نقل الحديث من كلّ مَن هبّ و دب دون فرق بين الثقة و غيره، و هم المعروفون بالإكثار عن الضعفاء.

۲ نقل الحديث عن الثقة دون الضعيف مع إعمال النظر فى السند، و هم مشايخ الشيعة و كبار مراجعهم فى الحديث.

فمن الصنف الأوّل:

۱ سهل بن زياد، أبو سعيد الآدمى الرازى، كان ضعيفاً فى الحديث، غير معتمد فيه، و كان أحمد بن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلو و الكذب، و أخرجه من قم إلى الرى، و كان يسكنها و قد كاتب أبا محمد العسكرى- عليه السّلام- على يد محمد ابن عبد الحميد العطار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة ۲۵۵ ه، ذكر ذلك أحمد بن على بن نوح و أحمد بن الحسين رحمهما اللّه «۱».

۲ أحمد بن محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن على البرقى، أبو جعفر، أصله كوفى. و كان ثقة فى نفسه يروى عن الضعفاء و اعتمد المراسيل، توفّى عام ۲۷۴ ه.

و نقل العلّامة الحلّى عن ابن الغضائرى: طعن عليه القمّيون، و ليس الطعن فيه و إنّما الطعن فيمن يروى عنه، فإنّه كان لا يبالى عمّن أخذ على طريقة أهل

---

(۱) النجاشى: الرجال: ترجمة ۴۸۸

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۲۱

الاخبار، و كان أحمد بن محمد بن عيسى أبعده عن قم، ثمّ أعاده إليها و اعتذر إليه، و لمّا توفى مشى أحمد بن محمد بن عيسى فى جنازته حافياً حاسراً، ليبرئَ نفسه ممّا قذفه به «۱».

۳ عبد العزيز بن يحيى بن أحمد بن عيسى الجلودى البصرى، أبو أحمد شيخ البصرة و أخباريّها، و كان عيسى الجلودى من أصحاب أبى جعفر- عليه السّلام-، ثمّ ذكر أسماء كتبه الكثيرة «۲».

۴ محمد بن زكريا بن دينار مولى بنى غلّاب، قال النجاشى: و كان هذا الرجل وجهاً من وجوه أصحابنا فى البصرة، و كان أخبارياً، واسع العلم، و صنّف كتباً كثيرة، توفّى عام ۲۹۸ ه «۳».

۵ أحمد بن إبراهيم بن المعلى بن أسد العمّى، قال النجاشى: كان ثقة فى حديثه، حسن التصنيف، و أكثر الرواية عن عامة الأخباريّين «۴».

هـذه نماذج من الصـنف الأوّل، و إليك نماذج من الصـنف الثانى ممّن كانوا لا يروون إلّا بعـد إتقان الحديث، نخص منهم بالذكر ما يلى:

۱ أحمد بن محمد بن عيسى، يقول النجاشى: أوّل من سكن قم من آبائه، سعد بن مالك بن الأحوص إلى أن قال: و أبو جعفر (رحمه الله) شيخ القمّيين و وجههم و فقيههم غير مدافع و له كتب.

و لقى الرضا، و لقى أبا جعفر الثانى و أبا الحسن العسكرى- عليهما السلام- «۵».

و قد عرفت أنّ الرجل أخرج بعض المحدّثين

---

(۱) ابن المطهر: الرجال: قسم المعتمدين، باب أحمد، برقم ۷.

(۲) النجاشى: الرجال: برقم ۶۳۸.

(۳) النجاشى: الرجال: برقم ۹۳۷.

(۴) النجاشى: الرجال: برقم ۲۳۷.

(۵) النجاشى: الرجال: برقم ۱۹۶.

من قم، لكثرة روايتهم عن الضعفاء.

۲ محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، أبو جعفر شـيخ القمّيين، و فقيههم، و متقدّمهم و وجههم، و يقال انّه نزيل قم، و ما كان أصـله منها، ثقة، عين مسكون إليه، له كتب، منها: تفسير القرآن، و كتاب الجامع، توفى سنة ۳۴۳ ه «۱».

و قد اعتمد الصدوق على تصـحيحه و تجريحه، و قال فى ذيل خبر صلاة الغدير: إنّ شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصحّحه، و يقول: إنّه من طريق محمد ابن يونس الهمدانى و كان غير ثقة، و كلّ ما لم يصـحّحه ذلك الشـيخ و لم يحكم بصحته من الاخبار، فهو عندنا متروك غير صحيح «۲».

۳ على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى، أبو الحسن شيخ القميين فى عصره و متقدّمهم و فقيههم و ثقتهم، توفّى عام ۳۲۹ ه.

إنّ من تصفّح كتب الشيخ الصدوق يجد انّه يروى عن أبيه أكثر من غيره، و انّما يرويه عن أبيه قد يقرب من مجموع ما رواه عن غيره.

هذه نماذج من الصنف الثانى، و كم له من نظير: كسعد بن عبد اللّه القمى (المتوفّى ۳۰۱ ه) و الشيخ الكلينى (المتوفّى ۳۲۹ ه) و جعفر بن محمد بن قولويه (المتوفّى ۳۶۷ ه) و الصدوق الثانى (المتوفّى ۳۸۱ ه) إلى غير ذلك من كبار المحدّثين.

هذا موجز الكلام فى المنهجين السائدين عند المحدّثين.

---

(۱) النجاشى: الرجال: برقم ۱۰۴۳.

(۲) المامقانى: تنقيح المقال: ۳ ۱۰۰.

الاختلاف فى تحديد الغلو

لا شكّ انّ الغلاة كفّار باللّه تبارك و تعالى، و انّهم شر من اليهود و النصارى و المجوس و من جميع أهل البدع و الأهواء المضلّة، و انّه ما صغر اللّه جلّ جلاله تصغيرهم شيئاً و قال اللّه سبحانه ": مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَ الْحُكْمَ وَ النُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ لَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَ بِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ وَ لَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَ النَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أَ يَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ «"۱».

و قال اللّه تعالى ": لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ« "۲» «۳».

و لا شكّ انّ الإمامية تتبرّأ من الغلاة، إنّما الكلام فى تحديد الغلو، فقد كان الرأى الرائج بين القمّيين نسبة السهو إلى النبى– صلى الله عليه و آله و سلم– فى الصلاة، و قد انتحل به الشيخ الصدوق و أُستاذه محمد بن الحسن بن الوليد القمّى اعتماداً على الروايات الواردة فى ذلك المجال. كما زعموا انّ نسبة علم الغيب إلى النبى– صلى الله عليه و آله و سلم– و الأَئمّة (عليهم السلام) لا تخلو من غلو، و لم يفرّقوا بين العلم الذاتى و العلم المكتسب.

و على كلّ تقدير كان هناك اختلاف بين المدرستين مدرسة قم و مدرسة بغداد.

و كان البغداديون يشنّون حملات شعواء على هؤلاء و يصفونهم بالتقصير، كما

---

(۱) آل عمران: ۷۹ ۸۰.

(۲) النساء: ۱۷۱.

(۳) اعتقادات الصدوق: ۹۷.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۲۴

أنّهم يتّهمونهم بالغلو، قال الصدوق فى «اعتقاداته»: و علامة المفوضة و الغلاة و أصنافهم نسبتهم مشايخ قم و علمائهم إلى القول بالتقصير «۱».

و لما انتهت رئاسة الإمامية إلى الشيخ المفيد ردّ عليهم ردّاً عنيفاً، و بذلك حقّق مذهب الإمامية و أثبت دعائمه، و لا بأس بنقل هذه الوثيقة التاريخية عن الشيخ المفيد (قدس سره).

يقول الشيخ المفيد فى حقّ هؤلاء: لكن أصحابنا المتعلّقين بالاخبار، أصحاب سلامة و بعد ذهن و قلّة فطنة، يمرون على وجوههم فيما سمعوه من الأَحاديث، و لا ينظرون فى سندها، و لا يفرّقون بين حقّها و باطلها، و لا يفهمون ما يدخل عليهم فى إثباتها، و لا يحصلون معانى ما يطلقونه منها «۲».

نقل الشيخ المفيد آراء عن بعض المحدّثين بمالا يوافق مذهب الإمامية، و لأَجل ذلك خطّأهم و نسبهم إلى التقصير، قال: و قد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبى جعفر محمد بن الحسن بن الوليد (رحمه الله) لم نجد لها دافعاً فى التقصير، و هى ما حكى عنه أنّه قال: أوّل درجة فى الغلو نفى السهو عن النبى و الإمام، فإن صحّت هذه الحكاية فهو مقصِّر مع أنّه من العلماء القمّيين و مشيختهم.

و قد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصرون تقصيراً ظاهراً فى الدين، و ينزلون الأَئمّة عن مراتبهم، يزعمون انّهم كانوا، لا يعرفون كثيراً من الأَحكام الدينية حتى ينكت فى قلوبهم. و رأينا فى أُولئك من يقول إنّهم ملتجئون فى حكم الشريعة إلى الرأى و الظنون و يدعون مع ذلك أنّهم من العلماء، و هذا هو التقصير الذى لا شبهة فيه «۳».

---

(۱) اعتقادات الصدوق: ۱۰۱.

(۲) تصحيح الاعتقاد: ۳۸ طبع تبريز.

(۳) تصحيح الاعتقاد: ۶۶ طبع تبريز.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۲۵

و يظهر من غير واحدة من كلمات الشيخ المفيد انّ مسلك الصدوق لم يكن مورد رضا شيخنا المفيد، فقد رفع إلى الشيخ وجود الاختلاف بين ما أثبته الشيخ أبو جعفر بن بابويه فى كتبه من الاخبار المسندة عن الأَئمّة، و بين ما أثبته الشيخ أبو على بن الجنيد (رحمه الله) فى كتبه من المسائل الفقهية المجرّدة عن الأَسانيد. ثمّ إنّ الشيخ يجيب عن السؤال و يقول: و الذى رواه أبو جعفر (رحمه الله) فليس يجب العمل بجميعه إذا لم يكن ثابتاً من الطرق التى تعلّق بها قول الأَئمّة- عليهم السلام-، إذ هى أخبار آحاد لا توجب علماً و لا عملًا، و روايتها عمّن يجوز عليه السهو و الخلط، و إنّما روى أبو جعفر (رحمه الله) ما سمع، و نقل ما حفظ، و لم يضمن العهدة فى ذلك. و أصحاب الحديث ينقلون الغث و السمين، و لا يقتصرون فى النقل على المعلوم، و ليسوا بأصحاب نظر و تفتيش و لا فكر فيما يروونه و تمييز، فأخبارهم مختلطة، لا يتميز منها الصحيح من السقيم إلّا بنظر فى الأصول و اعتماد على النظر الذى يوصل إلى العلم بصحة المنقول «۱».

و السابر فى تاريخ الحديث فى القرن الرابع إلى أوائل القرن الخامس يقف على أنّه كان بين محدّثى مدرسة قم و محدّثى مدرسة بغداد اختلاف بارز فيما يتعلّق بمقامات النبى و الأَئمّة و علومهم.

فالقمّيون كانوا يرمون خريجى مدرسة بغداد بالغلو لأَجل نفى السهو عن النبى و الأَئمّة، كما انّ خريجى مدرسة بغداد يرمون القميين بالتقصير فى حق الأَئمّة، و قد كان النزاع قائماً على قدم و ساق، إلى أن طواه شيخنا المفيد عند ما انتهت إليه رئاسة الإِمامية فى الكلام و الفقه، فقد حقّق المقال فى العقائد فى غير

---

(۱) المفيد: المسائل السروية: ۲۲۲ ط النجف الأَشرف.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۲۶

واحد من كتبه لا سيما أوائل المقالات و تصحيح الاعتقاد «۱».

و مع أنّ الطائفتين كانوا على خلاف فى بعض المسائل، و لكنّهم (رحمهم الله) جميعاً بذلوا قصارى جهودهم بغية تثبيت الهوية الفكرية و العلمية للتشيع فى زمن الغيبة بعد ما مرّ فى أوائل عصر الغيبة بمنعطفات حرجة كادت تقوّض كيانه، و تمحو هويته لو لا رعاية اللّه سبحانه.

هذا كلّه حول مدرسة أهل الحديث، و إليك الكلام فى مدرسة أهل الاجتهاد.

مدرسة أهل الاجتهاد

اشارة

قد ذكرنا سابقاً انّ الإِمامية ورثت خطين، خطَّ ممارسة الحديث و تدوينه و نشره دون منهجية، و خطَّ ممارسة الاجتهاد الذى بذرت بذرته فى عصر الامام السجاد- عليه السّلام- ثمّ نمت فى عصر الصادقين- عليهما السلام- فنبغ فقهاء كبار، كزرارة، و ابن أبى عمير، و يونس بن عبد الرحمن، و الفضل بن شاذان، و غيرهم من المجتهدين المفتين، كما عرفت أنّ للفضل بن شاذان بل لشيخه يونس بن عبد الرحمن إبداعاً فى كتابة الفقه، كما أنّ لزرارة ذلك النمط أيضاً، فلم يكونوا ملتزمين فى مقام الإِفتاء بنقل نص الرواية، و هذا هو الكلينى يذكر فتاوى زرارة فى «الكافى» «۲» و قد مرّت نصوصها «۳».

و قد ورثت الإِمامية ذينك الخطّين من أسلافهم فبرعوا فى إضفاء المنهجية على نقل الحديث و نقده، كما برعوا فى اضفائها على أُسس الاجتهاد و تطويره، فقد

(۱) انظر للوقوف على اختلاف القمّيين مع غيرهم فى بعض الآراء كتاب «كشف القناع» للمحقّق التسترى، ص ۲۰۰ ۲۰۳.

(۲) الكلينى: الكافى: ۷ ۹۷ و ۱۰۰.

(۳) مرّت فتاوى زرارة ص ۱۹۵

و تطويره، فقد استمر خط الاجتهاد باستمرار الحديث، و يكفيك فى ذلك ما ذكره المحقّق فى «المعتبر» حيث يعطف فقهاء الدور الثانى على فقهاء الدور الأوّل و يقول: لمّا كان فقهاؤنا رضى اللّه عنهم فى الكثرة إلى حدّ يعسر ضبط عددهم، و يتعذّر حصر أقوالهم لاتساعها و انتشارها و كثرة ما صنّفوه، و كانت مع ذلك منحصرة فى أقوال جماعة من فضلاء المتأخّرين، اجتزأت بإيراد كلام من اشتهر فضله و عرف تقدّمه فى الاخبار و صحّة الاختيار و جودة الاعتبار، و اقتصرت من كتب هؤلاء الأفاضل على ما بان فيه اجتهادهم و عرف به اهتمامهم و عليه اعتمادهم، ممّن اخترت نقله: الحسن بن محبوب، و محمد بن أبى نصر البزنطى، و الحسين بن سعيد، و الفضل بن شاذان، و يونس بن عبد الرحمن؛ و من المتأخّرين: أبو جعفر محمد بن بابويه القمى رضى اللّه عنه، و محمد بن يعقوب الكلينى.

و من أصحاب كتب الفتاوى: على بن بابويه، و أبو على بن الجنيد، و الحسن ابن أبى عقيل العمانى، و المفيد محمد بن محمد بن النعمان، و علم الهدى، و الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسى «۱».

تجد أنّ المحقّق يصف جميع من سمّاهم بالفقاهة، نعم خصّ طائفة منهم بأهل الفتوى الّذين يرجع إليهم الشيعة فى أخذ الحكم، كعلى بن بابويه الذى ألّف رسالة «الشرائع»، و الحسن بن أبى عقيل العمانى الذى ألّف رسالة عملية، يقول النجاشى فى حقّها: ما ورد الحاج من خراسان إلّا و اشتراها، و المفيد محمد بن محمد ابن النعمان مؤلّف «المقنعة» و غيرهم.

و هذه الوثيقة التاريخية تؤكد لنا وجود الاجتهاد بين أصحاب الأئمّة (عليهم السلام) و انّه لم يكن وليد الصدفة.

(۱) نجم الدين الحلى: المعتبر: ۱ ۳۳

نعم صارت الغيبة سبباً لحرمانهم من زيارة الإمام عن كثب ممّا حدا إلى إنهاض الهمم بغية إعمال الفكر و تقوية ملكة الاجتهاد للإجابة على المستجدات من الاحكام، فقد قيل: إنّ الفقر أبو الصنائع، و الحاجة أُمّ الاختراع.

و هنا سنقوم باستعراض طائفة من المجتهدين عقب عصر الغيبة إلى عصر الشيخ الطوسى.

۱ إبراهيم بن محمد الثقفى

(المتوفّى ۲۸۳ ه) يعرّفه النجاشى بقوله: «إبراهيم بن محمد بن سعيد بن هلال بن عاصم بن سعد بن مسعود الثقفى، أصله كوفى.

و سعد بن مسعود أخو أبو عبيد بن مسعود، عمّ المختار، كان زيدياً أوّلًا، ثمّ انتقل إلينا، و يقال انّ جماعة من القمّيين، كأحمد ابن محمد بن خالد وفدوا إليه و سألوه الانتقال إلى قم فأبى، ثمّ ذكر سبب خروجه من الكوفة و أسماء تأليفاته، منها: الجامع الكبير فى الفقه، توفى عام ۲۸۳ ه «۱».

و طبع من كتبه «الغارات» و هو كتاب قيّم.

۲ سعد بن عبد اللّه القمى

(المتوفّى ۲۹۹ ه) سعد بن عبد اللّه بن أبى خلف الأَشعرى القمّى، المكنّى بأبى القاسم، شيخ هذه الطائفة و فقيهها و وجهها، كان قد سمع من حديث العامة شيئاً كثيراً، و سافر لطلب الحديث، لقى من وجوههم، و صنّف كتباً كثيرة «۲».
و قال الشيخ: فمن كتبه: كتاب «الرحمة» و هو يشتمل على كتب، منها: كتاب الطهارة، و كتاب الصلاة، و كتاب الزكاة، و كتاب الصوم، و كتاب جوامع

(۱) النجاشى: الرجال: برقم ۱۸.

(۲) النجاشى: الرجال: برقم ۴۶۵

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۲۹

الحج «۱».

و قد قرأ عليه أبو القاسم جعفر بن قولويه. نقل النجاشى، عن الحسين بن عبيد اللّه (ابن الغضائرى) قال: جئت بالمنتخبات إلى أبى القاسم بن قولويه أقرأها عليه، فقلت: حدّثك سعد، فقال: لا، بل حدّثنى أبى و أخى عنه، و أنا لم أسمع من سعد إلّا حديثين «۲».

۳ محمد بن أحمد الصابونى

(المتوفّى نحو ۳۲۰ ه) محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليم الجعفى الكوفى، المعروف ب «أبى الفضل الصابونى» و المشهور بين الفقهاء ب «صاحب الفاخر» و «الجعفى» أيضاً على الإطلاق من قدماء أصحابنا و أعلام فقهائنا من أصحاب كتب الفتوى، و من كبار الطبقة السابعة، ممّن أدرك الغيبتين الصغرى و الكبرى، عالم فاضل فقيه، عارف، له كتب، منها: كتاب «الفاخر» المذكور، و هو كتاب كبير يشتمل على الأصول و الفروع و الخطب و غيرها، و كتاب «تفسير معانى القرآن» و كتاب «المحبر» و كتاب «التحبير» «۳».
قال النجاشى بعد ذكر اسمه: سكن مصر و كان زيدياً ثمّ عاد إلينا، و كانت له منزلة بمصر، ثمَّ ذكر سنده إلى كتبه، و قال: أخبرنا أحمد بن على بن نوح، عن جعفر بن محمد (المتوفّى ۳۶۹ ه) قال: حدّثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ببعض كتبه «۴».

(۱) الطوسى: الفهرست: برقم ۳۱۸.

(۲) النجاشى: الرجال: برقم ۴۶۵.

(۳) بحر العلوم: الفوائد الرجالية: ۳ ۱۹۹.

(۴) النجاشى: الرجال: برقم ۱۰۲۳

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۳۰

و أمّا طبقته، فقد عرفت أنّ النجاشى نقل كتبه عنه عن طريق جعفر بن محمد ابن قولويه المتوفّى عام ۳۶۷ ه، فيكون فى طبقة مشايخه، كالكلينى و على بن بابويه و غيرهما.
نعم عدّه الشيخ فى «رجاله» من أصحاب الإمام الهادى- عليه السّلام- المتوفّى عام ۲۵۴ ه، «۱» و على ذلك فيكون متقدّماً على الكلينى بقليل، فلو افترضنا انّه من مواليد ۲۴۰ ه يكفى فى عدّه فى الصحابة لقاؤه غير مرّة، و توفّى عام ۳۲۰ ه، فيكون له من العمر ۸۰ عاما، و اللّه العالم.
و قال الشيخ: له كتب كثيرة، فمنها كتاب «المتخير»، و كتاب «التخيير»، «۲» و كتاب «الفاخر» و كان من أهل مصر، أخبرنا بجميع كتبه أحمد بن عبدون عن أبى على كرامة بن أحمد بن كرامة البزاز و أبى محمد الحسن بن محمد الخيزرانى المعروف بابن أبى العسّاف

المغافرى عنه بجميع رواياته «۳».

و قد نقل السيد بحر العلوم بعض فتاويه عن غاية المراد، منها: القول بالمواسعة فى قضاء الصلاة اليومية. و منها: القول بالتفصيل فى البئر، و الفرق فيها بين القليل و الكثير، و تحديد الكثرة بالذراعين فى الأَبعاد الثلاثة.

و منها: الاجتزاء بالشهادة الواحدة فى التشهد الأَوّل و بالتسليم الأَوّل من التسليم الواجب «۴». و يظهر من الفتاوى المنقولة عنه انّه كان يفرغ الفتاوى فى قوالب خاصة،

(۱) الطوسى: الرجال: ۴۲۲.

(۲) و قد مرّ عليك انّ النجاشى عبّر عنه بالمحبرة و التحبير.

(۳) الطوسى: الفهرست، باب من عرف بكنيته، برقم ۸۹۸.

(۴) بحر العلوم: الفوائد الرجالية: ۳ ۲۰۳

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۳۱

و لم يكن ملتزماً بالمنصوص، و كان ذلك استمراراً لما رسمه زرارة و يونس بن عبد الرحمن و الفضل بن شاذان.

۴ الحسن بن أبى عقيل

(المتوفّى نحو ۳۲۹ ه) الحسن بن على بن أبى عقيل، أبو محمد العمانى «۱» وصفه النجاشى بقوله: الحذّاء، فقيه متكلّم ثقة، له كتب فى الفقه و الكلام، منها: كتاب «المتمسك بحبل آل الرسول» كتاب مشهور فى الطائفة، و قيل ما ورد الحاج من خراسان إلّا طلب و اشترى منه نسخاً، و سمعت شيخنا أبا عبد اللّه (رحمه الله) يكثر الثناء على هذا الرجل.

و قرأت كتابه المسمى كتاب «الكرّ و الفرّ» على شيخنا أبى عبد اللّه.

و أمّا طبقته فهو فى طبقة الكلينى (المتوفّى عام ۳۲۹ ه) لَانّ ابن قولويه المتوفّى عام ۳۶۷ ه من تلامذة الكلينى ينقل عنه بالإِجازة، قال النجاشى (عن أبى القاسم جعفر بن محمد): كتب إليَّ الحسن بن أبى عقيل يجيز لى كتاب «المتمسك» و سائر كتبه «۲».

و يحتمل تقدم طبقته على الكلينى بشيء يسير، و ذلك لانّ ابن قولويه ممّن يروى عن سعد كما تقدّم، فيكون ابن أبى عقيل فى طبقة سعد بن عبد اللّه القمى الذى توفّى فى عام ۳۰۱ ه أو ۲۹۹ ه، فمن المحتمل أن يكون متقدّماً على الكلينى بقليل. و يصفه العلّامة الحلّى بقوله: فقيه ثقة متكلّم، له كتب فى الفقه و الكلام، منها: كتاب «المتمسك بحبل آل الرسول» كتاب مشهور عندنا، و نحن نقلنا أقواله

(۱) عمان كغراب المعروفة فى هذه الأَيام بسلطنة عمان.

(۲) رجال النجاشى: ۱ ۱۵۴ برقم ۹۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۳۲

فى كتبنا الفقهية، و هو من جملة المتكلّمين و فضلاء الإِمامية «۱».

ثمّ إنّ كتبه و إن لم تبق بصورتها، و لكن بقيت بمادّتها، فقد أورد العلّامة الحلّى و غيره أقواله فى كتبهم الفقهية، و أخص بالذكر كتاب «المختلف» للعلّامة الحلّى، و لأَجل ذلك قام مركز المعجم الفقهى فى مدينة قم باستخراج آرائه من الكتب الفقهية المتوفرة و نشرها فى مجلد واحد.

ثمّ إنّ المعروف أنّ ابن أبى عقيل أوّل من هذّب الفقه و استعمل النظر و فتق البحث عن الأصول و الفروع فى ابتداء الغيبة الكبرى، و بعده الشيخ الفاضل ابن الجنيد، و قد ذكره غير واحد من العلماء «۲».

و نقله أيضاً مؤلّف «الكنى و الألقاب» «۳».

و لكنّك عرفت أنّ ذلك أمر لا واقع له، بل كان خط الاجتهاد رائجاً منذ عصر الصادقين- عليهما السلام- إلى يومنا هذا، و ذكرنا أيضاً أسماء الفقهاء ممّن تقدّموا عليه كالفضل بن شاذان و من بعده.

و مع الأَسف انّ سيرة ابن أبى عقيل قد اكتنفها كثير من الغموض، فلا نعرف بالضبط أسماء أساتذته و تلامذته، و الظاهر انّه كان فقيهاً بعمان، و كانت الصلة بينه و بين الحواضر العلمية ضعيفة، و لأَجل ذلك ينقل عنه فتويان شاذتان ما أفتى بهما غيره إلّا القليل، كعدم انفعال الماء القليل بمجرّد الملاقاة، و من قرأ فى صلاة السنن فى الركعة الأُولى ببعض السورة و قام فى الركعة الأُخرى ابتدأ من حيث قرأ و لم يقرأ بالفاتحة «۴».

---

(۱) ابن المطهر: الخلاصة: ۴۰.

(۲) الأَفندى التبريزى: رياض العلماء: ۱ ۲۰۳.

(۳) الكنى و الأَلقاب: ۱ ۱۹۰.

(۴) بحر العلوم: الرجال: ۲ ۲۱۴.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۳۳

إنّ لابن أبى عقيل فتاوى أُخرى شاذّة، كالتالى:

أ: عدم وجوب طواف النساء.

ب: عدم اشتراط رضى المرأة فى نكاح بنت أخيها و بنت أُختها عليها.

و لعلّ مرجع الأَخير هو العمل بعموم قوله ": وَ أُحِلَّ لَكُمْ مّا وَراءَ ذلِكُمْ «"۱» فى نكاح بنت الأَخ و الأُخت، و لا شكّ انّ الفقه المبنى على الأَخذ بالعموم و الغفلة عن المخصص و المقيّد يخلق فجوة عميقة فيه.

و من مبانيه الفقهية أيضاً عدم الأَخذ بخبر الواحد، يقول المحقّق التسترى: و كان لا يعمل إلّا بالأَخبار المتواترة إلّا أنّه كالمفيد و المرتضى يدّعى التواتر كثيراً فى ما لا تواتر فيه، كادّعاء الإِجماع فى ما لا إجماع فيه «۲».

۵ على بن أحمد الكوفى

(المتوفّى ۳۵۲ ه) على بن أحمد، أبو القاسم الكوفى صنّف كتباً كثيرة، منها: كتاب «الفقه» على ترتيب المزنى «۳».

قال الشيخ الطوسى: على بن أحمد الكوفى يكنّى أبا القاسم، كان إماميّاً، مستقيم الطريقة، و صنّف كتباً كثيرة سديدة، منها: كتاب «الأَوصياء» و كتاب فى الفقه على ترتيب المزنى، ثمّ خلط «۴».

---

(۱) النساء: ۲۴.

(۲) التسترى: قاموس الرجال: ۳ ۱۹۸.

(۳) رجال النجاشى: برقم ۶۸۹، و المزنى تلميذ الشافعى.

(۴) فهرست الشيخ: برقم ۳۹۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۳۴

۶ على بن بابويه الصدوق الأَوّل

(المتوفّى ۳۲۹ ه) عرّفه النجاشـى بقوله: «على بن بابويه القمّى، أبو الحسن شـيخ القمّيين فى عصـره و متقـدّمهم، و فقيههم و ثقتهم، ثمّ ذكر أسـماء كتبه التى منها: كتاب «الشرائع» و هى الرسالهٔ إلى ابنه» «۱» و من المحتمل جـدّاً انّه نفس كتاب فقه الرضا، و هو متن فقهى يشـتمل على أكثر الأَبواب و المسائـل، و هو كتـاب بـديع يعرب عن أنّ المؤَلف كـان خبيراً بالاخبار، فقـد اسـتخرج الفتاوى منها بعد تخصـيص العـام بالخاص، و تقييـد المطلق بالمقيـد، إلى غير ذلک من شـئون الجمع بين الروايات و الخروج بالفتوى، مات عام تسع و عشرين و ثلاثمائهٔ.

إنّ على بن بابويه أوّل من أعـدّ متناً فقهياً من متون الروايات بحـذف أسانيـدها و أسـماه بكتاب «الشـرائع» و قـد حـذا ولـدُه حـذوه فى تأليف «المقنع» «۲» يقول فى مقدّمهٔ كتابه: إنّى صنّفت كتابى هذا و سمّيته كتاب «المقنع» لقنوع من يقرأه بما فيه، و حذفت الاسناد فيه لئلّا يثقل حمله، و لا يصـعب حفظه، و لا يملَّ قارئه إذ كان ما أبينه فيه، فى الكتب الأصولية موجوداً مبيناً على المشايخ العلماء الفقهاء، الثقات «۳».

لقد عاش شـيخنا فى العصـر العباسى قبل تسلم البويهيّين منصَّهٔ الحكم فى العراق سنهٔ ۳۳۴ ه، و قد اسـتوطن قم المحميهٔ التى كانت فى أوان عصر الغيبهٔ و عهد نيابهٔ الأَبواب الأَربعهٔ، مركزاً فقهياً من مراكز البحث الفقهى استقطبت الفقهاء و المحدّثين من بلاد الشيعهٔ.

---

(۱) الرجال: النجاشى: ۲، رقم ۶۸۲.

(۲) البحار: ۱۰۷ ۳۰.

(۳) الصدوق: المقنع: ۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۳۵

روى الشـيخ الطوسـى قال: أنفذ الشيخ حسين بن روح كتاب «التأديب» «۱» إلى قم، و كتب إلى جماعـهٔ الفقهـاء بها، و قال لهم: انظروا فى هذا الكتاب، و انظروا هل فيه شىء يخالفكم؛ فكتبوا إليه أنّه كلّه صحيح، و ما فيه شىء يخالف إلّا قوله فى الصاع فى الفطرهٔ نصف صاع من طعام، و الطعام عندنا مثل الشعير من كلّ واحد صاع «۲».

فهذا يعرب عن مكانهٔ قم فى عصر النائب الثالث، المتوفّى عام ۳۲۶ ه.

و كما أنّ الشيخ الحسين بن روح يستمد من علماء قم و فقهائهم، كذلک يستمد فقهاء تلک البلدهٔ من علوم الشيخ.

روى الشيخ الطوسى بسنده عن أبى الحسن محمد بن أحمد بن داود القمّى، قال: وجدت بخط أحمد بن إبراهيم النوبختى و إملاء أبى القـاسم الحسـين بن روح رضـى اللّه عنه على ظهر كتاب فيه جوابات و مسائل أنفـذت من قم يسأل عنها هل هى جوابات الفقيه- عليه السّلام- أو جوابات محمد بن على الشلمغانى، لأَنّه حكى عنه انّه قال: هذه المسائل أنا أجبت عنها.

فكتب إليهم على ظهر كتـابهم: بسم اللّه الرّحمن الرّحيم، قـد وقفنـا على هـذه الرقعهٔ و مـا تضـمّنته، فجميعه جوابنـا عن المسائـل، و لا مدخل للمخذول الضال المضل المعروف بالعزاقرى لعنه اللّه فى حروف منه «۳».

۷ أبو الحسين الناشئ

(۲۷۱ ۳۶۶ ه) على بن عبد اللّه بن وصيف، من أهل بغداد، المكنّى بأبى الحسين الناشئ،

---

(۱) كتاب التأديب تأليف نفس الشيخ أبى القاسم الحسين بن روح. راجع الذريعهٔ: ۳ ۲۱۰.

(۲) الطوسى: الغيبهٔ: ۳۹۰، الحديث ۳۵۷.

(۳) الطوسی: الغيبة: ۳۷۳ برقم ۳۴۵

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۳۶

كان متكلماً شاعراً مجوداً، و له كتب، و كان يتكلم على مذهب أهل الظاهر فی الفقه أخبرنا عنه الشيخ المفيد (رحمه الله) «۱».

و قال محقق فهرس الشيخ الطوسی: قصد سيف الدولة و أهداه شعره فی مسجد الكوفة، فحضر مجلسه المتنبی و هو صغير.

ولد سنة ۲۷۱ و توفی ببغداد سنة ۳۶۶ و قال الأَفندی التبريزی: هو الشيخ أبو الحسن علی بن عبد اللّه بن وصيف الناشیَ الأَصغر الحلّاء المتكلّم البغدادی.

الفاضل العالم الكامل الشاعر الأَديب، من مشايخ الشيخ المفيد، كما هو الظاهر من عبارة الفهرست. و لعلّ النمط الذی اختاره فی الفقه هو تجريد النصوص عن الأَسانيد، و عدم الخروج عن حرفيتها فی ضمن عدم الاعتقاد بالقواعد العقلية.

۸ محمد بن أحمد بن الجنيد

(المتوفّى ۳۸۱ ه) محمد بن أحمد بن الجنيد، أبو علی الكاتب الإسكافی، قال النجاشی: وجه فی أصحابنا، ثقة، جليل القدر، صنّف فأكثر، و سمعت بعض شيوخنا يذكر انّه كان عنده مال للصاحب- عليه السّلام- و سيف أيضاً.

ثمّ ذكر فهرست كتبه، منها: «تهذيب الشيعة لأَحكام الشريعة» «۲».

قال الشيخ الطوسی: كان جيد التصنيف حَسَناً، إلّا أنّه كان يرى القول بالقياس، فتركت لذلك كتبه و لم يعوَّل عليها، و له كتب كثيرة، منها: كتاب «تهذيب الشيعة لأَحكام الشريعة» كبير نحو من عشرين مجلداً، يشتمل على عدد

---

(۱) الطوسی: الفهرست، برقم ۳۸۵، و له ترجمة فی وفيات الأَعيان: ۳ ۳۶۹، و فی الرياض: ۴ ۱۳۷.

(۲) النجاشی: الرجال: برقم ۱۰۴۸

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۳۷

كتب الفقه على طريق الفقهاء، و كتاب «المختصر الأَحمدی للفقه المحمدی» فی الفقه مجرّداً، ثمّ ذكر أسماء بقية كتبه «۱».

و يظهر من الشيخ انّ التهذيب كان كتاباً استدلالياً، و المختصر الأَحمدی يتضمن فتاواه.

و قال العلّامة بحر العلوم فی «الفوائد الرجالية»: أبو علی الكاتب الإسكافی من أعيان الطائفة، و أعاظم الفرقة، و أفاضل قدماء الإِمامية، و أكثرهم علماً و فقهاً و أدباً، و أكثرهم تصنيفاً، و أحسنهم تحريراً، و أدقّهم نظراً، متكلم فقيه، محدّث، أديب، واسع العلم، صنّف فی الفقه و الكلام و الأُصول و الأَدب و الكتابة و غيرها، تبلغ مصنّفاته عدا أجوبة مسائله نحواً من خمسين كتاباً، ثمّ ذكر كتبه «۲».

و قد أطراه العلّامة فی «خلاصته» «۳».

أقول: إنّ القياس على أقسام أربعة:

۱ العمل به فيما إذا كانت العلّة منصوصة، كما إذا قال: لا تشرب الخمر، لَانّه مسكر.

۲ قياس الأَولوية، و هو قياس الأَقوى غير المنصوص على الأَضعف المنصوص، كما إذا قال: لا تأكل ذبيحة أهل الكتاب، فيعلم منه حرمة أكل ذبيحة المشرك بوجه أولى.

۳ المناط القطعی فيما إذا وقف المجتهد على وجه القطع و اليقين انّ مناط الحكم هو هذا، كما إذا قال: لا تأكل ذبيحة اليهودی و وقف على انّ المناط كونه

---

(۱) الطوسی: الفهرست: برقم ۶۰۲.

(۲) بحر العلوم: القواعد الرجالية: ۲ ۲۰۵.

(۳) خلاصة الرجال: ۱۴۵.

كافراً فيقيس عليه ذبيحة النصرانى.

فالعمل بالقياس فى هذه الصور الثلاث جائز.

و إن كان الخوض فى تحصيل مناطات الأَحكام أمراً محظوراً.

۴ المناط الظنى و تحصيله بالوجوه و الاعتبارات و هذا النوع من القياس الناتج عن التخرصات الظنية من غير حصول القطع هو الممنوع.

و لم يعلم أنّ ابن الجنيد قد عمل بالقياس فى القسم الأَخير، و لعلّ عمله كان فى الأَقسام الثلاثة الأُول. و هناك احتمال آخر و هو أن يكون عمله لأَجل الاستدلال بالقياس على المخالف.

و على كلّ تقدير فالاطراء الذى يذكره العلّامة عن صفى الدين محمد بن معد، و ما يذكره هو نفسه يعرب عن كونه على جلالة فى الفقه.

قال العلّامة: وجدت بخط السعيد صفى الدين محمد بن معد ما صورته: وقع إلىّ من هذا الكتاب مجلد واحد، و قد ذهب من أوّله أوراق، تصفّحته و لمحت مضمونه، فلم أر لأَحد من الطائفة كتاباً أجود منه، و لا ـ أبلغ، و لا ـ أحسن عبارة، و لا ـ أدق معنى، و قد استعرض فيه الفروع و الأُصول، و ذكر الخلاف فى المسائل و استدل بطريق الإِمامية و طريق مخالفيهم «۱».

و هذا الكتاب إذا أُمعن النظر فيه، و حصلت معانيه، و أُديمت الإِطالة فيه، علم قدره و موقعه، و حصل به نفع كثير لا يحصل من غيره.

و قال العلّامة: و أقول قد وقع إلىّ من كتب هذا الشيخ المعظّم الشأن كتاب «الأَحمدى فى الفقه المحمدى» و هو كتاب جيد، يدل على فضل هذا الرجل

---

(۱) و هذا يعرب عن أنّ الاستدلال بالقياس و نحوه لأَجل إقناع المخالف.

و كماله و بلوغه الغاية القصوى فى الفقه و جودة نظره، و أنا ذكرت خلافه و أقواله فى كتاب «مختلف الشيعة فى أحكام الشريعة» «۱».

و قد اعتنى بأقواله و فتاويه كثير من المحقّقين، كالسيد المرتضى، و ابن إدريس فى «السرائر» و المحقّق الحلّى فى «المعتبر»، و الشهيدين، و السيورى، و ابن فهد، و الصيمرى، و المحقّق الكركى، و غيرهم و كلّ ذلك يجلب الاعتماد إلى المؤَلِّف و المؤلَّف.

هذا ما يمكن الدفاع عن الرجل و منهجه و كتبه، و لكن هناك ما يصدّنا عن التصديق ببعض ما ذكرنا، فإنّ مسلك الرجل لم يكن مورد الرضا لإِعلام الأُمّة، كالمرتضى و المفيد الذى أفرد على نقد مسلكه رسالتين ذكرهما النجاشى عند ترجمة المفيد. ۱ نقض رسالة الجنيدى إلى أهل مصر.

۲ النقض على ابن الجنيد فى اجتهاد الرأى «۲».

و لم يصل إلينا شىء من تينك الرسالتين. كما انّه ردّ عليه فى ثنايا كتابيه «المسائل الصاغانية» و «المسائل السروية» المطبوعتين، فقال فى المسائل الصاغانية: «۳» قال هذا الشيخ الجاهل (يريد الشيخ الحنفى المتحامل على الشيعة): قد

---

(۱) بحر العلوم: الفوائد الرجالية: ۳ ۲۰۹ ۲۱۰، نقلًا عن إيضاح الاشتباه للعلّامة الحلّى.

(۲) النجاشى: الرجال: برقم ۱۰۴۸.

(۳) هـذا الكتاب جملة مسائل وردت على شـيخنا المفيد، و هى عشـر مسائل من مختلف أبواب الفقه شنّع بها فقيه حنفى على الشـيعة الإمامية، و ادّعى انّهم خارجون بها عن الايمان، مخالفون لنصوص القرآن. فأجاب عنها الشيخ المفيد و سمّاها بالمسائل الصاغانيّة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۴۰

وصـل إلى نيسابور فى سـنة ۳۴۰ ه «۱» رجل من هؤلاء الرافضـة يعرف بالجنيـدى يـدّعى معرفـة بفقههم و يتصـنّع بالنفاق لهم.. ثمّ إنّ الشـيخ المفيد بعد كلام طويل ردّ به على الفقيه الحنفى، قال فى حقّ ابن الجنيد ما يلى: فأمّا شـهادتك بجهل الجنيدى فقد أسرفت بما قلت فى معناه و زدت فى الإِسـراف و لم يكن كـذلك فى النقصان، و إن كان عندنا غير سديد فيما يتحلّى به من الفقه و معرفة الآثار، لكنّه مع ذلك أمثل من جمهور أئمتك، و أقرب منهم إلى الفطنة و الذكاء.

فأمّا قوله بالقيـاس فى الأَحكـام الشرعية و اختيـاره مـذاهب لأَبى حنيفـة و غيره من فقهاء العامـة لم يأت بها أثر عن الصادقين- عليهم السلام-، فقد كنّا ننكره عليه غاية الإِنكار، و لذلك أهمل جماعة من أصحابنا أمره و اطَّرحوه، و لم يلتفت أحد منهم إلى مصنّف له و لا كلام «۲».

و قال فى المسائل السـروية: و أجبت عن المسائل التى كان ابن الجنيد جمعها و كتبها إلى أهل مصـر، و لقبها ب «المسائل المصرية» و جعل الاخبار فيها أبواباً، و ظنّ أنّها مختلفة فى معانيها، و نسب ذلك إلى قول الأَئمّة- عليهم السـلام- فيها، بالرأى. و أبطلت ما ظنّه فى ذلـك و تخيّله، و جمعت بين جميع معانيها، حتى لم يحصل فيها اختلاف، فمن ظفر بهـذه الأَجوبـة و تأمّلها بإنصاف، و فكر فيها فكراً شافياً، سهل عليه معرفة الحقّ فى جميع من يظن انّه مختلف، و يتيقن ذلك ممّا يختص بالاخبار المروية عن أئمّتنا- عليهم السلام- «۳».

فهذه النصوص من الشيخ المفيد توقفنا على أنّ ابن الجنيد كان متأثراً

---

(۱) هذا يعرب عن أنّ ابن الجنيد كان فى تلك السنة فى نيسابور.

(۲) المفيد: المسائل الصاغانية: ۵۶ ۵۹، فى ذيل المسألة الأُولى، و لاحظ أيضاً ص ۶۱، و لاحظ من الطبعة القديمة ص ۲۴۹ ۲۵۰.

(۳) المفيد: المسائل السروية: ۷۵ ۷۶، الطبعة الحديثة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۴۱

بالاساليب الفقهية للعامة.

ثمّ الأَـعجب من العمـل بالقيـاس هو جعـل سـبب الاختلاـف فى الاخبار المرويـة عن أئمّـة أهل البيت- عليهم السـلام- هو إفتاء الأَئمّة بالرأى كما هو صـريح كلام الشـيخ المفيـد، أعنى قوله: «و ظنّ أنّها مختلفة فى معانيها، و نسب ذلك إلى قول الأَئمّة- عليهم السـلام- فيها بالرأى».

ثمّ إنّ السيد بحر العلوم اعتذر عن زلّته بعدم بلوغ الأَمر فيه إلى حد الضرورة، فإنّ المسائل قد تختلف وضوحاً و خفاء باختلاف الأَزمنة و الأَوقات، فكم من أمر جلى ظاهر عند القدماء قد اعتراه الخفاء فى زماننا، لبعد العهد و ضـياع الأَدلّة؟ و كم من شـىء خفى فى ذلك الزمان قـد اكتسـى ثوب الوضوح و الجلاء باجتماع الأَدلّة المنتشـرة فى الصدر الأَوّل، أو تجدّد الإِجماع عليه فى الزمان المتأخر، و لعلّ أمر القياس من هـذا القبيل؟ «۱» و قال النجاشـى: توفى ابن الجنيد بالرى سـنة ۳۸۱ ه، و قـد اتّفق موته و موت الصدوق الثانى فى سـنة واحدة، و يظهر من رسالة الشيخ الحنفى أنّه زار نيسابور عام ۳۴۰ ه كما مرّ.

۹ محمد بن مسعود العياشى

(المتوفّى نحو ۳۲۰ ه) محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمىّ السمرقندى، أبو النضر المعروف ب «العياشى».

قال النجاشى: ثقة، صدوق، عين من عيون هذه الطائفة، و كان يروى عن

(۱) بحر العلوم: الرجال: ۳ ۲۱۵.

الضعفاء كثيراً، و كان فى أوّل أمره عامّى المذهب، و سمع حديث العامة فأكثر منه، ثمّ تبصّر و عاد إلينا، سمع أصحاب الحسن بن على بن فضّال و عبد اللّه بن محمد ابن خالد الطيالسى و جماعة من شيوخ الكوفيّين و البغداديّين و القمّيين. قال أبو جعفر الزاهد (أحمد بن عيسى بن جعفر العلوى العمرى و كان من أصحاب العياشى): أنفق أبو النضر على العلم و الحديث تركة أبيه سائرها و كانت ثلاثمائة ألف دينار، و كانت داره كالمسجد بين ناسخ أو مقابل أو قارئ أو معلّق مملوءة من الناس، ثمّ ذكر أسماء كتبه فى مختلف المجالات و فى الفقه كثيراً «۱».

و عرّفه الشيخ الطوسى بقوله: محمد بن مسعود العياشى من أهل سمرقند، و قيل انّه من بنى تميم، يكنّى أبا النضر، جليل القدر، واسع الاخبار، بصير بالروايات مطّلع عليها، له كتب كثيرة تزيد على مائتى مصنّف ذكر فهرست كتبه التى ذكرها ابن إسحاق النديم «۲».

أقول: لعب الزمان بعامة ما كتبه إلّا تفسيره المعروف ب «تفسير العياشى» يشتمل المطبوع منه على تفسير القرآن من أوّله إلى آخر سورة الكهف و لم يطبع الجزء الثانى، و مع ذلك فقد أُصيب الموجود منه بإضرار كبيرة، و ذلك لَانّ جلّ رواياته كانت مسندة، فاختصرها بعض النساخ بحذف الأَسانيد.

۱۰ جعفر بن محمد بن قولويه القمى

(المتوفّى ۳۶۷ ه) جعفر بن قولويه القمى من مشايخ الإمامية و أعيانها، قال النجاشى: أبو القاسم من خيار أصحاب سعد، و كان من ثقات أصحابنا و أجلّائهم فى الحديث و الفقه، روى عن: أبيه و أخيه عن سعد، و عليه قرأ شيخنا أبو عبد اللّه (المفيد)

(۱) النجاشى: الرجال: برقم ۹۴۵.

(۲) الطوسى: الفهرست: ۱۶۳، برقم ۶۰۵.

الفقه، و منه حمل، و كلّ ما يوصف به الناس من جميل و فقه فهو فوقه، ثمَّ ذكر أسماء كتبه، و قال: قرأت أكثر هذه الكتب على شيخنا أبى عبد اللّه المفيد (رحمه الله) و على الحسين ابن عبيد اللّه (رحمه الله) «۱».

و كفى فى فضله انّ شيخنا المفيد من تلامذته و خريجى مدرسته فى الفقه، و قد وصفه النجاشى بما لم يصف به أحداً فى رجاله.

يقول الشيخ الطوسى: جعفر بن محمد بن قولويه القمّى يكنّى (أبا القاسم) ثقة، له تصانيف كثيرة على عدد أبواب الفقه «۲».

و يتبادر من تعبير الشيخ أنّ تصانيفه كانت إمّا بتجريد المتون عن الأصول كما هو الرائج فى تلك الأَزمنة، أو صب الفقه فى قوالب خاصة.

و على أية حال فهو من الفقهاء العظام ممّن كان لهم دور عظيم فى منهجة الفقه، كيف و هو ممّن ألّف كتباً كثيرة على عدد أبواب الفقه كما صرّح به الشيخ فى «الفهرست»؟! و ترجمه الشيخ فى «رجاله» فى باب من لم يرو عنهم- عليهم السلام- برقم ۵، فلاحظ. و فى خلاصة العلّامة انّ وفاته كانت فى سنة ۳۶۹ ه، و فى «الفهرست»: ۳۶۸ ه، و لعلّ الأَوّل أقرب «۳».

و يظهر من اتصاله بابن أبى عقيل نزيل عمان انّه كان على اتصالات وثيقة مع مراكز العلم و الفتيا آن ذاك. و قد قصد الحج و وصل بغداد عام ۳۳۷ ه فى السنة التى ردّ القرامطة فيها الحجر إلى مكانه من البيت «۴».

(۱) النجاشى: الرجال: برقم ۳۱۶.

(۲) الطوسى: الفهرست: برقم ۱۴۱.

(۳) لاحظ المستدرك للعلّامة النورى: ۳ ۵۲۴، الفائدة الثالثة.

(۴) لاحظ المستدرك للعلّامة النورى: ۳ ۵۲۴، الفائدة الثالثة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۴۴

۱۱ محمد بن على بن الحسين الصدوق

(۳۸۱۳۰۶ ه) رئيس المحدّثين على الإطلاق، و فقيه الإمامية و وجههم، و صدوق الطائفة، المولود بدعوة صاحب الأَمر، المخصوص بحقّ رعايته و ألطافه، الشيخ الفقيه المحدّث أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّى، ولد فى محتد طيب و بلدة عريقة أى مدينة قم، و تربّى فى بيت رفيع عرف بالصلاح و العلم و زعامة الدين، و قد تتلمذ على أبيه و تخرّج على يديه، ثمّ هاجر من قم و اختلف إلى حواضر العلم لتبادل السماع و الإسماع مع المحدّثين و أئمّة العلم.

قال النجاشى بعد ذكر اسمه: أبو جعفر، نزيل الرى، شيخنا و فقيهنا، و وجه الطائفة بخراسان، و كان ورد بغداد سنة ۳۵۵ ه، و سمع منه شيوخ الطائفة و هو حدث السن، ثمّ ذكر أسماء كتبه و ذكر أنّه ينقل كتب الصدوق عن طريق والده و هو على بن أحمد بن العباس النجاشى، و هو الواسطة الوحيدة بينه و بين الصدوق، فإنّ الوالد قد تتلمذ على الصدوق و سمع كتبه، و مات الصدوق بالرى سنة (۳۸۱ ه) «۱».

و يقول شيخ الطائفة فى «رجاله»: جليل القدر، حفظة، بصير بالفقه و الأَخبار و الرجال، له مصنّفات كثيرة «۲».

و قال فى «فهرسته»: محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّى، يكنّى أبا جعفر، كان جليلًا، حافظاً للأَحاديث، بصيراً بالرجال، ناقداً للَاخبار، لم ير فى القمّيين مثله فى حفظه و كثرة علمه، له نحو من ثلاثمائة مصنّف و فهرست كتبه معروف «۳».

ثمّ ذكر أسماء كتبه.

---

(۱) النجاشى: الرجال: ۳۱۱، برقم ۱۰۵۰.

(۲) الطوسى: الرجال: ۴۹۵، برقم ۲۵، فى باب «من لم يرو عن الأَئمّة».

(۳) الطوسى: الفهرست: ۱۸۴، برقم ۷۰۹

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۴۵

قال الخطيب البغدادى: كان من شيوخ الشيعة و مشهورى الرافضة، حدّثنا عنه محمد بن طلحة النعالى «۱».

و قال الذهبى: رئيس الإمامية، أبو جعفر محمد بن العلّامة على بن الحسين ابن موسى بن بابويه القمّى، صاحب التصانيف السائرة بين الرافضة، يضرب فى حفظه المثل، يقال له (۳۰۰) مصنف «۲».

و كفى فى جلالته انّه تخرّج عليه شيخنا المفيد، قال ابن إدريس: كان ثقة، جليل القدر، بصيراً بالاخبار، ناقداً للآثار، عالماً بالرجال، حفظة، و هو أُستاذ شيخنا المفيد محمد بن محمد بن النعمان «۳».

و قد سبق منّا ذكر أسماء مشايخه و تلامذته. يظهر من التدبّر فى الكتب الفقهية المؤلّفة فى القرن الرابع أنّه كانت الفتاوى فى ذلك العصر تستعرض على نحوين.

أحدهما: ما كان عليه الصدوق و والده و غيرهم من الإفتاء بنصوص الروايات تقريباً، مع تجريدها عن الأَسانيد، و على ذلك ألّف الوالد كتاب «الشرائع» الذى هو الكتاب المعروف ب «فقه الرضا» فى هذه الأَيام. و ألّف الولد كتاب «الهداية» و «المقنع»، فهما و من

تبعهما كانوا مجتهـدين مسـتنبطين يسـتعملون النظر فى اسـتنباط الاحكام بتميز الصـحيح عن غيره بعـد تقييد المطلق بقيده و تخصـيص العـام بخاصـة دون الخروج عن النصوص الواردة فى السنّة، و قـد دام هـذا النمـط من الاجتهـاد بعـد مضـيهما و ألّف الشـيخ الطوسـى «النهاية» على غرار ذلك النمط.

---

(۱) الخطيب: تاريخ بغداد: ۳ ۸۹.

(۲) الذهبى: سير أعلام النبلاء: ۱۶ ۳۰۳.

(۳) ابن إدريس: السرائر: ۲ ۵۲۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۴۶

و يظهر من مقدّمة المبسوط انّ هذا النمط كان أكثر رواجاً فى القرن الرابع «۱».

و الثاني: اسـتنباط الاحكام من الكتاب و السـنّة و القواعـد العقلية التى دلّ عليها العقل الصـريح و طبيعة ذلك الاجتهاد هو الخروج عن دائرة النصوص، و على ذلك جرى ابن أبى عقيل فى كتابه «المتمسك بحبل آل الرسول»، و ابن الجنيـد فى «تهذيبه»، و المرتضـى فى «انتصاره»، و الشيخ فى «مبسوطه».

قـد مضـى أنّ النمطين كانا موروثين من فقهاء عصـر الحضور، فقد عرفت أنّ زرارة و يونس بن عبد الرحمن و الفضل بن شاذان كانوا مسـتنبطين و مفتين لا بلفظ النصوص بل كانوا يصـبّون ما استنبطوه من الأَدلّة فى قالب التعبير. و بذلك نقف على أنّ الدور الثانى كان امتـداداً للـدور الأَوّل بإضافة المنهجية فى مجالى الحديث و الاجتهاد، فظاهرة الاجتهاد بمعناه الحقيقى كانت سائدة فى الدور الأوّل، و لكنّهـا ارتقت و تكـاملت عبر الـدور الثـانى بكلاـ النمطين: الإِفتـاء بلفـظ النصوص و هو الـذى كـان سـيدنا البروجردى يعبّر عنه بالفقه المتلقّى عن أئمّة أهل البيت و الأَولى التعبير عنه بالفقه المنصوص، و الفقه الخارج عن نطاق النصوص معتمداً على الأَدلّة الشرعية.

۱۲ محمد بن محمد بن النعمان المفيد

اشارة

(۳۳۶ ۴۱۳ ه) لا عتب على اليراع إذا وقف عاجزاً أمام تحديد معالم شخصـية إسـلامية فذّة كشخصية الشيخ المفيد، فهو كالنجم اللامع فى سـماء العلم و الحـديث، و كقطب الرحى لكافـة الفضائل الإِنسانيـة، فقـد آلت إليه زعامـة الشـيعة فى بغداد أواخر القرن الرابع التى كانت تعجّ بالتيارات الفكرية المختلفة، فمن سلفى لا همّ له

---

(۱) الطوسى: المبسوط: ۱۲ ۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۴۷

سوى أخـذ الحـديث و جمعه من كـلّ من هبّ و دب، إلى معتزلى لاـ يقيم للسـنّة وزنـاً و يعتمـد على العقـل فى كافـة المجالات، إلى أشـعرى يحاول صياغة السلفية بأُطر عقلية، إلى زيدى يقتفى إثر المعتزلة فى الأصول، و الحنفية فى الفروع، إلى غير ذلك من التيارات الفكرية التى كانت رائجة فى تلك الأَزمنة.

التى حـاولت القضـاء على الفكر الشـيعى الإِمـامى. فوسط هـذا العجاج بزغ نجم شـيخنا المفيـد (رحمه الله) فقام خير قيام بتثبيت الهوية الفكريـة الشـيعية، و تصدّى للمخالفين خصوصاً من يتّهمون المذهب الإِمامى بأقاويل فاسدة و ينسـبون إليه آراءً زائغة قصداً للتشـنيع و

التنكيل، كالقول بالجبر و التشبيه و التجسيم التى هى على جانب النقيض من عقائد الشيعة. و قد كان ليراعه و بيانه أثر بالغ فى إخضاع المخالف للعقيدة الحقّة و تبكيته على وجه اعترف به الموافق و المخالف، فهذا هو اليافعى يعرّفه فى «تاريخه» فى حوادث سنة ۴۱۳ ه بقوله: توفى فيه عالم الشيعة و عالم الرافضة صاحب التصانيف الكثيرة، شيخهم المعروف بالمفيد و بابن المعلم أيضاً البارع فى الكلام و الجدل و الفقه، و كان يناظر أهل كلّ عقيدة مع الجلالة و العظمة فى الدولة البويهية.

قال ابن أبى طى: و كان كثير الصدقات، عظيم الخشوع، كثير الصلاة و الصوم، خشن اللباس.

و قال غيره: كان عضد الدولة ربما زار الشيخ المفيد و كان ربعة نحيفاً أسمر، عاش ستاً و سبعين سنة، و له أكثر من مائتى مصنّف، و كانت جنازته مشهودة، و شيّعه ثمانون ألفاً من الرافضة و الشيعة، و أراح اللّه منه، و كان موته فى رمضان «۱».

---

(۱) اليافعى: التاريخ: ۳ ۲۸، طبعة ۱۳۳۸ ه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۴۸

أقول: إنّ كلام اليافعى خير شاهد على جلالة الشيخ، و وفور علمه، و عظمة منزلته عند الموافق و المخالف و إنّه ببيانه و بيراعه ضيّق الخناق على أعدائه حتى تلقّيت وفاته بالراحة لهم.

و قال ابن كثير: المفيد شيخ الإمامية الروافض، و المصنّف لهم، و المحامى عن حوزتهم، كانت له وجاهة عند ملوك الأَطراف لميل كثير من أهل ذلك الزمان إلى التشيّع «۱».

و كم للموافق و المخالف من جمل درّية فى حقّ شيخنا المفيد، فلنذكر كلمتين من تلميذيه (و كم له من تلامذة برعوا فى مجالات شتّى).

يقول النجاشى بعد ما يسوق نسبه إلى يعرب بن قحطان: شيخنا و أُستاذنا رضى اللّه عنه، فضله أشهر من أن يوصف فى الفقه و الكلام و الرواية و الثقة و العلم، ثمّ ذكر أسماء كتبه الهائلة و قال: مات (رحمه الله) ليلة الجمعة لثلاث ليال خلون من شهر رمضان سنة ۴۱۳ ه، و كان مولده يوم الحادى عشر من ذى القعدة سنة ۳۳۶ ه، و صلّى عليه الشريف المرتضى بميدان الأشنان و ضاق على الناس مع كبره، و دفن فى داره سنين، و نقل إلى مقابر قريش بالقرب من السيد أبى جعفر- عليه السّلام- «۲».

و قال تلميذه الآخر الشيخ الطوسى: من أجلّة متكلّمى الإمامية، انتهت إليه رئاسة الإمامية فى وقته، و كان مقدّماً فى العلم و صناعة الكلام، و كان فقيهاً متقدماً فيه، حسن الخاطر، دقيق الفطنة، حاضر الجواب، و له قريب من مائتى مصنّف كبار و صغار، و كان يوم وفاته يوماً لم ير أعظم منه من كثرة الناس للصلاة عليه و كثرة البكاء من المخالف و المؤالف «۳».

---

(۱) ابن كثير: البداية و النهاية: ۱۲ ۱۵.

(۲) النجاشى: الرجال: برقم ۱۰۶۸.

(۳) الطوسى: الفهرست: برقم ۷۱۰.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۴۹

«المقنعة» أثره الخالد فى الفقه

لقد ترك شيخنا المفيد تراثاً فقهياً حيث انتهج منهجاً وسطاً بين الجمود على النصوص و التوسّع فى التفريعات المستمدة من القياس و الاستحسان، و كتابه المقنعة قد سبك على هذا السبك، فليس كتابه متناً حديثياً فقهياً محضاً لا يخرج عن حيطة الروايات، و لا كتاباً

تفريعياً تخريجياً يتوسّع فى الاستدلال، و يحتوى كتابه على أبواب الفقه جميعاً، و أنت إذا قارنت بين هذا الكتاب و ما ألّفه أَستاذه قبله كالمقنع للصدوق و ما نقل عن القديمين (ابن أبى عقيل و ابن الجنيد) من الفتاوى لوجدته كتاباً متوسطاً بينهما.

إنّ شيخنا المفيد بتأليفه هذا الكتاب و غيره أضفى للفقه الإمامى ثوباً جديداً، فأخرج الفقه من حصار الوقوف على النصوص كما كان عليه الصدوقان كما حدّده بقواعد لها رصيد فى الكتاب و السنّة، من دون أن يتعبّد بما لم ينزل بها من سلطان كالقياس و الاستحسان، و كأنّه تبع نهج ابن أبى عقيل الذى كان يثنى عليه و يطريه ثناءً على شخصيته و منهج فقهه، فما هو المعروف أنّ المقنعة فقه منصوص فليس على صواب.

نعم ليس هو كتاباً تفريعياً تخريجياً كالمبسوط و غيره.

و أمّا سائر مؤَلّفاته الفقهية فقد ذكر أسماءها تلميذه النجاشى فى «رجاله»، فلاحظ «١».

---

(١) النجاشى: الرجال: برقم ١٠٦٨.

البصمات التى تركها المفيد على الفقه الإمامى

١ نحل الشيخ المفيد للفقه الإمامى منهجية موضوعية بعيدة عن الجمود و التزمّت الذى كان عليه المحدّثون، و عن الأَساليب التى كانت على الخلاف من أُصول أئمّة أهل البيت كالعمل بالقياس و الاستحسان و غيرهما، ففى هذا الجو المشحون بالتفريط و الإفراط أخذ الشيخ بزمام الفقه و نفض عنه غبار الجمود و جعله فى منحى التكامل و الازدهار.

فبينما تجد أنّه كان يندّد بكل محدث لا يأبى بما أخذ و عمّن أخذ و يعمل بخبر الواحد دون اكتراث فى جميع المجالات، كان يندّد أيضاً بمن حاول تبسيط الفقه وفق القياس و الاستحسان، و أثبت بذلك الهوية الفكرية و الفقهية للشيعة الإمامية و حدّد معالمها بعد ما تعرّض الفقه لمنعطفات حرجة كادت تقوّض كيانه.

و قد كان شيخنا الوالد الشيخ محمد حسين السبحانى (١٢٩٩ ١٣٩٢ ه) يحكى عن أُستاذه شيخ الشريعة الأصفهانى (١٢٦٦ ١٣٣٩ ه) أنّه قال: إنّ لبعض الفقهاء حقاً عظيماً فى تثبيت الهوية الفكرية للشيعة فى سالف الزمان، منهم: الشيخ المفيد فقد جعل الفقه ينحو منهج أهل البيت- عليهم السلام- صائناً له عن التحريف و الإضلال.

٢ انّ لأَكثر فقهائنا مع تثبتهم فى الفقه فتاوى شاذة تخالف فتاوى مشاهير الفقهاء، و لكن شيخنا المفيد فى مناى عن هذه الوصمة، فمع أنّه تتلمذ على أيدى أهل القياس و الاستحسان، و لكنّه لم يتأثر بأفكارهم قيد أنملة، و قد أبعد القياس و الاستحسان و الاستصلاح عن فقهه.

٣ يعد الشيخ المفيد أوّل من صنّف كتاباً جامعاً فى أُصول الفقه مشتملًا على جميع الأَبواب، فإنّ من تقدّمه من العلماء ألّفوا رسائل خاصة فى بعض

موضوعات علم الأصول و لم يصل إلينا كتاب جامع لجميع أبوابه، و من هؤلاء: أ: هشام بن الحكم صنّف كتاب «الأَلفاظ».

ب: يونس بن عبد الرحمن صنّف كتاب «اختلاف الحديث».

ج: أبو سهل النوبختى صنّف كتاب «الخصوص و العموم».

د: الحسن بن موسى النوبختى ألّف كتاب «خبر الواحد و العمل به»، و كتاب «الخصوص و العموم».

ه: ابن الجنيد له كتاب «كشف التمويه و الالباس على اعمال «۱» الشيعة فى أمر القياس».

و: أبو منصور السرام النيسابورى له كتاب فى إبطال القياس.

ز: محمد بن أحمد بن داود المعروف ب «ابن داود» له كتاب مسائل الحديثين المختلفين.

لكنّها لا ـ تعدو أن تكون فى نطاق مسائل خاصة من علم أُصول الفقه، و قد قام المفيد بتأليف كتاب جامع لمباحث علم الأصول الدارجة فى تلك الأَزمنة أسماه ب «التذكرة بأُصول الفقه» «۲»، و قد ذكره النجاشى باسم كتاب «أُصول الفقه» و قام تلميذه الكراجكى بتلخيصه فى كتابه «كنز الفوائد» المطبوع قديماً و حديثاً.

ثمّ توالى التأليف فى أُصول الفقه بعد شيخنا المفيد، فألّف تلميذه المرتضى «الذريعة» فى جزءين، كما ألّف تلميذه الآخر الطوسى كتاب «العدّة» و ألّف تلميذه الآخر سلّار الديلمى كتاب «التقريب فى أُصول الفقه» إلى غير ذلك.

---

(۱) و فى نسخة: اعمار.

(۲) طبع فى ضمن مصنفاته لاحظ الجزء ۹ ۵، نشره المؤتمر العالمى بمناسبة الذكرى الأَلفية لوفاة الشيخ المفيد.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۵۲

المفيد و ابتكاره للفقه المقارن

إنّ الفقيه تارةً يستعرض آراءه الشخصية أو آراء إمام نحلته و يستدل عليها دون أن يستعرض آراء فقهاء بقية النِّحَل و هذا هو النمط السائد فى أكثر الكتب الفقهية.

و أُخرى يستعرض آراءه الشخصية و آراء إمامه مع ذكر آراء فقهاء سائر النحل و ذكر حججهم و المناقشة فيها، و هذا اللون من التأليف يتوقف على مقدرة علمية فائقة ليكون الممارس لها قادراً على عرض الآراء و ترجيح بعضها على بعض.

و شيخنا المفيد أوّل من فتح هذا الباب على مصراعيه فألّف كتابه «الاعلام فيما اتفقت عليه الإِمامية من الاحكام» و جعله ذيلًا لكتاب أوائل المقالات الذى ذكر فيه ما اتّفقت عليه الإِمامية من الأصول مع الإِشارة إلى آراء المخالفين، فبالامعان فى هذين الكتابين يقف القارئَ على آراء الإِمامية فى الفقه و العقائد.

و قد ورث تلميذاه هذا اللون من التأليف عنه فى الفقه.

فألّف السيد المرتضى «الانتصار» فى ما انفردت به الإِمامية مع ذكر آراء الآخرين، كما تبع الشيخ الطوسى أثر أُستاذه فألّف كتاب «الخلاف» حيث ذكر فيه آراء الفقهاء الاسلاميين و ناقشها و رجح منها المذهب المختار.

نعم تكامل ما ابتكره الشيخ المفيد على يد تلميذه الشيخ الطوسى بتأليف كتاب «الخلاف» الذى تمتع بالدقة و العمق و الأَمانة فى نقل الأَقوال الفقهية من مصادرها الموثوقة حتى أنّ وفداً مصرياً من الجامع الأَزهر زار سيدنا المحقّق البروجردى نحو سنة ۱۳۷۷ ه فأهدى السيد لهم كتاب «الخلاف» ليكون رمزاً للوحدة.

و قد أعربوا عن رأيهم و إعجابهم بالكتاب بعد مطالعته بدقة و إمعان و أذعنوا بأمانة الشيخ فى نقل أقوالهم و الأُسلوب الدقيق المتبع فيه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۵۳

مشايخ الشيخ المفيد

۱ أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد القمى «۱».

۲ جعفر بن محمد بن قولويه «۲».

۳ محمد بن أحمد بن الجنيد الكاتب الإسكافى «۳».

۴ الحسن بن على بن الحسين بن بابويه «۴».

۵ أبو الحسين على بن عبد اللّه بن وصيف الناشئَ الصغير «۵».

۶ عمر بن محمد بن على الصيرفى المعروف بابن الزيات «۶».

۷ محمد بن أحمد بن داود بن على القمى «۷».

۸ محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى) «۸».

أبو جعفر الصدوق (.

۹ أحمد بن إبراهيم بن أبى رافع الصيمرى «۹».

۱۰ أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفرى «۱۰».

---

(۱) أمالى المفيد: ص ۱.

(۲) رجال النجاشى: ۱۸.

(۳) أمالى المفيد: ۳۹ رجال النجاشى: برقم ۱۰۴۸، فهرست الشيخ برقم ۵۹۰.

(۴) الإِقبال: ۵، أوّل أعمال شهر رمضان.

(۵) فهرست الشيخ: برقم ۳۷۳.

(۶) رجال النجاشى: برقم ۱۱۵۳، أمالى المفيد: ۲۲.

(۷) رجال النجاشى: برقم ۱۰۴۵، الفهرست، برقم ۵۹۲.

(۸) فهرست الشيخ: برقم ۶۹۵، أمالى المفيد: ۹.

(۹) فهرست الشيخ: برقم ۳۲ و ۱۸۳، رجال الشيخ الطوسى: ۴۴۵ برقم ۴۱۱، الاستبصار: ۴ ۳۰۸.

(۱۰) رجال الشيخ: ۴۴۳ برقم ۳۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۵۴

۱۱ أحمد بن محمد بن سليمان الزرارى «۱».

۱۲ الحسن بن حمزة بن على بن عبد اللّه العلوى الحسينى الطبرى «۲».

۱۳ الحسن بن عبد اللّه المرزبانى «۳».

۱۴ الحسن بن محمد بن يحيى العطشى «۴».

۱۵ الحسن بن على بن إبراهيم البصرى المعروف بالجعل «۵».

۱۶ الحسين بن على بن سفيان البزوفرى «۶».

۱۷ الحسين بن على بن شيبان القزوينى «۷».

۱۸ أبو الطيب الحسين بن على بن محمد التمار النحوى «۸».

۱۹ زيد بن محمد بن جعفر السلمى (المعروف بابن أبى اليابس) «۹».

۲۰ سهل بن أحمد الديباجى «۱۰».

۲۱ عثمان بن أحمد الدقاق المعروف بابن السماك (المتوفّى ۳۴۴ ه) «۱۱».

---

(۱) رجال النجاشى: برقم ۲۰۱، أمالى المفيد: ۲۰.

(۲) رجال النجاشى: برقم ۱۵۰، أمالى المفيد: ۸.

(۳) أمالى الشيخ: ۱۳۰، المجلس الخامس.

(۴) أمالى الشيخ: ۱۳۶، المجلس الخامس.

(۵) السرائر: ۳ ۶۴۸.

(۶) رجال الشيخ: ۴۶۶ برقم ۲۷.

(۷) مشيخة التهذيب: ۸۰.

(۸) أمالى المفيد: ۹۶.

(۹) أمالى الشيخ: ۱۵۳، المجلس السادس.

(۱۰) الفصول المختارة: ۲ ۱۲۱.

(۱۱) أمالى المفيد: ۳۴۰.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۵۵

۲۲ على بن عيسى الرمانى «۱».

۲۳ محمد بن عمر بن محمد بن سالم بن براء التميمى البغدادى المعروف بالجعابى «۲».

۲۴ محمد بن عمر بن يحيى العلوى الحسينى «۳».

۲۵ أبو الحسين محمد بن هارون بن موسى التلعكبرى «۴».

۲۶ مظفر بن محمد البلخى الوراق الخراسانى «۵».

تلامذة الشيخ المفيد

أشار ابن أبى طى إلى كثرة تلامذة الشيخ المفيد، و لكن لم تذكر كتب التراجم إلّا أسماء عدد قليل منهم، و رغم قلّة ما ذكر فإنّه يلاحظ بينهم وجوه علمية لامعة، و سأذكر فيما يلى جملة من تلامذته: ۱ إسحاق بن الحسن بن محمد البغدادى «۶».

۲ جعفر بن محمد الدوريستى (۳۸۰ كان حياً عام ۴۷۳ ه «۷».

۳ الحسن بن عنبس بن مسعود بن سالم بن محمد شريك المرافقى «۸».

---

(۱) السرائر: ۳ ۶۴۸.

(۲) رجال النجاشى: برقم ۱۰۵۵، فهرست الشيخ برقم ۶۴۱، أمالى المفيد: ۱۴.

(۳) فهرست الشيخ برقم ۵۲.

(۴) فرج المهموم: ۲۳۶.

(۵) رجال النجاشى: برقم ۱۱۳۰، أمالى المفيد: ۲۸۶.

(۶) لسان الميزان: ۱ ۳۶۰ برقم ۱۱۰۶.

(۷) فهرست الشيخ منتجب الدين: ۶۶.

(۸) لسان الميزان: ۲ ۲۴۲ برقم ۱۱۱۸.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۵۶

۴ الحسين بن أحمد بن محمد بن القطان (كان حياً عام ۴۲۰ ه) «۱».

۵ ذو الفقار بن معبد الحسنى (المتوفّى ۵۳۶) «۲».

۶ سلّار بن عبد العزيز الديلمى (المتوفّى ۴۴۸) «۳».

۷ على بن الحسين الموسوى المعروف بالسيد المرتضى (۳۵۵ ۴۳۶ ه).

۸ أبو الحسن على بن محمد الدقاق «۴».

۹ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسى ۳۸۵ ۴۶۰ ه).

۱۰ أبو يعلى محمد بن الحسن بن حمزة الجعفرى (المتوفّى ۴۶۳ ه).

۱۱ محمد بن الحسين الموسوى المعروف بالسيد الرضى ۳۵۹ ۴۰۶ ه).

۱۲ أبو الفتح محمد بن على بن عثمان الكراجكى (المتوفّى ۴۴۹ ه).

۱۳ أبو الحسن محمد بن محمد بن أحمد البصرى (المتوفّى ۴۴۳ «۵».

۱۴ أبو الفرج مظفر بن على بن الحسين الحمدانى «۶».

۱۵ أبو طالب يحيى بن الحسين بن هارون الحسنى (المتوفّى ۴۲۴ ه) «۷».

إنّ النهج الذى اختطه الشيخ المفيد فى الفقه و الأُصول و الكلام بقى يفيض عطاءً على يد تلاميذه و تلامذة تلاميذه، و كأنّها صارت كلمة باقية فى عقبه، فقد استنار من علومه أكابر العلماء و الفضلاء عبر الزمان، و ما زالت كتبه اليوم مصدر إلهام و إشعاع تنير الدرب امام رواد العلم و المعرفة.

---

(۱) لسان الميزان: ۲ ۲۶۷، برقم ۱۱۱۵.

(۲) البحار: ۱۰۷ ۱۵۶.

(۳) فهرست الشيخ منتجب الدين: ۸۵، الحاشية.

(۴) أمالى المفيد: بداية المجلسين: ۱۷ و ۲۰.

(۵) تقريب المعارف: ۱۲۲.

(۶) فهرست الشيخ منتجب الدين: ۱۵۶.

(۷) تاريخ طبرستان: ۱۰۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۵۷

۱۳ السيد المرتضى

اشارة

(۳۵۵ ۴۳۶ ه) كان لمدرسة المفيد التى أسّسها فى حاضرة العالم الإِسلامى معطيات جمة و ثمرات يانعة، حيث أنجبت أعلاماً أفذاذاً للأُمّة يضنُّ بهم الدهر إلّا فى فترات خاصة، منهم: السيد على بن الحسين بن محمد، الذى ينتهى نسبه إلى الامام موسى ابن جعفر بخمس وسائط، يعرّفه تلميذه النجاشى بقوله: حاز من العلوم ما لم يدانه فيه أحد فى زمانه، و سمع من الحديث فأكثر، و كان متكلماً شاعراً أديباً، عظيم المنزلة فى العلم و الدين و الدنيا، ثمّ ذكر أسماء كتبه و قال: إنّه مات (رض) لخمس بقين من شهر ربيع الأَوّل سنة ۴۳۶ ه.

و صلّى عليه ابنه فى داره، و توليّتُ غسله و معى الشريف أبو يعلى محمد بن الحسن الجعفرى و سلار بن عبد العزيز «۱».

و يقول تلميذه الآخر الشيخ الطوسى: كنيته أبو القاسم، لقبه علم الهدى، الأَجل المرتضى، متوحّد فى علوم كثيرة، مجمع على فضله، مقدّم فى العلوم، مثل علم الكلام و الفقه و أُصول الفقه و الأَدب و النحو و الشعر و معانى الشعر و اللغة و غير ذلك؛ له ديوان شعر يزيد على عشرين ألف بيت، ثمّ ذكر أسماء تصانيفه.

أنّ نواحى فضل سيدنا المبجّل لا تنحصر بواحدة و لا أنّ مآثره معدودة فإلى أى فضيلة نحوت فله فيها الموقف الأَسمى، فهو إمام الفقه، و مؤسس أُصوله، و أُستاذ الكلام، و نابغة الشعر، و راوية الحديث، و بطل المناظرة، و القدوة فى اللغة، و الأُسوة فى العلوم العربية كلّها، و هو المرجع فى تفسير كتاب اللّه العزيز، و جماع القول إنّك لا تجد فضيلة إلّا و هو ابن بجدتها «۲».

---

(۱) النجاشى: الرجال: برقم ۷۰۶.

(۲) الامينى: الغدير: ۴ ۲۶۴ ۲۶۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۵۸

و قد ترك سيدنا الجليل آثاراً و تآليف عديدة تصل إلى ۸۶ كتاباً أو موسوعة أو رسالة، و إليك بعض ما ألّف فى الفقه و أُصوله:

۱ الذريعة فى أُصول الفقه فى جزءين.

۲ مسائل المفردات فى أُصول الفقه.

۳ مسائل الخلاف فى أُصول الفقه.

هذا ما ألّفه فى الأصول؛ و أمّا فى الفقه، فقد ألّف الكتب التالية:

۱ إبطال القول بالعدد.

۲ مسائل الخلاف فى الفقه.

۳ الناصرية فى الفقه، و هى عبارة عن ۲۰۷ مسائل استلّها الشريف المرتضى من فقه الناصر الكبير (جدّه لأُمّه) و شرحها و صحّحها، و استدل على صحتها من الكتاب و السنّة و الإِجماع.

۴ الديلمية فى الفقه.

۵ الرد على أصحاب العدد فى شهر رمضان.

۶ المصباح فى الفقه «۱».

إلى غير ذلك من المسائل التى ألّفها فى جواب الأَسئلة و الاستفسارات التى كانت ترد إليه من نواحى شتّى.

و كفى فى فضله انّ المعرّى لمّا خرج من العراق سئل عن السيد المرتضى، فقال: يا سائلى عنه لما جئت تسأله ألا هو الرجل العارى من العار لو جئته لرأيت الناس فى رجل و الدهر فى ساعة و الأَرض فى دار «۲»

---

(۱) الطوسى: الفهرست: برقم ۴۳۳، الغدير: ۴ ۲۶۵ ۲۶۶.

(۲) المجلسى: بحار الأنوار: ۱۰ ۴۰۸

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۵۹

مشايخه و من يروى هو عنه:

۱ الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، المتوفّى عام ۴۱۳ ه.

۲ أبو محمد هارون بن موسى التلعكبرى، المتوفّى عام ۳۸۵ ه.

۳ الحسين بن على بن بابويه، أخو الصدوق.

۴ أبو الحسن أحمد بن على بن سعيد الكوفى.

۵ أبو عبد اللّه محمد بن عمران الكاتب المرزبانى الخراسانى.

۶ الشيخ الصدوق محمد بن على بن الحسين بن بابويه القمى، المتوفّى ۳۸۱ ه.

۷ أبو يحيى بن نباتة عبد الرحيم بن الفارقى، المتوفّى عام ۳۷۴ ه.

۸ أبو الحسن على بن محمد الكاتب.

۹ أبو القاسم عبيد اللّه بن عثمان بن يحيى.

۱۰ أحمد بن سهل الديباجى.

تلامذته

۱ شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسى (المتوفّى سنة ۴۶۰ ه).

۲ أبو يعلى سلّار بن عبد العزيز الديلمى (المتوفّى ۴۴۸ ه).

۳ أبو الصلاح تقى الدين بن نجم الحلبى (المتوفّى ۴۴۷ ه).

۴ القاضى عبد العزيز بن البراج الطرابلسى (المتوفّى ۴۸۱ ه).

۵ محمد بن الحسن بن حمزة الجعفرى (المتوفّى ۴۶۳ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۶۰

۶ أبو الصمصام ذو الفقار بن معبد الحسينى المروزى.

۷ نجيب الدين أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن الموسوى.

۸ أبو الفتح محمد بن على الكراجكى (المتوفّى ۴۴۹ ه).

۹ أبو الحسن سليمان الصهرشتى، صاحب كتاب «النفيس» و «التنبيه».

۱۰ الشيخ أبو عبد اللّه جعفر بن محمد الدوريستى.

۱۱ أحمد بن الحسن بن أحمد النيسابورى الخزاعى.

۱۲ أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد الرازى.

۱۳ أبو المعالى أحمد بن قدامة.

۱۴ أبو عبد اللّه محمد بن على الحلوانى.

۱۵ أبو زيد عبد اللّه بن على الكيابكى الحسينى الجرجانى، كان حياً بعد ۴۳۶ ه.

۱۶ أبو غانم العصمى الهروى.

۱۷ الحسين بن الحسن بن زيد الجرجانى.

۱۸ أبو الفرج يعقوب بن إبراهيم البيهقى.

۱۹ أبو الحسن محمد بن محمد البصرى.

و بما انّ كتاب «الانتصار» من تصانيفه المعروفة، و قد ذكر فى مقدّمته الداعى إلى تأليف هذا الكتاب قال: فإنّى ممتثل ما رسمته الحضرة السامية الوزيرية العميدية «۱» أدام اللّه سلطانها، و أعلى أبداً شأنها و مكانها، من بيان المسائل الفقهية

---

(۱) المراد هو أبو نصر محمد بن منصور، الملقّب ب «عميد الملك» الكندرى النيسابورى، استوزره السلطان طغرل بك السلجوقى و آلب أرسلان، و قتل بتفطين نظام الملك الطوسى يوم الأَحد ۱۶ ذى الحجة سنة ۴۵۶ ه كما ذكره محقّق الكتاب.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۶۱

التى شُنع بها على الشيعة الإِمامية، و ادّعى عليهم مخالفة الإِجماع و أكثرها موافق فيه الشيعة غيرهم من العلماء و الفقهاء المتقدّمين و المتأخّرين، و ما ليس لهم فيه موافق من غيرهم فعليه من الأَدلّة الواضحة و الحجج اللامعة ما يغنى عن وفاق الموافق، و لا يوحش معه خلاف المخالف، و إن أُبيّن ذلك و أُفصّله و أُزيل الشبهة المعترضة فيه «۱».

ميزات فقهه

قد تعرفت أنّ لسيدنا المرتضى تآليف عديدة فى الفقه، و حيث إنّ كتاب «الانتصار» من أشهر تآليفه، فنستعرض ميزات الكتاب، و بها يعلم ميزات فقهه.

۱ قد ذكر السيد فى مقدّمة كتابه: أنّ الداعى وراء تأليفه هو تشنيع المخالفين على الشيعة بانفرادهم بمسائل تخالف الإِجماع، و ذكر أنّ المسائل التى صارت سبباً للتشنيع على صنفين، فصنف انفردت بها الإِمامية و ليس لهم موافق من أتباع سائر المذاهب، و صنف آخر وافق فيها بعض الفقهاء من المتقدّمين و المتأخّرين.

فالثانى لا يخالف الإِجماع لوجود الموافق، و أمّا الصنف الأَوّل فلا غرو فيه إذا عضده الدليل.

إنّما الشناعة على المذهب الذى لا يعاضده الدليل و لا تؤَيده الحجة.

۲ قد اشتمل كتاب «الانتصار» على ۳۳۴ مسألة، فالمسائل التى انفردت بها الإِمامية هى ۲۵۲ مسألة، و المسائل التى ظن الانفراد بها و لهم موافق فى المذاهب الأُخرى ۸۲ مسألة، فيكون مجموع المسائل المبحوث عنها ۳۳۴ مسألة.

---

(۱) الانتصار: ۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۶۲

۳ ينقل عند استعراض المسائل آراء سائر المذاهب «۱».

و بذلك أصبح كتابه فقهاً مقارناً، فهو يجمع الآراء الفقهية المختلفة لسائر المذاهب و يقيمها و يوازن بينها بالتماس أدلّتها، و ترجيح بعضها على بعض، فهذا هو الفقه المقارن أو علم الخلاف أو علم الخلافيات، و قد كان العلم بالخلافيات معدوداً من مبادى الاجتهاد، و عرف بأنّه علم يقتدر به على حفظ الاحكام الفرعية المختلف فيها بين الأَئمّة، أو هدمها بتقرير الحجج الشرعية و قوادح الأَدلّة.

و قد تبع السيد فى ذلك أَستاذه الشيخ المفيد فى كتابه «الإعلام بما اتفقت عليه الإمامية من الاحكام» و قد ألّفه الشيخ المفيد بطلب من الشريف فقال فى أوّله: أدام اللّه للسيد الشريف التأييد، و وصل له التوفيق و التسديد، فإنّى ممتثل ما رسمه من جمع ما اتفقت عليه الإِماميـة من الأَحكام الشرعية على الآثار المجتمعة عليها بينهم عن الأَئمّة المهدية من آل محمد صلوات اللّه عليهم ممّن اتفقت العامة على خلافهم فيه.

من جملة ما طابقهم عليه جماعتهم أو فريق منهم على حسب اختلافهم فى ذلك لاختلافهم فى الآراء و المذاهب لتنضاف إلى كتاب أوائل المقالات فى المذاهب المختارات، و يجتمع بهما للناظر فيهما علم خواص الأصول و الفروع، و يحصل له منهما ما لم يسبق أحد إلى ترتيبه على النظام فى المعقول «۲».

و بالمقارنة بين الكتابين يظهر انّ المفيد سلك مسلك الاقتضاب بخلاف تلميذه فقد استعرض المسائل بإسهاب.

(۱) و قد ورد فيها من أعلام الرأى و الفقه ما يناهز ۵۴ شخصاً.

ذكره محقّق الكتاب ص ۴۶.

(۲) الاعلام بما اتفقت عليه الإِمامية من الاحكام: ۱۶.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۶۳

۴ يستدل السيد فى بعض المسائل بالإِجماع، و قال: و ممّا يجب علمه انّ حجّة الإِمامية فى صواب جميع ما انفردت به أو شاركت فيه غيرها من الفقهاء، هى إجماعها عليه، لأنّ إجماعها حجّة قاطعة، و دلالة موجبة للعلم، فإن انضاف إلى ذلك ظاهر كتاب اللّه تعالى أو طريقة أُخرى توجب العلم و تثمر اليقين فهى فضيلة و دلالة تنضاف إلى أُخرى و إلّا ففى إجماعهم كفاية «۱».

و يظهر من الامعان فى الإِجماعات التى استدل بها انّه يقول بحجّية الإِجماع من باب دخول الامام المعصوم فى المجمعين، و أمّا أنّه كيف يمكن أن يستحصل العلم بدخول المعصوم فى هذه المسائل الكثيرة، فهو موكول إلى مكان آخر.

و لما كان وجود الامام هو السبب لحجّية الإِجماع و ليس للإِجماع قيمة علمية إلّا كونه كاشفاً عن وجود الحجّة الشرعية بين المجمعين، فلا يرى لمخالفة بعض العلماء قيمة تذكر، ففى مسألة لا تجب الزكاة إلّا فى تسعة أصناف، يقول: فإن قيل: كيف تدّعون إجماع الإِمامية و ابن الجنيد يخالف فى ذلك و يذهب إلى أنّ الزكاة واجبة فى جميع الحبوب التى تخرجها الأَرض و إن زادت على التسعة أصناف التى ذكرتموها، و روى فى ذلك أخباراً عن أئمتهم، و ذكر انّ يونس كان يذهب إلى ذلك؟ فأجاب بقوله: قد تقدّم إجماع الإِمامية و تأخّر عن ابن الجنيد و يونس، و الأَخبار التى تعلّق ابن الجنيد بها الواردة من طرق الشيعة الإِمامية معارضة بأكثر و أقوى منها فى رواياتهم المعروفة المشهورة «۲».

و صرّح بما ذكرنا (عدم قدح مخالفة معلوم النسب) فى عدّة من المسائل كبعض نصب الإِبل، و فى مسألة الفرار من الزكاة، أو عدم الشفعة مع تعدّد

(۱) الانتصار: ۶.

(۲) الانتصار: ۷۷

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۶۴

الشركاء.

و قال بتقدّم الإِجماع على ابن الجنيد و ابن بابويه و عدم العبرة بخلافهما لمعلومية نسبهما «۱».

و هكذا فى غير تلك المواضع: ۵ قد يستمد السيد فى تحقيق المسألة بالبحوث الأَدبية و اللغوية و يعطى لها قسطاً وافراً، نظير: أ: تحقيق

فی الاعراب بالمجاورة فی آیة الوضوء.

ب: تحقیق فی معنی المسح و الغسل.

ج: تحقیق فی معنی القرء.

د: تحقیق فی معنی النذر.

ه: تحقیق فی معنی قوله تعالی ": مُكَلِّبِینَ."

و: تحقیق لغوی فی معنی الغبیراء، و الفقاع.

ز: تحقیق فی معنی الباغی «۲».

و لا غرو فی ذلک، فإنّ السید هو اللغوی الباحث الذی یکون قوله حجّة کغیره من أعلام اللغة، و هذا ما أذعن به الموافق و المخالف.
۶ انّ السید لا یعمل إلّا بالسنّة المتواترة أو المحفوفة بالقرائن دون أخبار الآحاد، و لکنّه یدّعی أنّ أكثر ما نسمّیه خبر الواحد فهو خبر متواتر.

هذا کلّ ما یمکن أن یقال فی ملامح فقهه إذا نظرنا إلیه من منظار کتاب

---

(۱) لاحظ الانتصار: ۸۰ و ۸۳ و ۲۱۶.

(۲) لاحظ الانتصار: ۲۱، ۲۲، ۱۵۱، ۱۶۴، ۱۸۳، ۱۹۸، ۲۳۲

«الانتصار» و لا یفوتنا القول بأنّ هناک ملامح أُخر لفقهه لم نستعرضها خوفاً من الإطالة.

و قد طبع «الانتصار» طبعة جدیدة بتحقیق السید محمد رضا الخرسان فی النجف الأشرف، قدّم له مقدّمة نافعة شکر اللّه مساعیه، و مع الاعتراف بذلک فالکتاب بحاجة إلی تخریج الأحادیث.

و یظهر ممّا ذکره السید فی صفحة ۶ من مقدّمة الکتاب انّه ألّفه بعد سنة ۴۲۰ ه، عن عمر یتراوح بین ۶۰ و ۷۰ عاما أی فی أوج نضوجه العلمی.

آراؤه فی غیر الانتصار

و للسید آراء فی الأصول و الفقه نشیر إلیها بوجه موجز: ۱ یقول بجواز استعمال اللفظ المشترک فی أکثر من معنی واحد، فإذا قال: لا تنكح ما نکح أبوک، یعم المعقودة و الموطوءة، و إذا قال: إن کنت محدثاً فتوضّأ یعم الحدثین.

۲ یعد الاستعمال علامة للحقیقة، حتی جعل صیغة الأمر مشترکة بین الوجوب و الندب.

۳ یذهب إلی: أنّ الکفّار مکلّفون بالفروع کما هم مکلّفون بالأُصول.

۴ القضاء بأمر جدید.

۵ یذهب إلی أنّ الجمل الشرطیة و الغائیة فاقدة للمفهوم.

۶ لم یثبت حجیة الاستصحاب عنده «۱».

---

(۱) انظر فی الوقوف علی مصادر هذه الآراء و الآراء الأخر کتاب الذریعة فی أُصول الفقه: ۱۷، ۲۵۰، ۷۸، ۱۱۶، ۴۰۶ ۴۰۷، ۸۲۹.

۱۴ أبو الصلاح الحلبى

اشارهٔ

(۳۷۴ ۴۴۷ ه) تقى الدين بن نجم الدين بن عبيد اللّه بن عبد اللّه بن محمد الحلبى، و كنيته أبو الصلاح، علم من أعلام الطائفهٔ، و فقيه متبحّر، قرأ على الشيخ الطوسى، و من الأَمر الطريف، أن يقوم أُستاذ بترجمهٔ تلميذه.

قال أُستاذه الشيخ الطوسى فى رجاله: تقى بن نجم الحلبى، ثقهٔ، له كتب، قرأ علينا و على المرتضى «۱».

و قد أطراه غير واحد من المتأخّرين، كابن شهرآشوب فى «معالمه» «۲» و منتجب الدين فى «فهرسته» «۳» و ابن إدريس فى «سرائره» «۴» قال الأَخير فى مسألهٔ من مسائل المزارعهٔ: و ما اخترناه مذهب السيد المرتضى و خيرته فى «الناصريات» فى مسألهٔ المائتين و مذهب أبى الصلاح الحلبى فى كتابه «الكافى» و هو كتاب حسن فيه تحقيق مواضع، و كان هذا المصنف من أصحابنا الحلبيّين من تلامذهٔ المرتضى.

كما أطراه أيضاً غير واحد من علماء أهل السنّهٔ.

قال ابن حجر فى «لسان الميزان»: تقى الدين عمر «۵» بن عبيد اللّه بن عبد اللّه بن محمد الحلبى، أبو الصلاح مشهور بكنيته من علماء الإِمامية ولد لسنهٔ أربع و سبعين و ثلاثمائهٔ و طلب و تمهّر و صنّف، و أخذ عن أبى جعفر الطوسى و غيره و رحل إلى العراق فحمل عن الشريف المرتضى، و مات سنهٔ ۴۴۷ ه «۶».

---

(۱) الطوسى: الرجال: ۴۵۷، باب من لم يرو عن الأَئمّهٔ.

(۲) ابن شهرآشوب: معالم العلماء: ۲۹.

(۳) منتجب الدين: الفهرست: ۳۰ برقم ۶۰، باب التاء.

(۴) ابن إدريس: السرائر: ۲۶۶، الطبعهٔ القديمهٔ.

(۵) هو مصحف نجم.

(۶) ابن حجر: لسان الميزان: ۲ ۷۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۶۷

آثاره فى الفقه

۱ البدايهٔ ذكره ابن شهرآشوب فى معالم العلماء.

۲ الكافى فى الفقه، و قد طبع و انتشر.

۳ اللوامع فى الفقه.

۴ مختصر الفرائض الشرعيهٔ.

و له فى غير الفقه تآليف أشهرها: «تقريب المعارف» فى الكلام، و تجد له ترجمهٔ وافيهٔ فى مقدمهٔ كتاب «الكافى»، و يعرب كتابه هذا عن استقلاله فى الفكر و اعتماده على تفكيره الذاتى.

۱۵ أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز الديلمى

اشارة

(المتوفّى ۴۴۸ ه) لقد كانت مدرسة شيخنا المفيد ذات عطاءٍ وافرٍ و من خرّيجيها شيخنا أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز المعروف ب «سلّار الديلمى».

قال العلّامة فى «الخلاصة»: سلّار بن عبد العزيز الديلمى أبو يعلى) قدس سره (شيخنا المقدّم فى الفقه و الأَدب و غيرهما، و كان ثقة وجهاً، له: «المقنع» فى المذهب، و «التقريب» فى أُصول الفقه، و المراسم، و الرد على أبى الحسين البصرى فى نقض الشافى، و التذكرة فى حقيقة الجوهر و العرض، قرأ على المفيد و على السيد المرتضى قدّس سرّهما «۱».

و عن الشيخ البهائى انّ السيد المرتضى أمر سلّاراً بنقض نقض الشافى فنقضه «۲».

---

(۱) ابن المطهر: الخلاصة: ۸۶ برقم ۱۰، طبع النجف.

(۲) بحر العلوم فى رجاله: ۳ ۱۱.

ألّف القاضى عبد الجبار المتوفّى (۴۱۵ ه) كتاباً فى إبطال مذهب الشيعة و سمّاه الكافى، فألّف السيد المرتضى المتوفّى (۴۳۶ ه) كتاباً سمّاه الشافى فى نقض الكافى.

ثمّ صنّف أبو الحسين البصرى المتوفّى (۴۳۶ ه) كتاباً فى نقض الشافى، فألّف سلّار كتاباً فى نقض نقض الشافى بأمر من أُستاذه، و ترجمه منتجب الدين فى «فهرسته» «۱» و ابن شهرآشوب فى «معالم العلماء» «۲».

مشايخه و تلامذته

تخرّج كما عرفت على يدى الشيخ المفيد و السيد المرتضى كما نص به العلّامة فى «خلاصته».

و قال الخوانسارى: إنّه كان من أخص خواص سيدنا المرتضى و معتمداً على فقهه و فهمه و جلالته عنده فى الغاية، فعيّنه فى جملة من عيّنه للنيابة عنه فى البلاد الحلبية باعتبار مناصب الحكام، بل ربما كان يدرّس الفقه نيابة عنه ببغداد كما حكى عن خط الشهيد، و أضاف بأنّ أبا الحسين البصرى لما كتب نقض الشافى لسيدنا المرتضى أمر السيد سلّاراً بنقض نقضه فنقضه «۳».

و ممّن تخرّج على يده لفيف من أعلام الطائفة، نذكر جملة منهم: ۱ الفقيه شمس الإِسلام الحسن بن الحسين بن بابويه، ذكره الشيخ منتجب الدين فى «الفهرست» «۴».

---

(۱) منتجب الدين: الفهرست: ۸۴ برقم ۱۸۳.

(۲) ابن شهرآشوب: معالم العلماء: ۱۳۵، باب الكنى.

(۳) الخوانسارى: روضات الجنات: ۲ ۳۷۱.

(۴) منتجب الدين: الفهرست: ۴۶.

۲ أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن الحسين النيسابورى الخزاعى شيخ الأصحاب «۱».

۳ عبد الجبار بن عبد اللّه المقرى الرازى «۲».

۴ عبيد اللّه بن الحسن بن الحسين بن بابويه «۳».

۵ الشيخ أبو على الطوسى، و هو ابن شيخ الطائفة الطوسى المتوفّى (۵۱۵ ه) فإنّه يروى عن سلّار «۴».

۶ أبو الكرم المبارك بن فاخر النحوى، قال الصفدى: كما فى بغية الوعاة للسيوطى بأنّه قرأ على المترجم له «۵».

و قد عصفت الحوادث بآثاره، فلم يصل إلينا سوى كتاب واحد، و هو «المراسم العلوية فى الأَحكام النبوية» و قد اختصره المحقّق الحلّى بالتماس بعض أصحابه «۶».

و قد طبع الكتاب عدّة مرّات أفضلها ما قام بها المجمع العالمى لأَهل البيت مع مقدّمة للسيد محسن الحسينى الامينى شكر اللّه مساعيه.

۱۶ محمد بن الحسن الطوسى

اشارة

(۳۸۵ ۴۶۰ ه) يمتاز الشيخ محمد بن الحسن الطوسى عن أكثر معاصريه بأنّه كان ذا مواهب كثيرة، ففى حين أنّه محدّث كبير، و ألّف للشيعة الإِمامية الجامعين

---

(۱) منتجب الدين: الفهرست: برقم ۲۱۹.

(۲) منتجب الدين: الفهرست: برقم ۲۲۰.

(۳) بحر العلوم: الفوائد الرجالية: ۳ ۵.

(۴) الحر العاملى: أمل الآمل: ۲ ۱۲۷.

(۵) السيوطى: بغية الوعاة: ۵۹۴.

(۶) رياض العلماء: ۲ ۴۴۳.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۷۰

الكبيرين «التهذيب» و «الاستبصار» فهو فقيه متضلّع فى الفقه.

و لقد مرّتْ ترجمته فى هذا الدور عند ذكر كبار المحدّثين الذين دوّنوا جوامع الحديث، فلا حاجة إلى تكرار ما سبق، إلّا أنّه نشير إلى شخصيته الفقهية، و كفى فى حقّه انّه تتلمذ على علمين كبيرين هما: المفيد و المرتضى، فصار علماً للفقه، و مرجعاً للشيعة على الإِطلاق بعد رحيل أُستاذه الشريف المرتضى عام ۴۳۶ ه، و صارت كتبه مرجعاً و مصدراً لروّاد العلم، حتى أضحى كتابه «النهاية» فى مجرّد الفقه كتاباً دراسياً عدّة قرون.

يقول الشيخ النجاشى فى حقّه: محمد بن الحسن بن على الطوسى، أبو جعفر، جليل من أصحابنا، ثقة، عين، من تلامذة شيخنا أبى عبد اللّه، ثمّ ذكر أسماء كتبه.

و قد ترجم الشيخ نفسه فى كتاب «الفهرست» و قال: محمد بن الحسن الطوسى مصنّف هذا الفهرست، له مصنّفات، ثمَّ ذكر أسماء ما ألّفه بوجه مبسوط.

و قال العلّامة: شيخ الإِمامية، و رئيس الطائفة، جليل القدر، عظيم المنزلة، ثقة، عين، صدوق، عارف بالاخبار و الرجال و الفقه و

الأصول و الكلام و الأدب، و جميع الفضائل تنسب إليه.

صنف فى كلّ فنون الإِسلام، و هو المهذّب للعقائد فى الأصول و الفروع، و الجامع لكمالات النفس فى العلم و العمل «۱».

و قد أثنى عليه أعلام الفريقين عبر القرون، و يطول بنا الكلام عند ذكر إطراءاتهم، فمن أراد الوقوف على ترجمته، فليرجع إلى مقدمة كتابيه «التبيان»

---

(۱) الخلاصة: ۱۴۸

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۷۱

و «الرجال».

و قد ذاع صيته فى آفاق واسعة، و علت منزلته حتى نرى أنّ الخليفة القائم بأمر اللّه بن القادر باللّه، جعل للشيخ الطوسى كرسى الإِفادة و البحث، و كان لكرسى الإِفادة و الكلام مقام كبير يومذاك.

و قد خدم الشيخ الطوسى علم الفقه بأساليب شتى، فتارة ألّف فى الفقه على مسلك الأَخباريين و أصحاب الحديث، فجرّد النصوص عن الأَسانيد و أسماه ب «النهاية» فى مجرّد الفتاوى، و كان الكتاب كتاباً دراسياً إلى زمن المحقّق الحلّى قبل تأليف الشرائع.

كما ألّف فى الفقه على مسلك المجتهدين و أسماه ب «المبسوط» و آثر فيه طريق المجتهدين، و قال فى مقدمته: إنّه كتاب لم يصنف مثله، و لا نظير له بين كتب الأَصحاب، و لا فى كتب المخالفين، إلى أن قال: إنّ أصحابنا ألفوا الاخبار و ما رووه من صريح الأَلفاظ، حتى أنّ مسألة لو غيّر لفظها و عبّر عن معناها بغير اللفظ المعتاد لهم، تعجبوا منها، و قصر فهمهم عنها «۱».

كما انّه خدم الفقه بتأليف كتاب على نمط ثالث، و هو العلم بالمسائل الخلافيـة، فكتابه «الخلاف» يعد فقهاً مقارناً يوقف القارئَ على آراء فقهاء مختلف النحل، و هو ليس ممّن يجمع الآراء المختلفة فى المسائل الفقهية دون إجراء موازنة بينها، بل يذكر الآراء و يقوّمها و يوازنها بترجيح ما اختاره على غيره من الآراء.

و قد ألّف فى مضمار الفقه كتباً و رسائل كثيرة ذكرت أسماؤها فى ترجمته، و لا نطيل بها الكلام، و إنّما نلفت نظر القارئَ الكريم إلى نكتة مهمة و هى: انّ الشيخ

---

(۱) المبسوط: ۱ /۲.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۷۲

ألّف «تهذيب الاحكام» شرحاً لكتاب «المقنعة» فى حال حياة أُستاذه، و لم يتجاوز عمره ۲۷ سنة، و لكنّه عند ما يستدل على المسألة يستدل كأنّه فقيه متبحّر أفنى قسماً كبيراً من عمره فى دراسة الفقه.

يقول سيد مشايخنا المحقّق البروجردى: و أنت إذا نظرت إلى كلماته فى الكتابين (الطهارة و الصلاة) و ما جادل به المخالفين فى المسائل الخلافية، كمسألة مسح الرجلين، و ما أفاده فى مقام الجمع بين الاخبار و اختياراته فى المسائل، و ما يستند فيه إليها، و ما يورده من الاخبار فى كلّ مسألة، تخيّلته من أبناء السبعين و أنّه صرف عمره الطويل فى تحصيل العلوم الأَدبية و الأُصولين و القراءات و التفسير و مسائل الخلاف و الوفاق، و طاف البلاد فى طلب أحاديث الفريقين و ما يتعلّق بها من الجرح و التعديل، حتّى صارت له قدم راسخة فى جميع العلوم الدينية، و لو قيل لك إنّه كان شاباً حدثاً من أبناء أربع أو ثمان و عشرين لَانكرت ذلك و قلت انّ هذا لشىء عجاب «۱».

آثاره الأصولية و الرجالية

أنّ الاجتهاد المنهجی يعتمـد على قواعـد أُصولية تمهّد للمجتهد طريق الاستنباط، و ليس لمن يريد وضع الحلول للتفريعات إلّا دراسة تلك القواعد بدقة و إمعان، فلولاها لما قام للفقه عمود و لا اخضرَّ له عود، فالمستنبط يعتمد فی استنباطه على الإجماع و خبر الواحد، فلولا ـ إثبات حجيتهما فی علم آخر لما صحّ له الاستناد إليها، كما أنّه يفتی بالاجزاء عنـد امتثال الأَوامر الواقعيـة الأَوّليـة أو الثانويـة أو الظاهرية، فلولا إثبات الاجزاء فی علم آخر لعرقلت خطأه فی الفقه، و هكذا فی سائر المسائل الفقهية.

---

(۱) الخلاف: مقدّمة السيد المحقّق البروجردی، ص ۲، الطبعة الأولى.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۷۳

و قد خدم الشيخ الفقه بتأليف كتاب ثالث أوسع ممّا ألّفه أُستاذاه المفيد و المرتضى، فقد ألّف كتاب «العدّة» و هو كتاب مبسوط حاو لجميع المسائل الأصولية، و فيه بعض المسائل الكلامية التی كانت تدرس فی الأصول، و يظهر إخلاص الشيخ فی منهجه العلمی بأنّه ما ترك باباً إلّا و طرقه، و لا ثغراً إلّا و سدّه.

و قد كان لأَصحابنا مؤَلّفات كثيرة متعدّدة فی الرجال و لكنّها دون المستوى المطلوب فأخذ الشيخ بزمام المبادرة و ألّف كتباً رجالية مختلفة منها:

۱ الرجال: ألّف هـذا الكتاب بصورة الطبقات، فـذكر أصحاب النبی - صلى الله عليه و آله و سلم-، ثمّ أصحاب كلّ واحد من الأَئمّة على حسب الحروف الهجائية، و هو أحد الأصول الأَربعة الرجالية المعتمد عليها عند علمائنا يتضمن زهاء ثمانية آلاف و تسعمائة اسم، و الغرض من وراء هذا التأليف تمييز طبقاتهم لا تمييز الممدوح من المذموم، و لو وثّق بعضهم فی خلال ترجمته فإنّما كان استطرادياً.

۲ اختيار الرجال: و هو تلخيص رجال الكشی الموسوم بمعرفة الناقلين عن الأَئمّة الصادقين.

فقد عمد الشيخ الطوسی إلى تهذيبه و تجريده من الزيادات و الأَغلاط و أملاه على تلاميذه فی المشهد الغروی، و كان بدء إملائه يوم الثلاثاء ۲۶ من صفر سنة ۴۵۶ ه، كما حكاه السيد رضی الدين علی بن طاوس فی «فرج المهموم» عن نسخة خط الشيخ.

۳ الفهرست: ذكر فيه أصحاب الكتب و الأُصول و أنهى إليهم و إليها أسانيده عن مشايخه، و هو يحتوی على ما يقارب التسعمائة اسم من أسماء المصنّفين، و هو من الآثار الثمينة الخالدة.

و قد ألّف «الفهرست» بعد تأليفه لكتاب الرجال، و يشهد عليه أنّه ذكر كتاب «الرجال» فی فهرسته «۱».

---

(۱) الفهرست: برقم ۷۱۳.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۷۴

كان الشيخ الطوسی فيّاضاً فی العلم، سبّاقاً فی حلبة البحث، فلم يقتصر على التأليف و التدريس فی الفقه و أُصوله و رجاله، بل ألّف أيضاً كتاب «التبيان» فی التفسير، و هو كتاب جامع لعلوم القرآن، يصدر عنه شيخنا الطبرسی فی «مجمع البيان» و يغترف منه.

كان درس الشيخ يعجّ بعلماء كلا الفريقين، و لكن فی عام ۴۴۸ ه تعرضت بغداد لأَزمات شديدة رافقتها فتن طائفية، و لم ينج الشيخ الطوسی من شرارتها، فلم يجد بدّاً من مغادرة بغداد إلى النجف الأَشرف.

لم يكن إحراق مكتبة الشيخ و كرسيّه و نهب داره أمراً سهلًا، فقد ترك مضاعفات خطيرة أدناها تشتّت أصحابه فی الأَمصار الإِسلامية؛ فهاجر سلّار إلى إيران، و توفی فی قرية «خسرو شاه» من اعمال تبريز، و له هناك مزار؛ كما هاجر النجاشی إلى «مطيرآباد» من اعمال سامراء؛ و هاجر لفيف مع الشيخ إلى النجف الأَشرف.

و توفّی الشيخ فی مهجره فی محرم عام ۴۶۰ ه، و قبره هناك مزار يقصده الخاص و العام و هو فی المسجد الذی سمّی باسمه.

لقد بلغ الشيخ الذروة فى مختلف العلوم الإسلامية اعترف بفضله القريب و البعيد حتى اتخذت كتبه مصدراً للفتيا قرابة قرن و أحد، و ما هذا إلّا لغزارة علمه و تألّق نجمة فى حياته و بعد مماته.

۳خصائص فقه الشيخ الطوسی

۱ اتبع الشيخ الطوسى فى فتاواه و تآليفه الفقهية نهج أُستاذيه المفيد و المرتضى، و قد أُتيحت له فرصة الوقوف على الكتب الفقهية أكثر ممّا وقف عليه أُستاذاه، فأحاط بآراء المذاهب الأُخرى إحاطة تامة لا نجد مثيلها فى كتب المفيد و المرتضى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۷۵

۲ بلغ التفريع و التخريج على يده القمة، فما ترك فرعاً إلّا خاضة و يعد كتابه «المبسوط» خير شاهد على ذلك، و قد مضى على تأليفه قرابة عشرة قرون و مع ذلك لم يؤَلّف كتاب مثله، و الكتاب مع كونه يحتوى على دورة فقهية كاملة، لكنّه سلس الألفاظ، سهل التناول، موجز فى النقل، مختصر فى الاستدلال، على خلاف ما نراه فى كتابى «التذكرة» و «المنتهى» فإنّهما فى غاية البسط خصوصاً الأخير.

۳ استخرج قواعد عقلية و اعتمد عليها فى مقام التفريع، و بذلك ردّ على خصوم الشيعة وصمة العار التى ألصقوها بهم، قال فى أوّل «المبسوط»: «إنّى لا أزال أسمع معاشر مخالفينا من المتفقهة و المنتسبين إلى علم الفروع يستحقرون فقه أصحابنا الإمامية، و يستنزرونه، و ينسبونهم إلى قلّة الفروع و قلّة المسائل، و يقولون: إنّهم أهل حشو و مناقضة، و إنّ من ينفى القياس و الاجتهاد لا طريق له إلى كثرة المسائل و لا ـ التفريع على الأصول، لَانّ جل ذلك و جمهوره مأخوذ من هذين الطريقين؛ و هذا جهل منهم بمذهبنا، و قلّة تأمل لأُصولنا، و لو نظروا فى أخبارنا و فقهنا لعلموا أنّ جلّ ما ذكروه من المسائل موجود فى أخبارنا و منصوص عليه تلويحاً عن أئمتنا الذين قولهم فى الحجة يجرى مجرى قول النبى– صلى الله عليه و آله و سلم– إمّا خصوصاً، أو عموماً، أو تصريحاً، أو تلويحاً.

و أمّا ما كثّروا به كتبهم من مسائل الفروع، فلا فرع من ذلك إلّا و له مدخل فى أُصولنا و مخرج على مذهبنا لا على وجه القياس، بل على طريقة يوجب علماً و يجب العمل عليها و يسوغ الوصول إليها من البناء على الأصل، و براءة الذمة، و غير ذلك مع أنّ أكثر الفروع لها مدخل فيما نص عليه أصحابنا، و إنّما كثر عددها عند الفقهاء لتركيبهم المسائل بعضها على بعض و تعليقها و التدقيق فيها، حتى أنّ كثيراً من المسائل الواضحة دق لضرب من الصناعة و إن كانت المسألة معلومة واضحة».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۷۶

إنّ الشيخ الطوسى كان يعمل بخبر الواحد تحت شروط خاصّة، و قد أعرب عن رأيه فى كتاب «العدّة» و بذلك خالف أُستاذيه المفيد و المرتضى، و قال بحجية الإجماع كأُستاذيه، و يظهر انّ الإجماع عنده حجّة لكشفه عن قول المعصوم فقط، و له آراء خاصة فى الأصول يظهر ذلك لمن راجع كتاب «العدّة».

ميزات هذا الدور

قد مرّ آنفاً انّ هذا الدور ابتدأ من عام ۲۶۰ إلى ۴۶۰ ه أى قرابة مائتى سنة، و هذا الدور من الفقه من أخصب الأدوار عطاءً فى تاريخ المذهب الإمامى، و المهم هو تناول الميزات التى تمتع بها هذا الدور: مرّ الفكر الشيعى بأزمات حادة خصوصاً بعد غيبة الإمام الثانى عشر عجّل اللّه فرجه الشريف، فقد انتهز مخالفوه الفرصة للانقضاض عليه ببث الشبهات فى الإمامة، و قد أوجدت تلك الشبهات أصداءً واسعة فى الاجواء الشيعية حتى كادت تؤثّر، لولا قيام أفذاذ من العلماء فى تلك الحقبة، و فى طليعتهم: الصدوق و المفيد و المرتضى و الطوسى، بأخذ زمام الأُمور و تثبيت الهوية الفكرية للشيعة فى مختلف المجالات من خلال القيام بأُمور: ۱ كبح جماح الانتهازيين الذين ادّعوا النيابة الخاصة للإمام الثانى عشر امام النواب الأربعة الذين كانت لهم النيابة الخاصة، فحفظوا الشيعة من

الانخراط فى صفوفهم.

۲ الرد على المشـكّكين و أصـحاب المقالات الضالّة فى أمر الإِمامـة و الغيبـة إذ أنكروا إمكان الغيبة، و أنكروا إمكان حياة الامام فترة طويلة.

۳ تثبيت الهوية الفكرية العقائدية للشيعة حيث خلّصوا العقائد من

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۷۷

رواسب الروايات الضـعيفة و سـبكوها بسبكة علميـة فكريـة بعيداً عن الغلو و التقصير، و قد عقدوا أنديه فكرية للمناظرة مع أصـحاب المقالات، كالزيديـة و الإِسـماعيلية و الواقفـة، الـذين كـانوا على نهـج الإِمامـة ثمَّ انحرفوا، كمـا عقـدوا أنـديه مناظرات مع غيرهم من المذاهب.

۴ تأليف جوامع فقهية و غربلة الأَحاديث، لتمييز الصحيح منها من السقيم.

۵ إقامـة الصـلة بين الحوزات الشـيعية التى أُنشِئت آن ذاك فى بغـداد و قم و خراسان، و التى ازدهرت فى هـذا الدور، و إليك لمحة خاطفة عنها:

المراكز الفقهية التى ازدهرت فى هذا الدور

إنّ أهم المراكز الفقهية للشيعة فى هذا الدور عبارة عن:

۱ جامعة الكوفة و جامعها الكبير.

۲ جامعة قم.

۳ جامعة بغداد.

ارتحل الامام الحادى عشـر الإِمام العسـكرى- عليه السّـلام- عام ۲۶۰ ه، و قـد اتخـذ خلفاء بنى العباس لا سـيما عصـر المأمون سياسـة الحـذر و الحيطـة حيال الأَئمّـة، لئلّا يثيروا حفيظة شـيعتهم فاسـتقدموهم من المدينة المنوّرة إلى العراق بغية الاشـراف على نشاطاتهم و تحركاتهم السياسـية، هـذا و غيره صار سـبباً لتقلص نشاط مدرسـة الحـديث و الفقه للشـيعة فى المدينـة المنوّرة، و قـد ازدهرت جامعة بغداد فى الدور الثانى بفضل علماء الشيعة و فقهائهم بعد أن دبَّ الضعف فى كيان الدولة العباسية

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۷۸

و أخـذ آل بويه بزمام الأُمور فى أكثر مناطق العراق لا سـيما بغـداد حاضـرة العالم الإِسـلامى يومـذاك، و قد تألّق نجمها على يد نابغة العراق الشيخ المفيد (۳۳۶ ۴۱۳ ه) و السيد المرتضى علم الهدى (۳۵۵ ۴۳۶ ه) و الشريف الرضى (۳۵۹ ۴۰۶ ه).

و لما توفّى السيد المرتضـى آلت زعامة حوزة بغداد إلى الشيخ الطوسى و دام هذا الأَمر إلى أن ضعفت و اضمحلّت سلطة البويهيين و دخل طغرل بك الحاكم التركى بغداد، و أشعل نار الفتنة فيها بين الطائفتين، و أحرق دوراً فى الكرخ، و لم يقتصر على ذلك بل قصد دار الشيـخ و أخـذ ما وجـد فيها من دفاتر و كتب و أحرقها، و أحرق كرسـى الكلام، عندما هاجر إلى النجف الأَشـرف فأسّـس حوزة علميـة فيهـا تقاطر إليها الفقهاء و رواد العلم من كلّ صوب و حـدب و اكتظت بهم، فصارت جامعـة النجف الأَشـرف بـديلًا عن جامعة بغداد.

۴ مدرسـة النجف الأَشـرف إنّ هـذه الحادثـة المؤلمـة التى أدّت إلى ضـياع التراث الفقهى الشـيعى و قتـل الابرياء، دفعت بالشـيخ إلى مغـادرة بغـداد و اللجوء إلى النجف الأَشـرف و تأسـيس مدرسـة علميـة شـيعية فى جوار قـبر أمير المؤمنين- عليه السّـلام-، و شـاء اللّه تبارك و تعالى أن تكون هذه المدرسة مشعلًا منيراً لروّاد العلم على مر العصور.

المعروف أنّ الشـيخ هو المؤَسس لتلك الجامعة العلمية المباركة، و هذا أظهر من الشمس فى رائعة النهار، بيد أنّه يظهر من النجاشى و

غیره أنّ الشیخ ورد علیها و کان النشاط العلمی یدبُّ فیها یومذاک حیث یقول فی ترجمة الحسین بن أحمد بن المغیرة: له کتاب «عمل السلطان».

أجازنا بروایته أبو عبد اللّه بن الخمری الشیخ

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۷۹

صالح فی مشهد مولانا أمیر المؤمنین سنة ۴۰۰ ه عنه «۱».

و لقد استغل الشیخ تلک الأَرضیة العلمیة، و أعانه علی ذلک الهجرة العلمیة الواسعة التی شملت معظم الأَقطار الشیعیة، فتقاطرت الوفود إلیها، من کلّ فج، فصارت حوزة علمیة و کلیة جامعة فی جوار النبإ العظیم علی أمیر المؤمنین منذ عصر تأسیسها عام ۴۴۸ ه إلی یومنا هذا، و قد مضی علی عمرها قرابة ۱۰۰۰ سنة، و هی بحق شجرة طیبة أصلها ثابت و فرعها فی السماء تؤتَی أکلها کل حین بإذن ربّها.

إنّ لجامعة النجف الأَشرف حقاً کبیراً علی الإِسلام و المسلمین عبر القرون، فمن أراد الوقوف علی تاریخها و البیوتات العلمیة التی أنجبتها، فعلیه الرجوع إلی کتاب «ماضی النجف و حاضرها» فی ثلاثة أجزاء، کما أنّه قد قام الشیخ هادی الامینی بتخریج أسماء لفیف من العلماء الذین تخرّجوا من تلک المدرسة الکبری.

---

(۱) النجاشی: الرجال: ۱ ۱۹۰، برقم ۱۶۳.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۸۰

أدوار الفقه الشیعی ۳

الدور الثالث عصر الرکود (۴۶۰ ۶۰۰ ه) «۱»

اشارة

خدم شیخ الطائفة الفقه الشیعی خدمة جلیلة عظیمة، فلم یترک موضعاً إلّا ولجه، و لا ثغراً إلّا سدّه، و لا حاجة إلّا رفعها، فبزغ نجمة فی شتی المجالات الفکریة، ففی مجال الحدیث له الحظ الوافر و القدح المعلّی، و یشهد علی ذلک جامعاه «التهذیب» و «الاستبصار».

و أشاد أُسس الأصول بتألیفه القیم «العدّة» کما بلغ الذروة فی تألیف الفقه بألوان شتّی، فألّف «النهایة» فی مجرد الفتاوی، و «الخلاف» فی علم الخلافیات، و «المبسوط» فی التفریعات، و سدّ الفراغ فی التفسیر بتألیفه کتاب «التبیان فی

---

(۱) استمر الرکود إلی عصر الفقیه المجدّد المعروف بابن إدریس (۵۴۲ ۹۸ ه) الذی نفض غبار الرکود عن کاهل الفقه بتألیفه الرائع المسمّی بالسرائر، الذی فرغ من تألیف کتاب المیراث منه سنة ۵۸۸ ه، و علی ضوء ذلک ینتهی الدور الثالث بظهور أفکار الفقیه المجدد إلی الساحة الفکریة، و لمّا کان ما بذله من الجهود و ما طرحه من أفکار تعد أُولی الخطوات لدخول الفقه مرحلة جدیدة فلا یکون لها تأثیر ملموس إلّا بمرور زمان تستقطب فیها أفکار العلماء و تقع تحت شریحة النقد، فآثرنا تحدید نهایة الدور الثالث بتمامیة القرن السادس، فیکون تحدید نهایة الدور السابق و بدایة الدور اللاحق تحدیداً تقریبیاً.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۸۱

تفسیر القرآن» فی عشرة أجزاء، و ترک میراثاً رجالیا ضخماً بتآلیفه الثلاثة، أعنی: الرجال، و الفهرست، و تلخیص الکشی) اختیار معرفة الرجال، (إلی غیر ذلک من مصنّفاته.

و قد استأثر الشيخ بعواطف تلاميذه و معاصريه، و استطاع أن يحتل فى قلوبهم مكانة رفيعة أهالت عليه حالة من القداسة، جعلت مخالفته، و نقاش آرائه إهانة لشخصيته الفذة.

نعم كان ذلک هو الطابع العام السائد، و إن وجد هناک من ناقش آراءه و خالفها، و لكن كانوا نزراً يسيراً.

و هذا هو الشيخ سديد الدين محمود الحمصى من علماء القرن السادس يصف تلک الفترة من الركود قائلًا: بأنّه لم يبق للإِمامية مفت على التحقيق بل كلّهم حاک.

و قال السيد ابن طاوس (المتوفّى ۶۶۴ ه) بعد نقل كلام الحمصى: فقد ظهر لى انّ الذى يفتى به و يجاب على سبيل ما حفظ من كلام العلماء المتقدّمين.

و يقول الشهيد الثانى زين الدين الجبعى العاملى (۹۱۱ ۹۶۶ ه) فى كتابه «الرعاية» الذى ألّفه فى دراية الحديث ما هذا لفظه: إنّ أكثر الفقهاء الذين نشئوا بعد الشيخ كانوا يتبعونه فى الفتوى تقليداً له، لكثرة اعتقادهم فيه، و حسن ظنّهم به، فلمّا جاء المتأخرون وجدوا أحكاماً مشهورة قد عمل بها الشيخ و متابعوه، فحسبوها شهرة بين العلماء، و ما دروا انّ مرجعها إلى الشيخ، و انّ الشهرة إنّما حصلت بمتابعته.

ثمَّ ذكر كلام الحمصى و السيد ابن طاوس «۱».

يقول المحقّق التسترى: و لعلّ الحكمة الإِلهية فيما اتّفق للشيخ تجرّده

---

(۱) مقدّمة معالم الدين: ۴۰۸، مبحث الإِجماع؛ روضات الجنات: ۷ ۱۶۱.

للاشتغال بما تفرّد به من تأسيس العلوم الشرعية و لا سيما المسائل الفقهية، فإنّ كتبه فيها هى المرجع لمن بعده غالباً، حتى أنّ كثيراً ما يذكر مثل المحقّق أو العلّامة أو غيرهما فتاويه من دون نسبتها إليه، ثمّ يذكرون ما يقتضى التردّد أو المخالفة فيها، فيتوهّم التنافى بين الكلامين مع أنّ الوجه فيهما ما قلناه جزاه اللّه و إيّاهم عنّا خير الجزاء «۱».

و الذى يدفعنا إلى اتّهام الفترة بالركود هو ما نجده فى الكتب المؤَلّفة فى الدور الرابع من الشكوى من وصف فقهاء هذه الفترة بالمقلدة تارة و بالمتفقّهة أُخرى: يقول ابن إدريس فى مقدّمة السرائر: إنّى لمّا رأيت زهد أهل هذا العصر فى علم الشريعة المحمدية و الأَحكام الإِسلامية، و تثاقلهم طلبها، و عداوتهم لما يجهلون، و تضييعهم لما يعلمون، و رأيت ذا السن من أهل دهرنا هذا، لغلبة الغباوة عليه، و ملكة الجهل لقياده، مضيِّعاً لما استودعته الأَيام، مقصِّراً فى البحث عمّا يجب عليه علمه، حتى كأنّه ابن يومه و نتيج ساعته.. و رأيت العلم عنانه فى يد الامتهان، و ميدانه قد عطل من الرهان، تداركت منه الذماء الباقى، و تلافيت نفساً بلغت التراقى «۲».

ثمّ يقول: فإنّ الحقّ لا يعدو أربعة طرق؛ إمّا كتاب اللّه سبحانه، أو سنّة رسوله- صلى الله عليه و آله و سلم المتواترة المتفق عليها، أو الإِجماع، أو دليل العقل.

فإذا فقدت الثلاثة فالمعتمد فى المسائل الشرعية عند المحقّقين الباحثين عن مأخذ الشريعة، التمسّک بدليل العقل فيها، فإنّها مبقاة عليه و موكولة إليه، فمن هذا

---

(۱) التسترى: مقابس الأَنوار: ۵

(۲) السرائر: ۴۱، المقدمة.

الطريق يوصل إلى العلم بجميع الأَحكام الشرعية فى جميع مسائل أهل الفقه فيجب الاعتماد عليها و التمسّک بها، فمن تنكّب عنها

عسف، و خبط خبط عشواء، و فارق قوله من المذهب.

ثمّ قال فی آخر مقدّمته: فعلی الأَدلّة المتقدمة أعمل، و بها آخذ و أُفتی و أدین اللّه تعالی، و لا ألتفت إلی سواد مسطور، و قول بعید عن الحقّ مهجور، و لا ـ أقلّد إلّا الدلیل الواضح و البرهان اللائح، و لا ـ أُعرِّج إلی أخبار الآحاد، فهل هدم الإِسلام إلّا هی، و هذه المقدّمة أیضاً من جملة بواعثی علی وضع کتابی هذا «۱».

ثمّ إنّه یظهر من غیر موضع من کتاب «السرائر» انّه عند ما یفتی علی خلاف ما کان علیه فقهاء عصره المنتمون إلی الشیخ کان یتربص اتهامه بمخالفته للرأی العام فی مسألة نزح ماء البئر، قال: فما یوجب نزح الجمیع أو المراوحة، عشرة أشیاء علی هذه الطریقة، و عدّ منها کلّ نجاسة لم یرد فی مقدار النزح منها نص، و منها الکافر، فهذا التحریر علی هذه الطریقة صحیح «۲».

ففی مسألة تحدید مقدار الواجب من النزح إذا مات فی البئر کافر، یری ابن إدریس أنّ الواجب نزح جمیع ما فی البئر، بدلیل أنّ الکافر إذا باشر ماء البئر و هو حی وجب نزحها جمیعاً اتفاقاً، فوجوب نزح الجمیع إذا مات فیها أولی «۳».

و حینما أضفی علی هذا الاستدلال طابع العقل و خالف فیها الرأی السائد أعقب علیه بقوله: و کأنّی بمن یسمع هذا الکلام ینفر منه و یستبعده، و یقول: من قال هذا؟! و من سطره فی کتابه؟! و من أشار من أهل هذا الفن الذین هم القدوة فی هذا إلیه؟ ثمّ أشار إلی دلیل المسألة «۴».

---

(۱) السرائر: ۵۱، المقدمة.

(۲) السرائر: ۱ ۷۱ ۷۳.

(۳) السرائر: ۱ ۷۱ ۷۳.

(۴) السرائر: ۱ ۷۱ ۷۳.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۸۴

فقهاء الدور الثالث

اشارة

و قد اتسمت هذه الفترة بالرکود، و لکن أنجبت فی أحضانها فقهاء کباراً، نشیر إلی أسماء بعضهم أداءً للحق الذی لهم علینا:

۱ ابن البراج الطرابلسی

(۴۰۰ ۴۸۱ ه) الشیخ سعد الدین أبو القاسم عبد العزیز بن نحریر الشهیر ب «ابن البراج» الطرابلسی، فقیه عصره، و قاضی زمانه، و خلیفة الشیخ الطوسی فی الشامات، و قد أطراه منتجب الدین فی «فهرسته» «۱» و ابن شهرآشوب فی «معالمه» «۲» و العلّامة الحلّی فی إجازته لبنی زهرة «۳» إلی غیر ذلک ممّن ترجم له ترجمة وافیة.

و قصاری الکلام انّه کان زمیلًا للشیخ من جهة و تلمیذاً له من جهة أُخری، و بما انّهما قرءا علی المرتضی و جلسا مجلساً واحداً، فهما زمیلان، و فی الوقت نفسه حضر مجلس الشیخ الطوسی أیضاً حتی أنّ الشیخ الطوسی ألّف بعض کتبه باستدعاء منه.

قال التستری: هو من غلمان المرتضی، و کان خصیصاً بالشیخ، و تلمذ علیه، و صار خلیفته فی البلاد الشامیة، و روی عنه و عن الحلبی «۴».

و قال المحدّث النوری بعد إطرائه: تلمیذ علم الهدی و شیخ الطائفة، و کان یجری السید علیه فی کلّ شهر ثمانیة دنانیر، و هو مؤلّف

«المهذب» و «الكامل» و «الجواهر» و «شرح الجمل» «۵».

(۱) منتجب الدين: الفهرست: ۱۰۷ برقم ۲۱۸.

(۲) ابن شهرآشوب: معالم العلماء: ۸۰.

(۳) البحار: ۱۰۵ ۲۶۵.

(۴) التسترى: مقابس الأَنوار: ۷.

(۵) المستدرك: ۳ ۴۸۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۸۵

و مع أنّ العصر الذى أعقب الشيخ قد اتّسم بالركود، لكنا نجد انّه خرج على آراء شيخه الطوسى، فقد يذكر مناظرته فى مسائل فقهية فى كتاب «المهذب».

قال: و كان الشيخ أبو جعفر الطوسى (رحمه الله) قال لى يوماً فى الدرس: هذا الماء «۱» يجوز استعماله فى الطهارة و إزالة النجاسة.

فقلت له: و لم أجزت ذلك مع تساويهما؟ فقال: إنّما أجزت ذلك، لَانّ الأَصل الإِباحة.

فقلت له: الأَصل و إن كان هو الإِباحة، فأنت تعلم أنّ المكلّف مأخوذ بأن لا يرفع الحدث و لا يزيل النجاسة عن بدنه أو ثوبه إلّا بالماء المطلق، فتقول أنت بأنّ هذا الماء مطلق؟! فقال: أ فتقول أنت بأنّه غير مطلق؟ فقلت له: أنت تعلم أنّ الواجب أن تجيبنى عمّا سألتك عنه قبل أن تسألنى ب «لا» أو «نعم» ثمّ تسألنى عمّا أردت، ثمّ إنّنى أقول بأنّه غير مطلق.

فقال: أ لست تقول فيهما إذا اختلطا و كان الأَغلب و الأَكثر المطلق، فهما مع التساوى كذلك؟ فقلت له: إنّما أقول بأنّه مطلق إذا كان المطلق هو الأَكثر و الأَغلب، لَانّ ما ليس بمطلق لم يؤَثر فى إطلاق اسم الماء عليه، و مع التساوى قد أثّر فى إطلاق هذا الاسم عليه، فلا أقول فيه بأنّه مطلق، و لهذا لم تقل أنت بأنّه مطلق، و قلت فيه بذلك إذا كان المطلق هو الأَكثر و الأَغلب، ثمّ إنّ دليل الاحتياط تناول ما ذكرته، فعاد إلى الدرس و لم يذكر فى ذلك شيئاً «۲».

(۱) اختلط المضاف بالماء المطلق، و كانا متساويين فى المقدار.

(۲) المهذب: ۱ ۲۴ ۲۵، كتاب الطهارة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۸۶

و له مناظرة أُخرى مع شيخه الطوسى ذكرها فى «المهذّب «۱».

» نعم انّ شيخنا ابن البراج أدرك كلتا الدورتين، فبات مستقلا فى التفكير مناظراً مع الابطال.

و قد ترجمناه فى تقديمنا لكتابة المهذب، فمن أراد التبسط فليرجع إليه.

۲ أبو على الطوسى

اشارة

(المتوفّى نحو ۵۱۵ ه) هو الشيخ الجليل أبو على بن شيخ الطائفة أبى جعفر محمد بن الحسن الطوسى المجاز عن والده فى سنة ۴۵۵ ه. قرأ على أبيه جميع تصانيفه، و روى عنه، و عن سلّار بن عبد العزيز الديلمى و غيره، و كان من كبار العلماء، فقيهاً، محدّثاً، راوية

للَاخبار، و أثنى عليه ابن حجر و قال: الحسن بن محمد بن الحسن بن على الطوسى، أبو على سمع من والده و أبى الطيب الطبرى و الخلّال و التنوخى، ثمَّ صار فقيه الشيعة و إمامهم بمشهد على (رض).

سمع منه: أبو الفضل بن عطاف، و هبة اللّه السقطى، و محمد بن محمد النسفى، و هو فى نفسه صدوق مات فى حدود ۵۰۰ ه كان متديناً «۲».

و لكن الظاهر انّه كان حياً عام ۵۱۵ ه كما حكى فى مواضع من «بشارة المصطفى» لتلميذه العماد الطبرى.

و له ترجمة ضافية فى «أعيان الشيعة».

(۱) المهذب: ۲ ۴۱۹ و ۴۲۰، كتاب الكفارات.

(۲) لسان الميزان: ج ۲ الترجمة ۱۰۴۶.

و من آثاره الفقهية:

۱ شرح النهاية لأَبيه أبى جعفر.

۲ المرشد إلى سبيل التعبّد.

۳ رسالة فى الجمعة.

۴ كتاب الأَنوار «۱».

۳ الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسى

(۴۷۱ ۵۴۸ ه) الشيخ الإمام أمين الدين أبو على الطبرسى، ثقة، فاضل، دين، عين، له تصانيف، منها: «مجمع البيان» فى تفسير القرآن فى عشرة أجزاء، «الوسيط» فى التفسير فى أربعة أجزاء، «الوجيز» فى التفسير أيضاً، «إعلام الورى بأعلام الهدى»، إلى غير ذلك من الآثار ذكرها منتجب الدين قال: شاهدته و قرأت بعضها عليه، يروى عن الشيخ أبى الوفاء المقرى الرازى، و عن الشيخ أبى على الطوسى، و الشيخ حسكا جد منتجب الدين، إلى غير ذلك من الأَسانيد «۲».

و أودُّ أن أنقل ما ذكره الذهبى الحاقد على الشيعة فى حق الطبرسى إذ يقول: و الحقّ انّ تفسير الطبرسى، بصرف النظر عمّا فيه من نزعات تشيعية، و آراء اعتزالية، كتاب عظيم فى بابه، يدل على تبحّر صاحبه فى فنون مختلفة من العلم و المعرفة، و الكتاب يجرى على الطريقة التى أوضحها لنا صاحبه فى تناسق تام، و ترتيب جميل، و هو يجيد فى كل ناحية من النواحى التى يتكلّم

(۱) لاحظ أعيان الشيعة: ۵ ۲۴۶.

(۲) انظر ترجمته فى روضات الجنات: ۵ ۳۵۷، أعيان الشيعة: ۸ ۳۹۸، طبقات أعلام الشيعة؛ مستدرك الوسائل: ۳ ۳۸۷، الذريعة: ۲۰ ۲۴، و قد ترجم له فى مقدمة تفسير «مجمع البيان».

عنها، فإذا تكلّم عن القراءات و وجوهها أجاد، و إذا تكلم عن المعانى اللغوية للمفردات أجاد، و إذا تكلّم عن أسباب النزول و شرح القصص استعرض الأَقوال و أفاض، و إذا تكلّم عن الاحكام، تعرض لمذاهب الفقهاء و جهر بمذهبه و نصره إن كانت هناك مخالفة

منه للفقهاء، و إذا ربط بين الآيات آخى بين الجمل، و أوضح لنا عن حسن السبك و جمال النظم، و إذا عرض لمشكلات القرآن أذهب الاشكال و أراح البال، و هو ينقل أقوال من تقدّمه من المفسّرين معزوة لَاصحابها و يرجح و يوجه ما يختار منها.. إلى أن قال: و الحقّ أن يقال انّه ليس مغالياً فى تشيّعه، و لا متطرّفاً فى عقيدته «۱».

ثمّ إنّ لشيخنا الطبرسى آراء فقهية ذكرها فى ذيل آيات الاحكام، فمن حاول أن يطّلع على آرائه الفقهية، فليرجع إلى الآيات التى تضمّنت أحكاماً شرعية.

و له فى الرضاع و غيره آراء خاصة مذكورة فى الكتب الفقهية.

۴ قطب الدين الراوندى

(المتوفّى ۵۷۳ ه) سعيد بن هبة اللّه بن الحسن الراوندى مؤَلف «فقه القرآن، فى بيان آيات الاحكام» و ربما يسمّى بأُمّ القرآن، و الكتاب مرتب على ترتيب كتب الفقه، ابتدأ فيه بكتاب الطهارة، ثمّ الصلاة، و هكذا إلى كتاب الديات، فرغ منه سنة ۵۶۳ ه، و له كتاب «أسباب النزول».

قرأ على: شيخنا أبى على الطبرسى المفسِّر، و عماد الدين الطبرى، و الأَخوين المرتضى و المجتبى ابنى الداعى القاسم الرازى، و أبى السعادات هبة اللّه بن على الشجرى، و غيرهم «۲».

---

(۱) التفسير و المفسرون للذهبى: ۲ ۱۰۴.

(۲) انظر ترجمته فى روضات الجنات: ۴ ۵ برقم ۳۱۴، و مستدرك الوسائل: ۳ ۴۴۸، طبقات أعلام الشيعة: ۳ ۱۲۴، معالم العلماء برقم ۳۶۸، الذريعة: ۷ ۱۴۵ برقم ۸۰۲.

۵ جمال الدين أبو الفتوح الرازى المتوفّى

(حوالى ۵۵۰ ه) هو الشيخ الجليل قدوة المفسّرين، ترجمان كلام اللّه، جمال الدين أبو الفتوح الحسين بن على بن محمد بن أحمد بن الحسين بن أحمد الخزاعى الرازى يصل نسبه إلى نافع بن هذيل بن ورقاء الخزاعى من صحابة الرسول- صلى الله عليه و آله و سلم-.

يعرّفه تلميذه الشيخ منتجب الدين فى «فهرسته» بقوله: الشيخ الامام جمال الدين أبو الفتوح الحسين بن على بن محمد الخزاعى، عالم، واعظ، مفسّر، دين، له تصانيف منها التفسير المسمى «روض الجنان و روح الجنان» فى تفسير القرآن فى ۲۰ مجلداً، و «روح الأَحباب و روح الأَلباب» فى شرح الشهاب قرأتهما عليه «۱».

و ترجمه تلميذه الآخر ابن شهرآشوب فى «معالمه» و قال: شيخى أبو الفتوح ابن على الرازى، عالم، له كتاب «روض الجنان و روح الجنان» فى تفسير القرآن فارسى إلّا أنّه عجيب، و شرح الشهاب «۲».

و قد ذكر المحدّث النورى أنّ شيخنا أبا الفتوح يروى عن جماعة، منهم: أ: الشيخ أبو الوفاء عبد الجبار الرازى.

ب: والده الشيخ على بن محمد، الذى كان من أجلّة العلماء.

ج: الشيخ أبو على الطوسى (المتوفّى نحو ۵۱۵ ه).

د: القاضى الفاضل الحسن الأسترآبادى.

إلى غير ذلك من المشايخ «۳».

(۱) منتجب الدين: الفهرست: ۴۵ برقم ۷۸.

(۲) معالم العلماء: ۱۴۱ برقم ۹۸۷؛ و انظر ترجمته فى أعيان الشيعة: ۶ ۱۲۴، و طبقات أعلام الشيعة: ۲ ۷۹، و الذريعة: ۱۱ ۱۲۷۴ برقم ۱۶۹۴، و مستدرك علم رجال الحديث: ۳ ۱۷۰ برقم ۴۵۴۹، و معجم رجال الحديث: ۶ ۵۰ برقم ۳۵۳۹.

(۳) مستدرك الوسائل: ۳ ۴۴۸، الفائدة الثالثة من الخاتمة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۹۰

۶ أبو جعفر محمد بن على الطوسى المعروف ب «ابن حمزة»

اشارة

(المتوفّى حوالى ۵۵۰ ه) هو الشيخ الفقيه المتكلّم الأَمين، أبو جعفر الرابع، عماد الدين محمد بن على الطوسى المشهدى المشتهر بالعماد الطوسى المشهدى، و المكنّى عند فقهائنا ب «ابن حمزة».

قال منتجب الدين فى «الفهرست»: الشيخ الامام عماد الدين، أبو جعفر محمد بن على بن حمزة الطوسى المشهدى، فقيه، عالم، واعظ، له تصانيف «۱».

و قال الخوانسارى فى «الروضات»: الامام جمال الدين، أبو جعفر الطوسى، المشهدى، شيخ، إمام، فقيه، واعظ، عالم، له تصانيف، منها: كتاب «الوسيلة «۲».

» و قد أطراه غير واحد من المترجمين بكلمات مماثلة لا حاجة إلى نقلها.

بعض أساتذته و تلاميذه

ذكر الخوانسارى انّه كان يروى عن أبى على ابن الشيخ الطوسى (المتوفّى حوالى ۵۱۵ ه)، كما يروى عن محمد بن الحسن الشوهانى، حيث يروى عنه فى كتابه «الثاقب فى المناقب «۳».

» كما يروى عنه السيد عبد الحميد بن فخار، كما ورد ذكره فى إجازة المحقّق الكركى للقاضى صفى الدين، حيث ذكر ابن حمزة و قال: رويت جميع مصنفاته و مروياته بالأَسانيد الكثيرة و الطرق المتعدّدة، فمنها الطرق المتعدّدة إلى

(۱) منتجب الدين: الفهرست: ۱۶۴ برقم ۳۹۰.

(۲) روضات الجنات: ۶ ۲۶۷.

(۳) روضات الجنات: ۶ ۲۶۳ و ۲۶۶.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۹۱

الشيخ السعيد جمال الدين أحمد بن فهد، عن السيد العالم النسابة الحسينى، عن والده السيد عبد الحميد، عن ابن حمزة «۱».

و قد انتشر من تصانيفه كتاب «الوسيلة إلى نيل الفضيلة» و هو دورة فقهية تشتمل على قليل من الاستدلال، طبع مستقلا عام ۱۴۰۰ ه بعد ما طبع فى ضمن الجوامع الفقهية، و فى موسوعة الينابيع الفقهية.

۷ أبو الحسن على بن الحسن بن أبى المجد الحلبى

(المتوفّى بعد ۵۶۶ ه) قال المحقّق التسترى: الشيخ الفقيه المتكلّم النبيه، علاء الدين أبو الحسن على بن أبى الفضل بن الحسن بن أبى المجد الحلبى نور اللّه مرقده و هو صاحب كتاب «إشارة السبق إلى معرفة الحق» فى أُصول الدين و فروعه إلى الأَمر بالمعروف، و عندى نسخة منها يعود تاريخ كتابتها إلى سنة ۸۰۷ ه «۲».

و أطراه الخوانسارى فى «روضاته» «۳» و شيخنا الطهرانى فى «طبقاته» «۴».

و الكتاب يتضمن مجموعة من المعارف و الأَحكام، و قد بسط الكلام فى الأَوّل و اختصر فى الثانى، فحرّر أحكام الطهارة و الزكاة و الصوم و الحج و الأَمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و ختم الكلام مشعراً بأنّه قد فرغ عمّا قصده، و يعرب انّ الكتاب كان رسالة عملية للمؤلّف، و قد كتبه بصورة واضحة و إن كانت براهينه فى المعارف مشرقة، عالية لا يتحمّلها إلّا الأَمثل فالأَمثل.

و قد طبع كتابه «إشارة السبق» عام ۱۴۱۴ ه مع تقديم منّا.

---

(۱) بحار الأَنوار: ۱۰۸ ۷۶.

(۲) مقابس الأَنوار: ۱۲.

(۳) روضات الجنات: ۲ ۱۱۴.

(۴) طبقات أعلام الشيعة فى القرن الخامس: ۱۱۹، و كان عليه أن يذكره فى قسم القرن السادس.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۹۲

۸ السيد ابن زهرة الحلبى

اشارة

(۵۱۱ ۵۸۵ ه) هو السيد عز الدين أبو المكارم حمزة بن على بن أبى المحاسن زهرة يصل نسبه إلى الامام الصادق باثنتى عشرة واسطة. يعرّفه ابن شهرآشوب فى كتابه و يقول: حمزة بن على بن زهرة الحسينى الحلبى له كتاب «قبس الأَنوار فى نصرة العترة الأَخيار» و «غنية النزوع» حسن «۱».

و قال العلّامة الحلّى: حمزة بن على بن زهرة الحسينى، قال السيد السعيد صفى الدين معد: إنّ له كتاب «قبس الأَنوار فى نصرة العترة الاطهار» و كتاب «غنية النزوع «۲».

» و ينقل الزبيدى عن ابن العديم فى تاريخ «حلب» أنّه قال: كان فقيهاً أُصولياً نظاراً على مذهب الإِمامية؛ و قال ابن سعد الجوانى: الشريف الطاهر عز الدين أبو المكارم حمزة، ولد فى شهر رمضان سنة ۵۱۱ ه، و توفى بحلب سنة ۵۸۵ ه) «۳».

إلى غير ذلك من الكلمات المتماثلة التى نقلناها برمّتها عند تقديمنا لكتابة «غنية النزوع» و قد طبع و انتشر عام ۱۴۱۷ ه و إن كان طبع قبل ذلك أيضاً.

يروى عنه: الشيخ معين الدين المصرى، و الشيخ شاذان بن جبرئيل القمى الذى كان حياً سنة ۵۸۴ ه، و الشيخ محمد بن جعفر المشهدى صاحب المزار المشهور، و أخيرهم لا آخرهم محمد بن إدريس الحلى، و قد دارت بينهما مكاتبات و مساجلات «۴».

---

(۱) معالم العلماء: ۲۶ برقم ۳۰۳.

(۲) إيضاح الاشتباه: ۱۶۸.

(۳) الزبيدی: تاج العروس: ۳ ۲۴۹، مادة «زهر».

(۴) لاحظ فی الوقوف علی مصادر روايتهم عنه تقديمنا لكتاب غنية النزوع.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۹۳

تعريف بكتاب غنية النزوع

يشتمل هذا الكتاب علی الأُصولين و الفروع و فی الحقيقة البحث فيه يدور علی محاور ثلاثة:

أ: الفقه الأَكبر: و هذا القسم مشتمل علی مهمات المسائل الكلامية من التوحيد إلی المعاد.

ب: أُصول الفقه: و هو حـاو لبيـان القواعـد الأصوليـة التی يسـتنبط منها الأَحكام الشـرعية، ألّفه علی غرار أُصول القـدماء، و من فصوله النافعة بحثه عن القياس و آثاره السلبية فی الفقه، و قد خلت كتب المتأخرين من أصحابنا من طرح هذه المسألة، و دراسة أدلّة المثبتين و النافين، و ما هذا إلّا لأَنّ عدم حجّيته هو الأَصل المسلم فی فقه أهل البيت.

ج: الفروع و الأَحكام الشرعية: و هی دورة فقهية استدلالية كاملة يستدل بالكتاب و السنّة النبوية و أحاديث العترة الطاهرة و الإِجماع، و هذا القسم من محاسن الكتب و جلائلها.

و هو فی كتابه هذا يسـتمد من الكتاب العزيز فی مسائل كثيرة، فقد اسـتدل بقرابة مائتين و خمسين آية، كما اعتمد علی أحاديث نبوية وافرة إمّا استدلالًا علی المطلوب، أو احتجاجاً علی المخالف كما اعتمد علی الإِجماع فی مسائل كثيرة قرابة ۶۵۰ مسألة، و هو فی كتابه يسير علی ضوء كتاب الانتصار و الناصريات للسيد الشريف المرتضی و كتاب الخلاف و المبسوط لشيخ الطائفة.

۹ محمد بن الحسن الكيدری

من علمـاء القرن السـادس وصـفه شـيخه ابن حمزة فی إجازته له بقوله: الامام الأَجل العالم الزاهـد المحقّق المـدقّق، قطب الـدين، تاج الإِسلام، فخر العلماء، مرجع الأَفاضل، محمد بن

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۲۹۴

الحسين بن الحسن الكيدری البيهقی «۱».

و قال صاحب الروضات: كان من أكمل علماء زمانه فی أكثر الافنان، و أكثرهم إفادة لدقائق العربية فی جموعه الملاح الحسان «۲».

يروی عن جماعة من مشايخنا، منهم:

۱ الشـيخ الامام نصـير الدين أبو طالب عبد اللّه بن حمزة بن عبد اللّه الطوسـی الشارحی المشهور الذی عرّفه منتجب الدين بقوله: فقيه، ثقـة، وجه؛ و هو غير محمـد بن علی بن حمزة الطوسـی صـاحب الوسـيلة، و إن كانـا معاصـرين، و إن زعم المحقّق السـيد عبـد العزيز الطباطبائی المغفور له كونهما شخصاً واحداً «۳».

۲ المفسّر الكبير الفضل بن الحسن الطبرسی «۴».

۳ محمد بن هبة الدين الراوندی.

و لشيخنا المترجم تآليف قيمة أشهرها «إصباح الشيعة بمصباح الشريعة» الذی ربما ينسب إلی الفقيه الصهرشتی، و هو غير صحيح.

۱۰ الامام سديد الدين الحمصی الرازی

(المتوفّى قبل ۵۸۹ ه) يعرّفه منتجب الـدين فى «فهرسـته» بقوله: علّامة زمانه فى الأُصولين، ورع، ثقة، له تصانيف، و ذكر كتبه، ثمّ قال: حضرت مجلس درسه سنين، و سمعت أكثر هذه الكتب فى قراءة من قرأ عليه «۵».

(۱) إصباح الشيعة: ۱۵، المقدمة.

(۲) روضات الجنات: ۶ ۲۹۵ برقم ۵۸۷.

(۳) منتجب الدين: الفهرست: ۱۲۵ برقم ۲۷۲ و راجع تراثنا: العدد: ۳۹ ۳۰۳.

(۴) الذريعة: ۲ ۴۳۱ برقم ۱۶۹۷ تحت عنوان أنوار العقول.

(۵) منتجب الدين الرازى: الفهرست: ۱۶۴ برقم ۳۹۹

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۹۵

و يقول التسترى: عمـدة المحقّقين، و نخبة المدقّقين، علّامة زمانه فى الأُصولين، الشـيخ سديد الدين محمود بن على الحمصـى الرازى الحلى قدس اللّه روحه و نوّر ضريحه «۱».

و شيخنا هو أحد أساتذة علم الأصول، فقد ألّف كتاباً فى علم الأصول باسم «المصادر فى أُصول الفقه» فيكون هو الكتاب السادس فى علم الأصول من زمن المفيد إلى عصره؛ فقد ألّف الشيخ المفيد أوّلًا رسالة فى ذلك العلم أسماها ب «التذكرة»، و أكمله ثانياً تلميذه المرتضى باسم «الذريعة»، و تابعه فى البسط و التحقيق ثالثاً تلميذه الآخر الطوسى باسم «العدة»، كما ألّف أبو يعلى المعروف ب «سلّار» كتاباً رابعاً باسم «التقريب فى أُصول الفقه»، إلى أن جاء دور ابن حمزة فألّف كتاباً خامساً مستقلا أسماه «غنية النزوع فى علمى الأصول و الفروع» و تلاه الحمصى فألّف كتاب أسماه «المصادر فى أُصول الفقه».

و قد ذكر أسـماء تصانيفه تلميذه منتجب الدين فى «فهرسـته» و من تآليفه المعروفة: «المنقذ من التقليد» يذكر فى مقدّمته انّه وصل إلى العراق عنـد منصـرفه من الحرمين بالحجـاز حماهـا اللّه، فورد الحلّـة، فلقيه جماعـة من فقهائهـا مستبشـرين بوصوله إليهم، فأصـرّوا عليه بالإقامـة، فلبّى دعوتهم و عزم على الإقامـة، و فى القلب النزوع إلى الأَهـل و الولـد، و فى الخاطر التفات إلى المورد و البلـد، و اشـتغل بالمـذاكرة و المدارسة، فأقام عندهم مدرساً و مؤَلّفاً، كتب كتاباً باسم «المنقذ من التقليد و المرشد إلى التوحيد» فرغ منه عام ۵۸۱ ه، و قد طبع الكتاب فى جزءين، و هو ذو قوّة كلامية مبسطة.

ثمّ إنّ ابن إدريس يذكره فى «السرائر» بإكبار و إجلال ممّا يدل على تقدّمه عليه فى السن «۲».

(۱) مقابس الأَنوار: ۱۱.

(۲) السرائر: ۲ ۴۴۳، كتاب المزارعة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۹۶

۱۱ محمد بن على بن شهرآشوب

(۴۸۸ ۵۸۸ ه) فخر الشـيعة، و تاج الشـريعة، رشيد الملة و الدين، شمس الإسلام و المسلمين أبو عبد اللّه محمد بن على بن شهرآشوب السروى المازندرانى الفقيه المحدّث المفسّر المحقّق الجامع لفنون الفضائل.

يعرّفه صـلاح الدين الصـفدى فى «الوافى بالوفيات» بقوله: محمد بن شهرآشوب، أبو جعفر السروى المازندرانى، رشيد الدين الشيعى، أحـد شـيوخ الشـيعة، حفظ أكثر القرآن، و له ثمان سـنين، و بلغ النهايـة فى أُصول الشـيعة، كان يرحل إليه من البلاد ثمّ تقـدّم فى علم

القرآن و الغريب و النحو، و وعظ على المنبر أيام المقتفى ببغداد فأعجبه و خلع عليه، و كان بهى المنظر، حسن الوجه و الشيبة، صدوق اللهجة، مليح المحاورة، واسع العلم، كثير الخشوع و العبادة و التهجد، لا يكون إلّا على وضوء، أثنى عليه ابن أبى طى فى «تاريخه» ثناءً كثيراً، توفى سنة ثمان و ثمانين و خمسمائة.

و قال الفيروزآبادى فى كتاب «البلغة فى تراجم أئمة النحو و اللغة»: محمد ابن على بن شهرآشوب، أبو جعفر المازندرانى رشيد الدين الشيعى، بلغ النهاية فى أُصول الشيعة، تقدّم فى علم القرآن و اللغة و النحو، و وعظ أيّام المقتفى فأعجبه و خلع عليه، و كان واسع العلم، كثير العبادة، دائم الوضوء، له: كتاب «الفصول» فى النحو، و كتاب «المكنون و المخزون»، و كتاب «أسباب نزول القرآن»، و كتاب «متشابه القرآن»، و كتاب «الاعلام و الطرائق فى الحدود و الحقائق»، و كتاب «الجديدة» جمع فيها فوائد و فرائد جمّة «۱».

و قال شمس الدين محمد بن على بن أحمد الداودى المالكى تلميذ عبد

---

(۱) مستدرك الوسائل: ۳ ۴۸۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۹۷

الرحمن السيوطى فى «طبقات المفسّرين»: محمد بن على بن شهرآشوب، أحد شيوخ الشيعة، اشتغل بالحديث، و لقى الرجال، ثمَّ تفقّه و بلغ النهاية فى فقه أهل مذهبه، و نبغ فى الأصول حتى صار رُحلة، ثمّ تقدّم فى علم القراءات و الغريب، و التفسير، و النحو. كان إمام عصره، و واحد دهره، و الغالب عليه علم القرآن و الحديث «۱».

و قد ترجم لنفسه فى كتابه «معالم العلماء» و ذكر تصانيفه بالأَسماء التالية:

۱ «مناقب آل أبى طالب» طبع فى أربعة أجزاء.

۲ مثالب النواصب.

۳ المخزون و المكنون فى عيون الفنون.

۴ الطرائق فى الحدود و الحقائق.

۵ مائدة الفائدة.

۶ المثال فى الأَمثال.

۷ «معالم العلماء» و هو ذيل لفهرست الشيخ الطوسى، طبع فى العراق و إيران.

۸ الأَسباب و النزول على مذهب آل الرسول.

۹ الحاوى.

۱۰ «متشابه القرآن و مختلفه» و هو كتاب قيّم، طبع فى إيران.

۱۱ الأَوصاف.

۱۲ المنهاج «۲».

---

(۱) الداودى: طبقات المفسرين: ۲ ۲۰۱ برقم ۵۳۸.

(۲) معالم العلماء: ۱۱۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۲۹۸

و هو يروى عن المشايخ العظام يقول: أنبأنى الطبرسى ب «مجمع البيان لعلوم القرآن»، و بكتاب «اعلام الورى بأعلام الهدى»، و أجاز لى أبو الفتوح رواية «روض الجنان و روح الجنان» فى تفسير القرآن، و ناولنى أبو الحسن البيهقى «حلية الاشراف» و قد أذن لى

الآمدى فى «غرر الحكم»، و وجدت بخط أبى طالب الطبرسى كتابه «الاحتجاج» إلى آخر ما ذكره «۱».

و العجب انّ علمين جليلين معاصرين ألّفا كتابين فى موضوع واحد، أعنى بهما: محمد بن شهرآشوب (المتوفّى ۵۸۵ ه) و الشيخ منتجب الدين الرازى (و كان حياً إلى عام ۶۰۰ ه.

) فألّف الأوّل «معالم العلماء» ذيلًا لفهرست الشيخ، و ألّف الثانى «الفهرست» فى هذا المضمار أيضاً، و لم يكن بينهما صلة و اطّلاع عن عمل كلّ منهما.

أسباب الركود

إنّ لكلّ ظاهرة سبباً، فظاهرة الركود لم تكن اعتباطية بل نشأت لأسباب و دواعى أدّت إليه، منها: أ: الضغط و الكبت من قبل السلطات الحاكمة آن ذاك على الشيعة، كالسلاجقة فى العراق، و الغزنويّين فى الشرق، الأيوبيّين فى الشام و مصر، و أخذوا ينظرون إليهم بنظرة ملوها الحقد و الغضب، و كانوا بصدد الانقضاض على الكيان الشيعى و استئصاله، و قد حفظ لنا التاريخ بعض الأعمال التى قام بها السلاجقة ممّا يندى لها جبين الإنسانية، فقد أحرق طغرل بك مكتبة بغداد التى كانت عامرة بالكتب، و إليك هذه الوثيقة التاريخية التى تعكس لنا صورة عن المأساة التى حلّت بالشيعة:

---

(۱) الخوانسارى: روضات الجنات: ۶ ۲۹۰ برقم ۵۸۵، نقله عن البحار فى مقدّمته عن كتابه المناقب.

يقول ابن الجوزى: و فى هذه السنة يعنى: سنة ۴۴۸ أُقيم الأذان فى المشهد بمقابر قريش، و مشهد العتيقة، و مساجد الكرخ ب «الصلاة خير من النوم» و أُزيل ما كانوا يستعملونه فى الأذان «حى على خير العمل» و قلع جميع ما كان على أبواب الدور و الدروب من «محمد و على خير البشر» و دخل إلى الكرخ منشدو أهل السنّة من باب البصرة، فأنشدوا الإشعار فى مدح الصحابة، و تقدّم رئيس الرؤساء إلى ابن النسوى بقتل أبى عبد اللّه بن الجلّاب شيخ البزازين بباب الطاق، لما كان يتظاهر به من الغلو فى الرفض، فقتل و صلب على باب دكانه، و هرب أبو جعفر الطوسى و نهبت داره «۱».

و يقول أيضاً فى حوادث سنة ۴۴۹ ه: و فى صفر هذه السنة كبست دار أبى جعفر الطوسى متكلّم الشيعة بالكرخ، و أخذ ما وجد من دفاتره، و كرسى كان يجلس عليه للكلام، و أخرج ذلك إلى الكرخ، و أُضيف إليه ثلاثة مجانيق بيض كان الزوار من أهل الكرخ قديماً يحملونها معهم إذا قصدوا زيارة الكوفة، فأُحرق الجميع «۲».

و قال الجزرى: و فيها (أى فى هذه السنة) نهبت دار أبى جعفر الطوسى بالكرخ، و هو فقيه الإمامية، و أُخذ ما فيها، و كان قد فارقها إلى المشهد الغربى «۳» «۴».

و قال الخفاجى: لمّا دخل صلاح الدين الايوبى إلى حلب عام ۵۷۹ ه حمل الناس على التسنّن و عقيدة الأشعرى، و لا يقدّم للخطابة و لا للتدريس إلّا من كان

---

(۱) ابن الجوزى: المنتظم: ۱۶ ۷ و ۸.

(۲) ابن الجوزى: المنتظم: ۱۶ ۱۶.

(۳) و لعل الصحيح: الغروىّ.

(۴) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ: ۹ ۶۳۷ و ۶۳۸.

مقلّداً لأحد المذاهب الأربعة، و وضع السيف على الشيعة و قتلهم و أبادهم مثل عمله فى مصر إلى حد يقول الخفاجى فى كتابه.

فقد غالى الايوبيون فى القضاء على كلّ أثر للشيعة «۱».

و فى هذا الجو المشحون بالعداء و البغضاء لا تسنح الفرصة لأى نشاط علمى، بل يغيب عندها النتاج الفكرى، فالحياة الفقهية رهن وجود ظروف مناسبة و بيئة صالحة لتنمية الأفكار.

ب: و أمّا السبب الثانى، فهو أن الشيخ الطوسى قد حَظِيَ بتقدير عظيم فى نفوس تلامذته و معاصريه على وجه رفعته عن مستوى النقد، لما قدّمه من خدمات جليلة للحوزة الشيعية من إتحافها بأنواع العلوم و التآليف و تربية جيل كبير من العلماء و المفكّرين.

و قد حظيت آراؤه الشخصية بقدسية نزّهته عن النقد، فاستمرت تلك النظرة إلى الشيخ مدة مديدة بعده، و قد خلفه فى إدارة شئون الحوزة نجله أبو على الطوسى الذى كان حياً إلى سنة ۵۱۵ ه.

فهذان العاملان أدّيا إلى الركود و الخضوع لكل ما ورثوه عن الشيخ الطوسى.

و ربّما يذكر عامل آخر للركود و هو: انّ الشيخ بهجرته إلى النجف قد انفصل فى أكبر الظن عن تلامذته و حوزته العلمية فى بغداد، و بدأ ينشئ فى النجف حوزة فتية حوله من أولاده أو الراغبين فى الالتحاق بالدراسات الفقهية من مجاورى القبر الشريف أو أبناء البلاد القريبة منه كالحلّة و نحوها، و نمت الحوزة على عهده بالتدريج، و على هذا الأساس فإنّ الشيخ الطوسى بهجرته إلى النجف انفصل عن حوزته الاساسية فى بغداد و أنشأ حوزة جديدة حوله فى النجف، و من الطبيعى

---

(۱) الخفاجى: الأزهر فى ألف عام: ۱ ۵۸

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۰۱

انّ الحوزة الفتية التى نشأت حول الشيخ فى النجف أن لا ترقى إلى مستوى التفاعل المبدع مع التطور الذى أنجزه الطوسى فى الفكر العلمى لحداثتها، و أمّا الحوزة الاساسية ذات الجذور فى بغداد فلم تتفاعل مع أفكار الشيخ و لم يهاجر منهم إلى النجف إلّا القليل، و لهذا لم يتسرّب الابداع الفقهى العلمى من الشيخ إلى تلك الحوزة التى كان ينتج و يبدع بعيداً عنها، و فرق كبير بين المبدع الذى يمارس إبداعه العلمى داخل نطاق الحوزة و يتفاعل معها باستمرار و تواكب الحوزة إبداعه بوعى و تفتّح، و بين المبدع الذى يمارس إبداعه خارج نطاقها و بعيداً عنها «۱».

و لنا مع هذا الكلام وقفة قصيرة و هى:

۱ أن الشيخ قام بجهد علمى كبير فى مهجره، و هو تأليف كتاب «المبسوط» الذى يعتبر من أوسع الموسوعات الفقهية للشيعة الإمامية التى ذكر فيها فروعاً و تخريجات لم يكن لها حلول فى كتب السابقين، فلو كان الجو العلمى فى مهجره غير بالغ إلى هذا المستوى فالقيام بهذا الجهد يكون أمراً غريباً.

۲ انّ لازم ذلك طروء الركود فى بعض الحوزات دون بعض، و قد كانت للشيعة آن ذاك حوزة فى الكوفة و فى قم و الرى و خراسان لا سيما فى منطقة بيهق و كيدر و نيسابور، فلو كان هذا مبرراً لطروء الركود فيجب أن يختص بحوزة دون أُخرى.

و مهما يكن من أمر فإنّ ظاهرة الركود قد تفشّت فى كافة الحوزات و كان النتاج الفقهى فى تلك الفترة أقلّ بكثير ممّا كان عليه فى الدور المتقدّم.

---

(۱) الشهيد محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة: ۶۵ ۶۶.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۰۲

ميزات هذا الدور

اشارة

القضاء الحاسم فى نتائج الجهود التى بذلها فقهاؤَنا فى هذه الفترة بحاجة إلى دراسة الكتب المدوّنة فيها و هى بين مسهب و مقتضب، و هى فوق ما نرومه فى هذا المقال، و يمكن أن نلخّص نتائج الجهود العلمية فى هذه الفترة بالأُمور التالية:

الأوّل: الموسوعة الفقهية

قد ألّف ابن البرّاج الطرابلسى (۴۰۰ ۴۸۱ ه) موسوعة على ضوء المبسوط للشيخ الطوسى، و لكن بإيجاز و تلخيص، و قد فرغ من تأليفها عام ۴۶۷ ه، و هى موسوعة دون «المبسوط» و فوق ما ألّف قبله.

الثانى: تدوين المتون الفقهية

قد أُلّفت فى هذه الفترة متون فقهية على صعيد عال فوق ما تحظى به المتون السابقة كالمقنعة و النهاية للمفيد و الشيخ.
۱ فقد ألّف الفقيه أبو جعفر محمد بن على الطوسى المعروف ب «ابن حمزة» (المتوفّى حوالى ۵۵۰ ه) كتاب «الوسيلة» و هو كتاب فقهى يشتمل على جميع الأَبواب الفقهية مقروناً بالاستدلال الموجز.
۲ كما ألّف السيد حمزة بن على بن زهرة كتاب «غنية النزوع إلى علمى الأصول و الفروع» و مع أنّه كتاب واحد إلّا أنّه يشتمل على متون فى العقائد، و أُصول الفقه، و الفقه.
و قد أسهب فى الاستدلال أكثر ممّن سبقه.
۳ كما ألّف محمد بن الحسن الكيدرى «إصباح الشيعة بمصباح الشريعة» و قد مشى على ضوء غنية النزوع، و هو مع اشتماله على جميع الأَبواب لا يسهب
تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۰۳
فى الاستدلال.
و هناك متون فقهية أُخرى أُلّفت فى تلك الفترة، فمن أراد فليرجع إلى طبقات الفقهاء فى القرن الخامس و السادس.

الثالث: العناية بعلم الأصول

نجد فى هذه الفترة عناية بعلم الأصول لا سيما العنصر العقلى و إدخاله فى مصب الاستدلال، فقد جعله ابن زهرة قسماً من كتاب «الغنية» فى علم الأصول، و القارئَ يجد فيه الاعتماد الواضح على العقل فى مجالات خاصة كما يعتمد على سائر الأَدلّة.
كما ألّف الامام سديد الدين الحمصى الرازى كتاباً باسم «المصادر فى أُصول الفقه» تناول فيه العنصر العقلى أكثر ممّن سبقه لضلوعه فى المسائل العقلية كما يظهر ذلك من كتابه القيّم «المنقذ من التقليد».

الرابع: العناية بفقه القرآن

يعد القرآن أساس التشريع الإِسلامى، ففيه آيات تعدّ أُسساً للتشريع، و قد أفردها قطب الدين الراوندى بالتأليف أسماه «فقه القرآن» و قد طبع فى ثلاثة أجزاء، و هو كتاب ممتع جدّاً.

نعم بحث عنها غيره فى ثنايا تفسير القرآن الكريم كالطبرسى فى «مجمع البيان»، و أبى الفتوح الرازى فى «روض الجنان».

هـذا بعض ما يمكن أن يعد ميزة لهذا الدور، و استيعاب الميزات رهن الإِحاطة بكافة تصانيف هذا الدور من الكتب لا سيّما الفقهية و الأصولية منها.

و هدفنا من هذه الدراسة تمهيد السبيل أمام المعنيين بتاريخ علم الفقه كى يتناولوا تلك التصانيف بشىء من الدقة و العناية و الإِحاطة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۰۴

أدوار الفقه الشيعى ۴

الدور الرابع تجديد الحياة الفقهية (۶۰۰ ۱۰۳۰ ه)

اشارة

الضابطة فى تمييز كلّ دور عمّا سبقه وجود تفاوت جوهرى بين الـدورين، ففى الفترة التى سـبقت هـذا الدور كان الركود سائداً على ربوع التفكير الفقهى لكن بإبـداع فى العرض و تغيير فى البيان، و لم يكن ثمّـة تطور جوهرى طرأ على التفكير الفقهى، و هـذا بخلاف ما سنسـتعرضه فى هـذا الدور ففيه تجديد للحياة الفقهية بأساليب مبتكرة، و قواعد غير مذكورة فى كتب السابقين و عناية وافرة بأُصول الفقه و تنوّع فى التأليف.

و قـد سـبق انّ مشايخنا انقادوا و أذعنوا لفتاوى الشـيخ و اسـتدلالاته فلم يخرجوا عن ذلك الطور إلّا قليلًا، حتى ظهر على مسـرح الفكر الفقهى فقيه فـذ، ذو فكر وقّاد، و ذهن جوّال، آب عن التقليـد تابع لما يقوده إليه فكره ألا و هو محمد بن إدريس الحلّى، فإنّه وقف و هو فى العقـد الرابع من عمره على توقف الركب الفقهى عن السـير، و انّ كـلّ ما تمخّضت عنه الساحـة الفكريـة كان فى الواقع تقليـداً للشيخ الطوسى ليس إلّا، فشمّر عن ساعد الجدّ و أحدث انقلاباً عارماً فى حقل الاجتهاد و الاستنباط، و إليك البيان.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۰۵

[القرن السابع (من الدور الرابع)]

[الفقهاء]

۱ ابن إدريس مجدّد الحياة الفقهية (۵۴۳ ۵۹۸ ه)

اشارة

يعد ابن إدريس أوّل من خطا بالفقه خطوات واسعة، فلنبدأ بذكر سيرته.

يعرّفه التسترى بقوله: الشـيخ الفاضل، الكامل، المحقّق المدقّق، عين الأَعيان، و نادرة الزمان، فخر الدين، أبو عبد اللّه محمد بن إدريس أو أحمد بن إدريس العجلى الربعى الحلّى نور اللّه مرقده.

روى عنه: الشـيخ النبيل الجليل، قدوة المذهب، صاحب المصنّفات، نجيب الدين أبو إبراهيم محمد بن نما الربعى، و السيد السند قدوة الأدباء و النسابة و الفقهاء صاحب المصنّفات شمس الدين أبو على فخار بن معد الموسوى الحائرى «۱».

يقـول المحـدّث النورى: الشـيخ الفقيه، و المحقّق النـبيه، فخر الـدين أبو عبـد اللّه محمـد بن أحمـد بن إدريس الحلّى العجلى، العـالم الجليـل، المعروف الـذى أذعن بعلـو مقـامه فى العلم و الفهم و التحقيـق و الفقاهـة أعـاظم الفقهـاء فى إجـازاتهم و تراجمهم، ثمّ ذكر

وصف العلماء إيّاه فى إجازاتهم «۲».

و لأَجل أن يقف القارئَ على مدى الجهود العلمية التى بذلها ابن إدريس فى رفع المستوى العلمى و الفقهى نذكر نصّ عبارته فى أوّل «السرائر»، و إن مرّ ذكره فى الدور السابق أيضاً.

إنّى لمّا رأيت زهـد أهل هذا العصـر فى علم الشـريعة المحمدية و الأَحكام الإِسـلامية، و تثاقلهم عن طلبها، و عداوتهم لما يجهلون، و تضييعهم لما يعلمون، و رأيت ذا السن من أهل دهرنا هذا لغلبة الغباوة عليه، و ملكه الجهل لقياده،

---

(۱) مقابس الأَنوار: ۱۱.

(۲) مستدرك الوسائل: ۳ ۴۸۱.

مضـيعاً لمـا اسـتودعته الأَيـام، مقصـراً فى البحث عمّـا يجب عليه علمه حتى كـأنّه ابن يومه و نتيـج سـاعته.. و رأيت العلم عنـانه فى يد الامتهان، و ميدانه قد عطل من الرهان، تداركت منه الذماء الباقى، و تلافيت نفساً بلغت التراقى «۱».

فابن إدريس بكتابه هذا أوّل من نفض غبار الركود عن كاهل الفقه الشـيعى، و اقتفاه جلّ من تأخّروا عنه و إن اختلفوا معه فى أشـياء و أشياء، و لكن الضجة التى أثارها تركت أثرها فى شحذ الهمم نحو عرض الفقه بأُسلوب أكثر علميّة.

و قـد أُصـيب فى جهاده العلمى بوابل من الطعنات اللاذعة، لكنّها لم تؤثَر فى عزمه الراسخ نحو ما تصـبو إليه نفسه، و هو بتأليف كتابه الرائع «السـرائر» قـد قضـى على التقليـد الفكرى، و أطاح به، و أخـذ بطرح أفكاره فى ثنايا كتابه، منـدداً بالمتفقّهـة و المقلّدة، و هو مع إجلاله للشيخ الطوسى أخذ ببيان المواضع التى يخالفه فيها مدعومة بالبرهان.

و أخذ يدافع عن و جهة نظره بأمرين:

الأَوّل: بإقامـة الـبراهين الدامغـة على رأيه وفق منهجه، و هو عـدم حجّيـة خبر الواحـد، و انحصـار الحجيـة بالكتـاب و الخبر المتواتر و الإِجماع و العقل.

الثانى: محاولة عدم الانفراد بالرأى و تعزيزه بموافقة الشـيخ الطوسى له على هذا الرأى فى بعض كتبه، أو أنّ ما ذكره الشيخ إنّما ذكره إيراداً لا ـ اعتقـاداً، إلى غير ذلـك من المحاولات التى كان الهـدف من ورائها اسـتقطاب موافقـة من تقـدّم عليه حتى ربما يقتصـر على الموافقة التى ربما تلوح من عبارة الشيخ.

يقول هو فى حكم الماء النجس المتمم كراً: الشيخ أبو جعفر الطوسى (رحمه الله)

---

(۱) مقدّمة المؤَلّف على كتابه السرائر: ۱ ۴۱.

الـذى يُتمسّك بخلافه، و يُقلّد فى هـذه المسألـة و يُجعل دليلًا، يقوِّى القول و الفتيا بطهارة هذا الماء فى كثير من أقواله، و أنا أُبيّن إن شـاء اللّه انّ أبـا جعفر (رحمه الله) يفوح من فيه رائحـة تسـليم المسألـة بالكليـة، إذا تؤَمّـِل كلامه و تصـنيفه حقّ التأمّل، و أُبصـر بالعين الصحيحة، و أحضر له الفكر الصافى فإنّه فيه نظر و لبس، و لتفهم عنى ما أقول «۱».

مراسلاته مع فقهاء عصره

كـان ابن إدريس فقيهاً دؤوباً فى العمل، و كانت له صـلة وثيقـة بمعاصـريه من فقهاء كلا الفريقين، و ثمـة وثيقتان تاريخيتان تؤَكّدان ذلك.

١ قال فى كتاب المزارعة: و انّ الزكاة على المزارع أو العامل.

و قال بعض أصحابنا المتأخرين فى تصنيف له: كلّ ما كان البذر منه وجب عليه الزكاة، و لا يجب الزكاة على من لا يكون البذر منه، قال: لَانّ ما يأخذه كالأُجرة (فعلى ما ذكره، الزكاة على المزارع دون العامل) ثمّ قال: و القائل بهذا هو السيد العلوى أبو المكارم ابن زهرة الحلبى رحمه الله شاهدته و رأيته و كاتبته و كاتبنى و عرّفته ما ذكره فى تصنيفه من الخطأ، فاعتذر رحمه الله بأعذار غير واضحة، و أبان بها انّه ثقل عليه الرد، و لعمرى انّ الحق ثقيل كلّه، و من جملة معاذيره و معارضاته لى فى جوابه، انّ المزارع مثل الغاصب للحب إذا زرعه، فإنّ الزكاة تجب على ربّ الحب دون الغاصب.

و هذا من أقبح المعارضات و أعجب التشبيهات، و إنّما كانت مشورتى عليه أن يطالع تصنيفه و ينظر فى المسألة و يغيّرها قبل موته، لئلّا يستدرك عليه مستدرك بعد موته، فيكون هو المستدرك على نفسه، فعلت ذلك، علم اللّه شفقة و سترة عليه

---

(١) ابن إدريس: السرائر: ١ ۶۶، أحكام المياه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٣٠٨

و نصيحة له، لَانّ هذا خلاف مذهب أهل البيت «١».

٢ يقول فى مسألة الطلاق ثلاثاً: و قد كتب إلىّ بعض فقهاء الشافعية و كانت بينى و بينه مؤَانسة و مكاتبة: هل يقع الطلاق الثلاث عندكم، و ما القول عند فقهاء أهل البيت- عليهم السلام-؟

فأجبته أمّا مذهب أهل البيت فإنّهم يرون أنّ الطلاق الثلاث بلفظ واحد فى مجلس واحد و حالة واحدة و من دون تخلّل المراجعة لا يقع منه إلّا واحدة، و من طلق امرأته تطليقة واحدة و كانت مدخولًا بها كان له مراجعتها بغير خلاف بين المسلمين، إلى آخر ما ذكره من المطالب الشيقة، و قد استغرق عدّة صحائف «٢».

توفى ابن إدريس و ترك تراثاً علمياً و ربّى جيلًا من روّاد العلم، انتهلوا من معين علمه، و نذكر الآن أسماء لفيف من المشاهير الذين لم تخمد جذوة الابداع التى أوجدها ابن إدريس فى قلوبهم، بل واصلوا النهج الذى اختطّه لهم و بثّوا أفكاره فى جميع المحافل العلمية.

٢ الفقيه معين الدين المصرى

(كان حياً عام ۶٢٩ ه) سالم بن بدران بن على المصرى المازنى صاحب كتاب «التحرير» الحاوى على أحكام المواريث، و قد ذكر بعض كلماته المحقّق الطوسى فى «الفرائض النصيرية» معبّراً عنه: شيخنا الامام معين الدين، و قد قرأ عليه المحقّق الطوسى كتاب «إصباح الشيعة بمصباح الشريعة» و أجاز له عام ۶٢٩ ه، و الإِجازة مطبوعة فى تقديمنا على كتاب الغنية «٣».

---

(١) ابن إدريس: السرائر: ٢ ۴۴٣.

(٢) ابن إدريس: السرائر: ٢ ۶٧٨ ۶٨۵.

(٣) مقابس الأَنوار: ١٢، و له ترجمة فى رياض العلماء: ٢ ۴٠٨ ۴١١ و أعيان الشيعة: ٧ ١٧٢ ١٧٣.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٣٠٩

٣ شمس الدين فخار بن معد بن فخار

(المتوفّى ۶۳۰ ه) شمس الدين فخار بن معد بن فخار الموسوى الحائرى، قال الشيخ الحر العاملى: كان عالماً، فاضلًا، أديباً، محدثاً، له كتب، منها: كتاب «الرد على الذاهب إلى تكفير أبى طالب» حسن جيد، و غير ذلك، يروى عنه المحقّق المتوفّى (۶۷۶ ه) و يروى هو عن ابن إدريس الحلّى، و عن ابن شاذان بن جبرئيل القمى و غيرهما «۱».

و وصفه شيخنا الشهيد الثانى فى إجازته: بإمام الأُدباء و الفقهاء.

و يروى عنه من علماء أهل السنّة ابن أبى الحديد (المتوفّى ۶۵۵ ه) و أبو الفرج الجوزى، و القاضى أبو الفتح محمد بن أحمد المندانى الواسطى، الذى يروى هو عن ابن الجواليقى و غيره «۲».

۴ نجيب الدين محمد بن جعفر بن نما الحلى

(۵۶۵ ۶۴۵ ه) إنّ بيت ابن نما من أعرق البيوت العلمية فى الحلّة الفيحاء، التى أنجبت العديد من العلماء الفطاحل الذين ضنّ بهم الدهر إلّا فى فترات يسيرة، فلنقتصر على ترجمة الوالد و الولد.

أمّا الوالد، فهو نجيب الدين أبو إبراهيم محمد بن جعفر بن هبة اللّه بن نما ابن على بن حمدون الحلّى، شيخ الفقهاء فى عصره، أحد مشايخ المحقّق الحلّى المتوفّى (۶۷۶ ه) و الشيخ سديد الدين، والد العلّامة الحلّى، و السيد أحمد بن طاوس، و السيد رضى الدين بن طاوس.

---

(۱) أمل الآمل: ۲ ۲۱۴ برقم ۶۴۶.

(۲) و قد ترجمه الخوانسارى فى «روضات الجنات»: ۵ ۳۴۶ برقم ۵۴۰، و البحرانى فى لؤلؤة البحرين: ۲۸۰، و النورى فى مستدرك الوسائل: ۳ ۴۷۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱۰

قال المحقّق الكركى فى وصف المحقّق الحلّى: و أعْلَمُ مشايخه بفقه أهل البيت الشيخ الفقيه السعيد الأَوحد محمد بن نما الحلّى، و أجلّ أشياخه الامام المحقّق قدوة المتأخرين فخر الدين محمد بن إدريس الحلّى العجلى برّد اللّه مضجعه.

فالمترجَم من خريجى مدرسة ابن إدريس.

و أمّا الولد، فهو الشيخ الفقيه نجم الدين جعفر بن محمد بن هبة اللّه بن نما الحلى، كان عظيم الشأن، جليل القدر، من مشايخ آية اللّه العلّامة الحلّى المتوفّى (۷۲۶ ه) و صاحب المقتل الموسوم ب «مثير الأَحزان».

فالوالد من مشايخ المحقّق الحلّى، و الولد من مشايخ العلّامة الحلّى، و يظهر من القصيدة التى نظمها جواباً لبعض الحاسدين انّ بيت ابن نما كان بيتاً رفيعاً مرموقاً مشهوراً بالفضائل، قال:

أنا ابن نما إن نطقت فمنطقى فصيح إذا ما مصقع القوم اعجما

بنى والدى نهجاً إلى ذلك العلى بأفعاله كانت إلى المجد سلّما

كبنيان جدى جعفر خير ماجدٍ و جدى فقد كان بالإِحسان و الفضل مغرماً

أبا الخير الفقيه أبى البقا فما زال فى نقل العلوم مقدما «۱»

۵ المحقّق الحلّى نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلّى

(۶۰۲ ۶۷۶ ه) هو الشيخ أبو القاسم نجم الملة و الدين، الملقّب بالمحقّق على الإِطلاق،

(۱) اقرأ ترجمة الوالد و الولد فى روضات الجنات: ۶ ۲۹۴ برقم ۵۸۶، ۲ ۱۷۹ برقم ۱۶۹، و الكنى و الأَلقاب: ۱ ۴۴۱، و غيرها.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱۱

الغنى عن الإِطراء، المشهور بالآفاق بتلاميذه و تآليفه، و يكفى فى مقامه انّ كتابه «شرائع الإِسلام» أصبح كتاباً دراسياً منذ تأليفه إلى يومنا هذا، و صار محطاً للشرح و التعليق عبر القرون، و قد وصفه العلّامة الحلّى فى إجازته لبنى زهرة من أنّه كان أفضل أهل عصره فى الفقه، و استدركه الشيخ حسن صاحب المعالم بقوله: لو كان ترك التقييد بأهل زمانه كان أصوب إذ لا أرى فى فقهائنا مثله على الإِطلاق.

و ذكره ابن داود فى «رجاله» بقوله: جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلّى، شيخنا نجم الدين، أبو القاسم المحقّق المدقّق الإِمام العلّامة، واحد عصره، كان ألسَن أهل زمانه، و أقومَهم بالحجة، و أسرعهم استحضاراً، و قرأت عليه، و ربّانى صغيراً، و كان له علىّ إحسان عظيم و التفات، و أجاز لى جميع ما صنّفه و قرأه و رواه، و كلّ ما يصح روايته عنه.

توفى فى شهر ربيع الآخر سنة ۶۷۶ ه، و له تصانيف حسنة محقّقة محررة عذبة، فمنها: كتاب «شرائع الإِسلام» مجلدان، و كتاب «المختصر النافع» مجلد، و كتاب «المعتبر فى شرح المختصر» لم يتم مجلدان، و كتاب «نكت النهاية» مجلدان، و كتاب: «المسائل الغرية» مجلد، و كتاب «المسائل المصرية» مجلد، و كتاب «المسلك» فى أُصول الدين مجلد، و كتاب «الكهنة» فى المنطق مجلد، و له كتب أُخرى ليس هذا موضع استيفائها فأمرها ظاهر، و له تلاميذ فقهاء فضلاء «۱».

حكى أنّ المحقّق نصير الدين الطوسى حضر درس المحقّق و طلب منه إكمال الدرس، فجرى البحث فى مسألة استحباب التياسر (يعنى فى العراق) فقال المحقّق الطوسى: لا وجه للاستحباب، لَانّ التياسر إن كان من القبلة إلى

(۱) ابن داود: الرجال: ۱ برقم ۳۰۰؛ و انظر ترجمته فى روضات الجنات: ۲ ۱۸۳، برقم ۱۷۰ و لشيخنا المحقّق ترجمة وافية فى غير واحد من الكتب، فلاحظ رجال ابن داود: القسم الأَوّل برقم ۳۰۰، و أعيان الشيعة: ۴ ۸۹، مقابس الأَنوار: ۱۲، و الكنى و الأَلقاب: ۲ ۱۵۴

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱۲

غيرها فهو حرام، و إن كان من غيرها إليها فواجب، فقال المحقّق فى الحال: بل منها إليها، فسكت المحقّق الطوسى.

ثمّ ألّف المحقّق فى ذلك رسالة لطيفة أوردها الشيخ أحمد بن فهد فى «المهذّب» بتمامها، و أرسلها إلى المحقّق الطوسى فاستحسنها، و كان مرجع أهل عصره فى الفقه، يروى عن أبيه عن جده يحيى الأَكبر «۱».

إنّ كلّ ما أنتج يراع شيخنا المحقّق أثر خالد على جبين الدهر، لا سيّما كتابيه «شرائع الإِسلام» و «المعتبر»، فإنّ لهما قيمة علمية كبيرة لم تتطاول يد الزمان عليهما.

فكتاب شرائع الإِسلام فى مسائل الحلال و الحرام، و هو من أحسن المتون الفقهية ترتيباً، و أجمعها للفروع، و قد ولع به الأَصحاب من لدن عصر مؤَلّفه إلى الآن، و لا يزال من الكتب الدراسية فى حواضر العلم الشيعية، و قد اعتمد عليه الفقهاء خلال هذه القرون العديدة فاتخذوه محوراً لبحوثهم و دراساتهم، و كتبوا عليه شروحاً و حواشى كثيرة، و يكفيك انّ معظم الموسوعات الفقهية الضخمة التى أُلّفت بعد عصر المحقّق كلّها شروح له، و قد ذكر أسامى تلك الشروح شيخنا المجيز فى «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» «۲».

و أمّا كتاب «المعتبر فى شرح المختصر» فقد شرح فيه كتابه الآخر «المختصر النافع» الذى هو مختصر كتابه «شرائع الإِسلام» خرج منه العبادات إلى كتاب الحج و بعض التجارات، و طبع أخيراً فى جزءين.

و الكتاب من أنفس الكتب الفقهية الاستدلالية لا يقاس بغيره، و قد كان السيد المحقّق البروجردى ۱۲۹۲۱۰۸۳۱) ه) يذكره فى دروسه

الشريفة بإجلال و إكبار، و يقول لم يؤَلّف على غراره تأليف.

---

(۱) الكنى و الألقاب: ۲ ۱۵۴.

(۲) الذريعة: ۱۳ ۴۷ برقم ۱۶۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱۳

۶ أحمد بن موسى بن جعفر بن طاوس

(المتوفّى ۶۷۳ ه) يعرفه تلميذه ابن داود بقوله: سيدنا الطاهر، الامام المعظّم، فقيه أهل البيت جمال الدين أبو الفضائل، مات سنة ثلاث و سبعين و ستمائة، مصنف، مجتهد، كان أورع فضلاء زمانه، قرأت عليه أكثر «البشرى» و «الملاذ» و غير ذلك من تصانيفه، و أجاز لى جميع تصانيفه و رواياته، و كان شاعراً مصقعاً، بليغاً منشئاً مجيداً، من تصانيفه: كتاب «بشرى المحقّقين» فى الفقه ستة مجلدات، و كتاب «الملاذ» فى الفقه أربعة مجلدات، كتاب «الكر» مجلد، كتاب «السهم السريع» فى تحليل المبايعة مع القرض مجلد، كتاب «الفوائد العدة» فى أُصول الفقه مجلد، كتاب «الثاقب المسخر على نقض المشجر» فى أُصول الدين، كتاب «الروح» نقضاً على ابن أبى الحديد، كتاب «شواهد القرآن» مجلدان، كتاب «بناء المقالة العلوية فى نقض الرسالة العثمانية» مجلد، كتاب «المسائل» فى أُصول الدين مجلد، كتاب «عين العبرة فى غبن العترة» مجلد، كتاب «زهرة الرياض» فى المواعظ مجلد، كتاب «الاختيار فى أدعية الليل و النهار» مجلد، كتاب «الأزهار» فى شرح لامية مهيار مجلدان، كتاب «عمل اليوم و الليلة» مجلد، و حقق الرجال و الرواية و التفسير تحقيقاً لا ـ مزيد عليه، ربانى و علمنى و أحسن إلىّ، و أكثر فوائد هذا الكتاب من إشاراته و تحقيقاته جزاه اللّه عنّى أفضل جزاء المحسنين «۱».

و ممّا يجب إلفات نظر القارئ إليه هو انّه (قدس سره) أوّل من اخترع تفريع الخبر إلى أقسامه الأربعة المشهورة: الصحيح، الحسن، الموثق، و الضعيف، بعد ما كان الصحيح عند القدماء بغير المعنى الذى اصطلحه هو عليه، و قد ذكرنا وجه الفرق

---

(۱) ابن داود الحلى: الرجال، برقم ۱۳۷؛ و انظر ترجمته فى روضات الجنات: ۷ ۶۶ برقم ۱۵، و الكنى و الألقاب: ۱ ۳۴۰، إلى غير ذلك من الكتب.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱۴

و سبب تنويع الاخبار إلى الأقسام الأربعة فى كتابنا «كليات فى علم الرجال «۱».

» و ممّا يؤسف له انّ موسوعاته الفقهية باسم «بشرى المحقّقين» فى ستة أجزاء، و كتاب «ملاذ العلماء» فى أربعة أجزاء ممّا لعب به الزمان، فلم نعثر على نسخة منها.

ثمّ إنّ من تآليفه «حلّ الإشكال فى معرفة الرجال» و كانت نسخة الكتاب موجودة عند الشهيد الثانى، ثمّ انتقلت إلى ولده الشيخ حسن صاحب المعالم، فجدّد صياغة الكتاب و أسماه ب «التحرير الطاووسى».

و قد صبت الحركة الاخبارية التى ظهرت فى أوائل القرن الحادى عشر حمم غضبها على ابن طاوس و تلميذه العلّامة الحلّى من جرّاء تنويعهما الاخبار بهذا النحو الذى ذكرناه.

۷ الفقيه البارع يحيى بن سعيد الحلى

(۶۰۱ ۶۸۹) عرّفه ابن داود فی رجاله بقوله: يحيى بن أحمد بن سعيد، شيخنا الامام الورع القدوة، كان جامعاً لفنون العلم الأَدبية و الفقهية و الأُصولية، و كان أورع الفضلاء و أزهدهم، له تصانيف جامعة للفوائد، منها: كتاب «الجامع للشرائع» فی الفقه، كتاب «المدخل» فی أُصول الفقه، و غير ذلک، مات سنة ۶۸۹ ه «۲».

و- قال الأَفندی التبريزی فی كتابه القيم «رياض العلماء»: كان) قدس سره (مجمعاً على فضله و علمه بين الشيعة و عظماء أهل السنّة «۳».

---

(۱) كليات فی علم الرجال: ۳۵۹.

(۲) ابن داود: الرجال: برقم ۱۶۶۰.

(۳) رياض العلماء: ۵ ۳۳۶.

قال السيوطی فی «بغية الوعاة» فی طبقات اللغويين و النحاة نقلًا عن الذهبی انّه قال: لغوی، أديب، حافظ للآثار، بصير باللغة و الأَدب، من كبار الرافضة «۱».

و قد ترجمنا له ترجمة وافية فی تقديمنا لكتابة «الجامع للشرائع».

و من لطائف آثاره كتابه «نزهة الناظر فی الجمع بين الأَشباه و النظائر» و قد غفل عن ذكره ابن داود فی «رجاله» و هو كتاب شيق فی الفقه يذكر لمسألة واحدة نظائرها و أشباهها.

و قد طبع من آثاره: «الجامع للشرائع» بتقديم منّا و «نزهة الناظر».

۸ غياث الدين عبد الكريم بن أحمد بن طاوس

(۶۴۸ ۶۹۳ ه) يعرّفه المحدّث النوری فی «المستدرک» بقوله: نادرة الزمان، و أُعجوبة الدهر، صاحب المقامات و الكرامات.

و يعرّفه أيضاً تلميذه ابن داود فی «رجاله»: سيدنا الامام المعظّم، غياث الدين، الفقيه النسّابة النحوی العروضی الزاهد العابد أبو المظفر، انتهت رئاسة السادات و ذوی النواميس إليه، و كان أوحد زمانه، حائری المولد، حلّی المنشأ، بغدادی التحصيل، كاظمی الخاتمة، ولد فی شعبان سنة ۶۴۸ ه، و توفی فی شوال سنة ۶۹۳ ه، و كان عمره خمساً و أربعين سنة و شهرين و أياماً، كنت قرينه طفلين، إلى أن توفّی قدس اللّه روحه، ما رأيت قبله و لا بعده بخلقه و جميل قاعدته و حلو معاشرته ثانياً، و لا لذكائه و قوة حافظته مماثلًا، ما دخل فی ذهنه شیء فكاد ينساه، حفظ القرآن فی مدّة يسيرة و له إحدى عشرة سنة، استقل بالكتابة و استغنى عن المعلم فی أربعين يوماً و عمره إذ ذاک أربع سنين، و لا تحصى مناقبه و فضائله.

---

(۱) بغية الوعاة: ۲ ۳۳۱.

له كتب، منها: كتاب «الشمل المنظوم فی مصنفی العلوم» ما لأَصحابنا مثله، و كتاب «فرحة الغری» و غير ذلک «۱».

۹ سديد الدين يوسف بن المطهّر الحلّی

هو الشيخ يوسف بن الشيخ شرف الدين على بن مطهّر الحلّى، والد العلّامة الحلّى، و أُستاذه الأَقدم فى الفقه و الأَدب و الأُصول، يعرفه ابن داود فى «رجاله» بقوله: كان فقيهاً، محقّقاً، مدرساً، عظيم الشأن «۲».

و قال الحر العاملى: فاضل، فقيه، متبحر، نقل ولده العلّامة أقواله فى كتبه «۳».

و يكفى فى عظمته و سعة آفاق علمه انّ ولده العلّامة تتلمذ عليه.

و يظهر من أجوبة العلّامة لَاسئلة السيد المهنا انّ والده كان فقيهاً فحلًا، حيث يذكر هناك ما دار بينه و بين والده من الاختلاف فى مسألة، فمن أراد فليرجع إليه «۴».

۱۰ الحسن بن أبى طالب اليوسفى الآبى

(كان حياً عام ۶۷۳ ه) هو عز الدين الحسن بن أبى طالب اليوسفى المكنّى ب «أبى زينب» المعروف بالفاضل الآبى، وصفه العلّامة المامقانى بقوله: عالم، فاضل.

ترجمه العلّامة الطباطبائى بقوله: أحد تلامذة المحقّق الحلّى و شارح كتابه

---

(۱) ابن داود: الرجال: برقم ۹۴۷.

(۲) ابن داود: الرجال: برقم ۴۶۱.

(۳) أمل الآمل: ۲ برقم ۱۰۸۱.

(۴) أجوبة المسائل المهنائية.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱۷

«النافع» المسمّى «كشف الرموز» و هو أوّل من شرح هذا الكتاب، عالم، فاضل، محقّق، فقيه، قوى الفقاهة، حكى الأَصحاب كالشهيدين و السيورى و غيرهم أقواله و مذاهبه فى كتبهم، و يعبرون عنه بالآبى و أبى زينب، و شارح النافع، و تلميذ المحقّق.

و شهرة هذا الرجل دون فضله و علمه أكثر من ذكره و نقله، و كتابه «كشف الرموز» كتاب حسن مشتمل على فوائد كثيرة و تنبيهات جيدة مع ذكر الأَقوال و الأَدلّة على سبيل الإِيجاز و الاختصار، و يختص بالنقل عن السيد ابن طاوس أبى الفضائل فى كثير من المسائل، و له مع شيخه المحقّق مخالفات و مباحثات فى كثير من المواضع؛ و هو ممّن اختار المضايقة فى القضاء، و تحريم الجمعة فى زمان الغيبة، و حرمان الزوجة من الرباع و إن كانت ذات ولد، و قد فرغ من كتابه سنة ۶۷۲ ه «۱».

و قد توفى المحقّق الماتن عام ۶۷۶ ه و شيخنا الآبى قد فرغ من شرح الكتاب و الماتن على قيد الحياة.

يقول فى مقدّمة الكتاب: بعد ذكر توجهه إلى الحلة السيفية، يعرّفها بقوله: فكم بها من أعيان العلماء بهم التقيت، و المعارف الفقهاء، بأيّهم اقتديت اهتديت؛ و كان صدر جريدتها، و بيت قصيدتها، جمال كمالها، و كمال جمالها، الشيخ الفاضل الكامل، عين أعيان العلماء، و رأس رؤَساء الفضلاء، نجم الدين حجّة الإِسلام أبا القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد عظّم اللّه قدره و طوّل عمره.

فاستسعدت بهاء طلعته، و استفدت من جَنى ثمرته فى كلّ فصل من كلّ فن، و صرفت أكثر همى و سابق فهمى إلى العلوم الدينية الفقهية و الكلامية، إذ لا تدرك إلّا بكمال العقل و صفاء الذهن، و عليها مدار الدين و تحقيق اليقين «۲».

---

(۱) انظر إلى الفوائد الرجالية: ۲ ۱۷۹ و ترجمه أيضاً المامقانى فى تنقيح المقال: ۱ ۲۶۷ و الحقّ أنّ فضل الرجل قد اختفى، لأَجل عدم توفر ترجمة وافية له فى المعاجم.

(۲) المحقّق الآبى: مقدّمة كشف الرموز: ۱ ۳۸.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱۸

ثمّ يذكر انّ لأُستاذه المحقّق كتابين: ۱ شرائع الإِسلام، ۲ منتخبه النافع.

فيقول: التمس منّى بعض إخوانى فى الـدين أن أكشف قناع الاشـكال عن رموزات كتاب «النافع» أعنى: كتاب «مختصـر الشـرائع» إلى أن يقول: فوجدت طاعته راحهٔ، و إجابته طاعهٔ، فقمت به مستعيناً بمسبّب الأَسباب و مسهّل الصعاب.

و يقول فى آخر الكتاب: و اتّفق فراغ مصـنّفه فى سـنهٔ ۶۷۲ ه، و كلّمـا يـذكر قول المـاتن يردفه بقوله دام ظله إلى آخر الكتاب، و هو يـدل على أنّ التلميـذ برع فى عهـد أُسـتاذه حتى صـنّف دورهٔ فقهيـهٔ اسـتدلاليهٔ فى زمن المؤَلّف، و قـد طبع الكتـاب فى جزءين طبعهٔ محقّقهٔ.

۱۱ الشيخ عماد الدين على بن محمد الطبرى

(كان حياً عام ۶۹۸ ه) عماد الدين الحسن بن على بن محمد بن على بن حسن الطبرى المعروف ب «عماد الدين الطبرى» كان حياً سنهٔ ۶۹۸ ه.

يعرّفه سيدنا الأَمين بقوله: متكلّم، فقيه، معاصر للمحقّق الطوسى و المحقّق الحلّى، و أقواله منقولهٔ فى كتب الفقه، و يعبّرون عنه فيها بالعمـاد الطبرى، و بعمـاد الـدين الطبرى، و قـد نقـل شـيخنا الشـهيد الثانى رأيه فى رسالـهٔ الجمعـهٔ، و ليس رأيه إلّا أنّ وجوب الجمعهٔ موقوف على حضور السلطان العادل المبسوط اليد «۱».

و قال الأَفندى التبريزى: هو عالم، فاضل، متبحّر، جامع، دين، كان من أفاضل علماء طبرستان، و من المعاصرين لنصير الدين الطوسى. و قد ألّف فى غير واحد من الموضوعات تربو على ۱۷ كتاباً، ففى الفقه

---

(۱) السيد الأَمين: أعيان الشيعهٔ: ۵ ۲۱۲.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۱۹

ألّف «المنهج» فى فقه العبادات، و الأَدعيهٔ و الآداب الدينيهٔ، و كتاب «العمدهٔ» فى أُصول الـدين و فروعه و الفرضيهٔ و النقليهٔ، و «نهج الايمان إلى هدايهٔ الإِيمان» و هو أيضاً فى الفروع الفقهيهٔ.

إلى غير ذلك من التآليف.

و يظهر من كتابه «أسرار الإِمامهٔ» انّه كان حياً إلى سنهٔ ۶۹۸ ه فقال: حين البحث عن الإِمام المهدى عجّل اللّه تعالى فرجه الشريف: فإن قيل أ لا يمكن أن يعيش أحد من سنهٔ ۲۵۵ إلى سنهٔ ۶۹۸ «۱».

حصيلهٔ الجهود الفقهيهٔ فى القرن السابع

اشارهٔ

إنّ هـذا القرن يؤَلِّف جزءاً من الـدور الرابع، و لكنّه بالنسبهٔ إلى سـائر القرون قرن زاهر بالفقهـاء العظام الـذين يضنَّ بهم الـدهر إلّا فى فترات يسيرهٔ، فقد ساهموا مساهمهٔ فعّالهٔ فى تنشيط الحركهٔ الفقهيهٔ و الأَخذ بزمامها نحو الامام، و تمخضت جهودهم المبذولهٔ فى هذا

القرن بالأمور التالية:

۱ تأليف متون فقهية

فقد أُلّفت فى هذا القرن متون فقهية لم تزل تحتفظ بصدارتها إلى عصرنا الحاضر بين مسهب كشرائع الإِسلام، و متوسط كالجامع للشرائع لابن سعيد الحلّى، و مقتضب كالمختصر النافع.

۲ تأليف موسوعات فقهية

شهد هذا القرن تأليف موسوعات فقهية على غرار مبسوط الشيخ الطوسى،

---

(۱) اقرأ ترجمته الوافية فى روضات الجنات برقم ۱۹۴، و رياض العلماء.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۲۰

كالمعتبر للمحقّق الحلّى و إن لم يتم.

و كتاب «بشرى المحقّقين» فى ستة أجزاء، و كتاب «الملاذ» فى أربعة أجزاء لأَحمد بن موسى بن طاوس، و «كشف الرموز» للمحقّق الآبى.

۳ الاهتمام بأُصول الفقه

اهتم المحقّقون فى هذا القرن بأُصول الفقه أيضاً، فقد أُلّفت كتب فى هذا المضمار، نذكر على سبيل الاختصار: أ: «المعارج» للمحقّق الحلّى، و هو مطبوع منتشر.

ب: «المدخل فى أُصول الفقه» ليحيى بن سعيد الحلّى.

ج: «الفوائد العدة» فى أُصول الفقه لأَحمد بن طاوس.

۴ إبداع نهج جديد فى الفقه الشيعى

يبتنى الفقه الشيعى على رفض القياس و الأَخذ بالسنّة و ترك العمل بالاستحسان، و لربّما تشترك مسائل كثيرة فى أصل واحد و تتفرع عليه، و يعبّر عنه بالأَشباه و النظائر و بالاطلاع على شبيه المسألة و نظيرها يكسب الفقيه خبرة و إحاطة بالفقه، و قد كان هذا اللون من الاستنباط شائعاً بين مشايخنا، فإذا طرحت مسألة استدل عليها بطرح أشباهها و نظائرها بوجه يكشف عن تضلّعه فى الفقه، و قد تبع هذا النهج الذى وضع لبناته الأولى الفقيه البارع يحيى بن سعيد بتأليف كتابه «نزهة الناظر فى الجمع بين الأَشباه و النظائر» و الحسن بن على بن داود الحلى فألّف كتابه «عقد الجواهر فى الأَشباه و النظائر»، و الحافظ جلال الدين السيوطى فألّف كتابه الرائج «الأَشباه و النظائر».

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۲۱

و ممّا يؤسف له انّ هذا النوع من التأليف لم يدم طويلًا، فلا نكاد نعثر على كتب فقهية أُلّفت على هذا الغرار بين فقهائنا.

و قد كان بعض مشايخنا العظام قدس اللّه سرهم يسلك هذا المنهج فی دراساته الفقهية العليا.

۵ تهذيب الاخبار

قد كان الحديث الصحيح عند القدماء هو الخبر الذی دلّت القرائن علی صحّته و صدوره عن المعصوم، و قد كان الوقوف علی تلك القرائن متوفراً فی القرون الأولی، و كلّما ابتعد الفقهاء عن عصر النصّ، أخذ الغموض يكتنف تلك القرائن، فمسّت الحاجة إلی إبداع أساليب يعرف بها الصحيح عن غيره، فأوّل من شمّر عن ساعد الجد لهذا الأَمر هو السيد أحمد بن طاوس، فأخذ بتنويع الأَحاديث إلی أربعة أنواع حسب القواعد الرجالية التی أبدعها، فصار التنويع أمراً متبعاً إلی يومنا هذا، غير انّ الاخبارية التی ظهرت فی أوائل القرن الحادی عشر شنّت حملات شعواء علی هذا التنويع، و سيوافيك تفصيله.

و ثمة نكتة جديرة بالإِشارة و هی انّ الحملة الشرسة التی قادها الوثنيون المغول فی غضون القرن السادس بدءاً من خراسان و انتهاءً ببغداد تركت مضاعفات خطيرة علی الحوزات الإِسلامية، لا سيما الحوزات التی كانت فی مسيرهم نحو بغداد، كحوزة نيسابور و بيهق. و لمّا انتهی الأَمر إلی سقوط بغداد و القضاء علی الخلافة العباسية حاول المغول تدمير سائر المدن العراقية، ككربلاء و النجف الأَشرف و الحلّة الفيحاء، و لكنّه سبحانه صانها عن شرّهم و كيدهم بتدبير من علمائها، و قد ذكر العلّامة الحلّی بعض تلك التدابير فی كتابه «كشف اليقين فی فضائل أمير المؤمنين» فمن أراد فليرجع إليه «۱».

---

(۱) نقلها الخوانساری فی روضات الجنات: ۸ برقم ۷۴۹ عن كتاب «كشف اليقين» للعلّامة الحلّی.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۲۲

القرن الثامن (من الدور الرابع)

اشارة

قد اطّلعت علی الجهود التی بذلت فی الارتقاء بالمستوی الفقهی و علی أسماء نخبة من الفقهاء الشامخين و كتبهم فی القرن السابع.

فهلمّ معی نبحث عن تقدّم الركب الفقهی فی القرن الثامن، و سيرة الفقهاء الذين برزوا فيه، و الجهود التی بذلوها بغية إنعاش هذا العلم.

و الجهود العلمية التی انصبّت فی هذا القرن ليس إلّا إكمالًا للجهود التی بذلت فی القرن السابع، فالاساليب المتبعة هی نفس الأَساليب السابقة دون أن يطرأ عليها أی جديد، و لو كان هناك تطور فإنّما هو فی العرض و البيان كما سيوافيك.

[الفقهاء]

۱ الحسن بن علی بن داود الحلّی

(۶۴۷ ۷۰۷ ه) الشيخ تقی الدين الحسن بن علی بن داود الحلی المعروف ب «ابن داود» من العلماء البارعين فی الفقه و الأُصول و الرجال و الكلام.

يصفه الشهيد الثانی بقوله: صاحب التصانيف الغزيرة، و التحقيقات الكثيرة، التی من جملتها كتاب «رجاله» سلك فيه مسلكاً لم يسلكه

فيه أحد من الأصحاب، و له من التصنيفات فى الفقه نظماً و نثراً مختصراً و مطولًا و فى العربية و المنطق و العروض و أَصول الدين نحوٌ من ثلاثين مصنفاً «۱».

و قد قرأ على المحقّق نجم الدين الحلّى و السيد جمال الدين بن طاوس كما مرّ فى ترجمة المحقّق و ابن طاوس.

---

(۱) الخوانسارى: روضات الجنات: ۲ ۲۸۷، نقلًا عن إجازات الشهيد الثانى.

و هو (قدس سره) يعرّف نفسه فى رجاله كعادة الرجاليين قائلًا: الحسن بن على بن داود مصنف هذا الكتاب، مولده خامس جمادى الآخرة من سنة سبع و أربعين و ستمائة.

له كتب، منها فى الفقه: كتاب «تحصيل المنافع» و كتاب «التحفة السعدية» و كتاب «المقتصر من المختصر» و كتاب «الكافى» و كتاب «النكت» و كتاب «الرائع» و كتاب «خلاف المذاهب الخمسة» و كتاب «تكملة المعتبر» لم يتم، و كتاب «الجوهرة فى نظم التبصرة» و كتاب «اللمعة» فى فقه الصلاة نظماً، و كتاب «عقد الجواهر فى الأَشباه و النظائر» نظماً، و كتاب «اللؤلؤة» فى خلاف أصحابنا لم يتم نظماً، و كتاب «الرائض فى الفرائض» نظماً، و كتاب «عدة الناسك فى قضاء المناسك» نظماً، و كتاب «الرجال» و هو هذا الكتاب، و له فى الفقه غير ذلك.

و منها فى أُصول الدين و غيره: «الدر الثمين فى أُصول الدين» نظماً، و كتاب «الخريدة العذراء فى العقيدة الغرّاء» نظماً، و كتاب «الدرج» و كتاب «أحكام القضية فى أحكام القضية» فى المنطق، و كتاب «حل الإشكال فى عقد الإشكال» فى المنطق، و كتاب «البغية» فى القضايا، و كتاب «الاكليل التاجى» فى العروض، و كتاب «قوة عين الخليل فى شرح النظم الجليل» لابن الحاجب فى العروض أيضاً، و كتاب «شرح قصيدة صدر الدين الساوى» فى العروض أيضاً، و كتاب «مختصر الإِيضاح» فى النحو، و كتاب «حروف المعجم» فى النحو، و كتاب «مختصر أسرار العربية» فى النحو «۱».

و من جميل ما ألّفه هو كتابه «خلاف المذاهب الخمسة»، و هو فقه مقارن و قد تبع فيه خلاف الشيخ الطوسى إلّا أنّ الثانى أعمّ منه من حيث بيان المذاهب.

و أمّا سلوكه فى الرجال فرتّبه على الحروف، فالأَوّل فى الأَسماء و أسماء الآباء

---

(۱) ابن داود الحلى: الرجال: برقم ۴۳۴.

و الأَجداد، و جمع فى كتابه ما وصل إليه من كتب الرجال مع حسن الترتيب و زيادة التهذيب، فنقل فيه ما فى رجال النجاشى و فهرست الشيخ و رجاله و رجال الكشى و كتاب ابن الغضائرى و البرقى و ابن عقدة و الفضل بن شاذان و ابن عبدون و غيرها «۱».

و هذه ميزة لا توجد فى سائر الكتب الرجالية المؤَلّفة إلى عصره.

۲ العلّامة الحلّى

(۶۴۸ ۷۲۶ ه) هو الشيخ الأَجل، العلّامة على الإطلاق، أبو منصور جمال الدين الحسن بن يوسف بن على بن المطهر الحلّى، قدس اللّه نفسه و روح رمسه.

تتلمذ على عدد كبير من علماء عصره، كما تتلمذ عليه جمع غفير من العلماء.

فمشاهير أساتذته: المحقّق الحلّى، نصير الدين محمد بن حسن الطوسى، والده سديد الدين يوسف بن مطهر الحلّى، و الشيخ كمال الدين ميثم البحرانى، و الشيخ نجم الدين على بن عمر الكاتب القزوينى الشافعى، و الشيخ شمس الدين محمد ابن محمد بن أحمد الكيشى.

و من تلامذته: ولده فخر المحقّقين، و السيد عميد الدين، و السيد ضياء الدين، و محمد بن على الجرجانى، و الشيخ قطب الدين محمد بن محمد الرازى البويهى.

هذه نماذج من تلامذته، و إلّا فقد تخرج على يديه و استجاز منه أُناس كثيرون يطول بنا المقام بذكرهم.

كيف و قد كان فى عصره فى الحلّة أربعمائة و أربعون مجتهداً؟! «۲»

---

(۱) الطهرانى: الحقائق الراهنة: ۵۳.

(۲) رياض العلماء: ۱ ۳۶۱، أعيان الشيعة: ۵ ۴۰۱ فى ترجمة العلامة الحلّى.

و يصفه ولده فى شرحه على القواعد بقوله: المؤَيد بالنفس القدسية و الأَخلاق النبوية «۱».

و يعرفه الحسن بن داود الذى كان معاصراً له فى رجاله و يقول: الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّى، شيخ الطائفة، و علّامة وقته، صاحب التحقيق و التدقيق، كثير التصانيف، انتهت رئاسة الإِمامية إليه فى المعقول و المنقول «۲».

و قد حفلت كتب الرجال و التراجم بترجمة العلّامة ترجمة وافية، و قام بذلك غير واحد من المحقّقين فى تقديماتهم على كتبه المنتشرة.

فنحن لا نرى حاجة فى التبسط فى المقام، و الذى يجدر بنا ذكره هو) قدس سره (انّه قد ألّف ست دورات فقهية لكلّ ميزتها الخاصة، و قد ذكرها فى ترجمته فى رجاله (الخلاصة)، و قال فيها:

۱ «منتهى المطلب فى تحقيق المذهب» لم يعمل مثله، ذكرنا فيه جميع مذاهب المسلمين فى الفقه، و رجحنا ما نعتقده بعد إبطال حجج من خالفنا فيه يتم إن شاء اللّه تعالى عملنا منه إلى هذا التاريخ، و هو شهر ربيع الآخر سنة ثلاث و تسعين و ستمائة فى سبعة مجلدات.

۲ كتاب «تلخيص المرام فى معرفة الاحكام».

۳ كتاب «غاية الاحكام فى تصحيح تلخيص المرام».

۴ كتاب «تحرير الأَحكام الشرعية على مذهب الإِمامية» حسن جيد، استخرجنا فيه فروعاً لم نسبق إليها مع اختصاره.

۵ كتاب «مختلف الشيعة فى أحكام الشريعة» ذكرنا فيه خلاف علمائنا

---

(۱) إيضاح الفوائد فى شرح القواعد: ۱ ۱۰.

(۲) ابن داود الحلّى: الرجال: ۱۱۹ برقم ۴۶۱.

خاصة، و حجّة كلّ منهم و الترجيح لما نصير إليه.

۶ كتاب «تبصرة المتعلّمين فى أحكام الدين «۱».

» و نقل محقّق «غاية المراد» فى تقديمه عليه عن إحدى مخطوطات كتاب «الإِرشاد» للعلّامة الحلّى انّه جاء فى هامشه ما يلى: «قدّس اللّه نفس العلّامة حيث صنف فى كلّ فنون الفقه، كتب فى الخلاف مع الجمهور «التذكرة»، و فى الخلاف بين الخاصة «المختلف»، و فى فن التفريع «التحرير»، و فى كليات قواعده «القواعد»، و فى فروع الروايات «الإِرشاد»، و فى الاستدلال «المنتهى»، و فى النتائج

«النهاية «۲».

» و الكتاب الأَخير لم يـذكره العلّامـة عنـد تطرّقه لترجمـة نفسه، و قـد طبع أخيراً، و بهـذا يبلغ عدد الدورات الفقهية الناجزة بيراعه إلى سبع.

كمـا ألّف فى الأـصول كتبـاً متعـدّدة، بين مـوجز ك «مبـادى الوصـول إلى علم الأـصول»، و متوسـط ك «تهـذيب الوصول إلى علم الأصول»، و مسهب ك «نهاية العقول إلى علم الأصول» و قد طبع الأَوّلان، و الثالث لم ير النور و نحتفظ منه بنسخة.

و قد ذكر شيخنا فى «ريحانة الأَدب» انّ العلّامة الحلّى ألّف خمسة عشر كتاباً فى الفقه، و عشرة كتب فى أُصوله، و ربما ناهزت أجزاء بعض كتبه فى الفقه عشرين جزءاً كما هو واضح لمن طالع تذكرة الفقهاء.

و حصيلة الجهود التى بذلها العلّامة الحلّى فى رفع المستوى الفقهى هو انّه ألّف كتباً مختلفة لغايات مختلفة، فلو ألّف الشيخ الخلاف بين المذاهب فقد

---

(۱) رجال العلّامة الحلّى: ۴۵ برقم ۵۲.

(۲) غاية المراد: ۵۱، مقدمة المحقّق، نقلًا عن مخطوطة المكتبة الرضوية المقدّسة المرقّمة ۲۶۸۹ الورقة ۹۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۲۷

ألّف هو مختلف الشيعة فى اختلافات فقهاء الشيعة.

كما أنّه ألّف فى الفقه المقارن دورتين: إحـداهما: «منتهى المطلب فى تحرير المـذهب» بـدأ بتأليفه و له من العمر اثنان و ثلاثون عاما، أى فى عام ۶۸۰ ه، و كان المرجو أن يتم تأليفه و لكن الحوادث عاقته عن الإِتمام.

و الثانى: «تذكرة الفقهاء» فقد فرغ من الجزء الأَخير منه عام ۷۲۰ ه و لم يتجاوز عن كتاب النكاح، و مع ذلك فهو أيضاً لم يتم.

فعلى من حاول الوقوف على تخريجاته و تفريعاته الرجوع إلى كتاب «تحرير الاحكام» حيث اشتمل على فروع كثيرة، و فرغ من تأليفه عام ۶۹۷ ه.

و نرجو من اللّه سبحانه أن يوفّقنا لتحقيق هذا الكتاب و نشره فى الأَوساط الإِسلامية «۱».

۳ فخر المحقّقين

(۶۸۲ ۷۷۱ ه) محمـد بن الحسن بن يوسف بن على بن المطهر الحلّى الشـهير ب «فخر المحقّقين» وصـفه الشـهيد الأَوّل بقوله: الشيخ الامام، سلطان العلماء، منتهى الفضلاء، و النبلاء، خاتمة المجتهدين، فخر الملّة و الدين، أبو طالب محمد بن الشيخ الامام السعيد جمال الدين بن المطهر مدّ اللّه فى عمره مدّاً، و جعل بينه و بين الحادثات سدّاً.

و وصـفه والده فى أوّل كتابه الموسوم ب «الألفين»: «أجبت سؤال ولدى العزيز علىّ «محمد» أصلـح اللّه أمر داريه كما هو بار بوالديه، و رزقه أسباب السعادات

---

(۱) قد بدأ بتحقيقه ولدنا المحقق الشيخ إبراهيم «بهادرى» و ستقدم ملازمه إلى الطبع بإذن منه سبحانه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۲۸

الدنيوية و الأُخروية كما أطاعنى فى استعمال قواه العقلية و الحسية، و أسعفه ببلوغ آماله كما أرضانى بأقواله و أفعاله، و جمع له بين الرئاستين كما لم يعصنى طرفة عين «۱».

و عرّفه شیخنا الحر العاملی فی کتابه «أمل الآمل»، بقوله: کان فاضلًا، محققاً، فقیهاً، ثقهٔ، جلیلًا، یروی عن أبیه العلّامهٔ و غیره. له کتب، منها: شرح القواعد سمّاه «إیضاح الفوائد فی حلّ مشکلات القواعد» و له شرح خطبهٔ القواعد سمّاه «إیضاح القلوب» و «الفخریهٔ فی النیهٔ»، و «حاشیهٔ الإرشاد»، و «الکافیهٔ الوافیهٔ» فی الکلام، و غیر ذلک.

و یروی عنه الشهید و أثنی علیه فی بعض إجازاته ثناءً بلیغاً جدّاً.

و ذکره السید مصطفی التفریشی، فقال: من وجوه هذه الطائفهٔ و ثقاتها و فقهائها، جلیل القدر، عظیم المنزلهٔ، رفیع الشأن، حاله فی علو قدره، و سمو رتبته و کثرهٔ علومه أشهر من أن یذکر، روی عن أبیه، و روی عنه شیخنا الشهید، له کتب جیدهٔ منها «الإیضاح» «۲».

و من تآلیفه الفقهیهٔ: «إیضاح الفوائد فی حل مشکلات القواعد» و هو شرح کتاب القواعد لوالده العلّامهٔ، و قد طبع فی ثلاثهٔ أجزاء.

و من آثاره الأصولیهٔ: «شرح مبادی الأصول»، المتن للوالد و الشرح له، و مثله کتابه الآخر «غایهٔ السؤول فی شرح تهذیب الأصول».

و من آرائه التی انفرد بها بین الإمامیهٔ انّ النهی فی العبادات یقتضی الصحّهٔ بدل اقتضائه للفساد، هذا و قد سأله العارف الجلیل السید حیدر الآملی عن مسائل فأجابه، فقال السید: بعد الحمد و الصلاهٔ، هذه مسائل سألتها جناب

---

(۱) روضات الجنات: ۶ ۳۳۱.

(۲) أمل الآمل: ۲ ۲۶۰ برقم ۷۶۸.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۲۹

الشیخ الأعظم سلطان العلماء فی العالم مفخر العرب و العجم قدوهٔ المحقّقین، مقتدی الخلائق أجمعین، أفضل المتأخرین و المتقدمین، المخصوص بعنایهٔ ربّ العالمین، الإمام العلّامهٔ فی الملّهٔ و الحقّ و الدین، ابن المطهر، مد اللّه ظلال إفضاله، و شیّد أرکان الدین ببقائه، مشافههٔ فی مجالس متفرقهٔ علی سبیل الفتوی، و کان ذلک فی سلخ رجب المرجب سنهٔ ۷۵۹ هجریهٔ نبویهٔ هلالیهٔ ببلدهٔ حلهٔ السیفیهٔ حماها اللّه عن الحدثان، و أنا العبد الفقیر حیدر بن علی بن حیدر العلوی الحسینی الآملی، أصلح اللّه حاله و جعل الجنهٔ مآله «۱».

۴ قطب الدین الرازی

(المتوفّی عام ۷۷۶ ه) الحکیم، الفقیه، المتألّه، تلمیذ العلّامهٔ الحلّی، و قد قرأ قواعده علیه و کتب علی ظهر الکتاب العبارهٔ التالیهٔ یعلم منها مکانهٔ التلمیذ قال: قرأ علیَّ هذا الکتاب الشیخ العالم، الکبیر، الفقیه، الفاضل، المحقّق، المدقّق، ملک العلماء و الأفاضل قطب الملّهٔ و الدین، محمد بن محمد الرازی أدام اللّه أیّامه، قراءهٔ بحث و تدقیق، و تحریر و تحقیق، و سأل عن مشکلاته، و استوضح معظم مشتبهاته، فبیّنت له ذلک بیاناً شافیاً، و أجزت له روایهٔ هذا الکتاب بأجمعه و روایهٔ جمیع مصنفاتی و روایاتی و ما أُجیز لی روایته و جمیع کتب أصحابنا السالفین (رضوان اللّه تعالی علیهم أجمعین) بالطرق المتصلهٔ منی إلیهم، فلیرو ذلک لمن شاء و أحبَّ علی الشروط المعتبرهٔ فی الإجازهٔ، فهو أهل لذلک، أحسن اللّه عاقبته، و کتب العبد الفقیر إلی اللّه تعالی حسن بن یوسف بن المطهر الحلّی مصنّف الکتاب فی ثالث شعبان المبارک من سنهٔ ۷۱۳ بناحیهٔ ورامین، و الحمد للّه وحده و صلی اللّه علی محمّد النبی و آله.

---

(۱) المستدرک: ۳ ۴۵۹، الفائدهٔ الثالثهٔ.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۳۰

و عرّفه الشهید الأوّل بقوله: اتفق اجتماعی به بدمشق أُخریات شعبان سنهٔ ۷۷۶ ه، فإذا هو بحر لا ینزف، و أجازنی جمیع ما یجوز عنی روایته، ثمَّ توفی فی ۱۲ ذی القعدهٔ من السنهٔ المذکورهٔ بدمشق، و دفن فی الصالحیهٔ، ثمّ نقل إلی موضع آخر، و صلّی علیه برحبهٔ

القلعة، و حضر الأكثر من معتبرى دمشق للصلاة عليه، رحمه اللّه و قدّس روحه، و كان إمامى المذهب بغير شك و ريبة، صرّح بذلك و سمعته منه و انقطاعه إلى بقية أهل البيت معلوم.

و يقول الشهيد: إنّه كان من ذرية الصدوق ابن بابويه.

و قد وصفه غير واحد من علمائنا بما يعرف عن مكانته فى العلوم العقلية و النقلية.

و كفاك انّ كتابيه: شرح الشمسية، و شرح المطالع من الكتب الدراسية فى الحوزات العلمية.

و قد نقل الشيخ الأَنصارى آراءه الفقهية فى متاجره، فمن أراد الوقوف، فليرجع إلى مستدرك الوسائل «۱».

۵ محمد بن مكى العاملى

اشارة

(۷۳۴ ۷۸۶ ه) هو المحقّق الجليل، المتضلّع فى الفقه، المعروف بإمام الفقه، فضله أشهر من أن يذكر، و جماع القول فيه انّه تاج الشيعة، و فخر الشريعة، صاحب النفس الزكية القدسية القوية، ولد بجزين سنة ۷۳۴ ه.

و يعرّفه الشيخ الحر العاملى بقوله: كان عالماً، ماهراً، فقيهاً، محدّثاً، مدقّقاً،

---

(۱) المستدرك: ۳ ۴۵۱، الفائدة الثالثة.

و انظر ترجمته فى طبقات أعلام الشيعة: القرن الثامن: ۲۰۰

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۳۱

ثقة، متبحّراً، كاملًا، جامعاً لفنون العقليات و النقليات، زاهداً، عابداً، ورعاً، شاعراً، أديباً، منشئاً، فريد دهره، عديم النظير فى زمانه.

و قد استجاز عن مشايخ الفريقين، و روى مصنّفات أهل السنّة عن نحو أربعين شيخاً، كما روى عنه جماعة كثيرة، و يعد شيخ الإِجازات فى القرن الثامن، و إليه تنتهى أكثر الإِجازات.

و أمّا آثاره الفقهية:

۱ كتاب «الذكرى»، خرج منه كتاب الطهارة و الصلاة.

۲ كتاب «الدروس الشرعية فى فقه الإِمامية» خرج منه أكثر الفقه.

۳ «غاية المراد فى شرح نكت الإِرشاد».

۴ كتاب «جامع البين من فوائد الشرحين» جمع فيه شرحى تهذيب الأصول للسيد عميد الدين و السيد ضياء الدين.

۵ كتاب «البيان» فى الفقه.

۶ رسالة «الباقيات الصالحات».

۷ «اللمعة الدمشقية» دورة فقهية كتب بصورة المتن و عليها شروح كثيرة، أحسنها شرح الشيخ زين الدين الشهيد الثانى المسمّى ب «الروضة البهية فى شرح اللمعة الدمشقية».

و قد ألّفه شيخنا الشهيد بطلب من على بن المؤيد ملك خراسان و ما والاها و الذى توفى عام ۷۹۵ ه، ألّفه عام ۷۸۲ ه، و ذلك قبل شهادته بأربع سنوات.

و بذلك يعلم أنّ ما هو المشهور من أنّ الشهيد ألّفه فى سبعة أيّام فى محبسة غير صحيح، و كان الرسول بين الشهيد و المؤيد هو

محمد الآبى النقيب شمس الدين «۱».

(۱) الطهرانى: طبقات أعلام الشيعة: ۳ ۱۷۵، القرن الثامن.

و له ترجمة ضافية فى مقابس الأَنوار: ۱۳، روضات الجنات: ۷ ۳ برقم ۵۹۲، و أمل الآمل: ۱ ۱۸۱ برقم ۱۸۸.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۳۲

۸ «الأَلفية فى فقه الصلاة اليومية».

۹ رسالة فى قصر من سافر بقصد الإِفطار و التقصير.

۱۰ «النفلية فى مستحبات الصلاة اليومية».

۱۱ «خلاصة الاعتبار فى الحج و الاعتمار».

۱۲ «القواعد».

۱۳ «الدرّة المضيئة».

۱۴ رسالة «التكليف».

۱۵ و له عدّة إجازات.

و من ألطف كتبه كتاب «القواعد و الفوائد»، فإنّ الشهيد الأَوّل يعد أوّل من صنّف فى هذا المضمار، و قد احتوى الكتاب على ما يقرب من ۳۳۰ قاعدة، إضافة إلى فوائد تقرب من ۱۰۰ فائدة، عدا التنبيهات و الفروع؛ و هذه القواعد و الفوائد ليست فقهية خالصة، و إنّما فيها بعض القواعد الأصولية و العربية، لكن الطابع الفقهى هو الغالب عليها، و لم يتبع الشهيد منهجاً معيناً فى ترتيب ما أورده من قواعد و فوائد، حيث لم يفصل القواعد الفقهية عن الأصولية أو العربية، و هذا ممّا حدا بتلميذه المقداد بن عبد اللّه السيورى بترتيب تلكم القواعد و تهذيبها، و أسماها ب «نضد القواعد الفقهية».

و من أعجب ما حظى به الشهيد هو ما كتبه أُستاذه فخر المحقّقين فى حقّه و قال: قرأ علىّ مولانا الإِمام العلّامة الأَعظم، أفضل علماء العالم، سيد فضلاء بنى آدم، مولانا شمس الحق و الدين محمد بن مكى بن محمد بن حامد أدام اللّه أيّامه من هذا الكتاب مشكلاته، و أجزت له رواية جميع كتب والدى (قدس سره) و جميع ما صنّفه أصحابنا المتقدّمون رضى اللّه عنهم عن والدى عنهم الطرق المذكورة «۱».

(۱) رياض المسائل: ۷۱، قسم المقدمة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۳۳

۶ عميد الدين عبد المطلب بن محمد «۱» بن على الأَعرج

(۶۸۱ ۷۵۴ ه) يعرّفه الشهيد الأَوّل بقوله: المولى السعيد، الامام المرتضى علم الهدى، شيخ أهل البيت فى زمانه، عميد الحق و الدين، يروى عن خاله العلّامة الحلّى، له شرح تهذيب الأصول «۲».

و يعرّفه أيضاً الخوانسارى، بقوله: كان من أجلّة العلماء الثقات، و مشايخ الروايات، فاضلًا، محقّقاً، أُصولياً، ماهراً، حسن التصرّف و التصنيف، و كفاه فخراً انّ مثل شيخنا الشهيد الأَوّل يعتنى بشأنه كثيراً، و ينقل عن ابن معين انّه عرّفه بقوله: درّة الفخر، و فريدة الدهر، مولانا الإِمام الربانى، و هو ابن أُخت العلّامة رحمه الله، و قد شرح كتاب خاله العلّامة الحلّى باسم «تهذيب الأصول» و أسماه «منية

اللبیب فی شرح التهذیب» فرغ منه عام ۷۴۰ ه «۳».

و له من الكتب الفقهیة: «كنز الفوائد فی حل مشكّلات القواعد».

و علی ذلك فالعمیدی أوّل من شرح كتاب القواعد للعلّامة الحلّی، ثمّ أعقبه شرح آخر لأَخیه كما یأتی، و ثالث لفخر المحقّقین.

۷ عبد اللّه بن محمد بن علی الأَعرج

یعرّفه الحر العاملی فی كتابه «أمل الآمل» بقوله: عالم، فاضل، جلیل القدر،

---

(۱) هذا هو المكنّی بأبی الفوارس، صهر والد العلّامة سدید الدین، و قد أنجبت زوجته أولاداً ذكوراً خمسة، و هم: جلال الدین علی، عمید الدین عبد المطلب، ضیاء الدین عبد اللّه، نظام الدین الفاضل العلّامة عبد الحمید، غیاث الدین عبد الكریم.

(۲) أمل الآمل: ۲ ۱۶۵ برقم ۴۸۴، و انظر ترجمته فی روضات الجنات: ۴ ۲۶۵ برقم ۳۹۴.

(۳) نحتفظ منه بنسخة فی مؤَسسة الامام الصادق- علیه السّلام-، و حكی شیخنا المدرس فی «ریحانة الأَدب» انّه طبع فی بلاد الهند.

من مشایخ الشهید، یروی عن العلّامة، له كتب، منها «شرح التهذیب» للعلّامة، و غیر ذلك.

و ربما یقال: إنّ «منیة اللبیب» لهذا الأَخ، و أمّا ما ألّفه عمید الدین فلیس له اسم خاص «۱».

و قد مضی انّ الشهید الأَوّل جمع بین فوائد شرح الأَخوین و زاد علیهما فوائد أُخر، و أسماه «جامع البین من فوائد الشرحین».

و میّز ما اختص به شرح الضیاء بعلامة (ض) و ما اختص به شرح العمیدی بعلامة (ع)، و أجری شیخنا عز الدین الحسین بن عبد الصمد والد الشیخ بهاء الدین العاملی تعمیمات مفیدة فی آخره «۲».

و یعرّفه صاحب الریاض بقوله: هو الفقیه الجلیل، الأَعظم، الأَكمل، الأَعلم، الأَفضل، الكامل، المعروف بالسید ضیاء الدین الأَعرج الحسینی.

۸ عبد اللّه بن سعید بن المتوج البحرانی

هو عبد اللّه بن سعید بن المتوج البحرانی، أحد كبار الفقهاء فی القرن الثامن.

یعرّفه الأَفندی بقوله: عالم، فاضل، فقیه، جلیل، أدیب، شاعر، نبیل، و كان من أكابر العلماء و الفقهاء المتأخرین، و یعرف ب «ابن المتوج» و ربما یطلق علی ابنه الشیخ أحمد فخر الدین.

و له مؤَلّفات فی الفقه، منها:

---

(۱) انظر ترجمته فی أمل الآمل: ۲ ۱۶۴ برقم ۴۷۹، و طبقات أعلام الشیعة: ۱۲۴، القرن الثامن.

(۲) الطهرانی: الذریعة: ۴ ۴۳۵، و لاحظ المستدرك: ۳ ۴۵۹، الفائدة الثالثة.

۱ كتاب «المقاصد».

۲ كتاب «الناسخ و المنسوخ» من الآیات علی طریقة الإِمامیة و مذهبهم.

۳ كتاب «النهاية فى تفسير خمسمائة آية» التى عليها مدار الفقه.

و حيث إنّ مصدر الترجمة هو «رياض العلماء» للفاضل الأَفندى التبريزى «۱» فقد عدّ «المقاصد» من تأليف الوالد لا الولد على خلاف ما جعله شيخنا المجيز الطهرانى فى «الذريعة «۲»» فجعله تأليفاً للولد و فى الوقت نفسه احتمل أن يكون للوالد.

و ستوافيك ترجمة ولده فى زمرة فقهاء القرن التاسع.

۹ مهنا بن سنان بن عبد الوهاب المدنى

(المتوفّى ۷۵۴ ه) أحد الفقهاء الإِماميـة القاطنين فى المدينة المنوّرة، أذعن بفضله الفريقان، يعرّفه ابن حجر العسقلانى بقوله: مهنا بن سنان بن عبد الوهاب بن نميلة الحسينى الإِمامى المدنى، قاضى المدينة، اشتغل كثيراً، و كان حسن الفهم، جيد النظم، و لأُمراء المدينة فيه اعتقاد، و كانوا لا يقطعون أمراً دونه، و كان كثير التفقّه، إلى أن قال: مات سنة ۷۵۴ ه «۳».

و قد بعث مسائل إلى العلّامة الحلّى يستفهمه فى مسائل، فأجاب عنها العلّامة و وصفه فى صدر الرسالة بقوله: السيد الكبير، النقيب، الحسيب، النسيب، المعظم المرتضى، عز السادة، زين السيادة، معدن المجد و الفخار، و الحكم و الآثار،

---

(۱) رياض العلماء: ۳ ۲۲۰.

(۲) الذريعة: ۲۱ ۳۷۸ برقم ۵۵۴۶؛ و طبقات أعلام الشيعة: ۱۲۸، القرن الثامن.

(۳) العسقلانى: الدرر الكامنة فى أعيان المئة الثامنة.

الجامع للقصد الأَوفى من فضائل الأَخلاق، و الفائز بالسهم المعلّى من طيب الاعراق، مزين ديوان القضاء بإظهار الحقّ على الحجّة البيضاء عند ترافع الخصم، نجم الحق و الملّة و الدين مهنا بن سنان الحسينى، القاطن بمدينة جدّه «۱».

و تعرب المسائل عن توغّله فى الفقه، و كونه مرجعاً و ملاذاً للعامة فى أحكام الدين.

و يكفى فى جلالته فى الفقه انّ فخر المحقّقين يصفه بقوله: أفضل علماء الآفاق، و أعلم الفقهاء على الإِطلاق.

حصيلة الجهود الفقهية فى القرن الثامن

كان النظام السائد فى المناهج الفقهية فى القرن الثامن هو نفس النظام المتبع فى القرن السابع استمراراً لما خطّه المحقّق و تلاميذه بيد انّ الجهود المبذولة فى هذا القرن انتهت إلى إبداع أُسلوب جديد فى عرض الأَبحاث الفقهية.

فقد كان إطار البحث فى المسائل الخلافية هو البحث عن الخلافيات الموجودة بين أئمّة المذاهب الفقهية، و لم يؤَلّف كتاب فى خلافيات مذهب واحد، و ما ذلك إلّا لقلّة الاختلاف بين فقهاء المذهب الواحد نتيجة إقفال باب الاجتهاد.

و أمّا الشيعة منذ عصر الرسول إلى يومنا هذا فقد اختلفت كلمات فقهائهم فى مسائل كثيرة عقب فتح باب الاجتهاد.

۱ فألّف العلّامة الحلّى لأَوّل مرة كتاب «مختلف الشيعة» و ذكر خلافيات فقهائهم فى المسائل الفقهية من الطهارة إلى الديات.

۲ ظهور موسوعة فقهية تحمل فى طيّاتها فقهاً مقارناً بين المذاهب

---

(۱) أجوبة المسائل المهنائية: ۲۰.

الإِسلامیة لم یر مثلها إلی الآن و هو كتاب «التذكرة» للعلّامة الحلّی، و قد اتّبع المؤَلّف النهج الذی اختطه الشیخ المفید ثمّ المرتضی ثمّ الطوسی.

۳ ظهور كتب رجالیة تحلیلیة تجمع نصوص الرجالیین المتقدّمین مع شیء من التحلیل و التفسیر، و هذا النمط قد ابتكر لأَوّل مرة فی «رجال ابن داود» و «خلاصة العلامة» و «إیضاح الاشتباه» له أیضاً.

فالناظر فی هذه الكتب الثلاثة إذا قارنها مع ما أُلّف فی القرن الرابع و الخامس من الكتب الرجالیة یقف علی وجود لون من الاجتهاد فی علم الرجال، و البحث فیه بحثاً مفصلًا.

۴ انّ تنویع الحدیث إلی الأَقسام الأَربعة الذی ابتكره السید ابن طاوس فی القرن السابع لم یدخل حیّز التطبیق إلّا بفضل تلمیذیه ابن داود و العلّامة الحلّی، فإنّ الثانی قد طبق الاصطلاح الموروث عن أُستاذه فی كتبه الفقهیة، فتجد انّه یفتی بالحدیث لكونه صحیحاً، و یردّه لكونه ضعیفاً، و یحتج بهما فتبعه الفقهاء إلی یومنا هذا.

و أمّا الحافز علی تنویع الحدیث مع أنّ الحدیث بین القدماء كان بین صحیح و ضعیف فهو انّ الصحیح عند القدماء كان كل حدیث یثقون بصدوره عن أئمّة أهل البیت– علیهم السلام– بالقرائن المتوفرة فی ذلک الحین و إن اختفت فیما بعد، و إن كان الراوی غیر ثقة فی نفسه.

غیر انّ مرور الزمان و انتقال الأَحادیث من الأصول الأَربعمائة التی كانت لها مكانة من الصحّة إلی الجوامع الأَوّلیة و الثانویة صارت سبباً لاختفاء القرائن التی كانت تورث الثقة بالحدیث، فلم یكن بدّ من معالجة تلک الأَحادیث بشكل آخر، و هو الذی اقترحه السید ابن طاوس و ثبّت أركانه العلّامة الحلّی، و قد أوضحنا ذلک بإسهاب فی كتابنا الموسوم ب «كلیات فی علم الرجال».

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۳۸

۵ الاهتمام بعلم الأصول و تطویره بتآلیف متعاقبة، و قد علمت أنّ العلّامة الحلّی ألّف كتباً فی علم الأصول، كما ألّف ابنا أُخته شرحین لكتابة «تهذیب الأصول» و ألّف ابنه فخر المحقّقین كتاباً فی علم الأصول.

إضافة إلی أنّ الشهید الأَوّل جمع نكات الشرحین للعلمین الجلیلین: عمید الدین و ضیاء الدین فی كتاب واحد.

۶ إبداع نمط جدید فی الفقه بتحریر قواعده، و أوّل من شیّد صرحه هو العلّامة الحلّی فی كتابه «القواعد» و هو إن كان لا یشمل القواعد الفقهیة برمّتها و لكنه خط هذا الطریق و تبعه الشهید الأَوّل بتألیفه كتاب «الفوائد و القواعد».

۷ كان للحلّة یومذاک الحظ الأَوفر لظهور الفقهاء الافذاذ، كما كان فی البحرین حوزة علمیة فقهیة عامرة فی القرن السابع و الثامن تخرّج منها: المحقّق میثم البحرانی صاحب «شرح نهج البلاغة» و أُستاذ العلّامة المتوفّی عام ۶۹۹ ه، و ابنا المتوج، و غیرهم.

نعم ازدهرت فی هذا القرن و ما یتلوه مدرسة جبل عامل الذی شید أركانها الشهید الأَوّل، و قد تخرّج منها نخبة من الفقهاء سنذكر أسماء بعض منهم فی القرن التاسع.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۳۹

القرن التاسع (من الدور الرابع)

اشارة

و قبل استعراض السیر الفقهی فی هذا القرن لا بدّ من استعراض الظروف التاریخیة و السیاسیة التی كانت سائدة فی الأَمصار الإِسلامیة لما لها من تأثیر مهم علی سیر التحولات الفقهیة علی سبیل الإِیجاز.

الأَوضاع السیاسیة فی القرن التاسع

اشارة

بسط المغول نفوذهم من الشرق الإسلامى إلى حاضرة البلاد الإسلامية (بغداد) بعد حروبٍ طاحنة شهدت قتل عدد هائل من المسلمين، فسقطت الدولة العباسية على يد هولاكو عام ۶۵۶ ه، و استقر حكم الوثنيين على بلاد الإسلام و المسلمين إلى أن اعتنق بعضهم الإسلام، و يعدُّ محمود غازان خان الذى جلس للحكم من عام (۶۹۴ ۷۰۴ ه) أوّل من اعتنق الإسلام، ثمّ أعقبه محمد خدا بنده أولجايتو فتسلم زمام الأُمور عام (۷۰۴ ۷۱۶ ه) و قد انتحل التشيع بفضل رجل العلم و الفضيلة العلّامة الحلّى لمناظرات جرت بينه و بين علماء المذاهب الأَربعة فى مسائل فقهية فى محضر السلطان و حاشيته و وزرائه، فبان قوة منطقه على كلّ من حضر، فطلب السلطان منه أن يلازمه فى السفر و الحضر، و هكذا أخذ العلّامة يصاحبه مع تلاميذه و كتبه، فأسّس مدرسة سيّارة تقام كلّما حط السلطان بمكان، حتّى انّ العلّامة الحلّى قد فرغ من تأليف بعض كتبه فى مدينة «سلطانية» من اعمال زنجان.

كما كتب اجازته لقطب الدين فى ناحية ورامين كما مرّ.

و لمّا استتب الأَمر للمغول و اعتنقوا الإسلام و التشيّع و انصهروا فى الكيان الإسلامى أخذوا يروّجون العلم لا سيّما العلوم الطبيعية كالفلك و النجوم و الحساب، و فى ظل استتباب الأَمن و الاستقرار، نرى أنّ الركب الحضارى بدأ

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۴۰

يتقدّم بعد نكسته التى أُصيب بها من جرّاء استيلاء المغول، و لم تمض مدة حتى بدأ المسلمون الذين غلبوا فى عقر دارهم بأخذ زمام المبادرة من يد المغول من خلال رسم الخطوط العريضة لهم فى السياسة و الثقافة و الاقتصاد بل فى كافة جوانب الحياة، و هذا إن دلّ على شىء فإنّما يدلّ على قوة منطق الإسلام و صلابته، إذ جعل من الاعداء أنصاراً للحق.

كان الأَمن سائداً و مستتباً فى البقاع الإسلامية إلى عصر السلطان أبى سعيد بهادرخان (۷۱۶ ۷۳۶ ه).

و قد تدهور وضع الدولة الايلخانية المغولية بعد وفاته، و تسلّم أزمة الأُمور أشخاص كانت تعوزهم الكفاءة و الحزم، فعادت الفوضى إلى البلاد حتى تجد تولّى عدة سلاطين لمنصة الحكم فى سنة واحدة فقد مات أبو سعيد بهادرخان و أعقبه السلطان ارباكاون سنة ۷۳۶ ه و بقى عدّة شهور على منصة الحكم، ثمّ أعقبه السلطان موسى خان و لم يدم طويلًا بل أمضى هو الآخر عدّة شهور أيضاً، ثمّ حلّ محلّه السلطان محمد خان (۷۳۶ ۷۳۸ ه).

و استمر الوضع على هذا المنوال حتى انقراض الدولة الايلخانية فى عهد آخر سلاطينهم المسمّى ب «أنوشيروان العادل ۶۵۷ ۴۴۷)» ه) و كأنّه قدّر لهم الحكم قرابة قرن واحد.

ثمّ عادت الفوضى أكثر من ذى قبل، و تمزّقت البلاد أشلاءً، و استبدّ بكل جزء منها أمير من الأُمراء تعوزهم الكفاءة، منهم:

۱ سلسلة أُمراء آل جلاير ه (۷۴۰ ۸۱۳).

۲ سلسلة أُمراء جوبانى (۷۴۴ ۷۵۹ ه).

۳ سلسلة أُمراء آل مظفر (۷۴۰ ۷۹۵ ه).

۴ سلسلة أُمراء اينجو (۷۴۲ ۷۵۸ ه).

۵ السربدارية (۷۳۸ ۷۸۸ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۴۱

التيمورية على منصة الحكم

و فى تلك الأَوضاع المضطربة و المتدهورة ظهر تيمور لنک و بسط نفوذه على أصقاع شاسعة بعد أن أراق دماءً كثيرة حتى استتب له الأَمر أواخر القرن الثامن، و دام حكمهم ۱۲۷ سنة شهدت فيها البلاد المزيد من الدمار و الهلاک و السفک و القتل حتى انقراضهم فى عهد سلطانهم المدعو سلطان حسين بايقرا عام ۹۱۱ ه.

و قد خلفت التيمورية خلال مدة حكمها مضاعفات خطيرة على الصعيد العلمى و الثقافى، فقد كان تيمور لنک و أولاده لا يهمّهم سوى الركوب على رقاب الناس و الإِغارة على ثرواتهم مهما بلغ من ثمن، فانعكست آثارها السيئة و تبلورت فى قلّة الانتاجات العلمية و الموسوعات الفقهية.

و لا شکّ أن الحضارة تزدهر و العلم ينمو فى ربوع يسودها العدل و الأَمن و الاستقرار.

هذه لمحة خاطفة عن الأَوضاع السياسية السائدة فى القرن التاسع، ذكرناها على وجه موجز، ليقف القارئَ على الأَوضاع المزرية التى أُصيب بها المسلمون، و تركت من جراء ذلک آثاراً سيئة على الحركة الفقهية ممّا أعقب ذلک فتور النشاط الفقهى و قلّة الإنتاج فيه. و إليک

أسماء نخبة من فقهاء هذا القرن

۱ الحسن بن سليمان بن خالد الحلّى

(كان حياً عام ۸۰۲ ه) هو الحسن بن سليمان بن خالد الحلّى يعرّفه الحر العاملى بقوله: فاضل، عالم، فقيه، له «مختصر بصائر الدرجات» لسعد بن عبد اللّه، يروى عنه الشهيد.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۴۲

و يعرّفه الخوانسارى بقوله: فقيه، فاضل، من تلامذة شيخنا الشهيد الأَوّل، صاحب المصنّفات الكثيرة الفقهية.

و له أيضاً كتاب لطيف يسمّى «الرجعة».

و قد نقل الخوانسارى صورة إجازته للشيخ العالم الموفّق عز الدين حسين بن محمد بن الحسن الحمديانى و فى آخرها كتب عبد اللّه حسن بن سليمان بن محمد فى الثالث و العشرين من شهر محرم الحرام سنة ۸۰۲ ه «۱».

۲ فخر الدين أحمد بن عبد اللّه بن المتوج

اشارة

هو الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد اللّه بن سعيد بن المتوج، المشهور ب «ابن المتوج» البحرانى، المعروف بالعلم و الفضل و التقوى فى أسانيد أصحابنا، يوصف ب: خاتمة المجتهدين، شيخ مشايخ الإِسلام، و قدوة أهل النقض و الإِبرام و من تلامذة الشهيد و فخر المحقّقين، و مرّت ترجمة والده فى فقهاء القرن الثامن.

و فى الروضات: و هو شيخ أبى العباس بن فهد الحلّى «۲» و الشيخ فخر الدين أحمد بن محمد بن عبد اللّه السبعى الفقيه المشهور المتوطّن بلاد الهند، و من أجلِّ تلامذة الشهيد و فخر المحقّقين.

---

(۱) الأفندی التبریزی: ریاض العلماء: ۱ ۱۹۳، الخوانساری: روضات الجنات: ۲ ۲۹۳ برقم ۲۰۲، طبقات أعلام الشیعة: القرن التاسع.
(۲) یعرّفه صاحب الریاض بقوله: الشیخ شهاب الدین أحمد بن فهد بن إدریس المقری الأَحسائی، المعروف بابن فهد، و هو غیر ابن فهد المعروف صاحب «المهذب البارع» و «عدة الداعی».
و یدل علی ذلک ما ذکره ابن أبی جمهور فی أوّل کتاب «غوالی اللآلی»، یقول: أروی عن أحمد بن فهد المذکور (شهاب الدین) عن شیخه خاتمة المجتهدین، المشهورة فتاواه فی جمیع العالمین، فخر الدین أحمد بن متوج بن عبد اللّه.
تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۴۳

آثاره الفقهیة

۱ الوسیلة.
۲ رسالة «الناسخ و المنسوخ».
۳ کتاب «ما یجب علی المکلّفین».
۴ کتاب «غرائب المسائل».
۵ «النهایة» فی تفسیر ۵۰۰ آیة، و هی آیات الاحکام فی القرآن، و ینقل فیه عن کنز العرفان معبراً عنه: قال المعاصر «۱».

۳ جمال الدین المقداد بن عبد اللّه السیوری الحلّی

(المتوفّی ۸۲۸ ه) هو الفقیه الفاضل المحقّق أبو عبد اللّه المقداد بن عبد اللّه بن محمد بن حسن بن محمد السیوری الحلّی الأَسدی الغروی، المعروف ب «الفاضل السیوری» و «الفاضل المقداد» عند الفقهاء المتأخرین، کان من أجلّاء الأَصحاب، و عظماء مشایخ الرجال، جامعاً بین المعقول و المنقول، عالماً، فاضلًا، متکلّماً، محقّقاً، مدقّقاً، من أعاظم الفقهاء، قد أثنی علیه کلّ من عنونه بالثناء الجمیل و الذکر النبیل، أفاض اللّه علی تربته سجال لطفه.
یعرّفه الأَفندی التبریزی بعد وصفه بالعلم و الفضل و التحقیق و التدقیق: له کتب، منها: شرح نهج المسترشدین فی أُصول الدین، و کنز العرفان فی فقه القرآن، و التنقیح الرائع فی شرح مختصر الشرائع، و شرح الباب الحادی عشر، و شرح مبادی الأصول، یروی عن الشهید محمد بن مکی العاملی «۲».

---

(۱) لاحظ ریاض العلماء: ۱ ۴۴، روضات الجنات: ۱ ۶۸، طبقات أعلام الشیعة: ۴، القرن التاسع.
(۲) ریاض العلماء: ۵ ۲۱۶؛ أمل الآمل: ۲ ۳۲۵ برقم ۱۰۰۲.
تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۴۴
و یروی عنه: شرف الدین المکی، و الحسین بن علاء الدین مظفر بن فخر الدین بن نصر اللّه القمی، و تاج الدین الحسن بن راشد الحلی صاحب «الجمانة البهیة فی نظم الأَلفیة»، و محمد بن شجاع القطان الحلّی، و أحمد بن فهد الحلی المتوفّی عام ۸۴۱ ه، و قاسم الدین «۱».
و له فی الفقه الکتب التالیة: ۱ «التنقیح الرائع فی شرح الشرائع» و هی دورة فقهیة استدلالیة من الطهارة إلی الدیات، ابتدأ فی أوّله بتعریف الفقه و تحصیله، و الأَدلّة العقلیة، و العمل بخبر الواحد و أقسامه، و تفسیر الأَشهر و الأَظهر و الأَشبه، و غیر ذلک من المصطلحات «۲».

۲ «كنز العرفان فى فقه القرآن»: و هو بين الكتب المؤلّفة حول فقه القرآن، كتفسير «مجمع البيان» فى تفسير القرآن، بجودة نسقه و ترتيبه، و قد ذكره الذهبى المصرى فى كتاب «التفسير و المفسّرون» حيث قال: يتعرّض هذا التفسير لآيات الاحكام فقط، و هو لا يفسر الآيات سورة فسورة على حسب ترتيب المصحف، ذاكراً ما فى كلّ سورة من آيات الاحكام كما فعل الجصاص و ابن العربى مثلًا، بل طريقته فى تفسيره انّه يعقد أبواباً كأبواب الفقه، و يدرج فى كلّ باب منها الآيات التى تدخل تحت موضوع واحد، فمثلًا يقول: باب الطهارة ثمّ يذكر ما ورد فى الطهارة من الآيات القرآنية، شارحاً كلّ آية منها على حدة، مبيناً ما فيها من الاحكام، على حسب ما يذهب إليه الإمامية الاثنا عشرية فى فروعهم مع تعرّضه للمذاهب الأُخرى، و ردّه على من يخالف ما يذهب إليه الإمامية الاثنا عشرية «٣».

---

(١) طبقات الشيعة: ١٣٩، القرن التاسع.

(٢) لاحظ التنقيح الرائع: ١ ٣۶ ٣٧، و طبع الكتاب فى أجزاء أربعة ضخام.

(٣) انظر التفسير و المفسّرون: ٢ ۴۶۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٣۴۵

٣ «آداب الحج».

«نضد القواعد الفقهية على مذهب الإمامية» و هو ترتيب للقواعد الفقهية للشهيد الأوّل.

و أمّا تآليفه فى الكلام و العقائد فحدّث عنها و لا حرج.

فقد أصبح شرحه على الباب الحادى عشر من الكتب الدراسية إلى يومنا هذا.

۴ ابن فهد الحلى

(٧۵٧ ٨۴١ ه) جمال الدين أبو العباس أحمد بن فهد الأسدى الحلّى.

يعرّفه الشيخ الحر العاملى بقوله: فاضل، عالم، ثقة، صالح، زاهد، عابد، ورع، جليل القدر، له كتب «١».

و يعرّفه العلّامة المامقانى بقوله: له من الاشتهار بالفضل و العرفان و الزهد و التقوى و الأخلاق و الخوف و الإشفاق ما يغنينا عن البيان، و قد جمع بين المعقول و المنقول و الفروع و الأُصول و اللفظ و المعنى و الحديث و الفقه و الظاهر و الباطن و العمل بأحسن ما كان يجمع «٢».

و قد أطبق المتأخّرون على علمه و دقّته و فقهه.

و أمّا تآليفه الفقهية، فهى: ١ «المهذّب البارع إلى شرح النافع» و هو شرح للمختصر النافع للمحقّق من أوّله إلى آخره، أورد فى كلّ مسألة أقوال الأصحاب و أدلّة كلّ قول، و بيّن

---

(١) أمل الآمل: ٢ ٢١.

(٢) تنقيح المقال: ١ ٩٢ برقم ۵١٠، باب أحمد.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٣۴۶

الخلاف فى كلّ مسألة خلافية، و عيّن المخالف و إن كان نادراً متروكاً، و أشار إلى وجه التردّد من المصنّف لدليل انقدح فى خاطره، و قال: و سمّيته ب «المهذب البارع فى شرح المختصر النافع» و إن شئت فسمّه جامع الدقائق و كاشف الحقائق.

لأنّه لا يمر بمسألة مشكلة، إلّا جلّاها غاية الجلاء، و لا لمعضلة إلّا و شفى من بحثها غاية الشفاء، و رتبت فى أوّل كلّ كتاب، مقدّمة أو مقدّمات، اذكر فيها تعريفه و سند مشروعيته من الكتاب و السنّة و الإجماع، و ما يليق به من التمهيد، فكان كالدستور يرجع إليه فى المشكلات، و يعتمد عليه فى المعضلات و يتفكه منه بالتفريعات «١».

٢ «شرح الإرشاد» للعلّامة الحلى.

٣ «فقه الصلاة».

۴ «شرح الألفية».

۵ «كفاية المحتاج فى مسائل الحاج».

إلى غير ذلك من التآليف الفقهية و قد بلغ الشيخ الفقيه من الكمال ما بلغ بفضل جمعه بين العلم و العمل و محافظته على الظواهر الشرعية و مراقبته للنفس.

و فى كتبه التالية دلالات واضحة على ذلك، منها:

١ «عدة الداعى و نجاح الساعى».

٢ «أسرار الصلاة».

٣ «التحصين و صفات العارفين».

توفّى بكربلاء عن عمر ناهز ٨۴ سنة، و له هناك قبر يزار.

---

(١) المهذب البارع: ١ ٧٠ ٧١.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ٣۴٧

و يعد من شيوخ الإجازة كشيخه الشهيد الأوّل، يروى عن الشيخ ظهير الدين على بن يوسف بن عبد الجليل النيلى، و الشيخ نظام الدين على بن عبد الحميد النيلى الحائرى، و الشيخ فخر الدين ولد العلّامة، و يروى عنه جماعة، منهم: الشيخ رضى الدين حسين الشهير ب «ابن راشد القطيفى»، كما يظهر من أوّل غوالى اللآلى «١».

۵ ناصر الدين بن جمال الدين أحمد بن متوج

(المتوفّى ٨۵۶ ه) هو ناصر الدين بن جمال الدين أحمد بن عبد اللّه بن محمد بن على بن الحسن بن متوج البحرانى.

يعرّفه الشيخ الحر العاملى بقوله: الشيخ ناصر بن أحمد بن عبد اللّه بن المتوج البحرانى، صاحب الذهن الوقّاد، فاضل، محقّق، فقيه، حافظ، نقل أنّه ما نظر شيئاً و نسيه «٢».

۶ الشيخ شهاب الدين أحمد بن فهد بن إدريس المقرى الأحسائى

هو الشيخ شهاب الدين أحمد بن إدريس المقرى الأحسائى من أجلّة علماء الإمامية و فقهائهم، يروى عن: الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد اللّه المشهور ب «ابن المتوّج البحرانى» عن الشيخ فخر الدين ولد العلّامة.

و يروى عنه الشيخ جمال الدين حسن الشهير ب «المطوع الجروانى الأحسائى» كما ذكره ابن أبى جمهور فى أوّل غوالى اللآلى.

---

(۱) رياض العلماء: ۱ ۶۵.

(۲) أمل الآمل: ۲ ۳۳۳ برقم ۱۰۲۶ و انظر ترجمته فى طبقات أعلام الشيعة: ۱۴۲، القرن التاسع؛ رياض العلماء: ۵ ۲۳۶

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۴۸

ثمّ إنّ ابن فهد هذا غير ابن فهد الأَسدى الحلّى فهما معاصران، و من العجب انّ لكلّ واحد منهما شرحاً على إرشاد العلّامة، و كلاهما فى طبقة واحدة حيث يرويان عن فخر المحقّقين بواسطة واحدة «۱».

۷ محمد الأَنصارى بن شجاع الحلّى

محمد الأَنصارى بن شجاع الحلّى القطان، عالم، فقيه، فاضل، يروى عن الفاضل المقداد، و له من الكتب: ۱ «معالم الدين فى فقه آل ياسين».

و يروى فيه أيضاً عن أبى الحسن على بن الحسن الأسترآبادى الراوى عن حسن بن سليمان تلميذ الشهيد.

يقول شيخنا المجيز الطهرانى فى وصف الكتاب الأَوّل: و قد رتّبه على أربعة أقسام، و هى دورة فقهية كاملة، فرغ منه فى عاشر شعبان سنة ۸۳۲ ه «۲».

۲ «أحكام الإِيمان» الموسوم بنهج العرفان، فرغ من تصنيفه فى التاسع عشر من شعبان عام ۸۱۹ ه يروى فيه عن الفاضل المقداد و يدعو له بقوله: متعنا اللّه بطول بقائه.

۸ مفلح الصيمرى

(كان حياً عام ۸۷۸ ه) هو الشيخ مفلح بن حسن بن رشيد بن صالح الصيمرى، من تلاميذ أحمد

---

(۱) رياض العلماء: ۱ ۵۵، و الترجمة منقولة عن كشكول البحرانى، و حيث إنّ محقّق الكتاب لم يعثر على الجزء الأَوّل من الرياض، جمع ما يرجع إليه من هنا و هناك، فالترجمة أولى بالانتساب إلى محقّق الكتاب، أعنى: السيد أحمد الحسينى الاشكورى دام مجده.

(۲) لاحظ ترجمته فى رياض العلماء: ۴ ۱۰۸؛ طبقات أعلام الشيعة: القرن التاسع: ۱۱۸؛ الذريعة: ۲۴ ۴۲۲، و ج ۲۱ ۱۹۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۴۹

ابن فهد الحلّى (المتوفّى ۸۴۱ ه).

و له من المؤَلّفات الفقهية ما يلى:

۱ «غاية المرام فى شرح شرائع الإِسلام» فى مجلد واحد، و قد اختار فيه الفرق بين الرطلين فى الزكاتين، كما اختاره ابن فهد فى «المهذب البارع» أو العلّامة الحلّى فى «التحرير».

۲ «جواهر الكلمات فى صيغ العقود و الإِيقاعات» فرغ من تصنيفه عام ۸۷۰ ه، و هى رسالة عملية تدل على غزارة علم مؤَلفها؛ مليح، كثير المباحث، غزير العلم.

۳ «التنبيهات فى الإِرث و التوريثات» ذكره شيخنا الطهرانى فى «الذريعة «۱».

» رسالة فى الفرائض مرتبة على ثلاثة أبواب و خاتمة.

۴ «تلخيص الخلاف» هو تلخيص كتاب «الخلاف» لشيخ الطائفة، و قد طبع التلخيص فى ثلاثة أجزاء عام ۱۴۰۸ ه.

۵ «التنبيه على غرائب من لا يحضره الفقيه» جمع فيه المؤَلّف فتاوى الشيخ الصدوق المخالفة للإِجماع و المسائل المرفوضة عند فقهائنا المتقدمين.

۶ «كشف الالتباس» و هو شرح استدلالى لتمام رسالة الموجز الحاوى، ينتهى إلى آخر كتاب الزكاة؛ و الموجز من تآليف أحمد بن فهد الحلّى، و قد طبع الكتاب عام ۱۴۱۷ ه.

و سيأتى ترجمة ولده حسين بن مفلح عند استعراض علماء القرن العاشر «۲».

(۱) الذريعة: ۳ ۳۳۵؛ كشف الالتباس، مقدمة المحقّق، و قد كتب له ترجمة ضافية.

(۲) طبقات أعلام الشيعة: القرن التاسع، ص ۱۳۷؛ و انظر مخطوط كتاب مشايخ الشيعة.

۹ الحسن بن محمد بن الحسن الأستر آبادى

هو الشيخ كمال الدين (تاج الدين) حسن بن شمس الدين محمد بن حسن الأسترآبادى مولداً، و النجفى موطناً.

يعرّفه الأَفندى التبريزى بقوله: كان من أكابر علماء متأخّرى أصحابنا، و له تآليف قيّمة، منها: ۱ «معارج السؤول و مدارج المأمول» فى مجلدين، و هو كتاب جامع فى معناه حسن كاسمه، كثير الفوائد، كبير، فرغ من تأليفه ۸۹۱ ه، و قد ألّفه على غرار كتاب «كنز العرفان» للشيخ مقداد السيورى، و زاد عليه بفوائد نفيسة جليلة كثيرة.

۲ «عيون التفاسير» و قد صرّح به فى أوّل المعارج.

يقول شيخنا المجيز: عيون التفاسير للشيخ كمال الدين الحسن بن محمد بن حسن الأسترآبادى النجفى.

۳ «شرح الفصول النصيرية».

أقول: صرّح فى أوّل «معارج الأصول» بأنّ اللّه منَّ عليه بتأليف عيون التفاسير و استخرج منه المعارج على نهج ما ألّفه شيخه المقداد.

و بما أنّه فرغ من تأليف «عيون التفاسير» سنة ۸۹۱ ه، و فى الوقت نفسه يروى عن الفاضل المقداد المتوفى عام ۸۲۸ ه، فهو من المعمّرين «۱».

(۱) انظر ترجمته فى رياض العلماء: ۱ ۳۱۹؛ الذريعة: ۱۵، برقم ۲۳۷۵؛ طبقات أعلام الشيعة: ۹۱، القرن التاسع.

۱۰ الحسن بن راشد الحلّى

هو تاج الدين الحسن بن راشد الحلّى، تلميذ الفاضل المقداد صاحب «الجمانة البهية فى نظم الألَفية الشهيدية».

يعرّفه الشيخ الحرّ العاملى بقوله: فاضل، فقيه، شاعر، أديب، له شعر كثير فى مدح المهدى و سائر الأَئمّة- عليهم السلام، و مرثية الحسين- عليه السّلام، و أُرجوزة فى تاريخ الملوك و الخلفاء، و أُرجوزة فى تاريخ القاهرة، و أُرجوزة فى نظم ألفية الشهيد.

و وصفه الشيخ إبراهيم الكفعمى المتوفّى عام ۹۰۵ ه بقوله: الشيخ الامام، الفاضل، نادرة الزمان، و ذكر انّه يروى الألَفية عن شيخه المقداد، و هو يرويها عن مؤَلّفها الشهيد.

و أوّل الأرجوزة:

قال الفقير الحسن بن راشد مبتدأ باسم الإِله الماجِدِ «۱».

۱۱ ابن أبی جمهور الأَحسائی

هو المحقّق الفاضـل محمـد بن الشـيخ زين الـدين أبی الحسن علی بن حسام الـدين بن إبراهيم بن حسـين بن إبراهيم بن أبی جمهور الهجری الأَحسائی، يعرّفه الشيخ الحر العاملی بقوله: كان عالماً، فاضلًا، راوية، له كتب، ثمّ ذكر أسماء كتبه.

(۱) أمل الآمل: ۲ ۶۵ برقم ۱۷۸ و انظر الذريعة: ۵ ۱۳۱ برقم ۵۴۲، تاريخ طبقات أعلام الشيعة: ۴۱، القرن التاسع.

و يعرّفه المحدّث البحرانی بقوله: كان فاضلًا، مجتهداً، متكلماً، له كتاب غوالی اللآلی.

و يذكره العلّامة المجلسی و يقول: و مؤَلّفه بالفضل معروف.

و أمّا آثاره الفقهية، فقد ألّف:

۱ «الأَقطاب الفقهية و الوظائف الدينية على مذهب الإِمامية»، و هو على غرار قواعد الشهيد.

۲ «الأَنوار المشهدية فی شرح الرسالة البرمكية» فی فقه الصلاة اليومية، و الظاهر انّ الرسالة البرمكية قد كتبها بنفسه.

۳ «التحفة الحسينية فی شرح الأَلفية» كتبه شرحاً لَالفية الشهيد الأَوّل.

و أمّا تآليفه فی الأَحاديث و الأَخبار، فمن أشهر كتبه «غوالی اللآلی العزيزية فی الأَحاديث الدينية»، و قد فرغ منه سنة ۸۹۹ ه كما ذكره شيخنا النوری فی «المستدرك»، و قد طبع الكتاب فی أربعة أجزاء.

و حيث إنّه قضى أكثر عمره فی القرن التاسع، و قد توفی فی مستهل القرن العاشر (بعد سنة ۹۰۱) ذكرناه فی فقهاء هذا القرن «۱».

هذه نخبة من أسـماء الاعلام من فقهاء القرن التاسع تلوناها عليكم كنماذج من الفقهاء الافذاذ الذين برزوا فی تلك الحقبة من الزمان، و الذين أنعشوا الحركة الاجتهادية بتآليفهم، و من أراد الوقوف على مزيد ممّا ذكرنا فليرجع إلى طبقات الفقهاء و سائر الكتب.

(۱) المستدرك: ۳ ۳۶۱ ۳۶۵، الفائدة الثالثة؛ ريحانة الأَدب: ۷ ۳۳۹؛ أمل الآمل: ۲ ۲۵۳ برقم ۷۴۹؛ روضات الجنات: ۷ ۲۶ برقم ۵۹۴.

حصيلة الجهود العلمية فی القرن التاسع

قد مرّ عليك فی صدر البحث انّه لم تكن توجد سـلطة مركزية تحكم البلاد الإِسـلامية، بل كانت ثمة دويلات صـغيرة تحكم فی إطار المناطق التی تخضع لنفوذها.

و من الواضح انّ فی مثل تلك الظروف القلقة تنعدم الطمأنينة و الثبات المطلوب لعرض الأَفكار و مناقشتها خصوصاً فی مجال الفقه.

و قد احتفل التاريخ فی هذا القرن بأسماء جمع غفير من الفقهاء مع قلّة الانتاجات العلمية.

فبعـد الايعاز إلى هـذه المقدّمـة نسـتعرض حصـيلة الجهود التی أُنجزت فی هـذا القرن: ألف ظهور ثلة من الفقهاء العظام الذين أخذوا على عاتقهم إنعاش الفقه و تطويره على ضوء ما ورثوه من أساتذتهم، و فی طليعتهم:

۱ المقداد السيوری (المتوفّى ۸۲۸ ه).

۲ الشيخ ابن فهد الحلّى (۷۷۵ ۸۴۱ ه).

۳ مفلح الصيمرى (كان حيّاً عام ۸۷۸ ه).

۴ شهاب الدين أحمد بن فهد الأحسائى.

ب العناية الوافرة بتفسير آيات الاحكام التى هى أُسس التشريع الإسلامى، فقد ألّف الفاضل المقداد كتاب «كنز العرفان» و يعد مصدر إشعاع و إلهام إلى يومنا هذا.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۵۴

كما ألّف الحسن بن محمد بن الحسن الأسترآبادى كتابه «معارج السؤول و مدارج المأمول» فى مجلدين سار فيه على ضوء كتاب كنز العرفان لأُستاذه.

ج العناية الوافرة بالقواعد الفقهية على غرار ما أُلّف فى القرن الثامن لكن بنظم و منهجيه أكثر، و قد وقفت على أنّ الفاضل المقداد ألّف «نضد القواعد» تنظيماً لما ألّفه الشهيد الأوّل.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۵۵

القرن العاشر و أوائل الحادى عشر (من الدور الرابع)

اشارة

عند إطلالة القرن العاشر سادت الربوع الإسلامية دولتان عظيمتان هما: الدولة الصفوية و العثمانية؛ حيث حكمت الأولى أصقاعاً من الشرق الإسلامى من عام (۹۰۵ ۱۱۳۵ ه) و حكمت الثانية أصقاعاً من الغرب الإسلامى و أكثر البلاد العربية، و قد استأثر الفقهاء باهتمام كلا الدولتين بغية إضفاء الشرعية على حكمهما خصوصاً الدولة الصفوية التى قامت على دعامة التشيّع و ولاية الأئمّة الاثنى عشر التى فوضت الأُمور بعد غيبة الإمام الثانى عشر إلى الفقهاء العظام الجامعين لشرائط الإفتاء، فازدهرت العلوم الإسلامية لا سيما الفقه فى عهد الصفوية إلى حد بعيد، فلنذكر

نخبة من العلماء الذين أنجبتهم هذه الحقبة

۱ الشيخ حسين الصيمرى

(المتوفّى عام ۹۳۳ ه) هو الشيخ حسين بن مفلح بن حسن الصيمرى يعرّفه الحر العاملى بقوله: فاضل، عالم، محدّث، عابد، كثير التلاوة و الصوم و الصلاة و الحج، حسن الخلق، واسع العلم، توفى سنة ۹۳۳ ه، و عمره يزيد على الثمانين.

و أمّا تآليفه، فقد فصّلها شيخنا المجيز و عدَّ منها:

۱ «محاسن الكلمات فى معرفة النيات».

۲ «مناسك الحج».

۳ «جواز الحكومة الشرعية».

و رسائل أُخرى لم تذكر بعنوانها، و قد مرَّ انّ والده مفلحاً تلميذ ابن فهد له

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۵۶

«جواهر الكلمات فى صيغ العقود و الإيقاعات»، و «غاية المرام فى شرح شرائع الإسلام» «۱».

۲ الحسن الأَعرج الحسينى

اشارة

(المتوفّى عام ۹۳۳ ه) هو بدر الدين بن جعفر بن فخر الدين بن الحسن بن نجم الدين الأَعرج الحسينى.
يصفه الحر العاملى بأنّه كان فاضلًا، جليل القدر، و من جملة مشايخ شيخنا الشهيد الثانى، قرأ عليه فى الكرك، و توفى سنة ۹۳۳ ه.
يقول فى إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملى: و أرويها عن شيخنا الأَجل الأَعلم، الأَكمل ذى النفس الطاهرة الزكية أفضل المتأخّرين فى قوتيه العلمية و العملية.

مؤَلّفاته

۱ كتاب «المحجة البيضاء و الحجّة الغراء» جمع فيه بين فروع الشريعة و الحديث و التفسير فى الآيات الفقهية.
۲ «العمدة الجلية فى الأُصول الفقهية».
۳ «شرح الطيبة الجزرية فى القراءات العشر».
۴ «مقنع الطلاب فيما يتعلّق بكلام الاعراب» «۲».

---

(۱) أمل الآمل: ۲ ۱۰۳ برقم ۲۸۵؛ و طبقات أعلام الشيعة: ۶۶، القرن العاشر؛ و له ترجمة فى أعيان الشيعة.
(۲) أمل الآمل: ۱ ۵۷ برقم ۴۴؛ و انظر ترجمته فى روضات الجنات: ۲ ۲۹۴ برقم ۲۰۳؛ طبقات أعلام الشيعة: القرن العاشر، ص ۴۹.
تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۵۷

۳ على بن عبد العالى العاملى الكركى

اشارة

(المتوفّى عام ۹۴۰ ه) هو الشيخ على الكركى المعروف ب «المحقّق الثانى» نور الدين على بن الحسين بن على بن محمد بن عبد العالى العاملى الكركى، المتوفى عام ۹۴۰ ه فى النجف يوم الغدير.
يعرّفه الشيخ الحر العاملى بقوله: الشيخ الجليل على بن عبد العالى العاملى الكركى، أمره فى الثقة و العلم و الفضل و جلالة القدر و عظم الشأن و كثرة التحقيق أشهر من أن يذكر، و مصنّفاته كثيرة مشهورة، ثمّ ذكر فهرس كتبه.
و ذكره السيد التفرشى فى «نقد الرجال» و قال: شيخ الطائفة، و علّامة وقته، صاحب التحقيق و التدقيق، كثير العلم، نقى الكلام، جيد التصانيف من أجلّاء هذه الطائفة، يروى عن الشيخ شمس الدين محمد بن داود عن ابن الشهيد عن أبيه، و كفى فى فضله انّ الشهيد الثانى يثنى عليه بقوله: الشيخ الامام المحقّق المنقح نادرة الزمان و يتيمة الأَوان.

و من تآليفه

۱ «جامع المقاصد فى شرح القواعد» فى خمسة مجلدات كبار إلى بحث التفويض من النكاح، و هو كتاب مشحون بالتحقيق و

الاستدلال ينقح مبانى الاحكام، و هو من الكتب الممتعة و من حسنات الدهر.

و يحكى عن الشيخ محمد حسن النجفى صاحب «جواهر الكلام» أنّه قال: إنّ الفقيه إذا كان بين يديه «جامع المقاصد» و «وسائل الشيعة» و «الجواهر» استغنى عن أى مصدر آخر، و كان بإمكانه استنباط الحكم الفقهى اعتماداً على هذه المصادر الثلاثة «۱».

---

(۱) جواهر الكلام: ۱ ۱۴؛ لاحظ المستدرك: ۳ ۴۳۱، الفائدة الثالثة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۵۸

و نقل عن صاحب العروة أنّه يكفى للمجتهد فى استنباطه للَاحكام أن يكون عنده كتاب «جامع المقاصد» و «الوسائل» و «مستند الشيعة».

و أمّا سائر آثاره الفقهية فتنتهى إلى ۳۲ كتاباً و رسالة نذكر بعضها، و من أراد التفصيل فليرجع إلى مقدّمة «جامع المقاصد» «۱».

نعم انّ الشيخ أوّل من أورد المسائل الحكومية إلى الساحة الفقهية، لما تمتع به من منصب فى الدولة الصفوية، و سيأتى الحديث عنه عند البحث عن حصيلة الجهود التى بذلت فى القرن العاشر.

۲ الرسالة الخراجية المسمّاة ب «قاطعة اللجاج فى تحقيق حلّ الخراج».

۳ رسالة الجمعة.

۴ الرسالة الرضاعية.

و غيرها من التأليفات التى نافت على ۳۲ تأليفاً.

۴ إبراهيم القطيفى

(المتوفّى عام ۹۴۵ ه) هو كما يعرّفه صاحب الرياض: الامام، الفقيه، الفاضل، العالم، الكامل، المحقّق، المدقّق، المعاصر للشيخ على الكركى العاملى، المعروف ب «المحقّق الثانى»، و كان هو و الشيخ عز الدين الآملى و الشيخ على الكركى شركاء الدرس عند الشيخ على بن هلال الجزائرى، و كان زاهداً، عابداً، ورعاً، مشهوراً، تاركاً للدنيا برمّتها.

و قد دارت بينه و بين زميله الشيخ على الكركى مساجلات و مناظرات فى مسائل فقهية أهمها مسألة الخراج كما سيوافيك.

---

(۱) مقدّمة جامع المقاصد: ۴۱ ۴۳.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۵۹

و ذكر صاحب الروضات أسماء تآليفه الفقهية بالنحو التالى:

۱ «الهادى إلى سبيل الرشاد فى شرح الإرشاد».

۲ «نفحات الفوائد و مفردات الزوائد».

۳ رسالة فى أحكام الرضاع.

۴ رسالة فى محرّمات الذبيحة.

۵ رسالة فى الصوم ينقل عنه الأَردبيلى فى «مجمع الفائدة».

۶ رسالة فى أحكام الشكوك.

۷ شرحه على ألفية الشهيد.

۸ تعليقات كثيرة على الشرائع «۱».

و من المسائل التى خالف فيها المحقّق الكركى هو مسألة حل الخراج، ففى الواقع كان المحقّق الكركى يؤيد الحكومة الصفوية لا سيما الشاه طهماسب، و كان القطيفى على خلافه.

فألّف المحقّق كتابه «قاطعة اللجاج فى تحقيق الخراج» عام ۹۱۶ ه، رتّبه على مقدّمة فى أقسام الأَرضين و خمس مقالات، و قد طبعت مع الرسائل الرضاعيات.

و نقضها الشيخ إبراهيم القطيفى بكتاب أسماه «السراج الوهّاج لدفع عجاج قاطعة اللجاج».

و صارت المسألة موضع نقاش حاد بين العلماء، فألّف المحقّق الأَردبيلى رسالة دافع فيها عن القطيفى، كما ألّف ماجد الشيبانى رسالة دافع فيها عن

(۱) رياض العلماء: ۱ ۱۵، روضات الجنات: ۱ ۲۵ ۲۷۱ برقم ۳

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۶۰

الكركى، و الكتابان الأَوّلان مطبوعان.

و من فتاواه حرمة صلاة الجمعة فى عصر الغيبة مطلقاً ردّاً على المحقّق الكركى القائل بوجوبها مع وجود المجتهد الجامع لشرائط الفتوى.

إنّ الخلاف بين المحقّق الكركى و القطيفى لم يكن سياسياً كما زعمه بعض، بل انّ منشأه أنّ الخراج إنّما يؤخذ من الأَراضى التى فتحت عنوة بإذن الإِمام و كانت معمورة عند الفتح و لم يثبت وقفيتها أو لم يدّع أحد انّ بيده ملكيّتها، ففى مثل تلك الأَراضى يؤخذ الخراج و يصرف فى مصالح المسلمين.

فالقطيفى و من أيّده كالأَردبيلى يدعون عدم ثبوت هذه الشروط فى الأَراضى التى يؤخذ منها الخراج «۱».

۵ زين الدين الجبعى العاملى

(۹۱۱ ۹۶۶ ه) هو الشيخ الأَجل زين الدين بن على بن أحمد بن محمد بن جمال الدين بن نقى الدين بن صالح (تلميذ العلّامة) العاملى، الجبعى، المعروف ب «الشهيد الثانى».

يعرّفه الحر العاملى بقوله: أمره فى الثقة و العلم و الفضل و الزهد و العبادة و الورع و التحقيق و التبحّر و جلالة القدر و عظم الشأن و جمع الفضائل و الكمالات أشهر من أن يذكر، و محاسنه و أوصافه الحميدة أكثر من أن تحصى و تحصر، و مصنّفاته كثيرة مشهورة.

كان رحمه الله فقيهاً، محدثاً، نحوياً، قارئاً، متكلماً، حكيماً، جامعاً لفنون العلم، و قد ألّف تلميذه محمد العودى العاملى رسالة فى ترجمة الشهيد منذ ولادته إلى

(۱) لاحظ الرسالتين الخراجيتين للأَردبيلى، المطبوعتين مع سائر رسائله.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۶۱

شهادته بالقسطنطينية سنة ۹۶۶ ه.

و أمّا تصانيفه المفعمة بالتحقيق فكثيرة، نذكر منها على سبيل المثال:

۱ «مسالك الأفهام فى شرح شرائع الإِسلام» و قد طبع قديماً فى جزءين كبيرين، و أُعيد طبعه بصف جديد خرج منه إلى الآن اثنا عشر

جزءاً، و لو خرجت جميع أجزائه ربما بلغ عشرين جزءاً، و هو أحسن كتاب جمع بين التلخيص فى التعبير و التحقيق فى المادة و المعنى، و ليس له نظير بين المتقدّمين و المتأخرين.

۲ «الروضة البهية فى شرح اللمعة الدمشقية» و هى دورة فقهية تضم جميع أبواب الفقه، و بما أنّه جمع بين حسن التعبير و الاختصار فى الاستدلال على الحدّ اللازم صار كتاباً دراسياً منذ قرون و ما زال يدرّس فى الجامعات الإِسلامية الشيعية إلى يومنا هذا، و عليها تعليقات كثيرة.

و أمّا سائر تآليفه الفقهية فحدث عنها و لا حرج، و قد سرد أسماءها الحر العاملى فى كتابه القيم «أمل الآمل» «۱».

يروى عنه: السيد على بن الصائغ الفقيه المشهور صاحب شرح الشرائع، و السيد نور الدين عبد الحميد الكركى العاملى، و المولى محمود بن محمد بن على الجيلانى، و الشيخ محيى الدين بن أحمد بن تاج الدين الميسى العاملى، و الشيخ تاج الدين بن هلال الجزائرى، و الشيخ بهاء الدين بن العودى و هو من خواص تلامذته، و الشيخ حسين بن عبد الصمد الحارثى والدُ الشيخ بهاء الدين العاملى، و السيد على بن أبى الحسن الموسوى العاملى الجبعى و هو صهره الذى كان والد سبطه السيد محمد صاحب المدارك «۲».

---

(۱) أمل الآمل: ۱ ۸۵، و روضات الجنات: ۳ ۳۵۲ برقم ۳۰۶، رياض العلماء: ۲ ۳۶۵.

(۲) رياض العلماء: ۲ ۳۶۶

و قد يتصوّر المرء فى بدو الأَمر انّ الشهادة كتبت على أبطال رفعوا السلاح فى ميادين الجهاد و ساحات الوغى، و لكن عند ما يتصفّح صفحات التاريخ و يقف على سيرة علمائنا الأَبرار يجد انّهم جمعوا بين اللسان و الحسام، و خدموا الشريعة بيراعهم و أقلامهم و بدمائهم و أرواحهم، و شيخنا هذا من أبرز مصاديق تلك الزمرة.

فقد استعرض التاريخ لنا كيفية شهادته المفجعة «۱».

۶ الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملى

(۹۱۸ ۹۸۴ ه) الشيخ عز الدين حسين بن عبد الصمد الجبعى العاملى، والد شيخنا بهاء الدين العاملى، يصفه أُستاذه زين الدين الشهيد الثانى، بقوله: الشيخ الامام العالم الأَوحد، المرقى عن حضيض التقليد إلى أوج اليقين، عضد الإِسلام و المسلمين فى الدنيا و الدين، حسين بن الشيخ الصالح العالم العامل المتقى، خلاصة الأَخيار، الشيخ عبد الصمد بن الشيخ الامام شمس الدين محمد الشهير بالجبعى الحارثى الهمدانى «۲».

و لعلّ هذه الكلمة من أُستاذه تعرب عن مكانة الرجل فى العلم و الفقه و الأَمانة، و آثاره تدل على تضلّعه فى الفقه، و قد ترك آثاراً فقهية نذكر منها ما يلى: ۱ رسالة فى تعارض اليد و الشياع و تقديمه على اليد.

۲ رسالة فى المسح على الرجلين.

۳ رسالة فى تحقيق تسع مسائل مهمة فى الصلاة، المعبّر عنه ب «الرسالة التساعية».

۴ مسائل الصلاة، أو الرسالة الطهماسبية، فى بعض المسائل الفقهية.

---

(۱) أمل الآمل: ۱ ۸۸ ۹۹.

(۲) طبقات أعلام الشيعة: ۶۲، القرن العاشر.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۶۳

و لمّا توفی قدس سره، رثاه ولده الأَكبر شيخنا بهاء الدين العاملی بقصيدهٔ مطلعها:

قف بالطلول و سلها أين سلماها و روِّ من جرع الأَجفان جرعاها «۱».

۷ علی بن الحسين الصائغ العاملی

(المتوفّی عام ۹۸۰ ه) هو علی بن الحسين بن محمد الشهير ب «الصائغ» الحسينی العاملی الجزينی.

عرّفه الحر العاملی بقوله: كان فاضلًا، عابداً، فقيهاً، محدّثاً، محقّقاً، و من تلامذهٔ الشهيد الثانی، له كتاب «شرح الشرائع» رأيته بخطه و كتاب «شرح الإِرشاد» و غير ذلک.

قرأ عنده الشيخ حسن (صاحب المعالم) ابن الشهيد الثانی، و السيد محمد بن علی بن أبی الحسن الموسوی العاملی (صاحب المدارک) و رويا عنه.

و لمّا توفی رثاه الشيخ حسن المذكور بقصيدهٔ تتألّف من ۲۴ بيتاً مطلعها:

داعی الغوايهٔ بين العالمين دعا من شاب نجم الهدی من بعد ما سطعا

«۲» يقول الأَفندی: يروی عنه المحقّق الأَردبيلی، و انّ شرحه علی الإِرشاد موسوم ب «مجمع البيان فی شرح إرشاد الأَذهان» و قد رأيت منه نسخهٔ بقصبهٔ «ده خارقان»، و قد قُرئت تلک النسخهٔ عليه، و كان تاريخ تأليفه سنهٔ ۹۷۹ ه.

و كفی فی جلالته انّه من مشايخ الأَردبيلی، الذی تربّی فی أحضانه العلمان الجليلان صاحبا المعالم و المدارک.

---

(۱) و لشيخنا المترجم ترجمهٔ وافيهٔ فی الغدير، ذكر فيه مشايخه و تلاميذه، فمن أراد فليرجع إلی الجزء ۱۱ ۲۱۷ ۲۳۱.

(۲) أمل الآمل: ۱ ۱۱۹ برقم ۱۲۳.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۶۴

۸ عبد العالی الكركی

اشارهٔ

(۹۲۶ ۹۹۳ ه) هو الشيخ عبد العالی بن نور الدين علی بن عبد العالی العاملی الكركی.

يعرّفه الحر العاملی بقوله: كان فاضلًا، فقيهاً، محقّقاً، محدّثاً، متكلماً، عابداً، من المشايخ الأَجلّاء، يروی عن أبيه و غيره من المعاصرين.

و ذكره التفرشی فی «رجاله» و قال: جليل القدر، عظيم المنزلهٔ، رفيع الشأن، نقیّ الكلام، كثير الحفظ، كان من تلامذهٔ أبيه، تشرّفت بخدمته، و قد توفی بأصبهان عام ۹۹۳ ه «۱».

و أمّا آثاره العلميهٔ

۱ «اللمعهٔ فی عدم عينيهٔ الجمعهٔ».

۲ رسالهٔ فی القبلهٔ عموماً، و قبلهٔ خراسان خصوصاً.

إلی غير ذلک من التآليف.

۹ المحقّق أحمد الأَردبیلی

(المتوفّی عام ۹۹۳ ه) المولی أحمـد بن محمـد الأَردبیلی، أمره فی الجلالـهٔ و الثقهٔ و الأَمانهٔ أشـهر من أن یذکر، و فوق ما تحوم حوله عبارهٔ، کان متکلّماً، فقیهاً عظیم الشأن، جلیل القدر، رفیع المنزلهٔ، أورع أهل زمانه، و أعبدهم و أتقاهم «۲».
یعرّفه المحدّث البحرانی بقوله: لم یسمع بمثله فی الزهد و الورع، له

---

(۱) أمل الآمل: ۱ ۱۱۰ برقم ۱۰۰ و انظر ترجمته فی نقد الرجال: ۱۸۸ ۱۸۹؛ طبقات أعلام الشیعهٔ: ۱۲۲، القرن العاشر؛ روضات الجنات: ۴ ۱۹۹.

(۲) الأَفندی التبریزی: الریاض: ۱ ۵۶؛ طبقات أعلام الشیعهٔ: ۸، القرن العاشر.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۶۵

مقامات و کرامات لا مجال لذکرها.

و کانت السـلطهٔ الصـفویهٔ آن ذاک بید الشاه عباس الصـفوی، و کان یبالغ فی تعظیمه و تمجیده، و یرسل إلیه بکلّ جمیل، و یستدعی من جنابه القدوم إلی إیران، و هو یتحاشی عن قبول ذلک.

و قد خلّف أثرین عظیمین فی الفقه قلّما یوجد لهما مثیل هما:

۱ «مجمع الفائدهٔ و البرهان فی شـرح إرشاد الأَذهان» و قد طبع فی اثنی عشـر جزءاً، و هو مفعم بالتحقیق و مشـحون بالدّقهٔ، و هو دورهٔ فقهیهٔ کاملهٔ، و موسوعهٔ کبیرهٔ تشـمل جمیع أبواب الفقه، إلّا کتاب النکاح، و قد اعترف بدقته و فضله کلُّ من تأخّر عنه، و هو المجدّد فی أکثر المسائـل الفقهیـهٔ و مع أنّه کان یرجع إلی کلمات الفقهاء، و لکن لا یصـدر عنها تقلیـداً، فرغ من الجزء الأَوّل عام ۹۷۸ ه، قال فی آخر هذا الجزء: وقع اختتامه فی عاشـر ربیع الأَوّل المنتظم فی شـهور سـنهٔ ۹۷۸ ه فی مشـهد أمیر المؤمنین، أمیر الأُمـراء علیه و علی حبیبه سید الأَنبیاء، و أولاده سادات الأَتقیاء أفضل التحیهٔ و الثناء، فی زمن الاختفاء من الأَعداء «۱».

إنّ للمحقّق الأَردبیلی فی هذا الکتاب آراءً خاصّهٔ، خالف فیها الرأی المشـهور بین العلماء، و قد نشر مؤتمر إحیاء الذکری المئویهٔ علی وفاهٔ المحقّق الأَردبیلی مجموعهٔ من هذه الآراء فی الجزء الثانی من المقالات المنتشرهٔ فی ذلک المؤتمر.

و تعرب آراؤه عن دقّته و حریته فی الرأی، و عمق تفکیره، و نظرته الفاحصهٔ نحو المسائل الفقهیهٔ.

۲ «فقه القرآن»: المسمّی ب «زبدهٔ البیان فی أحکام القرآن» فسّر فیه آیات

---

(۱) لاحظ مجمع الفائدهٔ: ۳ ۴۴۵.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۶۶

الأَحکام الواردهٔ فی القرآن المجیـد، و هو بعد کنز العرفان أبسط کتاب حول الموضوع، و قد فرغ من تألیفه سـنهٔ ۹۸۹ ه، و وقع موضع العنایهٔ من قبل العلماء، فشرحه بعضهم، و علّق علیه آخرون.

و هو ککتابه السابق مشـحون بالتحقیق، و أمّا منهج المؤَلّف فی هذا الکتاب، یشـرح اللّغات المشـکلهٔ، ثمّ یبیّن النکات الأَدبیّهٔ، و یفسّـر الآیات علی ضوئهما، ثمّ یتطرّق إلی الاحکام التی تدل علیها الآیهٔ، و هو فی تألیفه هذا متأثر بکتاب «مجمع البیان» للشیخ الطبرسی.

و قد شهد القرن العاشر محقّقین کبیرین علی صعید الفقه، أحدهما المحقّق الکبیر الشیخ أحمد الأَردبیلی، و الثانی الشیخ علی الکرکی المعروف ب «المحقّق الکرکی» صاحب جامع المقاصد کما مرّ ذکره.

كما يكفيه من الفضل أنّه ربّى فقيهين جليلين، هما: الشيخ حسن صاحب المعالم، و السيد محمد صاحب المدارك، و كلاهما من أعلام الفقه و حملة الأَقلام «١».

١٠ الحسين المجتهد الكركى

اشارة

(المتوفّى عام ١٠٠١ ه) هو السيد الحسين المجتهد الكركى ابن السيد ضياء الدين أبى تراب الحسن ابن أبى جعفر محمد الموسوى الكركى.

يعرّفه الأَفندى التبريزى بقوله: الفقيه، الفاضل، الجليل، الكامل، المعروف بالامير السيد حسين المجتهد، و قد يعرف بالامير السيد حسين المفتى، والد الميرزا حبيب اللّه المشهور، الذى تسلم مناصب رفيعة فى عهد الصفوية، و هو ابن أُخت الشيخ عبد العالى بن الشيخ على الكركى المشهور، و كان والده من

(١) طبقات أعلام الشيعة: ٨ القرن العاشر.

جملة مشايخ الشهيد الثانى، و من أكابر العلماء، و من مشايخ الشيخ حسين بن عبد الصمد، والد شيخنا بهاء الدين العاملى، و قد تخرّج عليه الشيخ شمس الدين محمد بن الشيخ ظهير الدين إبراهيم البحرانى.

و أمّا آثاره العلمية الفقهية

، فهى:

١ «رفع البدعة فى حل المتعة» وصفه الأَفندى بقوله: و هى رسالة طويلة الذيل، حسنة الفوائد، و عندنا منها نسخة، و قد ألّفها لكمال الدين شيخ أويس.

٢ رسالة «اللمعة فى أمر صلاة الجمعة» فرغ من تأليفها سنة ٩٦٦ ه و قد ألّفها للسلطان شاه طهماسب، و يذهب فيها إلى وجوب صلاة الجمعة تخييراً لكن شريطة أن يكون إمام الجمعة فقيهاً مجتهداً جامعاً لشرائط الفتوى، و ردَّ فيها على ما ذكره الشهيد الثانى من الأَدلّة على وجوبها عيناً.

٣ «النفحات القدسية فى أجوبة المسائل الطبرسية».

۴ «الاقتصاد».

۵ «شرح الشرائع» خرج منه كتاب الطهارة.

إلى غير ذلك من الرسائل و المصنّفات فى الفقه و العقائد و غيرها «١».

يقول شيخنا المجيز: توفى بأردبيل بالطاعون، و حمل إلى العتبات المقدسة سنة ١٠٠١ ه، ثمّ اعتذر عن ذكره فى عداد فقهاء القرن العاشر بقوله: و ذكرنا المترجم له هاهنا مع أنّه توفى عام ١٠٠١ ه لشدّة احتكاك ترجمته مع أهل المائة العاشرة.

(١) لاحظ، طبقات أعلام الشيعة: ٧١، القرن العاشر، فقد ذكر فهرس تآليفه على وجه التفصيل، الأَفندى التبريزى: الرياض: ٢ ٦٢ ٦٩؛ و أمل الآمل: ١ ٦٩ برقم ٦٣.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۶۸

۱۱ الشيخ جمال الدين الحسن صاحب المعالم

اشارة

(۹۵۹ ۱۰۱۱ ه) هو الشيخ جمال الدين أبو منصور الحسن بن الشيخ زين الدين الشهيد الثانى العاملى الجبعى.

يعرّفه الشيخ الحر العاملى بقوله: كان عالماً، فاضلًا، عاملًا، كاملًا، متبحراً، محقّقاً، ثقة، فقيهاً، وجيهاً، نبيهاً، محدثاً، جامعاً للفنون، أديباً، شاعراً، زاهداً، عابداً، ورعاً، جليل القدر، عظيم الشأن، كثير المحاسن، وحيد دهره، أعرف أهل زمانه بالفقه و الحديث و الرجال «۱».

و لا أجد عبارة أجمع فى الإشادة بفضله كتلك التى ذكرها الحرّ العاملى.

انتقل الشيخ حسن و ابن أُخته السيد محمد صاحب المدارك إلى النجف، و تتلمذا على يد المحقّق الأَردبيلى، و كان يخصّهما بالتدريس وراء ما يلقيه على سائر الطلاب، و كان يتنبأ لهما بمستقبل زاهر و زاخر بالعطاء العلمى.

و قد أنتج قلم شيخنا كتباً، منها

: ۱ «منتقى الجمان فى الأَحاديث الصحاح و الحسان» خرج منه كتب العبادات إلى الحج، و هو كتاب قليل النظير، و فيه نكات و إفادات لا توجد فى غيره.

۲ «معالم الدين و ملاذ المجتهدين» خرج منه مقدمة فى الأصول و قسم من كتاب الطهارة، و لم تزل مقدمته فى الأصول كتاباً دراسياً منذ تأليفه إلى يومنا هذا.

۳ «مناسك الحج».

۴ الرسالة الاثنا عشرية فى الصلاة.

۵ «حاشية على مختلف الشيعة» مجلد واحد.

---

(۱) الحر العاملى: أمل الآمل: ۱ ۵۷، روضات الجنات: ۲ ۲۹۶، رياض العلماء: ۱ ۲۲۵

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۶۹

۶ «التحرير الطاوسى» فى الرجال.

۷ كتاب «مشكاة القول السديد فى تحقيق معنى الاجتهاد و التقليد».

۸ رسالة فى المنع من تقليد الميّت.

و فى ظنّى انّ شيخنا أبا منصور صاحب المعالم ألّف الكتابين الأَخيرين ردّاً لما ظهر فى الأَوساط العلمية من بوادر الحركة الاخبارية، التى كانت تحرّم الاجتهاد و لا تجوّز التقليد، و تجوّز أخذ الحكم من الحىّ و الميّت.

و هذا إن دلّ على شىء فإنّما يدل على ظهور الحركة الرجعية فى مستهلّ القرن الحادى عشر، قبل أن ينادى بها محمد أمين الأسترآبادى من مكة المكرمة عن طريق تأليف كتابه «الفوائد المدنية» و سيوافيك تفصيل ذلك عند البحث عن الحركة الاخبارية.

۱۲ السيد محمد صاحب المدارك

اشارة

(۹۴۶ ۱۰۱۱ ه) هو السيد محمد بن علی بن الحسين بن أبی الحسن الموسوی العاملی الجبعی «۱».
يعرّفه الحرّ العاملی بقوله: كان عالماً، فاضلًا، متبحراً، ماهراً، محقّقاً، مدقّقاً، زاهداً، عابداً، ورعاً، فقيهاً، محدّثاً، كاملًا، جامعاً للفنون و العلوم، جليل القدر، عظيم المنزلة، قرأ علی: أبيه، و علی مولانا أحمد الأَردبيلی، و تلامذة جدّه لأُمّه الشهيد الثانی، كان شريك خاله الشيخ حسن فی الدرس، و كان كل يقتدی

---

(۱) له ترجمة فی أعيان الشيعة: ۴۶ ۱۰۳، أمل الآمل: ۱ ۱۶۷، الذريعة ۴۴، ريحانة الأَدب: ۲ ۳۸۸، لؤلؤة البحرين: ۴۴، نقد الرجال: ۳۲۱، هدية الأَحباب: ۱۸۹، روضات الجنات: ۷ ۴۵، و له ترجمة وافية فی مقدّمة مدارك الاحكام.

بالآخر فی الصلاة و يحضر درسه، و قد رأيت جماعة من تلامذتهما.
و هذا التعبير يعرب عن مكانة الرجل و ورعه، غير انّ سيدنا المترجم له قليل التأليف، و لكنّه كثير التحقيق و التدقيق، ردّ أكثر الأَشياء المشهورة بين المتأخرين فی الأصول و الفقه، كما فعله خاله الشيخ حسن.

و من تآليفه

: ۱ «مدارك الاحكام فی شرح شرائع الإِسلام»، طُبعت منه إلی الآن ثمانية أجزاء، و فرغ منه سنة ۹۹۸ ه.
۲ «شرح المختصر النافع».
۳ و له حواشٍ علی الاستبصار، و التهذيب، و ألفية الشهيد.
و كان يقول بوجوب صلاة الجمعة.
و من مميّزات كتاب المدارك متانة الاستدلال، و الاعتماد علی الروايات المسلّمة، فينتقی منها ما كانت واضحة الدلالة، و من الأَدلّة العقلية ما كانت متسالمة، و هو فی الوقت نفسه ينقل الرواية بكاملها مع الدقة فی نقلها، و يضعف ما يرويه غير الإِمامی الاثنی عشری.

۱۳ القاضی نور اللّه التستری المرعشی

(۹۵۶ ۱۰۱۹ ه) هو السيد نور اللّه بن السيد شرف الدين الحسينی المرعشی التستری «۱» متكلم كبير، فقيه متبحّر، أُصولی بارع، كان يقضی فی بلاد الهند بالمذاهب الخمسة، يصفه الشيخ الحرّ العاملی بقوله: فاضل، عالم، محقّق، علّامة، محدِّث،

---

(۱) له ترجمة ضافية فی روضات الجنات: ۸ ۱۵۹ برقم ۷۲۷؛ أمل الآمل: ۲ ۳۳۶ برقم ۱۰۳۷؛ و ترجمه السيد المرعشی فی مقدمته علی كتاب إحقاق الحقّ.

له كتب، منها: «إحقاق الحقّ فی جواب من ردّ نهج الحقّ» للعلّامة، و كتاب «الصوارم المهرقة فی جواب الصواعق المحرقة»، و كتاب «مصايب النواصب»، و «رسالة فی نجاسة الماء القليل بالملاقاة» و له «حاشية علی شرح المختصر للعضدی»، و «حاشية علی تفسير البيضاوی».
كما أنّ له كتاب «مجالس المؤمنين» فی القضايا و التراجم.

ألّف العلّامة الحلّى كتاب «نهج الحق و كشف الصدق» للسلطان محمد خدا بنده، مرتّباً على مسائل فى التوحيد و العدل و النبوّة و الإمامة، و مسائل أُصول الفقه، و المسائل الفرعية.

و قد قام الفضل بن روزبهان بنقض هذا الكتاب و فرغ من النقض عام ۹۰۹ ه و سمّاه «إبطال الباطل و إهمال كشف العاطل» أورد فيه جميع نهج الحق بألفاظه غير خطبته، ثمّ قام القاضى نور اللّه، بنقض كتاب روزبهان بكتاب أسماه «إحقاق الحقّ» فلمّا علمت به السلطات الجائرة فى الهند أُلقى القبض عليه و زُجَّ فى السجن و عذِّب حتى استشهد على أثرها عام ۱۰۱۹ ه.

و قد طبع «إحقاق الحقّ» بعدّة طبعات، و طبع أخيراً بتعليقات وافرة للسيد العلامة المرعشى رحمه الله.

۱۴ عناية اللّه القهبائى

(كان حيّاً عام ۱۰۱۶ ه) هو الشيخ عناية اللّه القهبائى من تلامذة المحقّق الأَردبيلى و الشيخ عبد اللّه التسترى الأصفهانى و بهاء الدين العاملى، صاحب «مجمع الرجال فى علم الرجال» جمع فيه تمام ما فى الأصول الخمسة الرجالية، أعنى: رجال النجاشى، و الكشى، و رجال شيخ الطائفة، و فهرسته، و رجال ابن الغضائرى؛ و هو فى

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۷۲

الوقت نفسه إعادة لتأليف «حل الإشكال فى معرفة الرجال» للسيد ابن طاوس، و قد طبع الكتاب فى سبعة أجزاء فى ثلاثة مجلدات «۱» و يعد كتابه هذا من أدقّ الكتب الرجالية و أعمقها.

۱۵ الشيخ عبد النبى بن الشيخ سعد الجزائرى

«۲» (المتوفّى ۱۲۰۱ ه) يصفه الحرّ العاملى بقوله: كان عالماً، محقّقاً، جليلًا، له كتب منها: شرح التهذيب.

و يعرّفه الخوانسارى: كان فاضلًا، محقّقاً، جليلًا، قرأ فى الأُصولين، و الفقه، و الحديث و الرجال، و كتابه «حاوى الأَقوال فى معرفة الرجال» جليل معروف معتمد عليه بين الطائفة.

قرأ على شيخنا بهاء الدين العاملى، و صاحب المعالم، و المدارك، و ما فى أمل الآمل من أنّه قرأ على المحقّق الكركى بعيد عن الصحة، لأَنّ الثانى توفى عام ۹۴۰ ه و المترجم له توفى عام ۱۰۲۱ ه «۳».

۱۶ عبد اللّه بن الحسين التسترى شيخ الرجاليين

(المتوفّى ۱۰۲۱ ه) يعرّفه تلميذه فى «نقد الرجال» بقوله: عبد اللّه بن الحسين التسترى مدّ ظلّه شيخنا و أُستاذنا، الإمام، العلّامة، المحقّق، المدقّق، جليل القدر، عظيم المنزلة،

---

(۱) روضات الجنات: ۴ ۴۱۰؛ طبقات أعلام الشيعة، القرن الحادى عشر: ۴۲۰.

(۲) الجزائر عبارة عن ناحية كبيرة، و قرى متّصلة واقعة على شفير نهر تستر، بينها و بين البصرة، حسنة الرباع و الإقطاع، خرج منه جمع كثير من علماء الشيعة.

كما فى الروضات لاحظ أيضاً مقدمة حاوى الأَقوال: ۸.

(۳) له ترجمة فى أمل الآمل: ۲ ۱۶۵ برقم ۴۸۸، روضات الجنات: ۴ ۲۶۸ برقم ۳۹۵، رياض العلماء: ۳ ۲۷۲ ۳.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۷۳

دقيق الفطنة، كثير الحفظ، وحيد عصره، فريد دهره، أورع أهل زمانه، ما رأيت أحداً أوثق منه، لا تحصى مناقبه و فضائله، قائم الليل، صائم النهار، و أكثر فوائد هذا الكتاب (نقد الرجال) من تحقيقاته، جزاه اللّه عنّى أفضل جزاء المحسنين، ثمّ ذكر كتبه «۱».

و يروى عنه محمد تقى المجلسى الأَوّل و غيره.

و هو الذى وقف على كتاب «حل الإِشكال فى معرفة الرجال» للسيد أحمد ابن طاوس الحلّى الذى جمع فيه عبارات الكتب الرجالية الخمسة: رجال الطوسى، فهرسته، اختيار الكشى، و فهرست النجاشى، و كتاب الضعفاء المنسوب إلى ابن الغضائرى؛ ثمَّ جرّد ما نقله السيد فى ذلك الكتاب عن ابن الغضائرى و جعله فى رسالة، و الطريق الوحيد إلى كلّ ما ينقل عن ابن الغضائرى هى تلك الرسالة المجردة من كتاب «حل الإِشكال فى معرفة الرجال».

۱۷ ميرزا محمد الأسترآبادى

(المتوفّى ۱۰۲۸ ه) هو الشيخ محمد الأسترآبادى بن على بن إبراهيم الحسينى (المتوفّى ۱۰۲۸ ه) و قد ألّف فى الرجال كتباً ثلاثة تقدّمت أسماؤها.

و هو أُستاذ محمد الأَمين الأسترآبادى الاخبارى و أبو عقيلته، و له وراء كتبه الثلاثة، شرح آيات الاحكام، و حاشية التهذيب للشيخ الطوسى، و رسائل أُخرى متعددة؛ توفى بمكة فى ۱۳ ذى الحجة، أو ثالث ذى القعدة سنة ۱۰۲۸ ه.

يروى عن: إبراهيم بن على بن عبد العالى الميسى، و أبى محمد محسن بن غياث الدين منصور.

---

(۱) التفرشى: نقد الرجال: ۱۹۷ برقم ۹۲؛ لاحظ كليات فى علم الرجال: ۸۳.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۷۴

و يروى عنه: محمد أمين الأسترآبادى (المتوفّى ۱۰۳۶ ه) «۱».

ترجمه غير واحد من الرجاليين، كالأَردبيلى فى «جامع الرواة» و التفرشى فى «نقد الرجال» هؤلاء هم الأَقطاب الثلاثة لعلم الرجال فى أوائل القرن الحادى عشر.

۱۸ الشيخ محمد بهاء الدين

اشارة

(۹۵۳ ۱۰۳۰ ه) هو الشيخ الجليل بهاء الدّين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثى العاملى الجبعى، منسوب إلى الحارث الهمدانى، الذى كان من خواص أمير المؤمنين- عليه السّلام- يعرّفه الحرّ العاملى بقوله: حاله فى الفقه و العلم، و الفضل و التحقيق، و التدقيق، و جلالة القدر، و عظم الشأن، و حسن التصنيف، و رشاقة العبارة، و جمع المحاسن، أظهر من أن يذكر، و فضائله أكثر من أن تحصى، و كان ماهراً، متبحراً، جامعاً، كاملًا، شاعراً، أديباً، مُنْشِئاً، ثقة، عدم النظير فى زمانه فى الفقه و الحديث و المعانى و البيان و الرياضى و غيرها «۲».

يقول شيخنا المجيز بعد مدحه و إطرائه ما هذه خلاصته: ورد المترجم له بلاد إيران مع والده فى عصر طهماسب، و اشتغل على

العلماء، كوالده، و عبد اللّه بن شهاب الدين اليزدى، و محمد باقر اليزدى و غيرهم، حتى برع فى فنون عصره، بشهادة تصانيفه فى التفسير و الفقه و الأُصول و الأَدب و الرجال و التاريخ و العلوم، فانتسب إلى مقام شيخ الإِسلام، ثمّ استعفى، و ساح فى البلاد ثلاثين سنة، و حصلت عنده خزانة كتب كبيرة «۳».

---

(۱) الطهرانى: طبقات أعلام الشيعة: القرن الحادى عشر: ۴۹۷.

(۲) أمل الآمل: ۱ ۱۵۵ برقم ۱۵۸.

(۳) طبقات أعلام الشيعة: ۸۶، القرن الحادى عشر.

نقل بتصرف يسير.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۷۵

أساتذته

۱ والده الشيخ حسين بن عبد الصمد (المتوفّى عام ۹۸۵ ه).

۲ الشيخ عبد العالى الكركى ابن المحقّق الكركى (المتوفّى عام ۹۹۳ ه).

۳ الشيخ محمد بن محمد بن أبى اللطيف المقدّس الشافعى، و له منه إجازة توجد ضمن إجازات البحار مؤرخة بسنة ۹۹۲ ه.

۴ الشيخ المولى عبد اللّه اليزدى (المتوفّى عام ۹۸۱ ه).

۵ المولى على المذهب المدرس، تتلمذ عنده فى العلوم الرياضية.

۶ النطاسى المحنّك، عماد الدين محمد، قرأ عليه فى الطب.

و أمّا انتاجاته الفقهيّة

۱ «الجامع العباسى» و هو رسالة عمليّة كتبها باللّغة الفارسية، و لعلّها أوّل رسالة عملية ظهرت بين فقهاء الشيعة، و قد عملت للمقلّدين، و لم يوفّق لإِتمامها فأكملها غيره.

۲ حاشية على الفقيه.

۳ حاشية على القواعد.

۴ «الحبل المتين» و قد طبع.

۵ رسالتان كريتان.

۶ رسالة فى الصلاة.

۷ رسالة فى المواريث، و قد طبعت.

۸ رسالة فى القبلة.

۹ رسالة فى الحج.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۷۶

۱۰ شرح الفرائض النصيرية للمحقّق الطوسى.

۱۱ رسالة فى ذبائح أهل الكتاب، و قد طبعت.

يقول فى مقدّمتها: إنّ الباعث على تأليف هذه الرسالة أنّ رسول ملك الروم، لمّا ورد بالرسالة من تلك المملكة إلى هذه البلاد، ذكر

فى بعض الأيـام أنّ من أعظم مـا يشـنّع به علماء الروم على علمائكم، بعـد مسألـهٔ الإمامـهٔ، حكمهم بتحريم ذبائح أهل الكتاب، مع أنّ القرآن المجيد نطق بتحليلها فى آيهٔ لا مجال لتأويلها، و هى قوله تعالى: وَ طَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ «١».

فأمرنى السـلطان.. أن أكتب رسالهٔ قامعهٔ للجاجهم، قاطعهٔ لاحتجاجهم بحيث يرتفع تشنيعهم علينا، فكتبت على سبيل الاستعجال ما منح به قلم الارتجال، مع توزّع البال، و أمر بإرسال هذه الرسالهٔ إلى بلاد الروم مع رسوله ليرتفع حجاب الاحتجاب فى هذا الباب، و يتضـح عذرنا عند أُولى الألباب «٢».

إلى غير ذلـك من الرسائل، و أمّا تأليفه فى سائر العلوم، و حتى الأصول، فليس هناك موضوع إلّا و قـد ولجه، و قـد ألّف فى الأصول كتابه «زبدهٔ الأصول»، و هو مطبوع «٣».

١٩ الشيخ جواد بن سعيد بن جواد الكاظمى

(كـان حيّاً عام ١٠٢٩ ه) هو الشـيخ محمـد جواد الكاظمى، ثمّ الأصـفهانى، قرأ المقدّمات فى الكاظمية، ثمّ ارتحل إلى بلدهٔ أصـفهان، فتخرّج على شيخنا البهائى، إلى أن صار

---

(١) المائدهٔ: ۵.

(٢) رسالهٔ ذبائح أهل الكتاب: ۵٨، المقدّمهٔ.

(٣) و قد ترجمه شيخنا الامينى فى «الغدير»: ١١ ٢۴٩ ٢٨۴، و قد ذكر عدداً من مشايخه و تلامذته و جلّ تآليفه، و مقتطفات من شعره، و أسماء المعاجم التى له فيها ترجمهٔ؛ روضات الجنات: ٧ ۵۶ برقم ۵٩٩، أمل الآمل: ١ ١۵۵؛ ريحانهٔ الأدب: ٣ ٣٠١؛ الذريعهٔ: ٢ ٢٩.

من أخصّ خواصه، و أعزّ ندمائه، فصنّف بأمره كتابه المسمى ب «غايهٔ المأمول فى شرح زبدهٔ الأصول».

كمـا شـرح كتابه الآخر باسم «خلاصـهٔ الحساب» و أمّا كتابه الثالث فهو «مسالك الأفهام فى شـرح آيات الاحكام» طبع فى جزءين عام ١٣٨٧ ه.

و له فى الفقه كتاب آخر و هو «شـرح كتاب الـدروس» للشـهيد الأوّل، خرج منه إلى كتاب الحجّ، و فرغ منه عام ١٠٢٩ ه فى المشهد الكـاظمى، و المطبوع من كتبه هو شـرحه على آيـات الأحكـام، الـذى يصـفه الشـيخ حسن بن عباس البلاغى النجفى فى كتابه «تنقيح المقال» بأنّه كتاب كبير من أكبر ما كتب فى شأنه «١».

هـذه أسـماء ثلّهٔ من الفقهـاء الـذين أنجبتهم هـذه الحقبـهٔ من الزمـان، و لو أردنا الاطناب بسـرد أسـماء الفقهاء فى هـذا القرن لطال بنا الكلام، فإنّ السابر فى تاريـخ الفقه الشـيعى خاصـهٔ فى هـذا القرن يجـد أمامه أسـماء طائفـهٔ كبيرهٔ من الفقهاء خصوصاً فى منطقهٔ جبل عامل و الشام.

حصيلهٔ الجهود الفقهيهٔ فى القرن العاشر و أوائل الحادى عشر

يتمتع هذا القرن بغزارهٔ الإنتاج الفقهى، و كثرهٔ الفقهاء، و ذلك لَانّه قد تأسّـست فى مسـتهلّ القرن العاشـر (٩٠۵ ه) دولهٔ شيعيهٔ على يد السلطان إسماعيل الصفوى، و استطاع أن يقضى على الدويلات الصغيرهٔ، و يبسط نفوذه

---

(١) انظر ترجمته فى ريـاض العلماء: ١ ١١٨، روضات الجنات: ٢ ٢١۶ برقم ١٧٩، و الكنى و الألقاب: ٣ ٩، و قد كتب السيّد المرعشى

قدس سره مقدّمة علی کتاب «مسالک الافهام» أدّی فیه حق المقال.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۷۸

علی المراقد المقدسة فی العراق، و بذلک اتسعت رقعة دولته، حتی شملت «هراة» من الشرق إلی غربی العراق، و علی صعید آخر فقد تزامن ظهور الدولة الصفویة مع الدولة العثمانیة، و اتسعت رقعتها علی ید السلطان سلیم العثمانی، فلم یکن لسلاطین الصفویة بدٌّ من إضفاء الشرعیة علی حکمهم عن طریق التقرّب إلی الفقهاء، امتثالًا لواجبهم الدینی و رغبة فی الحیلولة دون وصول النفوذ العثمانی إلی المناطق الخاضعة لنفوذهم، و ممّن لبّی دعوتهم الشیخ المحقّق علی بن عبد العالی الکرکی، فقد التقی بالسلطان إسماعیل فی هراة و دارت بینهما مناظرات ظهرت فیها کفاءته، و لمّا توفی السلطان إسماعیل، قام مقامه السلطان طهماسب فکان للشیخ المحقّق منزلة عظیمة عنده، و نصبه حاکماً فی الأُمور الشرعیة لکافة بلاد إیران، و أعطاه بذلک حکماً ذکره شیخنا النوری فی المستدرک.

و قد حرّر الحکم عام ۹۳۹ ه «۱».

لا شکّ أنّ الفقیه الجامع للشرائط هو الذی یتکفّل بالنصب و العزل، لا السلطان، و أمّا المرونة التی أظهرها الشیخ بقبول أوامر السلطان فلم تکن إلّا لمصالح اقتضت قبوله لصالح الشیعة.

و قد تمتع علماء الشیعة فی الشام فی عصر الممالیک بحرّیة نسبیة أتاحت لهم فرصة ممارسة النشاط العلمی الفقهی فی الشام و جبل عامل و سائر النقاط المکتظة بالشیعة.

و سرعان ما أخذ هذا النشاط الفقهی بالفتور إثر تسلم الدولة العثمانیة زمام الأُمور فی الشام خصوصاً جبل عامل، و عاد الاضطهاد علی الشیعة مرّة أُخری، ممّا حدا بفقهاء جبل عامل إلی الهجرة نحو إیران، لمّا وجدوا فیها ضالّتهم المنشودة، فقد رحّبت بهم الدولة الصفویة ترحیباً حاراً، فأخذت الأَبحاث الفقهیة تزدهر فی

---

(۱) المستدرک: ۳ ۴۳۳ ۴۳۴.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۷۹

إیران و العراق خصوصاً فیما یرجع إلی الفقه الحکومی، و صار من حصیلة هذا القرن أنّه کثرت التآلیف فی هذا المضمار، و مرّ فیما سبق أنّ المحقّق الکرکی کتب رسالة فی حل الخراج، و نازعه الشیخ إبراهیم القطیفی برسالة أُخری، و کان الأَردبیلی یدعم موقف القطیفی فی المسألة، و الشیبانی یدعم موقف المحقّق الکرکی.

و هکذا نجد رسائل کثیرة أُلّفت حول وجوب صلاة الجمعة زمن الغیبة و حرمتها، و وجوبها تخییراً، و ما ذلک إلّا لأنّ صلاة الجمعة لها أهمیتها لا سیما جانبها السیاسی، ففی زمان الحضور لا یقیمها إلّا الإمام، أو من نصبه، و أمّا فی زمان الغیبة فقد اختلفت کلمة الفقهاء، و احتدم الجدل و النقاش حولها منذ ظهور الصفویة علی مسرح الصراع، و قد أفتی بوجوبها فی عصر الغیبة فقیه جامع للشرائط کالمحقّق الکرکی، و أخذ ینصب أئمّة لإقامة الجمعة، حتّی صار ذلک سبباً لطرح المسألة من رأس، فهل للمجتهد الجامع للشرائط کما للإمام المعصوم من النصب أو العزل أو لا، و هذا الذی نعبّر عنه فی زماننا بولایة الفقیه؟ فبعد الایعاز إلی هذه المقدّمة نستعرض حصیلة الجهود التی أُنجزت فی هذا القرن:

۱ ظهور مؤَلّفات فی الفقه الحکومی حول الخراج و صلاة الجمعة و غیرها.

۲ اکتظت الساحة الفقهیة بندوات تدور أکثرها حول المسائل الحکومیّة أو المساجلات التحریریة، و ما ذلک إلّا لظهور أبحاث کان الفقهاء بأمس الحاجة إلی وضع الحلول المناسبة لها خاصة بعد قیام الدولة الصفویة الشیعیة.

۳ ظهور موسوعات فقهیة کبیرة لم یر الدهر لها من نظیر، ک «جامع

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۸۰

المقاصد» لشيخنا المحقّق الكركى، و «مجمع الفائدة و البرهان» للمحقّق الأردبيلى.

۴ العناية بعلم الرجال، و تصحيح الأسانيد، و الإفتاء على ضوء الروايات الصحيحة، و تطبيق التنويع الموروث عن ابن طاوس على الفقه، كما هو المشاهد من فقه المحقّق الأردبيلى، و تلميذيه صاحب المعالم و المدارك.

۵ العناية بفقه القرآن عناية وافرة، فقد ألّف فى ذلك القرن عدّة كتب حول آيات الاحكام، من جملتها:

۱ «معارج السؤول فى مدارج المأمول» فى تفسير آيات الاحكام فى مجلدين، للمولى كمال الدين الحسن بن شمس الدين محمد بن الحسن الأسترآبادى النجفى، فرغ من مجلده الأوّل عام ۸۹۱ ه، و قال فى مقدمته: لمّا منّ اللّه عليه بتأليف كتاب «عيون التفاسير» سأله من طاعته فرض أن يستخرج منه تفسير آيات الاحكام على نهج ما ألّفه شيخه الفاضل المقداد.

و يعرّفه الشيخ النورى بأنّه أحسن ما أُلّف فى تفسير آيات الاحكام و أبسطها «۱».

۲ «زبدة البيان فى فقه القرآن» ألّفه المحقّق الأردبيلى كما مرّ.

۳ «التفسير الشاهى» ألّفه أبو الفتح بن الأمير المخدوم، ابن الأمير شمس الدين محمد الحسينى، المتوفّى عام ۹۸۶ ه، و قد ألّفه للسلطان طهماسب الأوّل باللّغة الفارسية، و طبع بإشراف الشيخ ولى اللّه الاشراقى السرابى قدس سره.

---

(۱) الذريعة: ۲۱ برقم ۴۵۱۲.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۸۱

ميزات الدور الرابع

ابتدأ هذا الدور منذ أوائل القرن السابع، و استمر إلى أواخر القرن العاشر و شىء من أوائل الحادى عشر، و قد ذكرنا فى مختتم كل قرن حصيلة الجهود التى انتهت إلى تطوّر الفقه على كافة الاصعدة، فلو قمنا بجمعها لوقفنا على حصيلة المميزات التى يتميز بها هذا الدور عمّا سبقه من الأدوار الثلاثة.

و خوفاً من إطالة الكلام نذكر موجزاً لما تقدّم.

۱ تأليف المتون الفقهية على أصعدة ثلاثة: مقتضب و متوسط و مسهب.

۲ تأليف موسوعات فقهية و دورات كبيرة، خاصّة فى القرن السابع و العاشر.

۳ الاهتمام بأُصول الفقه من قبل فقهاء الشيعة، فقد شهدت الكتب الأصولية تطوراً ملحوظاً كمّاً و كيفاً.

۴ ظهور لون جديد من التأليف فى فقه الشيعة، و هو جمع الخلافيات بين فقهاء الشيعة، و يعد العلّامة الحلّى أوّل من فتح الباب على مصراعيه فى هذا المضمار.

۵ ظهور موسوعات فقهية فى الفقه المقارن، أشهرها و أجمعها كتاب «التذكرة».

۶ ظهور كتب رجاليّة ك «حل الإشكال فى معرفة الرجال» للسيد جمال الدين الطاووسى، و صنّف على غراره تلميذاه: العلّامة الحلّى، و ابن داود، و ظهور موسوعات رجالية للقُهبائى و الاسترابادى على ما مرّت.

۷ تنويع الحديث بابتكار ابن طاوس، و إدخالها حيّز التطبيق فى الفقه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۸۲

۸ ظهور لون خاصّ من الفقه باسم القواعد، و أوّل من ألّف فيه هو الشهيد الأوّل.

۹ العناية بفقه القرآن، فقد ألّف شيخنا الفاضل المقداد كتاب «كنز العرفان» و أعقبه الحسن بن محمد بن الحسن الأسترآبادى بتأليف كتابه «معارج السؤول فى مدارج المأمول» فى مجلدين، و أعقبه الأردبيلى بتأليف كتابه «زبدة البيان» و شيخنا الفاضل الجواد بكتابه

«مسالک الافهام إلی آیات الأحکام».

۱۰ العنایـهٔ بالأَحکام السـلطانیهٔ و الفقه الحکومی، و ظهور مساجلات تحریریهٔ بین العلماء فی مسائل صارت موضـعاً للابتلاء بعد ظهور الدولهٔ الصفویهٔ.

و بذلک انتهی هذا الدور باختتام القرن العاشر.

المراکز العلمیهٔ التی نشطت فی هذا الدور

اشارهٔ

قـد احتفل هـذا الـدور بنشاط مراکز علمیـهٔ مختلفـهٔ، غیر انّ القسط الأَوفر کان لمدرستین عظیمتین، هما: مدرسهٔ الحلّهٔ، و مدرسهٔ جبل عامل، اللّتان أنجبتا عباقرهٔ من الفقهاء.

۱ مدرسهٔ الحلّهٔ

فقـد بدأت مدرسهٔ الحلّهٔ نشاطها فی مختتم القرن السادس یوم قام ابن إدریس بنفض غبار التقلید عن کاهل الفقه و رفع رایهٔ الاجتهاد، فالتف حوله نخبهٔ من الفضلاء الافذاذ حتی أضحت مدرسته النواهٔ الأولی لمدرسهٔ الحلّهٔ فیما بعد.

ثمّ أعقبه آخرون ساروا علی نهج الاجتهاد الحر (أی غیر الملتزم برأی من

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۸۳

قبله) ک: ابن نما الحلی، و ابن طاوس، و المحقّق الحلّی، و ابن سعید الحلّی.

و قد استمر نشاطها فی القرون المتتابعهٔ حتی أواخر القرن التاسع.

و مع أنّ الحملهٔ المغولیـهٔ محت کثیراً من الآثار العلمیـهٔ فی حاضـرهٔ العراق و دمّرتها، إلّا أنّ الحوزهٔ العلمیـهٔ فی الحلّهٔ بقیت مصونهٔ عن شرهم و استمر نشاطها إلی مختتم القرن التاسع، و کان أحمد بن فهد الحلّی (المتوفّی ۸۴۱ ه) من أعلام ذلک القرن.

۲ مدرسهٔ جبل عامل

راج التشیع فی بلاـد الشـام منـذ إقصـاء أبی ذر الغفاری ذلک الصـحابی الجلیل إلی الشام، ثمّ انتعش فی أیام الفاطمیین حتی أُصـیب بنکسهٔ فی زمن الایوبیّین، و لمّا استولی المغول و أعقبتهم دولهٔ الممالیک تنفست الشیعهٔ الصعداء فی تلک المنطقهٔ.

و فی تلـک الظروف بادر الشـهید الأَوّل إلی إنشاء مدرسـهٔ علمیـهٔ فی جزّین، فأثمرت و اتسـعت و تلتها حوزات علمیـهٔ أُخری، کحوزهٔ بعلبک و الکرک و جبع.

و استمر الوضع علی هذا المنوال حتی سقوط دولهٔ الممالیک علی ید السلطان سلیم العثمانی الذی امتد نفوذه إلی بلاد الشام فی العقد الثالث من القرن العاشر (۹۳۰ ه)، و هناک عاد الضغط علی الشیعهٔ مرّهٔ أُخری، و بلغ القمهٔ حین استشهاد الشهید الثانی من جراء نشوب الاضطرابات و الفتن عام ۹۶۵ ه، فأخذ النشاط الفقهی فی جبل عامل بالتقلّص شیئاً فشیئاً، ممّا حدا بکثیر من الفقهاء إلی الهجرهٔ صوب إیران و العراق.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۸۴

أدوار الفقه الشیعی ۵

الدور الخامس ظهور الحركة الاخبارية «۱» (۱۰۳۰ ۱۱۸۵ ه)

اشارة

كان مطلع القرن الحادى عشر مسرحاً للتيارات الفكرية المختلفة، فمن مكبّ على العلوم الطبيعية كالنجوم و الرياضيات و الطب التى معيارها التجربة، إلى آخر متوغّل فى الحكمة و العرفان و المعارف العقلية التى لا تدرك إلّا بقسطاس العقل، إلى ثالث مقبل على علم الشريعة كالفقه و الأُصول و مبادئهما.

و فى تلك الاجواء المشحونة ظهرت المدرسة الاخبارية التى شطبت على العلوم العقلية بقلم عريض و لم تر للعقل أىّ وزن و اعتبار لا فى العلوم العقلية و لا فى العلوم النقلية، و نادت ببطلان الاجتهاد و التقليد، و خطّأت طريقتهما.

---

(۱) إنّ الحركة الاخبارية ابتدأت منذ أوائل القرن الحادى عشر و دامت حتى مقتل آخر زعيمهم، أعنى: الشيخ الشريف محمد بن عبد النبى بن عبد الصانع المحدّث النيسابورى المعروف ب «ميرزا محمد الاخبارى» فى الكاظمية عام ۱۲۳۲ ه، و الواقع أنّ ظهور أفكار الوحيد البهبهانى (۱۱۱۸ ۱۲۰۶ ه) استطاعت أن تقضى على تلك الحركة و تضعضع أركانها، فلم يعد هناك من يتحمّس لتلك الفكرة و يدافع عنها، فتجد أنّ الوحيد البهبهانى قد صلّى على جنازة الشيخ يوسف البحرانى أكبر شخصية أخبارية لمّا توفى عام ۱۱۸۶ ه، و هذا يعرب عن اضمحلال الفكرة الاخبارية و إعادة النشاط الاجتهادى إلى الساحة الفكرية مرة أُخرى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۸۵

و قد رفع رأيتها الشيخ محمد أمين بن محمد شريف الأسترآبادى الاخبارى فى كتابه الموسوم ب «الفوائد المدنية» الذى ألّفه فى المدينة المنورة أيام إقامته بها و تتلخّص فكرته فى الأُمور التالية:

۱ عدم حجّية ظواهر الكتاب إلّا بعد ورود التفسير عن أئمّة أهل البيت- عليهم السلام-، لما ورد من الأَحاديث الناهية عن تفسير القرآن بالرأى أوّلًا، و طرو مخصّصات و مقيّدات على عمومه و خصوصه ثانياً.

۲ نفى حجّية حكم العقل فى المسائل الأصولية و عدم الملازمة بين حكم العقل و النقل.

۳ نفى حجّية الإِجماع من دون فرق بين المحصل و المنقول.

۴ ادّعاء قطعية صدور كلّما ورد فى الكتب الحديثية الأَربعة من الروايات لاهتمام أصحابها بتلك الروايات، فلا يحتاج الفقيه إلى دراسة أسنادها أو تنويعها إلى الأَقسام الأَربعة المشهورة، كما قام بها ابن طاوس و تبعه العلّامة.

۵ التوقّف عن الحكم إذا لم يدل دليل من السنّة على حكم الموضوع، و الاحتياط فى مقام العمل، فالتدخين الذى كان موضوعاً جديداً آن ذاك تُوقف عن الحكم فيه و روعى الاحتياط فى مقام العمل بتركه.

هذه هى الأسس التى قامت عليها المدرسة الاخبارية.

نعم نقل الخوانسارى فى «الروضات» عن المحدّث الصالح الشيخ عبد اللّه ابن الحاج صالح السماهيجى البحرانى الذى هو أحد الأَخباريين فى القرن الثانى عشر انّه ألّف رسالة فى المسائل الضرورية و أنهى ما بين الأَخباريين و المجتهدين من الفروق إلى أربعين فرقاً «۱».

ثمّ نقلها صاحب الروضات برمّتها فى ترجمة محمد

---

(۱) روضات الجنات: ۴/ ۲۵۰.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۸۶

أمين الاخباری «۱».

و الحقّ أنّ جوهر الفروق هی التی استعرضناها، و أمّا الفروق الأخر الباقية، فإمّا تعود إلی تلك الفروق الخمسة، أو إلی أُمور جزئية لا صلة لها بالمنهج كجواز تقليد الميت و عدمه.

الجذور المزعومة للحركة الاخبارية

اشارة

إنّ المهم هو بيان السبب الذی أدّی إلی نشوء تلك الفكرة، و هناك عدّة فروض مطروحة علی مائدة النقاش لا يسندها الدليل سنذكرها علی وجه موجز.

الأوّل: انّ السبب فی ظهور تلك الفكرة هو الشيخ الرجالی الكبير المعروف بميرزا محمد الأسترآبادی

مؤلّف كتب الرجال الثلاثة:

۱ نهج المقال، المطبوع و هو أضخمها.

۲ الوسيط، و قد طبع أيضاً.

۳ الوجيز، الذی لم يطبع غير انّ نسخته موجودة فی المكتبة الرضوية.

و قد زوّج كريمته لمحمد أمين الأسترآبادی، و توفی ۱۰۲۸ ه فی مكة المكرمة، و دفن بالمعلّی.

يقول محمد أمين الأسترآبادی فی كتابه الموسوم «دانشنامه شاهی «۲»:» إلی أن وصل المطاف إلی أعلم علماء المتأخرين فی علم الحديث و الرجال و أورعهم، أُستاذ الكل فی الكل ميرزا محمد استرابادی نور اللّه مرقده الشريف و بعد ان قرأت عنده علم الحديث أشار إلیّ قائلًا: جدّد طريقة الأخباريين و ارفع

---

(۱) روضات الجنات: ۱ ۱۲۷.

(۲) دانشنامه شاهی مخطوط تتوفر نسخة منه فی مكتبة المرعشی فی قم، يظهر منها انّه ألّفه بالفارسية فی مكة المكرمة يضم أربعين فائدة، و ذكر فی أوّلها انّه بمنزلة الأربعين للفخر الرازی، و نقل الخوانساری نص لفظه بالفارسية، لاحظ روضات الجنات: ۱ ۱۲۱.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۸۷

الشبهات المعارضة لها، ثمّ أشار الأُستاذ بقوله: بأنّ هذا المعنی كان يدور فی خاطری و لكن اللّه قدّر أن يكون علی يدك».

«و بعد إن أخذت العلوم المتعارفة من أعظم علمائها، و كنت بالمدينة المنورة أعواماً علی هذه الحال، و بعد تورّعی لوجه اللّه و توسّلی بأرواح أهل العصمة، فجدّدت النظر فی الأحاديث و كتب العامة و الخاصة بنظرة دقيقة متعمّقة حتی وفّقنی اللّه ببركات سيد المرسلين و الأئمّة الطاهرين، فأجبته مؤتمراً طائعاً، فألّفت «الفوائد المدنية» و لمّا عرضته عليه أجابنی مستحسناً لما جاء فيه، و أثنی علیّ بالجميل رحمه اللّه» «۱».

و لنا هنا وقفة قصيرة فعلی فرض صحّة نسبة هذا الكتاب إلی الأمين الأسترآبادی أنّه كيف يمكن أن يكون المشير و الآمر هو الميرزا الأسترآبادی الذی أفنی عمره فی تأليف كتبه الرجالية الثلاثة، و الغاية من تدوين علم الرجال: الوقوف علی أحوال الراوی و العمل بقول الثقة و ترك غيره، بينما يری الاخباری قطعية الروايات المروية فی الكتب الأربعة، و انّه لا حاجة إلی دراسة أحوال الراوی و تنويع الحديث إلی الأقسام الأربعة و يعدّها من بدع العلّامة الحلّی.

و أقصى ما يمكن أن يقال إنّه أشار إلى نوع دراسة الاخبار، و أين هى من الاخبارية المنهجية التى شيّدت أركانها على الا للأَسس الخمسة أو أكثر؟! و على أية حال فالنفس لا تقنع بما نُقِلَ.

الثانى: ما ذكره أحد الكتاب المعاصرين انّ الجذور السياسية لنشأة الحركة الأخبارية يعود إلى الصراع الشديد

الذى كان يجرى فى العصر الصفوى بصورة مكتومة بين المؤَسسة السياسية و المؤسسة الفقهية، فقد أخذ الصفويون يتضايقون

---

(۱) مقدّمة كتاب الفوائد المدنية: ۱۳۱۲ بقلم محققه.

من سعة دائرة نفوذ المؤَسسة الفقهية، و التحوّل التدريجى الذى جرى داخل المؤَسسة الفقهية من سلطة روحية إلى سلطة زمنية تتدخل فى شئون الناس و تزاحم السلطة الرسمية فى شئونها و اهتماماتها.

و رغم حاجة المؤَسسة السياسية الصفوية إلى دعم و إسناد المؤَسسة الفقهية و إلى وقوفها إلى جانبها فى صراعها مع العثمانيين، إلّا أنّهم كانوا يتضايقون من توسع دائرة نفوذ الفقهاء، و فى هذه الفترة بالذات ظهرت الحركة الاخبارية ابتداءً من سنة ۹۸۵ ه، ثمّ اتسعت هذه الحركة و تمكّنت من شق المدرسة الفقهية عند الشيعة الإِمامية إلى شطرين متصارعين، و إضعاف مؤَسسة الاجتهاد إلى حد بعيد «۱».

أقول: إنّ ما زعم سبباً لظهور الفكرة الاخبارية لا يمت إلى الموضوع بصلة، بل أقصى ما يثبت انّ السلطات كانت ترجّح الاخبارية على الأصولية.

و لكن الكلام فى بيان ما هو السبب لظهور تلك الفكرة، و نظير ذلك ما ذكره «على نقى المنزوى» فى تعليقته على كتاب والده «الذريعة»: أنّه وصل كتاب معز الدين الاردستانى المقيم بحيدرآباد الهند إلى إيران فى عصر أدبرت الحكومة الصفوية عن التصوّف و العرفان، و كانت تنتخب شيوخ الإِسلام فى البلاد من بين رجال أكثرهم أخباريون غير إيرانيين بعيدين عن العرفان الصوفى الشيعى «۲».

الثالث: ما ذكره الكاتب أيضاً فى تقديمه على كتاب «طبقات أعلام الشيعة فى القرن الحادى عشر»

انّ التيار الاخبارى جاء به المهاجرون من البلاد العثمانية إلى إيران، فانتشر فى شيراز لأَوّل مرّة و فى البحرين، و بقيت الاخبارية بإيران إلى القرن

---

(۱) جودت القزوينى: التاريخ السياسى للفقه الإِمامى.

(۲) طبقات أعلام الشيعة، القرن الحادى عشر: ۵۷۱، ترجمه معز الدين الاردستانى.

الثالث عشر «۱».

أقول: إنّ ما ذكره هذا الكاتب لا يدعمه دليل فمَنْ هؤلاء المهاجرون الذين قدموا إلى إيران فنشروا تلك الفكرة، و لماذا لم يحدثنا التاريخ عنهم؟!

الرابع: ما نقله العلّامة المطهرى عن سيد المحقّقين السيد حسين البروجردى

) رضوان اللّه عليه (انّه قد بدأت فى القرن الحادى عشر فكرة الاعراض عن العقل و الانكباب على الحس فى الشرق و الغرب، و رفع رأيته فى الشرق الأَمين الأسترآبادى، و فى الغرب علماء تجريبون أمثال فرنسيس بيكون و ديكارت.

و ما ذكره و إن كان صحيحاً، لكنّه لا يحكى إلّا عن التقارن بينهما و لا يبين السبب.

الخامس: ما ذكره بعض الاساتذة من أنّ الحجاز كان معقل الحديث

كما كان العراق معقل الرأى و الفكر، و لاـ شكّ انّ تلك البيئة المشحونة بالافكار الحديثية قد تركت انطباعها و آثارها على الأسترآبادى الذى كان قاطناً فى المدينة المنورة سنين طوالًا و ألّف كتابه «الفوائد المدنية» فيها.

أقول: فإنّه حدس بلاـ دليل و رجم بالغيب، إذ انّ الانطباعات التى تتركها البيئة على أفكار الأَمين الأسترآبادى تجعله يصنف كتاباً كالوسائل و الكافى لا أن يؤَسس منهجاً فكرياً يضاد كلّ ما كان عليه علماء الشيعة قرابة ثمانية قرون.

السادس: ما ذكره السيد المدرسى الطباطبائى

فى كتابه «المدخل إلى الفقه الشيعى» و حاصل ما قاله: إنّ الأرضية لظهور تلك الفكرة كانت موجودة فى القرن العاشر أيام حياة الشهيد الثانى و تلميذه الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملى، فألّف الأَوّل رسالة فى التنديد بالتقليد عن الميت، كما أن الشهيد الثانى ألّف كتاباً نقد فيه السيرة السائدة بين فقهاء الشيعة من الاعتناء بأقوال السالفين، و أعقبه

---

(۱) مقدّمة طبقات أعلام الشيعة، القرن الحادى عشر، و المقدمة غير مرقمة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۹۰

الشيخ عبد النبى بن سعد الجزائرى فنقد الأسلوب الأصولى فى الفقه فى كتابه «الاقتصاد فى شرح الإِرشاد» الذى ألّفه عام ۱۱۱۵ ه، و ادّعى ميرزا حبيب اللّه الصدر بأنّه لم يبق أىّ مجتهد فى إيران و العراق، و كأنّ الكل مقلّدة السلف، ثمّ ذكر بعده سيرة المحقّق الأَردبيلى و صاحب المدارك و منتقى الجمان فى الاستنباط مشيراً إلى حرية الفكر الذى تمتعوا به و ما كانوا يعتقدون بآراء السلف.

أقول: إنّ أقصى ما يثبت انّه يجب على المستنبط أعمال الدقة و رفض التقليد و عدم الاعتناء بالإِجماعات المنقولة بل المحصلة عن السلف.

و هذا شىء يدرك بوضوح لمن وقف على فقه شيخنا الشهيد الثانى، خصوصاً فقه المحقّق الأَردبيلى و تلميذيه صاحبى المدارك و المعالم.

و أين هذا من الفكرة الاخبارية الهادفة إلى تحريم العمل بالكتاب إلّا بعد ورود التفسير، و العمل بكلّ ما جاء فى الكتب الأَربعة، و لزوم الاحتياط فيما لم يرد فيه نصّ إفتاءً و عملًا؟!

السابع: ما أوعزنا إليه فيما سبق من وجود تيارين فكريين بين أصحاب الأَئمّة

، فهم بين مكبٍّ على الاخبار، مدبر عن العقل و بين آخذ بالنقل و العقل أمثال زرارة بن أعين و عبد اللّه بن يونس و الفضل بن شاذان و تبعهم القديمان و من تلاهم إلى عصر الشيخ المفيد و تلميذيه المرتضى و الشيخ الطوسى، فجعلوا الجميع على نهج واحد، و هو الجمع بين النقل و العقل، و انّه عند التعارض يقدّم العقل القطعى على النقل الظنّى.

نعم يكمن هناك فرق جوهری بين الاخبارية التی نادی بها الأمين الأسترآبادی، و بين الاخبارية فی عصر الأئمّة، و هو انّ الاخبارية فی عصر الأَئمّة كانت تعنی ممارسة الاخبار و تدوينها و نقلها، دون أعمال الدقة بين صحيحها و سقيمها.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۹۱

و أمّا الاخبارية التی ابتدعها الأَمين الأسترآبادی، فهی أخبارية منهجية، لها أُسسها و دعائمها، و قد ألقی الفكرة بصورة البرهان و النقد علی الأسس التی اعتمد عليها الأصوليون، فلذلك لا يمكن عدّ الاخبارية الحديثة امتداداً جوهرياً لَلاخبارية فی عصر الأَئمّة.

نعم كانت الاخبارية البدائية ملهمة للشيخ الأَمين علی أن يصبغها بصبغة علمية.

و السبر فی كتابه «الفوائد المدنية» يوقفنا علی أنّه أخذ علم الأصول عن تقی الدين محمد النسابة، و علم الحديث عن السيد محمد صاحب المدارك، يقول: قد قرأت شرح العضدی للمختصر الحاجبی فی أوائل سنّی فی دار العلم شيراز علی أعظم العلماء المحقّقين، وحيد عصره، و فريد دهره، الشاه تقی الدين محمد النسابة.

فی مدّة أربع سنين قراءة بحث و تحقيق و تدقيق «۱».

و يقول فی موضع آخر: أوّل مشايخی فی علم الحديث و الرجال و من تشرّفت بالاستفادة و أخذ الإِجازة منه فی عنفوان شبابی فی المشهد المقدس الغروی، هو السيد السند، و العلّامة الأَوحد، صاحب مدارك الاحكام فی شرح شرائع الإسلام «۲».

و قرأ أيضاً علی يد الرجالی المعروف ميرزا محمد الأسترآبادی كما تقدّم، و بذلك يعلم أنّه أظهر الفكرة الاخبارية بعد ما درس الأصول و الرجال و الحديث كما يظهر من نفس الكتاب انّه قرأ الرياضيات و الفلكيات و الحكمة.

---

(۱) الخوانساری: روضات الجنات: ۱ ۱۲۱ ۱۲۲.

(۲) لاحظ الفوائد المدنية، المقدّمة.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۹۲

و قد عرفت الأسس التی بنی عليها منهجه و لسنا بصدد النقد.

إنّما الكلام فی أنّ منهجه الذی اختطه لم يكن سوی منهج إبداعی لم تتأصل جذوره فی التاريخ و إن زعم بتأصّلها بين علماء السلف من الإِمامية.

نعم زعم صاحب المسلك أن الاخبارية التی ابتدعها قد ظهرت بوادرها فی القرون السالفة بين الشيعة الإِمامية، غير انّها مرّت بمراحل نشاط و فتور و انتعاش و خمول، و استدل عليه بأمرين بحثناهما فی القسم الأوّل عند البحث عن تاريخ علم الأُصول.

كانت الحركة الاخباريّة حركة رجعية عرقلت خطا الحركة الاجتهادية عن التقدّم و التطوّر، و أقفلت باب البحث فی الأَسانيد و المتون، كما أقفلت باب البحث حول كثير من المسائل الأصولية حتی تجد انّ المحدّث البحرانی الذی كان أخبارياً معتدلًا جدّاً، و يعد كتابه «الحدائق» من الكتب الفقهية القيمة، خصوصاً فی جمع الاخبار و تفسيرها، يعترف بذلك و يقول فی ترجمة الأَمين الأسترآبادی: كان فاضلًا، محقّقاً، مدقّقاً، ماهراً فی الأُصولين و الحديث، أخبارياً صلباً، و هو أوّل من فتح باب الطعن علی المجتهدين، و تقسيم الفرقة الناجية إلی إخباری و مجتهد، و أكثر فی كتابه «الفوائد المدنية» من التشنيع علی المجتهدين، بل ربما نسبهم إلی تخريب الدين، و ما أحسن و ما أجاد، و لا وافق الصواب و السداد، لما قد ترتب علی ذلك من عظيم الفساد، و قد أوضحنا ذلك بما لا مزيد عليه فی كتابنا: «الدرر النجفية» و فی كتابنا «الحدائق الناضرة فی أحكام العترة الطاهرة» إلّا أنّ الأَوّل منهما استوفی البحث فی ذلك بما لم يشتمل عليه الثانی «۱».

و مهما يكن من أمر فيظهر من خلال الرجوع إلی تاريخ الفقه فی تلك البرهة

(۱) لؤلؤة البحرين: ۱۱۸، شرح المواقف.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۹۳

إنّ الفكرة الاخبارية شاعت فى المراكز العلمية الفقهية، و راجت خصوصاً فى النجف الأَشرف و كربلاء.

يقول محمد تقى المجلسى (المتوفّى ۱۰۷۰ ه) فى شرحه على «الفقيه» باللغة الفارسية: ألّف مولانا محمد أمين الأسترآبادى كتاباً باسم «الفوائد المدنية» ألّفها بعد الاشتغال بمطالعته الأَخبار المروية عن الأئمّة المعصومين، ثمّ أرسل كتابه هذا إلى معظم البلاد، و قد تلقّاه أكثر علماء النجف و كربلاء بالتحسين و القبول و مضوا على نهجه، و الحقّ انّ أكثر ما أفاده مولانا محمد أمين حقّ لا مرية فيه.

و هذا الاعتراف من أوّل المجلسيّين دليل واضح على انتشار الفكرة الاخبارية بين الأَوساط العلمية و امتدادها إلى أكثر الأَصقاع الإِسلامية.

الأخبارية بين التطرّف و الاعتدال

اشارة

تأثرت الأَوساط العلمية بالتيار الاخبارى، و ذاع صيته و كثر أتباعه، و هم بين متطرّف كالأَمين الأسترآبادى الذى يطعن العلماء و يتّهمهم بأُمور شنيعة، و بين معتدل يتبنّى نفس الفكرة، مع التبجيل و التكريم للمخالف.

و لأجل عرض نماذج من كلام المتطرّف منهم نذكر عبارة الأَمين الأسترآبادى فى حقّ علمائنا الذين تبعوا أُسلوب الأصوليين و تركوا حسب زعمه طريقة أئمّة أهل البيت و تلاميذهم حيث قال: و أوّل من غفل عن طريقة أصحاب الأَئمة و اعتمد على فن الكلام و على أُصول الفقه المبنيين على الأَفكار العقلية، المتداولين بين العامة فيما أعلم محمد بن أحمد بن الجنيد العامل بالقياس، و حسن بن على بن أبى عقيل العمانى المتكلم؛ و لما أظهر الشيخ المفيد حسن الظن بتصانيفهما بين يدى أصحابه، و منهم

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۳۹۴

السيد الأَجل المرتضى و رئيس الطائفة، شاعت طريقتهما بين متأخرى أصحابنا قرناً فقرناً، حتى وصلت النوبة إلى العلّامة الحلّى فالتزم فى تصانيفه أكثر القواعد الأصولية للعامة، ثمّ تبعه الشهيدان و الفاضل الشيخ على رحمهم اللّه تعالى.

و أوّل من زعم فيما أعلم أنّ أكثر أحاديث أصحابنا المأخوذة من الأصول التى ألّفوها بأمر أصحاب العصمة- عليهم السلام- و كانت متداولة بينهم و كانوا مأمورين بحفظها و نشرها بين أصحابنا لتعمل بها الطائفة لا سيما فى زمن الغيبة الكبرى أخبار آحاد خالية من القرائن الموجبة للقطع بورودها عن أصحاب العصمة عليهم السلام محمد بن إدريس الحلّى تجاوز اللّه عن تقصيراتى و تقصيراته، و لأَجل ذلك تكلم على أكثر فتاوى رئيس الطائفة المأخوذة من تلك الأصول «۱».

و لنذكر جملة ممّن تأثّروا بهذا المنهج على وجه الإِيجاز و التفصيل يطلب من كتب التراجم و طبقات الفقهاء من غير تعرّض للمتطرّف منهم، بل نذكر الجميع على حدّ سواء حسب وفياتهم.

۱ زين الدين على بن سليمان

(المتوفّى ۱۰۶۴ ه) هو الشيخ على بن سليمان بن حسن بن سليمان البحرانى القدمى الملقب ب «زين الدين».

يقول الشيخ البحرانى: هو أوّل من نشر علم الحديث فى بلاد البحرين، و قد كان قبله لا أثر له و لا عين، و روّجه و هذّبه و كتب الحواشى و القيود على كتابى

(۱) الفوائد المدنية: ۳۰.

التهذيب و الاستبصار، و لشدة ملازمته للحديث و ممارسته له اشتهر فى ديار العجم بأُمّ الحديث، و كان رئيساً فى بلاد البحرين مشاراً إليه، توفى فى السنة الرابعة و الستين بعد الالف، و من مصنفاته: رسالة فى الصلاة، و رسالة فى جواز التقليد، و حاشية على كتاب المختصر النافع صغيرة مختصرة.

روى عن: بهاء الدين العاملى، و الشيخ محمد بن حسن بن رجب «۱».

۲ المجلسى الأَوّل

(۱۰۰۳ ۱۰۷۰ ه) مولانا الأَجل محمد تقى المجلسى، و هو فى غنى عن الوصف و التعريف، يعرّفه الحر العاملى: كان فاضلًا، عالماً، محقّقاً، متبحراً، زاهداً، عابداً، ثقة، متكلماً، فقيهاً.

له كتب منها: شرح الصحيفة، و حديقة المتقين، و شرح من لا يحضره الفقيه فارسى، و شرح آخر عربى، و رسالة فى الرضاع، و غير ذلك.

أقول: يعد شرحه على الفقيه باسم «روضة المتقين» من أفضل الشروح الذى يعرب عن تضلّع الشارح بالأَدب و الرجال و الفقه و الحديث، و قد طبع فى اثنى عشر جزءاً.

و قد عرفت كلامه فى حقّ الأمين «۲».

و يقول المحدّث النورى: البحر الخِضَمّ، المولى محمد تقى المستغنى عن الإِطراء و المدح.

---

(۱) لؤلؤة البحرين: ۱۴ برقم ۴.

(۲) أمل الآمل: ۲ ۲۵۲ برقم ۷۴۲.

قال النقّاد الخبير محمد الأَردبيلى فى «جامع الرواة»: محمد تقى بن المقصود على الملقّب بالمجلسى، وحيد عصره، و فريد دهره، أمره فى الجلالة و الثقة و الأَمانة و علو القدر و عظم الشأن و سمو الرتبة و التبحّر فى العلوم أشهر من أن يذكر، و فوق ما تحوم حوله العبارة، أورع أهل زمانه و أزهدهم و أتقاهم و أعبدهم، بلغ فيضه ديناً و دنيا «۱».

۳ خليل بن غازى القزوينى

(۱۰۰۱ ۱۰۸۹ ه) هو العالم المتبحّر الجليل خليل بن غازى القزوينى، شرح تمام الكافى بالفارسية المسمّى بالصافى، و إلى أواسط كتاب الطهارة بالعربية.

يعرّفه صاحب رياض العلماء بقوله: كان دقيق النظر، قوى الفكر، حسن التقرير، جيد التحبير، من أجلّ مشاهير علماء عصرنا، و أكمل نحارير فضلاء دهرنا، قرأ فى أوائل أمره على شيخنا البهائى و السيد الداماد، و كان شريك الدرس مع الوزير خليفة سلطان عند المولى الشيخ حسين اليزدى شارح خلاصة الحساب.

و كان يتظاهر بالاخبارية، و له كتاب فى تحريم الجمعة، و قد ردّ الشيخ طاهر القمى شيخ الإِسلام على رسالته فى تحريم الجمعة، و مع ذلك له تأليف فى الأُصول و الفلسفة.

قال شيخنا المجيز: و تحريمه الجمعة التی أدّت إلی عزله، و كذلك تأليفاته الأصولية و الفلسفية يجعلنا نشك علی أنّ تظاهره بالاخبارية كان تقية منه، و تماشياً مع الحكومة التی كانت تعارض الفلاسفة و حرية الاجتهاد «۲».

---

(۱) خاتمة المستدرك: الفائدة الثالثة: ۴۱۶؛ و نقل عبارات المترجمين له فی كتابه، فمن أراد فليرجع إليه.

(۲) خاتمة المستدرك: الفائدة الثالثة: ۴۱۳؛ روضات الجنات: ۳ ۲۶۹ برقم ۲۸۷؛ طبقات اعلام الشيعة، القرن الحادی عشر: ۲۰۳.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۹۷

۴ الفيض الكاشانی

(۱۰۰۷ ۱۰۹۱ ه) هو محمد بن الشاه مرتضی بن الشاه محمود، الملقب بالفيض الكاشانی، العارف، الحكيم، الشاعر، المتوفی عن عمر ناهز ۸۴ عاما.

أخذ الحديث عن السيد ماجد بن هاشم الصادقی البحرانی، و يروی عنه و عن الشيخ بهاء الدين العاملی، و أخذ الحكمة و الفلسفة عن أُستاذه صدر المتألّهين الشيرازی و هو صهر له.

يقول السيد الخوانساری: أمره فی الفضل و الفهم و النبالة فی الفروع و الأُصول و الإحاطة بالمعقول و المنقول و كثرة التأليف و التصنيف مع جودة التعبير و الترصيف أشهر من أن يخفی، كان بيته بيتاً جليلًا رفيعاً من كبار بيوتات العلم و العمل، و من أحسن كتبه كتاب «الوافی» فقد جمع فيه أحاديث الكتب الأَربعة القديمة، و فرغ منه سنة ۱۰۶۸ ه.

كما انّ من أحسن تصانيفه فی الفقه «مفاتيح الشرائع» الذی شرحه المحقّق البهبهانی.

كما انّ له «المحجة البيضاء فی إحياء كتاب الاحياء» و هو تهذيب و تنوير لإِحياء علوم الدين، إلی غير ذلك من الكتب.

و الحقّ انّ الفيض يعد من الشخصيات التی حام حولها غموض كثير، فمن جانب نجد انّه يميل إلی التصوّف و العرفان، و من جانب آخر انّه يكب علی الحديث و جمعه.

۵ عبد علی العروسی

(كان حياً عام ۱۰۷۳ ه) هو عبد علی العروسی ابن جمعة الحويزی.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۳۹۸

يعرّفه الحر العاملی بقوله: كان عالماً، فاضلًا، فقيهاً، محدثاً، ثقة، ورعاً، شاعراً، أديباً، جامعاً للعلوم و الفنون، معاصراً، له كتاب «نور الثقلين فی تفسير القرآن» فی أربعة مجلدات، أحسن فيه و أجاد، نقل فيه أحاديث النبی و الأَئمّة فی تفسير الآيات، من أكثر كتب الحديث، و لم ينقل فيه عن غيرهم «۱».

و حيث إنّ «أمل الآمل» ألّف عام ۱۰۹۷ ه، فيظهر منه انّه توفی قبل تأليفه، و صرّح فی الرياض بأنّه كان معاصراً لسميه ابن ناصر الذی كان حياً فی ۱۰۶۳ ه، و هذا المفسّر كان حياً فی ۱۰۷۳ ه.

۶ محمد بن الحسن الحر العاملی

(۱۰۳۳ ۱۱۰۴ ه) هو العالم المتبحّر الشيخ محمد بن الحسن بن علی بن محمد بن الحسين الحر العاملی المشغری، صاحب التصانيف الرائعة التی منها كتاب «الوسائل» الذی هو كالبحر الذی ليس له ساحل، و قد ألّفه فی المشهد الرضوی، و منح له منصب قضاء القضاة

و شيخوخة الإِسلام «۲».

و قد ترجم لنفسه فى «أمل الآمل»، قائلًا: قرأ فى قرية مشغرى على: أبيه، و عمه الشيخ محمد الحر، و جدّه لأُمه الشيخ عبد السلام بن محمد الحر، و خال أبيه الشيخ على بن محمود، و غيرهم، و قرأ فى قرية جبع على عمه أيضاً، و على الشيخ زين الدين بن محمد بن الحسن بن زين الدين، و على الشيخ حسين الظهيرى و غيرهم.

و أقام فى البلاد أربعين سنة، و حجَّ فيها مرتين، ثمّ سافر إلى العراق فزار الأَئمّة- عليهم السلام- ثمّ زار الرضا- عليه السّلام- بطوس «۳».

(۱) أمل الآمل: ۲ ۱۵۴ برقم ۴۴۹.

(۲) خاتمة المستدرك: الفائدة الثالثة: ۳۹۱.

(۳) أمل الآمل: ۱ ۱۴۱ ۱۴۲ برقم ۱۰۴۹ له ترجمة فى روضات الجنات: ۷ ۹۶ برقم ۶۰۵.

و له ترجمة ضافية فى مقدمة وسائل الشيعة، و لذلک اقتصرنا على هذا المقدار، و من أراد المزيد فليرجع إليها.

۷ السيد هاشم بن سليمان البحرانى التوبلى

(المتوفّى ۱۱۰۷ ه) هو السيد هاشم بن السيد سليمان بن السيد إسماعيل بن السيد عبد الجواد الكتكانى.

يعرّفه المحدّث البحرانى بقوله: و كان فاضلًا، محدثاً، جامعاً، متتبعاً للَاخبار بما لم يسبق إليه سابق سوى شيخنا المجلسى، إلى أن قال: و انتهت إليه رئاسة البلد، فقام بالقضاء فى البلاد و تولّى الأُمور الحسبية أحسن قيام، و نشر الأَمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و كان من الأَتقياء المتورّعين، و من مصنفاته «البرهان فى تفسير القرآن» فى ستة مجلدات، ثمّ ذكر سائر تآليفه و من أحسنها كتاب «ترتيب التهذيب» و قد رتبت فيها الاخبار كلا فى الباب المناسب، و له كتاب آخر باسم «تنبيهات الأَديب فى رجال التهذيب» و قد نبّه فيه على أغلاط عديدة ممّا وقع للشيخ رحمه الله فى أسانيد أخبار الكتاب المذكور «۱».

و يعرّفه المحدّث النورى بنفس ما ذكره الشيخ البحرانى.

أقول: إنّه خدم الحديث على وجه الإِطلاق خدمات جليلة، فكتابه «معالم الزلفى فى النشأة الأُخرى» خير شاهد على تبحّره و تضلّعه فى الحديث، و كتابه الآخر المسمى «غاية المرام» فى فضائل أمير المؤمنين و الأَئمّة- عليهم السلام- يذكر فيه أحاديث الفريقين الواردة فى هذا المجال، و يعرب عن تضلّعه بالحديث، و إحاطته بما فى الصحاح و السنن و المسانيد من الروايات فى فضائل أئمّة أهل البيت- عليهم السلام.

(۱) لؤلؤة البحرين: ۶۳ برقم ۱۹، أمل الآمل: ۲ ۳۴۱ برقم ۱۴۹.

و لو أُتيحت له الفرصة مثلما أُتيحت لشيخنا المجلسى الثانى لصنَّف موسوعة كبيرة على غرار البحار، أو أحسن منها.

۸ المجلسى الثانى

(۱۰۳۷ ۱۱۱۰ ه) محيى السنّة، و ناشر آثار أهل البيت، الشيخ محمد باقر بن العالم الجليل محمد تقى بن الورع البصير المولى مقصود

علی، المتخلّص فی إشعاره بالمجلسی.

هو أجلّ من أن یعرّف، و قد ألّف شیخنا المحدّث النوری رسالهٔ فی ترجمته أسماها «الفیض القدسی فی ترجمهٔ المجلسی» ذکر فیها جملًا من مناقبه و فضائله و مشایخه و تلامذته و ذریته و ذریهٔ والده.

و کفاه فخراً أنّه ألّف دائرهٔ معارف للشیعهٔ یوم لم یکن أیّ أثر لهذا اللون من التألیف بین الأَوساط الإِسلامیهٔ، و یتلوه فی المکانهٔ کتابه الآخر المسمّی «مرآهٔ العقول فی شرح أخبار آل الرسول» و هو شرح للکافی، شرح فیه أحادیثه طبعت فی ستهٔ و عشرین جزءاً و له کتاب ثالث و إن لم یکن بمنزلهٔ السابقین و هو کتاب «ملاذ الأَخیار فی شرح تهذیب الاخبار» و قد طبع فی اثنی عشر جزءاً.

و أمّا موسوعته الکبری، أعنی: «بحار الأَنوار» فقد طبعت فی ١١٠ أجزاء.

و فی الجملهٔ فهو أُستاذ فن الحدیث، و سناده، و عماده، و هو فی غنی عن تعریفه و إطرائه و إفاضهٔ القول فیه.

و شیخنا هذا أوّل من ألّف بالفارسیهٔ فی القرون الأَخیرهٔ، و لم یکن التألیف بها أمراً معهوداً بین العلماء إلّا القلیل «١».

---

(١) روضات الجنات: ٢ ٨، لؤلؤَهٔ البحرین: ٥٥.

٩ السید نعمهٔ اللّه بن عبد اللّه الموسوی الجزائری

(المتوفّی ١١١٣ ه) یعرّفه الشیخ الحر العاملی، بقوله: عالم، فاضل، محقّق، علّامهٔ، جلیل القدر، مدرّس، من المعاصرین.

له کتب، منها: «شرح التهذیب»، و «حواشی الإستبصار» إلی آخر ما ذکر.

و شرحه علی التهذیب فی نحو ١٢ مجلداً، و هو من الکتب الممتعهٔ «١».

و قد أخذ عنه جماعهٔ کثیرون منهم:

١ السید محمود المیمندی.

٢ علی بن الحسین بن محیی الدین بن عبد اللطیف الهمدانی العاملی.

٣ الشیخ الورع الفقیه محمد بن یوسف بن علی بن کنبار.

١٠ سلیمان بن عبد اللّه البحرانی

(١٠٧٥ ١١٢١ ه) هو الشیخ أبو الحسن سلیمان بن الشیخ عبد اللّه بن علی بن حسن بن أحمد ابن یوسف بن عمّار البحرانی.

یعرّفه شیخنا النوری فی کتابه: علّامهٔ الزمان، و نادرهٔ الأَوان، الشیخ سلیمان ابن الشیخ عبد اللّه الماحوزی البحرانی، المحقّق، المدقّق، صاحب المؤَلّفات الانیقهٔ التی منها: کتاب «الأَربعین فی الإِمامهٔ» و هو صاحب «المعراج» شرح فیه فهرست الشیخ إلی آخر باب التاء، و قد أکثر النقل عنه المحقّق البهبهانی فی التعلیقهٔ، توفی و عمره یقرب من خمسین سنهٔ، فی السابع عشر من شهر رجب سنهٔ ١١٢١ ه.

---

(١) مستدرک الوسائل: ٣ ٤٠٤، روضات الجنات: ٨ ١٥٠ برقم ٧٢٦، أمل الآمل: ٢ ٣٣٦ برقم ١٠٣٥.

و یعرّفه تلمیذه الشیخ عبد اللّه بن صالح البحرانی، بقوله: و کان هذا الشیخ أُعجوبهٔ فی الحفظ و الدقهٔ، و سرعهٔ الانتقال فی الجواب، و المناظرات و طلاقهٔ اللسان، لم أر مثله قط، و کان ثقهٔ فی النقل، ضابطاً، إماماً فی عصره، وحیداً فی دهره، إلی أن قال: و کان أعظم

علومه، الحديث و الرجال و التواريخ «١».

١١ عبد اللّه بن صالح البحرانی السماهيجی

(١٠٨۶ ١١٣٠ ه) هو الشيخ عبد اللّه بن الحاج صالح بن جمعهٔ بن علی السماهيجی، ترجمه السيد عبد اللّه حفيد السيد نصر اللّه الجزائری، فی إجازته الكبيرهٔ لبعض علماء الحويزهٔ، قال: كان عالماً، فاضلًا، محدّثاً، متبحراً فی الاخبار، عارفاً بأساليبها و وجوهها، بصيراً فی أغوارها، خبيراً بالجمع بين متنافياتها و تطبيق بعضها على بعض، له سليقهٔ حسنهٔ فی فهم الروايات، و أُنس تام بمعانيها، كثير الاحتياط على طريقهٔ الأَخباريين، شديد الإِنكار على أهل الاجتهاد، و من إفراطه و غلوّه فی هذا الباب منعه من العمل بظواهر الكتاب، و دعواه أنّ القرآن كلّه متشابه على الرعيهٔ، و هذه المقالهٔ نقلها العلّامهٔ فی «النهايهٔ الأصوليهٔ» عن بعض الحشويهٔ، و اقتفى أثرهم طائفهٔ من الأَخباريين من المتأخرين.

و من تأليفاته:

١ «جواهر البحرين فی أحكام الثقلين».

٢ كتاب «منيهٔ الممارسين فی جوابات مسائل الشيخ ياسين».

إلى غير ذلك من التآليف، و يروی عن جماعهٔ من فضلاء البحرين أعظمهم شأناً الشيخ سليمان بن عبد اللّه المتقدم ذكره «٢».

---

(١) انظر ترجمته فی لؤلؤَهٔ البحرين: ٨، روضات الجنات: ۴ ١۶٠ برقم ٣١٩، مستدرك الوسائل: ٣ ٣٨٨.

(٢) الإِجازهٔ الكبيرهٔ: ٢٠٠، روضات الجنات: ۴ ٢۴٧ برقم ٣٩٠، لؤلؤَهٔ البحرين: ٩۶ برقم ٣٨.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴٠٣

١٢ الشيخ يوسف البحرانی

(١١٠٧ ١١٨۶ ه) هو المحدّث الكبير، و الفقيه المتبحّر، الجامع بين التوغّل فی الحديث و الإِحاطهٔ بالفروع.

يصفه تلميذه أبو علی الحائری مؤَلّف «منتهی المقال»، بقوله: عالم، فاضل، متبحر، ماهر، متتبع، محدّث، ورع، عابد، صدوق، دين، من أجلّهٔ مشايخنا و أفاضل علمائنا المتبحّرين.

و قال تلميذه الأَمير عبد الباقی سبط العلّامهٔ المجلسی فی «منتخب لؤلؤَهٔ البحرين»: كان فاضلًا، عالماً، محقّقاً، نحريراً، مستجمعاً للعلوم العقليهٔ و النقليهٔ، إلى غير ذلك من جمل الثناء و حلل الإِطراء ممّا ذكره المحقق السيد عبد العزيز الطباطبائی رحمه الله فی مقدّمته على كتاب «الحدائق الناضرهٔ».

و شيخنا هذا انتهت إليه سلسلهٔ الإِجازات و حلقات الروايات، يروی عنه لفيف من العلماء أشهرهم: المولی محمد مهدی النراقی صاحب «المستند»، و السيد مهدی بحر العلوم و يوجد نص الإِجازهٔ فی ذيل فوائده الرجاليهٔ.

و قد ألّف كتباً كثيرهٔ أشهرها: «الحدائق الناضرهٔ فی أحكام العترهٔ الطاهرهٔ» و قد طبع فی ٢۵ جزءاً.

يقول المؤَلف فی حقّ هذا الكتاب: لم يعمل مثله فی كتب الأَصحاب، و لم يسبق إليه سابق فی هذا الباب، لاشتماله على جميع النصوص المتعلّقهٔ بكل مسألهٔ و جميع الأَقوال، و جملهٔ الفروع التی ترتبط بكلّ مسألهٔ إلّا ما زاغ عنه البصر و حاد عنه النظر.

إلى أن قال: و بالجملهٔ، فإنّ قصدنا فيه إلى أنّ الناظر فيه لا يحتاج إلى مراجعهٔ غيره من الاخبار، و لا كتب الاستدلال، و لهذا صار كتاباً كبيراً واسعاً كالبحر الزاخر

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۰۴

باللؤلؤ الفاخر.

و قال الخوانسارى: كان هو أخبارياً صرفاً، ثمّ رجع إلى الطريقة الوسطى، و كان يقول: إنّها طريقة العلّامة المجلسى.

توفى رحمه الله سنة ۱۱۸۶ ه، و تولّى غسله الشيخ محمد على الشهير بابن سلطان و هو من أجلِّ تلاميذه، و صلّى عليه المحقّق البهبهانى.

و قد ذكر المحدّث النورى أسماء من روى عنهم كالشيخ حسين بن الشيخ محمد جعفر الماحوزى البحرانى «۱».

۱۳ محمد بن عبد النبى بن عبد الصانع النيسابورى

(۱۱۷۸ ۱۲۳۵ ه) هو أبو أحمد الشريف محمد بن عبد النبى بن عبد الصانع المحدّث النيسابورى المعروف بميرزا محمد الاخبارى.

يذكره فى «الروضات» و يقول: لا شبهة فى غاية فضله و وفور علمه و جامعيته لفنون المعقول و المنقول، إلّا أنّه لما تجاهر بتحقير علمائنا الأَعلام، صرف اللّه عنه قلوب أهل القلوب، و هو من المتطرّفين فى الاخبارية.

و له آثار كثيرة تدل على توقّده و ذكائه.

و قد ذكر النيسابورى سلسلة مشايخ الاخبارية بقوله: مولانا محمد أمين الأسترآبادى الاخبارى هو أوّل من تكلّم على المتأخّرين لمخالفتهم طريقة قدماء الأَصحاب و أحسن و أتقن، ثمّ تكلّم المحدّث القاسانى فى «سفينة النجاة» بقليل لا يشفى العليل، ثمّ المحدّث العاملى فى «الفوائد الطوسية» أتى بما يروى الغليل،

---

(۱) الحدائق الناضرة: ۱، المقدمة، بقلم السيد عبد العزيز الطباطبائى رحمه الله؛ مستدرك الوسائل: ۳ ۳۸۷؛ روضات الجنات: ۸ ۲۰۳، و قد ترجم لنفسه فى لؤلؤة البحرين: ۴۴۲.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۰۵

ثمّ الشيخ حسين بن شهاب الدين العاملى فى «هداية الأَبرار» أشبع التفصيل، ثمّ الشيخ أبو الحسن الغروى أراد التكميل، و سادسهم مولانا رضى الدين القزوينى فى «لسان الخواص» أقام الدليل، و السابع هذا العبد الذليل، انتهى «۱».

و من تأليفه «قبسة العجول فى الاخبار و الأُصول» و قد رد عليه المحقّق القمّى فى كتاب أسماه «عين العين»، فلمّا وصل إلى يد الشيخ الاخبارى رد عليه بكتاب آخر أسماه «إنسان العين فى ردّ كتاب عين العين»، و قد ألّف دورة فقهية من الطهارة إلى الديات أسماه «التحفة».

و مهما يكن فى أمره غمة فقد تجاهر فى الطعن بالعلماء و التشنيع بهم، ممّا حدا العوام إلى الهجوم عليه انتهت بقتله فى الكاظمية عام ۱۲۳۵ ه.

هذه لمحة خاطفة عن سيرة أقطاب الحركة الاخبارية منذ أن رفع رأيتها الأَمين الأسترآبادى إلى محمد بن عبد النبى الاخبارى بعد أن دامت ما يقرب القرنين؛ و انتهت بظهور الوحيد البهبهانى الذى هدّم أركانها بمعوله، و قضى عليها بفكره الوقّاد، و حججه الباهرة القاهرة و براهينه الساطعة القانعة، و جهاده المتواصل، فدحض حججها و استطاع أن يوقفها عند حدها، و منذ ذلك الوقت بدأ النشاط الاخبارى بالفتور، و لم يبق من معالمه شىء إلّا أنّه ترك مخلّفات و آثاراً غير محمودة عند المتأخّرين من العلماء.

ثمّ قام تلميذ منهجه الشيخ مرتضى الأَنصارى قدس سره فى مواصلة منهج أُستاده بإزالة ما بقى من تلك الرواسب فى الأَذهان بكتبه القيّمة، و أفكاره الناضجة، و بحوثه الرائعة التى ألقاها فى النجف الأَشرف، فاستتب الأَمر

---

(۱) روضات الجنات: ۷ ۱۳۸ ۱۳۹.

للأُصوليين، و لم يبق من أتباع المذهب المبتدع إلّا كصبابة الإِناء تظهر بين فترة و أُخرى.

و نحن على يقين بأنّ بث هـذه الفكرة فى هـذه الأَيّام فى الحوزات مؤَامرة حيكت لِإفراغ التشيّع من طابعه العلمى الذى هو سـلاحه فى مواجهة الاعداء عبر القرون، و من الواضح بمكان انّ كلّ أُمّه إذا تخلّت عن العقل و البرهان السليم أصبحت فريسة سائغة للاستعمار.

روّاد الاجتهاد فى العصر الاخبارى

اشارة

ثمّـة علماء مفكّرون لم ينخرطوا فى تيار الاخبارية الجارف بل صـمدوا أمامه و أخذوا يدافعون عن منهج الاجتهاد بالأَدلّة القاطعة على الرغم من قلّة عددهم، و نشير هنا إلى أسماء أكابرهم:

۱ سلطان العلماء

(المتوفّى ۱۰۶۴ ه) هو السيد حسين بن رفيع الدين محمد بن الأَمير شجاع الدين محمود الآملى الأصفهانى الملقب ب «سلطان العلماء».

يعرّفه الخوانسـارى بقوله: كان من أعاظم الفقهاء الأَعيان، محقّقاً، مـدقّقاً، بـديع التصـرّف فى العلوم، تقلّـد الوزارة للسـلطان شاه عباس الصـفوى، و تزوج بـابنته، فرُزق منها أولاداً، كلّهم فضـلاء أذكياء، علماء أصـفياء، قرأ على والـده، و شارك المولى خليلًا القزوينى فى التتلمذ على شيخنا البهائى، و من أشهر تآليفه: تعليقته على أُصول المعالم، و على شرح مختصر العضدى، و على زبدة الشيخ البهائى.

و توفى عند عودته من فتح قندهار، ثمّ نقل جثمانه إلى النجف الأَشرف، و قبره بها معروف يزار «۱».

۲ الفاضل التونى

(المتوفّى ۱۰۷۱ ه) هو الشيخ عبد اللّه بن محمد التونى البشروى الرضوى.

يعرّفه الحر العاملى بقوله: عالم، فاضل، فقيه، زاهـد، عابد، معاصـر، له كتاب شـرح الإِرشاد فى الفقه، و رسالة فى الأصول، و رسالة فى الجمعـة، و من أشـهر تآليفه «الوافيـة» التى فرغ منها سـنة ۱۰۵۹ ه، و هو كمـا يصـفه الخوانسـارى نقلًا عن خط أخى صاحب الترجمـة: جمعت بدائع التحقيق و ودائع التدقيق، و طبع عام ۱۴۱۲ ه، و هو كتاب فى أُصول الفقه.

و تظهر قوة عارضـته من المنهجيـة الجديـدة التى مشـى عليهـا فى كتاب «الوافيـة» حيث وضع للمباحث الأصوليـة تبويباً غير معهود عند المتقدّمين عليه، و انفرد بعدة آراء لم يسبقه إليها أحد.

و قد اهتم الشيخ الأَنصارى بأفكاره و تحقيقاته، فيذكر نصه ثمّ يناقش فى غير واحد من فرائد الأصول «۲».

۳ حسام الدين محمد صالح المازندرانى

(المتوفّى ۱۰۸۰ ه) هو مولانا حسام الدين محمد صالح بن أحمد المازندرانى، أحد الأصوليين فى

(۱) روضات الجنات: ۲ ۳۴۶ برقم ۲۱۸، و قد ترجمه المدنى فى سلافة العصر: ۴۹۹، أمل الآمل: ۲ ۹۲ برقم ۲۴۹.

(۲) له ترجمة ضافية فى روضات الجنات: ۴ ۲۴۴ برقم ۳۸۹؛ أمل الآمل: ۲ ۱۶۳ برقم ۴۷۷؛ رياض العلماء: ۳ ۲۳۷، و قد استوفى ترجمته محقّق كتاب «الوافية» السيد محمد حسين الرضوى الكشميرى فى المقدّمة.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۰۸

العهد الاخبارى يصفه الحر العاملى بقوله: فاضل، عالم، محقّق، له كتب، منها: شرح الكافى، كبير حسن، و شرح الفقيه، و شرح المعالم، و حاشية شرح اللمعة.

و تعرب تعليقته على أُصول الكافى عن تضلّعه فى المعقول و الحكمة الإِلهية، كما يكشف شرحه على مقدمة «المعالم» عن توغله فى الأصول و تمتعه بذهنية وقّادة، و فكر ثاقب.

قرأ على المولى عبد اللّه التسترى الرجالى المعروف و المولى محمد تقى المجلسى.

يقول الخوانسارى فى روضاته: و من لاحظ شرح معالم الأصول علم مهارته فى قواعد الاجتهاد و له شرح مزجى على زبدة الأصول لشيخنا بهاء الدين العاملى «۱».

۴ فخر الدين الطريحى

(المتوفّى ۱۰۸۵ ه) هو الشيخ فخر الدين بن محمد بن على بن أحمد بن طريح.

يعرّفه الحر العاملى بقوله: فاضل، زاهد، ورع، فقيه، شاعر، جليل القدر، له كتب، منها: «مجمع البحرين» و هو عند الشيعة كالنهاية عند السنة، فقد استعرض فيه اللغات الواردة فى الكتاب و السنّة؛ و «الفخرية» فى الفقه؛ و «المنتخب» فى المقتل.

و له كتاب آخر فى بيان لغات القرآن سماه «نزهة الخاطر و سرور الناظر».

و له فى أُصول الفقه شرح المبادئ الأصولية للعلّامة، و منها فوائد الأصول «۲».

---

(۱) أمل الآمل: ۲ ۲۷۶ برقم ۸۱۶؛ و له ترجمة ضافية فى روضات الجنات: ۴ ۱۱۸ برقم ۳۵۵؛ مستدرك الوسائل: ۳ ۴۱۲.

(۲) لاحظ ترجمته فى أمل الآمل: ۲ ۲۱۵ برقم ۶۴۸، روضات الجنات: ۵ ۳۴۹ برقم ۵۴۱، رياض العلماء: ۴ ۳۳۲.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۰۹

۵ محمد باقر السبزوارى

(۱۰۱۸ ۱۰۹۰ ه) هو المولى الفاضل الفقيه محمد باقر بن محمد مؤَمن الخراسانى السبزوارى، يعرّفه الحر العاملى بقوله: عالم، فاضل، محقّق، متكلّم، حكيم، فقيه، محدّث، جليل القدر.

و يقول الخوانسارى: كان فاضلًا، عالماً، حكيماً، متكلماً، فقيهاً، أُصولياً، محدّثاً، نبيلًا، له شرح على إرشاد العلّامة سمّاه «ذخيرة المعاد فى شرح الإِرشاد» خرج منه إلى آخر كتاب الحج، و له شرح على زبدة الأصول، و قد تتلمذ عليه زوج أُخته السيد حسين الخوانسارى.

و قد طبعت «الذخيرة» بالقطع الرحلى «۱».

۶ حسين الخوانسارى

(المتوفّى ۱۰۹۸ ه) هو الحسين بن جمال الدين محمد الخوانسارى.

يعرّفه الحر العاملى بقوله: فاضل، عالم، حكيم، متكلم، محقّق، مدقّق، ثقة ثقة، جليل القدر، عظيم الشأن، علّامة العلماء، فريد العصر، له مؤَلفات، منها: «شرح الدروس» حسن لم يتم.

و له كتب فى الكلام و الحكمة.

و قد ترجمه السيد على المدنى فى «سلافة العصر فى محاسن أعيان العصر».

و له رسالة فى مقدّمة الواجب تعرض فيها للرد على الفاضل القزوينى و الفاضل النائينى، و قد ذكر أسماء تآليفه ولده جمال الدين محمد «۲».

(۱) انظر ترجمته فى روضات الجنات: ۲ ۶۸ برقم ۱۴۱، رياض العلماء: ۵ ۴۴ و غيرهما.

(۲) لاحظ ترجمته فى أمل الآمل: ۲ ۱۰۱ برقم ۲۷۶، رياض العلماء: ۲ ۵۷، روضات الجنات: ۲ ۳۴۹ برقم ۲۱۹.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱۰

۷ جمال الدين الخوانسارى

(المتوفّى ۱۱۲۵ ه) هو جمال الدين بن الفاضل المحقّق حسين الخوانسارى الذى تقدّم ذكره.

يعرفه مؤَلّف «جامع الرواة» المعاصر له، بقوله: جمال الدين الحسين بن جمال الدين الخوانسارى جليل القدر، عظيم المنزلة، رفيع الشأن، ثقة، ثبت عين، صدوق، عارف بالاخبار و الفقه و الأُصول و الحكمة، له تأليفات، منها «شرح مفتاح الفلاح» و حاشية على «شرح مختصر الأصول».

و يعرّفه الأَفندى بقوله: عالم، فاضل، حكيم، محقّق، مدقّق، معاصر، له مؤَلفات، توفّى عام ۱۱۲۵ ه «۱».

و له تعليقة على الروضة البهية المطبوعة معها.

۸ محمد بن الحسن الشيروانى

(المتوفّى ۱۰۹۹ ه) هو المولى الشيخ محمد حسن الشيروانى مولداً، و الأصفهانى مسكناً، له حاشية على أُصول المعالم ماهر فى الأُصولين و الفقه و الحديث، و له مصنّفات، منها: شرحه على شرائع المحقّق، و غير ذلك «۲».

۹ بهاء الدين محمد بن الحسن المعروف بالفاضل الهندى

(۱۰۶۲ ۱۱۳۷ ه) هو الشيخ محمد بن تاج الدين حسن بن محمد الأصفهانى المشهور بالفاضل الهندى، تاج المحقّقين و الفقهاء، فخر المدقّقين و العلماء، وحيد عصره، و أُعجوبة دهره، مروج الاحكام صاحب «كشف اللثام عن قواعد الأَحكام» الذى

(۱) انظر ترجمته فى روضات الجنات: ۲ ۲۱۴ برقم ۱۷۷؛ رياض العلماء: ۱ ۱۱۴.

(۲) انظر ترجمته فى روضات الجنات: ۷ ۹۳ برقم ۶۰۴؛ تنقيح المقال: ۳ ۱۰۳؛ جامع الرواة: ۲ ۹۲.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱۱

حكى عن صاحب الجواهر انّه كان له اعتماد عجيب فيه، و فى فقه مؤَلفه و انّه كان لا ـ يكتب شيئاً من الجواهر لو لم يحضره ذلك الكتاب.

و كتابه هذا شرح على قواعد العلّامة الحلّى، و أنهى الشرح إلى ختام القواعد شرحاً مبسطاً أقرب إلى الاختصار، و طبع فى جزءين كبيرين.

ثمّ ابتدأ من أوّل القواعد مستوفياً مستقصياً للأَدلّة و الأَقوال، خرج منه كتاب الطهارة و الصلاة و الحج، فرغ من الكتاب عام ۱۱۰۵ ه، و توفى عام ۱۱۳۷ ه «۱».

ميزات الدور الخامس

اشارة

لقد ترك التيار الاخبارى مضاعفات خطيرة على الصعيد الفقهى أدّت إلى فتور النشاط الاجتهادى، و تصاعد النشاط الاخبارى الحديثى، و لا يخفى أنّه إلى جانب تلك الآثار السلبية، وجدت آثار إيجابية سنشير إلى الجميع على حد سواء، و نترك فرز الأَثر الإِيجابى عن السلبى إلى القارئَ الكريم.

۱ تشتّت الصف الفقهى

كانت الحركة الاخبارية عنصرَ إثارة فى الاجواء الفقهية الشيعية، و كان النشاط الاجتهادى فى تصاعد مستمر نحو الامام، و إذا به يُهاجم من قبل التيار الاخبارى بغتة، و لم يكن له أى اطّلاع عن واقع الحركة و خلفياتها، فوقف إمامها فى بداية الأَمر عاجزاً مخلوع السلاح، فتكتل العلماء إلى تكتلات بين إخبارى لا يقيم للأُصولى وزناً و يتّهمه بالتطفّل على موائد الآخرين، و أُصولى يتهم الاخبارى بالجمود و الركود، و لا شكّ انّ الوحدة بشارة الرحمة و التشتت آية العذاب.

---

(۱) لاحظ ترجمته فى روضات الجنات: ۷ ۱۱۱ برقم ۶۰۸؛ الكنى و الأَلقاب: ۳ ۱۱ و غيره.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱۲

قال سبحانه ": قُلْ هُوَ الْقادِرُ عَلىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَ يُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآياتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ «"۱».

كان الوضع سائداً على هذا المنوال إلى أن قيّض اللّه رجل العلم و الفكر الوحيد البهبهانى (۱۱۱۸ ۱۲۰۶ ه) فقام بمناهضة التيار الاخبارى بالدليل القاطع و البرهان الساطع، و ربّى جيلًا كبيراً من الفقهاء ساروا على نهج أُستاذهم فى دحض حجج ذلك التيار المناوئَ، حتى انجلى وجه الحقيقة، و اتضح زيف الأَدلّة التى أقامها الأَمين الأسترآبادى و من لفَّ لفّه، فرجع الكثير منهم إلى صف الاجتهاد، و أعقبه فتور النشاط الاخبارى، و هدأت الزوبعة الفكرية التى قادتها الاخبارية ما يقارب القرنين.

۲ كثرة المناظرات الفقهية

تزامنت الحركة الاخبارية مع ظهور مستجدات لم يكن لها نظير فيما سبق، كشرب التتن، و بما انّ الأَصل عندهم فيما لا نصّ فيه فى الشبهة التحريمية هو الاحتياط، فصار ترك شرب التتن شعاراً لهم، كما أنّ تجويز استعماله أضحى شعاراً للأُصوليين، و أَلَّف ذلك منعطفاً فى تاريخ الفقه حيث طرحت لأَوّل مرّة مسائل لم يرد فيها نص فى الكتاب و السنّة، و كثرت المناظرات حولها بغية وضع الحلول المناسبة لها.

و قد تناول الشيخ الأنصارى هذا الموضوع بتقسيم ما لا نص فيه إلى شبهة حكمية، و أَخرى موضوعية، و الأولى إلى شبهة تحريمية و وجوبية، إلى غير ذلك من الأَقسام.

---

(۱) الانعام: ۶۵.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱۳

۳ تأليف جوامع حديثية

ألّف المحمدون الثلاثة كتباً أربعة هى: الكافى، و الفقيه، و التهذيب، و الاستبصار، فصارت المرجع الوحيد للفقهاء فيما بعد منذ أواسط القرن الخامس إلى أواخر القرن الحادى عشر.

و لا شكّ انّ الاستنباط فرع الإِحاطة بالأَحكام، و هذا يستدعى رجوع الفقيه فى مسألة واحدة إلى تلك الكتب بأبوابها المختلفة، ممّا يؤَلِّف صعوبة فى الاستنباط و عثرة أمامه.

و لمّا كانت الاجواء مناسبة لتدوين الحديث و نشره عاد لفيف من كبار الأَخباريين إلى تأليف جوامع حديثية تضم كل ما يحتاج إليه الفقيه فى مقام الاستنباط، فألّفوا جوامع حديثية أُخرى تتمتع بمنهجية و تبويب رائع فاقت الجوامع السابقة و نشير إلى بعض منها:

۱ «وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة» فى الفروع و الأَحكام و السنن، تأليف محمد بن الحسن الحر العاملى (المتوفّى ۱۱۰۴ ه).

۲ «الوافى» لوفائه بالمهمات و كشف المبهمات، للمحدّث العارف محمد بن مرتضى المعروف بالفيض الكاشانى (۱۰۰۷ ۱۰۹۱ ه) جمع فيه روايات الكتب الأَربعة، فرغ منه عام ۱۰۸۶ ه.

۳ «بحار الأَنوار فى درر الاخبار» للعلّامة المجلسى (۱۰۳۷ ۱۱۱۰ ه) و يعد كتابه هذا موسوعة كبيرة فى أحاديث أهل البيت- عليهم السلام- فى مختلف المجالات، و قد غصت الاجزاء الأَخيرة بالروايات الفقهية، ثمّ سلسلة الإِجازات، و قد طبع فى ۱۱۰ أجزاء.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱۴

۴ «عوالم المعالم» للشيخ عبد اللّه بن نور اللّه البحرانى، تلميذ العلّامة المجلسى، و كتابه هذا فى مائة جزء، طبع بعض أجزائه، و الباقى لم يزل مخطوطاً.

۵ «الشفا فى أحاديث آل المصطفى» تأليف العلّامة الشيخ محمد رضا بن عبد اللطيف التبريزى، المتوفى عام ۱۱۵۸ ه.

إلى غير ذلك من الجوامع الحديثية التى حازت على منزلة كبيرة، لما تمتعت به من جودة الترتيب و حسن العرض.

۴ إعادة التفسير الروائى

كان التفسير للأَثر هو المنهج السائد منذ عصر الأَئمّة إلى زمان الشريف الرضى (۳۹۵ ۴۰۶ ه) حيث تذكر الآية ثمّ تتبع بالآثار الواردة عن أئمّة أهل البيت- عليهم السلام-، و النموذج البارز لهذا النمط من التفسير هو «تفسير على بن إبراهيم القمّى» المطبوع المنتشر، ثمّ ترك هذا النوع من التفسير، و حل محلّه التفسير العلمى ك «التبيان» للشيخ الطوسى، و «مجمع البيان» للشيخ الطبرسى، و دام هذا النمط إلى أواخر القرن الحادى عشر حيث عاد التفسير بالأَثر إلى الساحة من جديد، فألّف السيد هاشم البحرانى (المتوفّى ۱۱۰۷ ه) كتابه «البرهان فى تفسير القرآن» المطبوع فى ستة أجزاء، و الشيخ عبد على العروسى الحويزى كتابه «نور الثقلين» إلى غير ذلك من التفاسير بالأَثر التى هى من حسنات تلك الحقبة.

۵ قلّة الاهتمام بعلم الأصول

إنّ المصدر الوحيد للاستنباط لدى الأَخباريين هو الكتاب و السنّة، و لا قيمة للعقل، و لا اعتبار للأُصول العقلية لديهم، و قد تطرق أُصول الفقه فى قسم من مباحثه إلى العقل و أحكامه مما حدا إلى قلة الاهتمام به، حتى بين المجتهدين

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱۵

أنفسهم، فتجد أنّ أكثر التآليف تدور حول كتاب «زبدة الأصول» للشيخ بهاء الدين العاملى، و قد كثرت عليه الشروح و التعاليق، و لم نجد كتاباً مستقلا فى علم الأصول دوّن فى هذه الحقبة سوى «الوافية» للفاضل التونى.

۶ تطوير الفقه فى المرحلة اللاحقة

نادت الحركة الاخبارية بنبذ كلّ ألوان التفكير العقلى الأصولى، و فى تلك الاجواء المشحونة ظهر رواد أدركوا خطورة الموقف و انّ علم الأصول بثوبه القديم لا يصمد امام التيار الاخبارى المناهض، و انّ الواجب يحتم عليهم الأَخذ بزمام المبادرة و إعادة النظر فيما ورثوه من سلفهم الصالح من أُصول و طوروا الفقه بمسائل أُصولية جديدة لم تكن معنونة فى كتب الماضين استطاعت أن تعالج المشاكل العالقة التى دخل منها الاخبارى، و بالتالى تم انعاش الحركة الفقهية فى المرحلة اللاحقة كما سنستعرضه إن شاء اللّه.

المراكز العلمية التى نشطت فى الدور الخامس

قد مر آنفاً أنّ أوّل من نادى بالفكرة الاخبارية هو محمد أمين الأسترآبادى، فقد ألّف كتابه «الفوائد المدنية» فى المدينة المنورة، و مكث بها طيلة عمره، إلى أن وافاه الأَجل عام ۱۰۳۶ ه، و قد أرسل كتابه هذا إلى كافة المراكز العلمية التى كان لها نشاط فعال، كالنجف الأَشرف و كربلاء و أصفهان، ثمّ البحرين، فأوجد صدىً واسعاً فى تلك المراكز، و عقد حوله مناظرات كثيرة كانت حصيلتها موافقة بعض و رفض بعض آخر، إلّا انّ أنصار الحركة الاجتهادية و بفضل الجهود الحثيثة التى بذلوها على هذا الصعيد استطاعوا أن يسددوا الضربات للحركة الاخبارية و يفنّدوا جميع مزاعمها.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱۶

و أخيراً تمّ القضاء عليها، و لم يبق منها شىء يذكر إلّا صبابة كصبابة الإِناء توجد فى مناطق مختلفة كالبحرين و الأَحساء.

رحم اللّه الماضين من علمائنا و حفظ اللّه الباقين منهم و جمع كلمتهم، و شملهم.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۱۷

أدوار الفقه الشيعى ۶

الدور السادس عصر تصعيد الاجتهاد و النشاط الفقهى (۱۱۸۰ ۱۲۶۰ ه)

اشارة

لقد بلغ النشاط الاخبارى ذرْوته، و عمّت أفكاره كافة المراكز على الرغم من بذل محاولات جادَّة للحد من نشاطه، و الحيلولة دون انتشاره من قبل لفيف من المحقّقين أمثال: سلطان العلماء (المتوفّى ۱۰۶۴ ه)، و الفاضل التونى صاحب الوافية (المتوفّى ۱۰۷۱ ه)، و المحقّق الشيروانى صاحب الحاشية على المعالم، و لم تتكلّل جهودهم بالنجاح، إلى أن قام رجل العلم و القلم، و التحقيق و التدقيق، المحقّق البهبهانى (۱۱۱۸ ۱۲۰۵ ه) و أحسَّ بخطورة الموقف، فانتقل من النجف الأَشرف إلى كربلاء، و هى يومئذ معقل الأَخباريين يتزعمها الفقيه الشيخ يوسف البحرانى صاحب الحدائق، فحضر أبحاثه أياماً، ثمّ وقف يوماً فى الصحن الشريف، و نادى بأعلى صوته:

أنا حجة اللّه علیکم، فاجتمعوا علیه، و قالوا ما ترید: فقال: أرید من الشیخ یوسف یمکّننی من منبره و یأمر تلامذته أن یحضروا تحت منبری، فأخبروا الشیخ یوسف بذلک، و حیث إنّه کان یومئذٍ عادلًا عن مذهب الاخباریة، خائفاً من إظهار ذلک من جُهّالهم، طابت نفسه

بالإجابة «۱».

و ألَّفت هذه الحادثة منعطفاً تاریخیاً فی قلب الموازین لصالح الأصولیین، حیث وضع المحقّق البهبهانی أصابعه علی النقاط الحسّاسة التی کانت الاخباریة تتشدّق بها.

و قبل أن ندخل فی صلب الموضوع نسلط الإضواء علی سیرة المحقّق البهبهانی، و الدور الذی لعبة فی إحیاء التیار الاجتهادی، و إخراج المجتمع من ورطة الاخباریة.

حیاة المحقّق البهبهانی و سیرته

اشارة

ولد المحقّق محمد باقر بن محمد أکمل البهبهانی سنة ۱۱۱۸ ه فی أصفهان، و قرأ المقدّمات فیها، ثمّ انتقل إلی النجف من جرّاء نشوب القلاقل و الفتن و أکمل فیها دروسه عند العلمین الجلیلین: السید محمد الطباطبائی البروجردی جدّ السید بحر العلوم و السید صدر الدین القمی المشهور بالهمدانی شارح کتاب «وافیة الأصول» و لمّا تزوّد من معین تلک الحوزة و صاهر أُستاذه السید محمداً الطباطبائی، انتقل حینها إلی بهبهان معقل الأَخباریین فی ذلک الزمان، و مکث هناک ما یربو علی ثلاثین سنة، لعب فیها دوراً هاماً فی التعلیم و التربیة و التألیف و التصنیف، و قد أحسَّ بعد حقبة من الزمن انّه لو هاجر إلی الأَماکن المقدسة لبذل عطاءً ضخماً.

فنزل النجف الأَشرف، و لم یلبث فیها إلّا قلیلًا، ثمّ انتقل إلی کربلاء حیث کانت تعجّ بالأَخباریین یومذاک.

---

(۱) المامقانی: تنقیح المقال: ۲ ۸۵.

یقول شیخنا المجیز الطهرانی: لما ورد المترجم کربلاء المشرّفة قام بأعباء الخلافة، و نهض بتکالیف الزعامة و الإمامة، و نشر العلم بها، و اشتهر تحقیقه و تدقیقه، و بانت للملإ مکانته السامیة، و علمه الکثیر، فانتهت إلیه زعامة الشیعة و رئاسة المذهب الإمامی فی سائر الأَقطار، و خضع له جمیع علماء عصره، و شهدوا له بالتفوّق و العظمة و الجلالة، و لذا اعتبر مجدّداً للمذهب علی رأس هذه المائة، و قد ثنیت له الوسادة زمناً، استطاع خلاله أن یعمل و یفید، و قد کانت فی أیامه للَاخباریة صولة، و کان لجهّالهم جولة، و فلتات و جسارات و تظاهرات أُشیر إلی بعضها فی «منتهی المقال» و غیره، فوقف المترجم آن ذاک موقفاً جلیلًا کسر به شوکتهم، فهو الوحید من شیوخ الشیعة الأَعاظم، الناهضین بنشر العلم و المعارف، و له فی التاریخ صحیفة بیضاء یقف علیها المتتبع فی غضون کتب السیر و معاجم الرجال «۱».

و الذی یعرب عن خطورة الموقف و انّه بلغ الأَمر إلی الطعن بالعلماء و التشنیع بهم، هو ما ذکره المحقّق البهبهانی و تلمیذه.

أمّا الأَوّل فیشتکی المحقّق فی رسالة «الاجتهاد و الأَخبار» من الأَخباریین و یخاطبهم بقوله: ما الوجه فی مطاعنکم الشدیدة المنکرة بالنسبة إلی المجتهدین، و التشنیعات المتکثّرة الرکیکة علی هؤلاء المتقین الورعین، و ما المحلّل لهتک حرمة الاحیاء و الأَموات من المؤمنین، و إیذائهم مع کونهم من أزهد الزاهدین، و أصلح المتدینین؟! بل ربما تأمّلتم فی عدالة من یقرأ کتبهم و یسلک سبیلهم؟! و

لم هـذه التفرقة بين المؤمنين؟ و ممّ هذه المعركة المهيّأة بين العالمين؟ و ما هذه البغضاء و النفرة الحادثة بين الشـيعة؟ و من أين اجترأ الجهلة على الطعن فى الأَعاظم و الأَجلّة بنسبتهم إلى متابعة أهل السنّة و أبى حنيفة؟! و غيرها من الأُمور

(۱) الطهرانى: الكرام البررة: ۱ ۱۷۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۲۰

السـخيفة؟! و أدخلوا أنفسـهم بين العلماء و آرائهم فى الآراء مع أنّهم لا يعرفون الهرّ من البرّ، مهدوا لأَنفسـهم قواعد مضحكة، و يفتون بفتاوى ركيكة، يدّعون أنّهم أخباريون و انّكم لو اطّلعتم على فتاويهم و قواعدهم لتنفّرتم عنهم، و حذرتم منهم و وجدتم إياهم لا هم منكم و لا أنتم منهم «۱».

و أمّا تلميذه فقال: و قد كانت بلدان العراق لا سيّما المشهدين الشريفين مملوءة قبل قدومه من معاشر الأَخباريين، بل و من جاهليهم و القاصـرين، حتى أنّ الرجـل منهم إذا أراد حمل كتاب من كتب فقهائنا رضـى اللّه عنهم حمله مع منـديل، و قـد أخلى اللّه البلاد منهم ببركة قدومه، و اهتدى المتحيِّر فى الاهتمام بأنوار علومه «۲».

هـذه إلمامـة عابرة عن اتساع نفوذ الاخباريـة فى الربوع العلميـة، فحان الوقت الآن لبيان أنّه كيف عولـج هذا الداء المستعصـى على يد المحقّق البهبهانى.

فقد قام) قدس سـره (بذلك عن طريق تقويض الأصول التى ركن إليها الأَخباريون، و قد أوعزنا إلى تلك الأصول سابقاً، و نعود إليها الآن لغاية التوضيح، و لمعرفة الأَساليب التى اتخذها البهبهانى لمعالجة الموقف.

۱ ذهبت الاخبارية إلى أنّ العمل بظواهر القرآن تفسير بالرأى تشـمله الروايات المسـتفيضة الواردة فى النهى عن تفسير القرآن بالرأى، كقولهم: من فسّر القرآن برأيه فقد افترى على اللّه الكذب «۳».

و أجاب المحقّق: انّ التمسّك بظواهر القرآن بعد الفحص عن مخصصـها و مقيدها و ناسخها و ما ورد حولها من أئمّة أهل البيت ليس إلّا عملًا بالقرآن

(۱) الرسائل الأُصولية: رسالة الاجتهاد و الأَخبار: ۲۱۶.

(۲) أبو على الحائرى: منتهى المقال فى أحوال الرجال: ۶ ۱۷۸ برقم ۲۸۵۲.

(۳) الصدوق: إكمال الدين و تمام النعمة: ۲۵۶ الحديث ۱.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۲۱

و تدبّراً فيه، و أين هو من تفسـير القرآن بالرأى؟! فشتّان بين من ينظر إلى القرآن بذهن صاف و خال من كل الشوائب يسـتهدى به، و من اتخذ موقفاً خاصاً حياله، فينظر إليه ليستخرج منه الدليل الدال على معتقده و إن لم يكن على صواب.

۲ زعمت الاخبارية انّ الحجّة عبارة عن الكتاب و السـنّة و ليس للعقل دور فى اسـتنباط الأَحكام الشـرعية فيما له مجال، و استدلوا على ذلك بأنّ دين اللّه لا يصاب بالعقول «۱».

و قـد قام المحقّق البهبهانى بتأليف رسالـة فى الحسن و القبـح العقليين، و أثبت فيها حجّية حكم العقل فى المسـتقلات العقلية، و انّه لا صلـة لقولهم إنّ دين اللّه لا يصاب بالعقول إلى هذا النمط من الاسـتدلال، فإنّ ما ورد فى الحديث عبارة عن الظنون المتراكمة من هنا و هناك باسم القياس و الاستحسان و المصالح المرسلة فإنّ دين اللّه لا يصاب بهذه الظنون دون الأَحكام العقلية القطعية التى لا يشكّ فيها ذو فطرة سـليمة كاسـتقلال العقل بقبح العقاب بلا بيان، أو حكمه بأنّ الاشـتغال اليقينى يستدعى الفراغ اليقينى، إلى غير ذلك من الأَحكام الفطرية الواضحة.

۳ اتخذت الاخبارية سنداً على الأصوليين بأنّهم يعتمدون على الإِجماع مع أنّ الإِجماع أصل لأهل السنّة، و هم أصل له يستعملونه فى الفقه و يستدلّون عليه.

غير انّ محقّقنا البهبهانى نبه على أنّ الاشتراك فى اللفظ لا يكون سنداً لصالح الأَخباريين، فإنّ الإِجماع عند الأصوليين يختلف جوهراً عن الإِجماع عند أهل السنّة، إذ انّ الطائفة الثانية يتّكلون على الإِجماع بما هو إجماع، فالإِجماع بما هو هو حجّة عندهم، و الشيعة ترى أنّ الإِجماع طريق إلى تحصيل قول المعصوم على الأَساليب المقررة فى علم الأصول.

---

(۱) الفوائد المدنية: ۱۶۲.

۴ لقد أفرط الأَخباريون إذ قالوا بقطعية تمام الأَحاديث الواردة عن أئمّة أهل البيت- عليهم السلام-، و بذلك استغنوا عن علم الرجال.

قال الأَمين الأسترآبادى: إنّ العلم بأحوال الرجال غير محتاج إليه، لأَنّ أحاديثنا كلّها قطعية الصدور عن المعصوم، فلا نحتاج إلى ملاحظة سنده، و أمّا الكبرى فظاهر، و أمّا الصغرى فلأَنّ أحاديثنا محفوفة بالقرائن المفيدة للقطع بصدورها عن المعصوم، ثمَّ ذكر القرائن المدعاة «۱».

ثمّ إنّ المحقّق البهبهانى أخذ بتفنيد تلك القرائن التى اعتمد عليها الاخبارى فى قطعية الاخبار فى رسالة الاجتهاد و الأَخبار «۲».

و بما انّ نقل كلامه فى المقام يخرجنا عن إطار البحث، فنحيل القارئَ الكريم إلى رسالة الاجتهاد و الأَخبار.

ابتكاراته الأصولية

لقد تمتع البهبهانى بذهن وقّاد، و ذكاء مفرط ساعده على ابتكار قواعد و أساليب جديدة فى علم الأصول، منها: ۱ إذا تعلّق الشكّ بأصل التكليف فالأَصل هو البراءة، و قد استدل عليه بحكم عقلى فطرى من قبح العقاب بلا بيان، و عزّزها بآيات و روايات قد ذكرت فى مبحث البراءة من فرائد الشيخ الأَنصارى.

۲ كان الأَصل عند العلماء هو تقديم الجمع على الترجيح فى تعارض الاخبار و عليه سار شيخنا الطوسى فى كتابيه حتى اشتهر بأنّ الجمع أولى من

---

(۱) الفوائد المدنية: ۸۹.

(۲) لاحظ الرسائل الأصولية، رسالة الاجتهاد و الاخبار: ۱۱۵ ۱۶۲.

الطرح، إلى أن جاء المحقّق البهبهانى فعين للجمع و الترجيح ضابطة كلية، و هى انّ الجمع لو كان أمراً مقبولًا عند العقلاء و سائداً بينهم، فالجمع مقدَّم على الترجيح، كما هو الحال فى العام و الخاص و المطلق و المقيد.

و أمّا إذا لم يكن الجمع مقبولًا فهو من موارد الترجيح، و بذلك أثبت انّ الجمع التبرعى أى الجمع بلا شاهد لا دليل عليه، و قد كان لهذه الضابطة آثار مهمة فى الاستنباط و التحقيق.

۳ إذا تعارضت الرواية مع القاعدة القطعية العامة، فالمشهور هو تقديم النصّ على القاعدة، على خلاف ما عليه المحقّق البهبهانى فقدم القطعى على النص الظنى.

فمثلًا انّ مقتضى القاعدة القطعية هى حرمة التصرّف فى مال الغير بلا رضاه، و إليه يشير قوله- صلى الله عليه و آله و سلم-: «لا يحل مال امرئ مسلم إلّا بطيب نفسه» لكن وردت الرواية على أنّ العابر يجوز له أن يأكل من ثمار الأَشجار حين اجتيازه من دون أن يحوز

منها.

فعلی قول البهبهانی لا یعمل بالروایة أمام القاعدة القطعیة و لا یمکن الصمود أمامها.

و علی ذلک بنینا فی بحوثنا الأصولیة بأنّ القرآن لا یخصص بالخبر الواحد، و التفصیل فی محله.

۴ کان الطابع العام السائد علی فقه القدماء هو جعل الأصول العملیة فی رتبة الامارات، و لذا یستدلّون علی المسألة بالخبر الواحد، و فی الوقت نفسه یستدلّون بالأَصل.

و قد جاء المحقّق البهبهانی و فرّق بین الامارات و الأصول، و جعل لکلّ

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۲۴

حداً، و أثبت انّ الأَصل دلیل حیث لا دلیل (الامارة).

و علی ضوء ذلک قسم الأَدلّة إلی الاجتهادیة و الفقاهیة، کما نقله الشیخ عنه فی أوائل أصل البراءة من الفرائد.

إلی غیر ذلک من الأَفکار الرائعة و التحلیلات الرائقة، التی استطاع بها تصعید النشاط الاجتهادی.

تلامیذه

غاب نجم العلم و توفی المحقّق البهبهانی عام ۱۲۰۵ ه، و لکن الرکب الفقهی الذی أشاد معالمه لم یزل سائراً نحو الامام بفضل تلامذة مدرسته و هم:

۱ السید محمد التستری (المتوفّی ۱۲۰۶ ه).

۲ السید أحمد الطالقانی النجفی (المتوفّی ۱۲۰۸ ه).

۳ المولی مهدی النراقی (المتوفّی ۱۲۰۹ ه).

۴ السید محمد مهدی بحر العلوم (المتوفّی ۱۲۱۲ ه) مؤَلف «الفوائد الرجالیة» فی ثلاثة أجزاء و غیرها.

۵ السید أحمد العطار البغدادی (المتوفّی ۱۲۱۵ ه).

۶ الشیخ أبو علی الحائری صاحب «منتهی المقال» (المتوفّی ۱۲۱۶ ه).

۷ الشیخ عبد الصمد الهمدانی الشهید (المتوفّی ۱۲۱۶ ه).

۸ ولد المحقّق البهبهانی الأَکبر محمد علی (المتوفّی ۱۲۱۶ ه).

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۲۵

۹ المولی محمد کاظم الهزار جریبی الشهید فی کربلاء عند هجوم الوهابیّین عام ۱۲۳۴ ه، مؤَلّف کتاب «إرشاد المنصفین».

۱۰ الشیخ محمد هادی الشهرستانی (المتوفّی ۱۲۱۶ ه).

۱۱ المیرزا مهدی بن هدایة اللّه بن طاهر الخراسانی الشهید (المتوفّی ۱۲۱۸ ه).

۱۲ السید میرزا مهدی القاضی الطباطبائی (المتوفّی ۱۲۲۲ ه).

۱۳ السید جواد العاملی (المتوفّی ۱۲۲۶ ه) مؤَلّف الموسوعة الفقهیة الشهیرة المسمّاة «مفتاح الکرامة» فی عشرة أجزاء.

۱۴ الشیخ جعفر کاشف الغطاء (المتوفّی ۱۲۲۷ ه) مؤَلّف «کشف الغطاء».

۱۵ المیرزا أبو القاسم القمی (المتوفّی ۱۲۳۱ ه) مؤَلّف کتاب «قوانین الأصول».

۱۶ السید علی الطباطبائی صاحب الموسوعة الفقهیة المسمّاة ب «ریاض المسائل» (المتوفّی ۱۲۳۱ ه).

۱۷ السید میر محمد حسین بن میر عبد الباقی (المتوفّی ۱۲۳۳ ه).

۱۸ السید دلدار علی نصرآبادی الهندی (المتوفّی ۱۲۳۵ ه) صاحب کتاب «مسکن الفؤَاد» و «دعائم الإِسلام» و «الشهاب الثاقب».

۱۹ الشيخ أسد اللّه التسترى الدزفولى الكاظمى صاحب كتاب «كشف القناع» و «المقابس» (المتوفّى ۱۲۳۷ ه).

۲۰ عبد الحسين الابن الثانى للوحيد (المتوفّى ۱۲۴۰ ه).

۲۱ السيد ميرزا يوسف التبريزى (المتوفّى ۱۲۴۲ ه).

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۲۶

۲۲ السيد محمد حسن الزنوزى الخوئى (المتوفّى ۱۲۴۶ ه) مؤَلّف كتاب «رياض الجنة» و «دوائر العلوم».

۲۳ شمس الدين بن جمال الدين البهبهانى (المتوفّى ۱۲۴۷ ه).

۲۴ السيد محمد القصير الخراسانى (المتوفّى ۱۲۵۵ ه).

هذه كوكبة زاهرة من تلاميذ المحقّق البهبهانى.

ثمّ أعقبهم جيل آخر كانوا من تلامذة تلاميذه أمثال:

۱ السيد محسن الأَعرجى (المتوفّى ۱۲۲۷ ه) مؤَلّف كتاب «المحصول فى الأصول».

۲ شريف العلماء محمد شريف بن حسن على (المتوفّى ۱۲۴۵ ه ۳۹ المولى أحمد النراقى (المتوفّى ۱۲۴۵ ه) صاحب الموسوعة الفقهية المسمّاة ب «مستند الشيعة».

۴ الشيخ محمد نقى عبد الرحيم (المتوفّى ۱۲۴۸ ه) مؤَلّف كتاب «هداية المسترشدين فى شرح أُصول معالم الدين».

۵ السيد عبد الفتاح المراغى (المتوفّى نحو ۱۲۵۰ ه) مؤَلّف «عناوين الأصول» فى القواعد الفقهية فى جزءين.

۶ السيد محمد باقر الشفتى الأصفهانى (المتوفّى ۱۲۶۰ ه) مؤَلّف كتاب «مطالع الأَنوار فى شرح شرائع الإِسلام» المطبوع.

۷ الشيخ محمد إبراهيم بن محمد حسن الخراسانى الأصفهانى المعروف بالكلباسى (۱۱۸۰ ۱۲۶۱ ه) مؤَلّف كتاب «إشارات الأصول» فى مجلدين.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۲۷

۸ السيد إبراهيم القزوينى (المتوفّى ۱۲۶۴ ه) صاحب «ضوابط الأصول».

۹ الشيخ محمد حسن بن محمد باقر (المتوفّى ۱۲۶۶ ه) صاحب «جواهر الكلام».

إلى غير ذلك من الاعلام الذين بذلوا جهودهم فى إرساء دعائم الفقه و إحياء النهج الاجتهادى، و لكلّ آثار و كتب و موسوعات.

و قد اقتصرنا على ذكر أسمائهم محيلين ترجمتهم إلى كتاب طبقات الفقهاء الذى أخذ على عاتقه ترجمة هؤلاء الاعلام.

ميزات الدور السادس

لقد تبيّن ممّا ذكرنا ميزات هذا الدور و أهمها:

۱ تصعيد النشاط الفقهى، و مكافحة الرجعية و الجمود، و إعادة العقل إلى ساحة الاستدلال، و إحياء الدور الذى قام به المحقّق الأَوّل و من أعقبه خصوصاً المحقّق الثانى و المحقّق الأَردبيلى قدّس اللّه سرّهم.

۲ ظهور ابتكارات أُصولية على يد الوحيد البهبهانى، سار على ضوئها تلامذته فى كتبهم الأصولية و الفقهية ك «رياض المسائل» للسيد على الطباطبائى و «قوانين الأصول» للميرزا القمى و «المستند» لأَحمد النراقى.

۳ تم فى هذا الدور القضاء على الاخبارية و أفكارها و تقلّص نشاطها و لم يبق منهم إلّا النزر اليسير.

و استطاع المحقّق البهبهانى أن يغيّر و جهة نظر زعيم الأَخباريين فى عصره،

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۲۸

فقد بدأ الشيخ يوسف البحرانى يميل إلى مدرسة الأصوليّين شيئاً فشيئاً حتى أنّه أخذ يقول فى المقدمة الثانية عشرة من مقدّمات

الحدائق: و قد کنت فی أوّل الأمر انتصر لمذهب الأخباریین، و قد أکثرت البحث فیه مع بعض المجتهدین من مشایخنا المعاصرین، إلّا أنّ الذی ظهر لی بعد إعطاء التأمل حقّه فی المقام، و إمعان النظر فی کلام علمائنا الأعلام هو إغماض النظر عن هذا الباب و إرخاء الستر دونه و الحجاب، و إن کان قد فتحه أقوام و أوسعوا فیه دائرة النقض و الإبرام.

أمّا أوّلًا: فلاستلزامه القدح فی علماء الطرفین.

و أمّا ثانیاً: فلأنّ ما ذکروه فی وجوه الفرق بینهما جلّه بل کلّه عند التأمل لا یثمر فرقاً.

و أمّا ثالثاً: فلأنّ العصر الأوّل کان مملوءاً من المحدّثین و المجتهدین، مع أنّه لم یرتفع بینهم صیت هذا الخلاف، و لم یطعن أحد منهم علی الآخر بالاتصاف بهذه الأوصاف.

و لم یرتفع صیت هذا الخلاف و لا وقوع هذا الاعتساف إلا من زمن صاحب «الفوائد المدنیة» سامحه اللّه تعالی برحمته المرضیة، فإنّه قد جرّد لسان التشنیع علی الأصحاب، و أسهب فی ذلک أیّ إسهاب، و أکثر من التعصبات التی لا تلیق بمثله من العلماء الأطیاب «۱».

و لأجل الوقوف علی العنایة التی أولاها المحقّق البهبهانی علی إزالة الفکرة، فقد کانت المناظرة بینه و بین صاحب الحدائق علی قدم و ساق، یحکی المحدّث القمی عن الحاج کریم أحد سدنة الروضة الحسینیة المقدسة انّه کان یقوم بخدمة

---

(۱) الحدائق الناضرة: ۱ ۱۶۷ ۱۷۰

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۲۹

الحرم فی شبابه، و ذات لیلة التقی بالشیخ یوسف البحرانی و الوحید البهبهانی داخل الحرم و هما واقفان یتحاوران، و طال حوارهما حتی حان وقت إغلاق أبواب الحرم، فانتقلا إلی الرواق المحیط بالحرم، و استمرا فی حوارهما و هما واقفان، فلمّا أراد السدنة إغلاق أبواب الرواق انتقلا- إلی الصحن و هما یتحاوران، فلما حان وقت إغلاق أبواب الصحن انتقلا خارج الصحن من الباب الذی ینفتح علی القبلة، و استمرا فی حوارهما و هما واقفان، فترکهما و ذهب إلی بیته و نام، فلمّا حلّ الفجر و رجع إلی الحرم صباح الیوم الثانی سمع صوت حوار الشیخین من بعید، فلمّا اقترب منهما وجدهما علی نفس الهیئة التی ترکهما علیها فی اللیلة الماضیة مستمرین فی الحوار و النقاش، فلمّا أذّن المؤذن لصلاة الصبح رجع الشیخ یوسف إلی الحرم لیقیم الصلاة جماعة، و رجع الوحید البهبهانی إلی الصحن و افترش عباءته علی طرف مدخل باب القبلة، و أذّن و أقام و صلّی صلاة الصبح.

۴ تألیف موسوعات فی علم الأصول قام بها جملة من فطاحل العلماء کالمیرزا القمی صاحب «قوانین الأصول» و الشیخ محمد تقی الأصفهانی صاحب «الحاشیة علی المعالم».

و السیّد إبراهیم القزوینی صاحب «الضوابط»، و الشیخ محمد إبراهیم الکلباسی مؤلّف «إشارات الأصول».

۵ ظهور موسوعات فقهیة کبیرة ک «معتمد الشیعة فی أحکام الشریعة» للشیخ مهدی النراقی و «مستند الشیعة فی أحکام الشریعة» للشیخ أحمد النراقی و «جواهر الکلام» للشیخ محمد حسن النجفی، و بعین اللّه انّ ما ألّفه هؤلاء الأقطاب الثلاثة تعد موسوعات فقهیة لم یر الزمن مثلها إلی أعصارهم، فقد طبع الجواهر فی ۴۲ جزءاً، کما انّ «مستند الشیعة» علی طریق الطبع، و قد خرج منه عدّة أجزاء، و أمّا «المعتمد» فقد طبع فی جزءین کبیرین رحلیّین عسی أن یقیض اللّه سبحانه أصحاب الهمم لتحقیقه و عرضه فی أُسلوب أنیق.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۳۰

المراکز العلمیة فی الدور السادس

کانت للشیعة یومذاک حوزات علمیة عامرة فی مناطق مختلفة، فکانت حوزة أصفهان ذات نشاط کبیر، تخرّج منها علماء أفذاذ، ذوو اختصاصات مختلفة، و قد مر انّ المحقّق البهبهانی کان إصفهانیاً، و إنّما أُطلق علیه البهبهانی نظراً لمکثه الطویل فی مدینة بهبهان أحد

معاقل الأخباريين يومذاک.

و قد انقرضت الدولة الصفوية عام ۱۱۳۵ ه فى هذا الدور على يد الافاغنة، و أوجدت قلاقل و اضطرابات لم تدم طويلًا حتى تسلمت الدولة الزندية زمام الأُمور، و دامت إلى أواخر القرن الثانى عشر.

و تليها حوزة شيراز حيث عجّت بالأُصوليين و الأَخباريين و الرياضيين و الحكماء و الفلاسفة.

و مع أنّ نور العلم لم يطفأ فى سائر المراكز كجبل عامل و حلب و خراسان، إلّا أنّ حوزة كربلاء و النجف قد نشطت من بينها و صعّدت من جهودها.

و قد تقلّص النشاط الاخبارى و انحصر فى البحرين و القطيف و الأَحساء حيث يشاركون الأصوليين فى جميع المواقف و ينتفعون بوسائل الحياة العصرية كما ينتفع منها الأصوليون مع أنّ الأَصل عندهم هو الحظر إلّا أن يقوم دليل على الحلية.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۱

أدوار الفقه الشيعى ۷

الدور السابع عصر الابداع و التطور الفقهى (۱۲۶۰ ۱۴۱۴ ه)

رائد الحركة الفكرية: مرتضى الأَنصارى

اشارة

إنّ الحركة العلمية التى قادها رائد الفكر و التحقيق المحقّق البهبهانى خلفت وراءها أجيالًا من العلماء الفطاحل، و تراثاً علمياً ضخماً فى مجالى الفقه و الأُصول، و قد مرّ انّ ثلّة من تلامذته ألّفوا موسوعات فقهية و أُصولية دحضوا بها حجج الأَخباريين الباطلة، و مهّدوا الطريق لظهور حركة علمية جديدة تتمتع بالاستضاءة من التراث العلمى الذى خلّفه المحقّق البهبهانى و تلامذته مع إبداع أُسلوب جديد فى الأصول و الفقه، و رائد هذه الحركة الجديدة و إن كان فى الحقيقة استمراراً للنهج العلمى الذى قاده البهبهانى هو الشيخ المحقّق المدقّق مرتضى بن محمد أمين المعروف بالانصارى، الذى ولد عام ۱۲۱۴ ه فى بلدة دزفول، و تعلّم الدروس الابتدائية فى موطنه، ثمّ شرع فى الأصول و الفقه، و نال مرتبة سامية فيها، و لم تقنع نفسه بما تعلّم فيه، فأعدّ العدّة مع والده لزيارة العتبات المقدّسة عام ۱۲۳۲ ه و له من العمر آن ذاک ۱۸ سنة، فورد كربلاء المقدّسة يوم

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۲

كانت تعجّ حوزتها العلمية بفضلاء و علماء كبار و على رأسهم العلمان الجليلان:

۱ السيد محمد بن السيد على المعروف ب «السيد المجاهد» (المتوفّى ۱۲۴۳ ه) مؤَلّف كتاب «المناهل فى الفقه».

۲ الشيخ محمد شريف العاملى المازندرانى المعروف ب «شريف العلماء» (المتوفّى ۱۲۴۵ ه) فمكث الشيخ فى كربلاء أربع سنين تردّد خلالها إلى حلقات دروس العلمين الجليلين إلى أن احتل والى بغداد مدينة كربلاء المقدّسة، فغادر الشيخ مهجره و نزل الكاظمية، و بقى فيها سنة واحدة، ثمّ هاجر إلى النجف الأَشرف، فحضر هناک دروس المحقّق الشيخ موسى كاشف الغطاء قرابة سنتين.

ثمّ غادر العراق متوجهاً إلى موطنه عام ۱۲۳۹ ه، فمكث فيها مدّة قليلة، ثمّ جاب مدن إيران للاستفادة من علمائها.

ينقل لنا التاريخ انّه بدأ برحلته العلمية من دزفول و نزل فى مدينة بروجرد، فحضر بحث الشيخ أسد اللّه البروجردى (المتوفّى ۱۲۷۰ ه) مؤَلّف كتاب «فوائد الاحكام» فأقام فيها شهراً تاماً لم يجد فيها بغيته، فغادرها متوجهاً إلى أصفهان يوم كان زعيمها العلمى هو السيد محمد باقر الشفتى (المتوفّى ۱۲۶۰ ه) و قد جرت بينه و بين الشيخ مباحثات و مناظرات وقف من خلالها السيّد، على عظمة الشيخ و مكانته و سمو منزلته، فطلب منه الإِقامة فى أصفهان و إلقاء المحاضرات فيها، لكن الشيخ رجح أن يغادرها ليواصل رحلته العلمية حتى

هبط بلدة كاشان التى كان زعيمها العلمى يومذاك هو الشيخ أحمد النراقى (المتوفّى ۱۲۴۵ ه) مؤَلّف كتاب «مستند الشيعة فى أحكام الشريعة» و قد وجد فى محاضراته ضالّته، فمكث فيها أربع سنين حضر خلالها دروسه و نبغ فى الفقه و الأُصول على يديه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۳

كما اشتغل بالتأليف و التصنيف.

و لما عزم الشيخ على مغادرة كاشان عام ۱۲۴۴ ه نال من أُستاذه الرؤوف إجازة مفصلة أدّى فيها حقّ الشيخ، ثمّ واصل رحلته العلمية إلى مشهد الرضا عليه السلام، فبقى هناك مدّة ثمّ رجع قافلًا إلى العراق، فهبط النجف الأَشرف عام ۱۲۴۶ ه، و كانت يومذاك المدرسة الكبرى للشيعة، و كانت الرئاسة العلمية على عاتق العلمين الجليلين الكبيرين: ۱ الشيخ على بن الشيخ جعفر كاشف الغطاء (المتوفّى ۱۲۵۴ ه).

۲ الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر (المتوفّى ۱۲۶۶ ه).

و قد حضر دروس الشيخ كاشف الغطاء إلى أن استقل بالتدريس و طار صيته فى أوساط النجف العلمية، و أقبل على دروسه بشغف، العديد من العلماء و الفضلاء، و اشتهر بالنبوغ و التفوق العقلى.

و لما لبّى الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر نداء ربه عام ۱۲۶۶ انتخب الشيخ بإيصاء منه مرجعاً للشيعة خضعت له القلوب و الأَفكار، و انتقلت الزعامة العلمية إليه بلا منازع، و قام بأعبائها بحزم و حكمة و إرادة صلبة إلى أن لبّى نداء ربه ليلة الثامن عشر من شهر جمادى الأولى من شهور عام ۱۲۸۱ ه.

هذه إلمامة عابرة، و عرض خاطف لحياة الشيخ الأَعظم الذى كرّس حياته فى التدريس و التأليف، و إعداد الفضلاء، و تربية المجتهدين، و إرساء دعائم النهضة العلمية الحديثة التى تعد بحق ثورة علمية كبرى قلّما اتّفق نظيرها فى العصور السابقة، و قد حفلت كتب التراجم بالثناء عليه و إطرائه و خدماته الجليلة، و تلامذته، و التراث الذى تركه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۴

إبداعاته العلمية

ترك الشيخ آثاراً جليلة لم يزل بعضها مداراً للتدريس فى الحوزات العلمية، و أخص بالذكر كتابين قيمين وهبا للشيخ خلوداً فى التاريخ، هما: الأَوّل: كتاب «الفرائد» المشهور بالرسائل، و هو يضم رسائل مختلفة تبحث عن أحكام القطع و الظن، ثمَّ تحدّد مجرى أصل البراءة و الاشتغال، و تتطرّق إلى مبحث الاستصحاب، ثمّ إلى أحكام التعادل و التراجيح، و قد علّق عليه تعاليق كثيرة تربو على سبعين تعليقة.

و الحقّ انّ الشيخ خدم العلم و أهله بهذا الكتاب القيّم خدمة عظيمة لما قدم لأَبناء جيله من أفكار.

۱ تحرير أحكام القطع و الظن، و قد قسّم الظن إلى ظن خاص و ظن مطلق، و أعطى لكلّ حكمه.

۲ قام فى رسالة البراءة و الاشتغال بتبيين مجاريهما، و قد كانت غير منقّحة و مهذّبة فى كلمات السابقين، و انّهم ربما كانوا يحتجون بالبراءة بدل الاشتغال مع أنّ المحل كان مجرى للثانى و بالعكس.

فهذّب الشيخ مجارى الأَصلين بوجه لا يختلط أحدها بالآخر.

۳ قرّر موقف الدليل الاجتهادى من الأَصل العملى و بالعكس، و انّهما لا يُحتَجّان بهما معاً و إن كان مضمونهما واحداً.

و هذا الأَمر و إن كان موروثاً عن المحقّق البهبهانى إلّا أنّ الشيخ بعقليّته الخلّاقة طرح تقسيماً جديداً لتقديم الدليل الاجتهادى على الأَصل العملى، و أسماها بالشكل التالى: التخصيص و التقييد، الحكومة، الورود.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۵

۴ قام فى رسالة الاستصحاب بعقد تنبيهات بعد الفراغ من إثبات حجيته عن طريق الأخبار، أودع فيها أفكاره الابكار و آراءه البديعة، فمن راجعها يقف على أنّه المؤَسس لكثير من القواعد الواردة فيها و إن كان لبعضها خلفيات فى كلمات المتقدمين عليه.

و خلاصة الكلام أنّه قدس سره أحدث الابداعات التالية:

۱ مبحث الاستصحاب الكلى.

۲ مبحث الاستصحاب التعليقى.

۳ مبحث الأَصل المثبت.

۴ مبحث بقاء الموضوع فى المستصحب.

۵ مبحث دوران الأَمر بين التمسك بالعام أو استصحاب حكم المخصّص.

۶ مبحث تقدّم الأَصل السببى على المسببى.

و بعين اللّه انّما استعرضه فى هذه الفصول الستة تعد أفكاراً أبكاراً لم تقرط بها اذن الدهر قبل ذلك.

الثانى: كتاب «المكاسب»، هذا هو الكتاب الثانى الذى تدور حوله حلقات الدراسة و البحث فى الحوزات العلمية الشيعية.

يبحث فيه عن أحكام المكاسب المحرّمة بأنواعها المختلفة: ثمّ عن أحكام البيع بمختلف فصوله.

ثمّ عن أحكام الخيارات بأقسامها المختلفة.

ثمّ عن الشروط الشرعية و غيرها.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۶

ثمّ عن أحكام القبض و النقد و النسيئة.

ففيها دقائق علمية تعرب عن أنّ الكتاب وليد فكر خارق العادة، و المؤلف لا يغوص فى بحار الفقه إلّا و يخرج بالدرر و الدرارى و الجواهر الثمينة، و قد قال الدكتور السنهورى فى حقّه: لو وقفت على كتاب «المكاسب» للشيخ الأَنصارى قبل تأليفى لكتاب الوسيط لغيّرت كثيراً من الأسس التى بنيت عليها، و للكتاب تعاليق ربما تربو على ۳۰ تعليقة، أفضلها تعليقة السيد محمد كاظم الطباطبائى اليزدى (المتوفّى ۱۳۳۷ ه).

و الكتاب لم يزل محور الدراسات فى الأُصول و المعاملات إلى يومنا هذا أودع فيه حصيلة أفكاره و إبداعاته.

قال المحدّث النورى و هو أحد تلاميذه: قد عكف على كتبه و مؤَلّفاته و تحقيقاته كلّ من نشأ بعده من العلماء الاعلام و الفقهاء الكرام الذين صرفوا هممهم و بذلوا جهودهم و حبسوا أفكارهم فيها و عليها «۱».

تلاميذه

اشارة

كان الشيخ يلقى دروسه فى الجامع الهندى فى النجف الأَشرف، و يغص فضاؤه بما ينوف على الأَربعمائة من العلماء و الطلاب، و قد تخرج عليه عدد كبير من الفقهاء و المجتهدين الذين تسلّموا منصة الرئاسة العلمية و الزعامة الدينية فيما بعد، و قد أنهى بعضهم أسماء تلاميذه فبلغوا ۳۱۵ مجتهداً عالماً، و سنشير هنا إلى أسماء مشاهيرهم الذين لعبوا دوراً هاماً فى حفظ التراث الفكرى الذى خلفه الشيخ الأَنصارى و تطويره و إكماله و هم كثيرون.

---

(۱) مستدرك الوسائل: ۳ ۳۹۲.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۷

۱ السيد حسين الكوهكمرى

(المتوفّى ۱۲۹۹ ه) هو السيد حسين بن السيد محمد بن السيد حسن بن حيدر التبريزى الكوهكمرى، تلقّى المقدّمات فى بلدة تبريز، و حضر بحوث العلّامة الميرزا أحمد المجتهد التبريزى، ثمّ غادرها صوب النجف الأَشرف فحضر بحث الأَعلام الثلاثة: أ: الشيخ محمد حسين الأصفهانى (المتوفّى ۱۲۶۱ ه) المعروف بصاحب «الفصول».

ب: السيد إبراهيم القزوينى (المتوفّى ۱۲۶۴ ه) صاحب «الضوابط».

ج: الشيخ محمد حسن النجفى (المتوفّى ۱۲۶۶ ه) صاحب «الجواهر».

ثمّ لازم بحوث شيخنا الأَنصارى و صار من أقرب تلامذته و قد استقل بالتدريس بعد رحيل أُستاذه إلى أن صار مشاراً إليه بالبنان و كان يحضر مجلس درسه عدد غفير من العلماء الفضلاء يتجاوز ۶۰۰، بين فاضل و عالم، و من أفاضل تلامذته العلّامة الشيخ موسى التبريزى (المتوفّى ۱۳۰۷ ه) مؤَلف كتاب «أوثق الوسائل فى شرح الرسائل» و العلّامة الشيخ محمد حسن المامقانى (المتوفّى ۱۳۲۳ ه) مصنف «الذرائع» و التعليقة على المكاسب.

توفى السيد الكوهكمرى عام ۱۲۹۹ ه و له من الآثار: كتاب «الإِجارة»، كتاب «الإِرث»، «الحج»، «الزكاة»، «الصلاة»، «القضاء»، «مقدّمة الواجب»، و «الاستصحاب».

۲ السيد المجدّد الشيرازى

(۱۲۳۰ ۱۳۱۲ ه) السيد المجدّد ميرزا حسن الشيرازى الذى كان من أشهر تلامذة شيخنا

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۸

الأَنصارى، و صار زعيماً للطائفة بعد رحيله، ولد فى مدينة شيراز عام ۱۲۳۰ ه بدأ فيها بتعلم المقدّمات، ثمّ غادر مسقط رأسه متوجهاً إلى أصفهان عام ۱۲۴۸ ه، و حضر هناك درس الشيخ محمد تقى الأصفهانى صاحب «هداية المسترشدين» و الشيخ محمد إبراهيم الكلباسى مؤَلّف كتاب «الإِشارات»، ثمّ غادرها إلى النجف الأَشرف عام ۱۲۵۹ ه، فحضر بحوث الشيخ حسن كاشف الغطاء و الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر، و لمّا لبّى صاحب الجواهر دعوة ربّه عام ۱۲۶۶ ه اتجهت الانظار صوب الشيخ الأَنصارى فالتحق به و حضر دروسه و لازمه حتى ارتحل الشيخ إلى جوار ربّه عام ۱۲۸۱ ه، و لم يلبث حتى صار مرجعاً دينياً و أُستاذاً فى الفقه و الأُصول، التف حوله عدد غفير من الفضلاء و من يشار إليهم بالبنان، و على أثر نشوب القلاقل و الفتن غادر السيد النجف الأَشرف و ألقى الرحل فى سامراء، فأسس فيها حوزة علمية كبيرة تقاطر إليها الفضلاء و العلماء من كل صوب و حدب، و ذاع صيته فى الأَوساط الإِسلامية.

تخرّج على يديه لفيف من المجتهدين الذين ساروا على نهجه و صاروا مراجع للفتيا و أساتذة للفقه و الأُصول فيما بعد.

و لم يترك تأليفاً فى الفقه و الأصول، و اعتذر عن ذلك بأنّ فى كتب أُستاذه الشيخ الأَنصارى غنى و كفاية، و لكن دوّنت له تقريرات و محاضرات نشرت بعضها.

۳ ميرزا أبو القاسم النورى الطهرانى

(۱۲۳۶ ۱۲۹۲ ه) هو الشيخ أبو القاسم النورى الطهرانى، رجل العلم و الفضيلة، و القلم و البيان، الأَوحدى فى تلاميذ شيخنا الأَنصارى، حضر مبحثه سنين متمادية إلى أن بعثه أُستاذه إلى طهران بغية إقامة الدروس و المحاضرات فيها، و لمّا هبط العاصمة

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۳۹

اشتغل بمهمته و ربّى جيلًا فيها، و له من الآثار «مطارح الأَنظار» الذى هو تقرير لبحوث أُستاذه الأصولية فى مباحث الأَلفاظ.

و كوَّن هذا الكتاب إذا ضم إلى كتاب «الفرائد» دورة أُصولية كاملة، توفى عام ۱۲۹۲ ه، و رثاه ولده العلّامة الميرزا أبو الفضل الطهرانى بقصيدة مطلعها:

دع العبث و الآمال و اطو الامانيا فما أنت طول الدهر و اللّه باقيا

رمى الدهر من سهم النوائب ماجداً أعز كريماً طاهر الأَصل زاكيا

۴ الشيخ ميرزا حبيب اللّه الرشتى

(۱۲۳۴ ۱۳۱۲ ه) هو الشيخ حبيب اللّه بن محمد على الرشتى، أحد الأَكابر من تلاميذ شيخنا الأَنصارى، تلقّى دروسه فى مسقط رأسه رشت، ثمّ ارتحل إلى قزوين، فمكث فيها مدّة حتى برز فى الفقه و الأُصول، ثمّ غادرها إلى النجف الأَشرف فحضر درس صاحب الجواهر، و لمّا توفى أُستاذه تردّد إلى أنديه دروس شيخنا الأَنصارى، و قد وقف على منزلته و مكانته فى العلم و لازمه طيلة عمره، و لما لبّى شيخنا الأَنصارى دعوة ربّه استقل بالتدريس و التأليف، و له آثار فى الفقه و الأُصول أهمها: ۱ «بدائع الأصول» فى أُصول الفقه مطبوع.

۲ «المشتق» مطبوع أيضاً.

۳ «القضاء و الشهادات» طبع فى جزءين.

۴ «الإِجارة» طبع فى جزء واحد «۱».

---

(۱) له ترجمة ضافية فى مقدّمة كتابه «القضاء» بقلم السيد أحمد الحسينى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۴۰

۵ الشيخ محمد حسن الآشتيانى

(۱۲۴۸ ۱۳۲۰ ه) هو الشيخ محمد حسن بن جعفر الآشتيانى الطهرانى من تلامذة شيخنا الأَنصارى، و من مشاهير علماء طهران و أعلمهم فى عصره.

ولد فى ناحية آشتيان حدود ۱۲۴۸ ه، فتعلم القراءة و الكتابة، ثمّ انتقل إلى بروجرد و كانت يومذاك دار العلم، و بقى فيها أربع سنين، ثمّ غادرها إلى النجف الأَشرف، و حضر هناك دروس العلّامة الأَنصارى و لازمه طيلة عمره.

و لما ارتحل أُستاذه غادر النجف الأَشرف و هبط طهران العاصمة، و أصبح فيها زعيماً و مدرّساً كبيراً، عكف على دروسه عدد غفير من روّاد العلم.

و من آثاره العلمية: تعليقته على الرسائل المطبوع باسم «بحر الفوائد» و هو أحد الثلاثة بعد الشيخ أبى القاسم كلانتر و المجدّد الشيرازى الذين نشروا أفكار شيخنا الأَنصارى و حقّقوها و بيّنوها.

۶ الشيخ محمد رضا الهمدانى

(۱۲۵۰ ۱۳۲۲ ه) الشيخ محمد رضا بن الشيخ محمد هادى الهمدانى النجفى، من أجلّة الفقهاء الورعين، و من الأصوليين المحقّقين، و من مشاهير فقهائنا العظام، أخذ المبادئ و السطوح فى مدينة همدان، ثمّ غادرها إلى النجف الأَشرف، فحضر دروس شيخنا المحقّق الأَنصارى، ثمّ السيد محمد حسن المجدّد الشيرازى.

يعرّفه شيخنا الطهرانى بقوله: كان من أجلّة الفقهاء، هاجر إلى سامراء، فلازم درس السيد المجدّد الشيرازى سنين طوال إلى أن عاد إلى النجف فى حياة أُستاذه، فالتف حوله جمع من أهل الفضل و اشتغل بالتدريس و التأليف، و كان ذا

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۴۱

اطّلاع واسع فى الفقه و أُصوله «۱».

و يعد كتابه «مصباح الفقيه» الذى كتبه شرحاً مزجياً على كتاب «شرائع الإسلام» للمحقّق الحلّى، من جلائل الكتب فى الفقه الاستدلالى فى القرن الرابع عشر، و لا تجد له مثيلًا بين ما أُلّف فى هذا القرن؛ خرج منه كتاب الطهارة و الصلاة و الزكاة و الخمس و كتاب الصوم و الرهن، و هو فى باب العبادات يعادل كتاب المكاسب فى المعاملات.

و لعمر القارى انّ شيخنا المحقّق الهمدانى جمع بين عذوبة القلم و وضوحه، و الدقة و العمق فى الموضوع، فالقارئ كلّما يسبر فى رياضة و يسبح فى حياضه لا- يكلّ و لا يمل، و كأنّه يتكلّم مع القارئَ بلسان ذلق و بيان واضح مع التدقيق و التحقيق، و الكتاب من حسنات الدهر، يعد محوراً للبحوث العليا فى الفقه.

و كان سيدنا المحقّق البروجردى يعظّمه و يجلّله و يثنى عليه فى دروسه.

و له وراء المصباح كتب أُخرى أهمها تعليقته على الفرائد، و قد طبع فى جزء واحد.

۷ السيد محمد كاظم الطباطبائى اليزدى

«۲» (۱۲۴۷ ۱۳۳۷ ه) هو السيد محمد كاظم بن السيد عبد العظيم الطباطبائى اليزدى النجفى، أحد الفقهاء الكبار فى القرن الرابع عشر، و المرجع الدينى الأَعلى بعد رحيل شيخنا المحقّق الخراسانى، تتلمذ على يد الشيخ محمد باقر بن الشيخ محمد تقى صاحب الحاشية على المعالم فى أصفهان إلى أن غادرها عام ۱۳۸۱ ه إلى النجف الأَشرف، و قد وصل إليه نعى شيخنا الأَنصارى و هو فى طريقه إلى النجف، فحضر بحث

---

(۱) نقباء البشر: ۲ ۷۷۶.

(۲) كان المفروض تأخير ترجمته على ترجمة المحقّق الخراسانى، و لمّا كان للثانى دور فعال فى تخريج جيل من العلماء الفطاحل آثرنا تأخير ترجمة الثانى ليتسلسل ترجمة الأُستاذ و تلاميذه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۴۲

السيد المجدّد الشيرازى، و استقل بالتدريس بعد رحيله، و كان معاصراً للشيخ الهمدانى، و قد تألّق نجمهما فى سماء الفقه.

و قد ترك فى الفقه تراثاً فكرياً قيّماً، نشير إلى قسم من تآليفه: أ: تعليقته على مكاسب الشيخ الأنصارى، طافحة بالتحقيق و التدقيق، و قد صدر عنه أكثر من علق بعده على مكاسب الشيخ.

ب: العروة الوثقى المشتملة على الفروع التخريجية فى الكتب التالية: الطهارة، الصلاة، الصوم، الخمس، الزكاة، الحج، النكاح لم يؤَلف مثله، و قد علق عليه كلّ من جاء بعده.

ج: التكملة على العروة الوثقى فى جزءين، و هو كتاب استدلالى يبحث فى القضاء على وجه التفصيل و يشتمل على كتب فقهية أُخرى من كتب المعاملات.

توفى رحمه الله عام ۱۳۳۷ ه فى النجف الأَشرف، و دفن فى الصحن الحيدرى.

۸ المحقّق الخراسانى

اشارة

(۱۲۵۵ ۱۳۲۹ ه) هو الشيخ محمد كاظم الخراسانى الهروى، ولد عام ۱۲۵۵ ه، و اشتغل فى خراسان بتعلم المقدّمات، ثمَّ انتقل إلى مدينة سبزوار للاستضاءة من دروس الحكيم المتألّه الشيخ محمد هادى السبزوارى (المتوفّى ۱۲۷۸ ه)، فبقى هناك مدة إلى أن أعدّ العدّة للسفر إلى النجف الأَشرف، فحضر بحوث العلّامة الأَنصارى، و لمّا لبّى الأُستاذ دعوة ربّه حضر بحوث السيد المجدّد الشيرازى.

و يعد شيخنا هذا الحلقة الأَخيرة من تلامذة الشيخ الأَنصارى، و هو فى الوقت نفسه أضاف إلى ما استفاده من أفكار شيخه الأَنصارى، إبداعات و ابتكارات جديدة جعلته صاحب منهج متكامل فى الأصول، و صاحب مدرسة

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۴۳

خاصة به، و لو لا انّ إبداعاته قد اقتصرت على الأصول و لم تشمل الفقه إلّا شيئاً يسيراً لجعلناه مبدأ دور جديد.

كان شيخنا المحقّق الخراسانى من أعاظم المدرسين يحضر فى محاضراته أكثر من ألف طالب، كما ذكره شيخنا الطهرانى فى «الذريعة «۱»» حيث قال: و قد سمعت ممّن أحصى تلاميذ شيخنا الأُستاذ الأَعظم المولى محمد كاظم الخراسانى فى الدورة الأَخيرة أنّه زادت عدّتهم على الالف و المائتين، و كان كثير منهم يكتب تقريراته، و رأيت تقريراتهم الكثيرة فى الكراريس و المجلدات.

و لقد خلّف شيخنا الخراسانى ثروة علمية، منها: «كفاية الأصول» الذى عليه محور البحث و الدراسة فى الحوزات العلمية، و قد كتب عليها تعليقات و شروح كثيرة.

و تلاه تعليقته على الرسائل، و تعليقته على المكاسب، و الكتاب الثالث يتمتع بتحقيق رائع و عمق واسع.

ابداعاته الأصولية

ثمّ إنّ شيخنا المحقّق الخراسانى يتفق مع شيخه الأَنصارى فى قسم من المسائل فمثلًا: اتفق معه فى عدم صحّة أخذ قصد الأَمر فى متعلّقه، لمشاكل فى الأَخذ، و لكن يختلف معه فى كثير من المباحث الآتية: ۱ انّ الشرط فى الواجب المشروط قيد للهيئة عند المحقّق الخراسانى، و هو قيد للمادة عند شيخنا الأَنصارى.

۲ العام بعد التخصيص مجاز عند الشيخ الأَنصارى، و هو حقيقة عند

---

(۱) الذريعة: ۴ ۳۶۶، مادة التقريرات.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۴۴

المحقّق الخراسانى.

۳ تقوم الامارهٔ مقام القطع الموضوعى الطريقى بنفس دليل حجّيتها عند الشيخ الأَنصارى، و ليس كذلك عند المحقّق الخراسانى.

۴ الأصول العمليهٔ لا- تجرى فى أطراف العلم الإجمالى عند الشيخ الأَنصارى لاستلزامه وجود التناقض فى دليلها، أعنى قوله- عليه السّلام-: «لا تنقض اليقين بالشك و لكن انقضه بيقين آخر».

و ليس كذلك عند المحقّق الخراسانى، فهو يشاركه فى عدم الشمول، لكن لا لأَجل التناقض فى مدلول دليل الاستصحاب بل لأَجل تعارض الأَصلين.

۵ يفسّر الشيخ الأَنصارى الإمكان فى قولهم إمكان التعبّد بالأَمارات بالإمكان الاحتمالى، بينما المحقّق الخراسانى يفسّره بالإمكان الوقوعى بمعنى عدم ترتب المفسدهٔ على إمكان التعبد به.

۶ الاستصحاب عند الشيخ الأَنصارى حجّهٔ فى الشكّ فى الرافع، و ليس حجّهٔ فى الشك فى المقتضى، و لكنّه حجّهٔ مطلقاً عند المحقّق الخراسانى.

۷ الأَحكام الوضعيهٔ انتزاعيهٔ عند شيخنا الأَنصارى كالسببيهٔ و الشرطيهٔ و الجزئيهٔ و المانعيهٔ، و لكنّها على أقسام ثلاثهٔ عند المحقّق الخراسانى.

۸ أن الشيخ الأَنصارى يقسم المكلّف الملتفت إلى أقسام ثلاثهٔ: قاطع، و ظان، و شاك فى الحكم؛ بينما المحقّق الخراسانى جعل التقسيم ثنائياً لا ثلاثياً، و ذلك لَانّ الظن لو كان حجّهٔ يدخل تحت القطع بالحكم الظاهرى، و إن لم يكن حجّهٔ فيدخل تحت الشك.

إلى غير ذلك من الفروق بين الأُستاذ و التلميذ فى الآراء و المبانى.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۴۵

انتقل شيخنا المحقّق الخراسانى إلى رحمهٔ البارى أواخر عام ۱۳۲۹ ه، و لكنّه ربّى جيلًا كبيراً من فطاحل الفقه و الأُصول، و لكلّ دور فعّال فى تطوير الفقه و الأُصول.

[تلاميذ تلامذته]

۹ العلّامهٔ المحقّق الشيخ ميرزا محمد حسين النائينى

(۱۲۷۴ ۱۳۵۵ ه) أحد أقطاب العلم فى النجف الأَشرف، و رافع رايهٔ الاجتهاد بعد رحيل أُستاذه المحقّق الخراسانى، و قد استقل بالتدريس و إلقاء المحاضرات بعد رحيله قرابهٔ ربع قرن، فتخرج على يديه جمع غفير حملوا أفكاره و صاروا مراجع للعلم و الفكر بعده.

ترك شيخنا النائينى تراثاً علمياً إمّا بقلمه الشريف، كرسالهٔ «فى حكم اللباس المشكوك» أو بقلم تلامذته، فإنّ أكثر أفكاره فى الفقه و الأصول دوّنت بقلم لفيف منهم، و من تلك الآثار: أ: «فوائد الأصول» بقلم الشيخ محمد على الكاظمى (۱۳۰۹ ۱۳۶۵ ه) فى أربعهٔ أجزاء.

ب: «أجود التقريرات» بقلم المرجع الدينى الأَعلى السيد أبو القاسم الخوئى (۱۳۱۷ ۱۴۱۳ ه) فى جزءين.

ج: «منيهٔ الطالب فى أحكام المكاسب» فى جزأين بقلم العلّامهٔ الشيخ موسى الخوانسارى (۱۳۰۳ ۱۳۶۵ ه.

و قد كانت الحوزات العلميهٔ الشيعيهٔ عامرهٔ بفضل أفكار مترجمنا و تلاميذه، و كان السيد الخوئى أحد أبرز تلاميذه إذا جلس على منصهٔ التدريس لا يبدأ بالدرس إلّا بعد قراءهٔ الحمد على روح أُستاذه المحقّق النائينى أداءً لبعض حقوقه.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۴۶

۱۰ ضیاء الدین العراقی

(۱۲۷۸ ۱۳۶۱ ه) هو الشیخ ضیاء الدین بن محمد العراقی النجفی، من أکابر تلامیذ شیخنا المحقّق الخراسانی، قد عرف بالذکاء المفرط منذ صباه، حضر بحوث أُستاذه المحقّق الخراسانی و علا أمره، و عرف بالتحقیق و التدقیق، تخرج علی یده عدد کبیر من المجتهدین العظام، منهم: العلّامة المرجع الأَعلی السید محسن الحکیم (۱۳۰۶ ۱۳۹۰ ه)، و السید المحقّق العلّامة السید حسن البجنوردی (۱۳۱۶ ۱۳۹۶ ه) صاحب کتاب القواعد الفقهیة.

ترک شیخنا ثروة علمیة فی الأصول باسم «المقالات الأصولیة»، و دورة فقهیة استدلالیة، و قد طبع بعض أجزائها، و هو أحد الأَعاظم القلائل الذین دوّنوا دورة کاملة فی الفقه.

و قد دوّن تلامیذه أفکاره باسم التقریرات، أذکر منهم: ۱ «بدائع الأَفکار» للعلّامة الشیخ میرزا هاشم الآملی (۱۳۲۳ ۱۴۱۴ ه) فی أربعة أجزاء.

۲ «نهایة الأَفکار» للعلّامة الشیخ محمد تقی البروجردی (۱۳۱۶ ۱۳۹۱ ه) و هی دورة کاملة لدروس أُستاذه العراقی فی الأصول، و طبع منه فی حیاته المباحث العقلیة ضمن الجزءین الثالث و الرابع من الکتاب، ثمّ طبع الجزءان الأَوّلان فی مجلد واحد.

۱۱ الشیخ محمد حسین الأصفهانی

(۱۲۹۶ ۱۳۶۱ ه) هو الشیخ محمد حسین بن محمد حسن الأصفهانی النجفی من تلامذة شیخنا المحقّق الخراسانی، و هو حکیم متألّه، و أُصولی بارع، و فقیه مدقّق، عکف

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۴۷

علی کتبه و دروسه لفیف من الفضلاء العلماء، و ربّی جیلًا کبیراً، منهم: ألف: السید العلّامة محمد حسین الطباطبائی (۱۳۲۱ ۱۴۰۲ ه) الغنیّ عن الإطراء و التعریف صاحب کتاب «المیزان فی تفسیر القرآن».

ب: العلّامة السید محمد هادی المیلانی (۱۳۱۳ ۱۳۹۴ ه): کان رحمه اللّه آیة فی الذکاء و الدقّة، و له آثار فقهیة مطبوعة و غیر مطبوعة، و کان زعیماً علمیاً فی خراسان منذ هبوطه بها عام ۱۳۷۱ ه.

ج: الشیخ محمد رضا المظفر (۱۳۲۲ ۱۳۸۴ ه).

و قد ترک ثروة علمیة نذکر منها ما یلی: ۱ «نهایة الدرایة فی شرح الکفایة» طبع فی جزءین.

۲ التعلیقة علی مکاسب الشیخ الأَنصاری فی جزء واحد.

۳ الاجتهاد و التقلید و العدالة.

إلی غیر ذلک من الآثار العلمیة المذکورة فی ترجمته «۱».

۱۲ السید أبو الحسن الأصفهانی

(۱۲۸۴ ۱۳۶۵ ه) هو السید أبو الحسن الأصفهانی زعیم الشیعة فی وقته، و من أشهر مراجعهم و فقهائهم، أتقن المقدّمات فی أصفهان، ثمّ هاجر إلی النجف الأَشرف، و حضر بحث شیخنا المحقّق الخراسانی، و استقل بالتدریس بعده، و رزق ذاکرة وقّادة قلّما یر مثله عند أقرانه.

و یعد کتابه «وسیلة النجاة» دورة فقهیة کاملة، یشمل عامة الکتب الفقهیة

(۱) له ترجمة ضافية فی مقدمة كتابه «تحفة الحكيم» و «الأنوار القدسية» و «تعليقته على المكاسب»، فقد قام الشيخ محمد على الأردوبادی، و الشيخ المظفر بترجمة أُستاذهما.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۴۸

غير القضاء و الشهادات و الحدود و الديات، و له حقّ عظيم على الحوزة العلمية فی النجف الأَشرف، و قد تسلّم مقاليد الزعامة فی عصر عصيب و زمان كثرت فيه الاضطرابات.

۱۳ الشيخ عبد الكريم الحائری

اشارة

(۱۲۷۴ ۱۳۵۵ ه) هو الشيخ عبد الكريم بن محمد جعفر اليزدی الحائری، تلقّی المقدّمات فی مدينة يزد، ثمّ غادرها إلى النجف الأَشرف، فحضر بحث أُستاذه السيد محمد الفشاركی (المتوفّی ۱۳۱۵ ه) و المحقّق الخراسانی، ثمَّ استقل بالتدريس.

ثمّ إنّه قدس سره غادر العراق و نزل مدينة أراک عام ۱۳۱۶ ه، فمكث فيها إلى سنة ۱۳۲۴ ه، و قد كان لإقامته فی تلك المدينة أثر بالغ فی تربية جيل جديد للفقه و الأُصول، و لكنّه سرعان ما انتقل إلى النجف الأَشرف عام ۱۳۲۴ ه، و لما قامت الحركة الدستورية انشقت عصا الوحدة بين العلماء، فآثر شيخنا مغادرة النجف و الإقامة فی كربلاء المقدسة البعيدة عن هذه الاجواء السياسية، و لما كثرت عليه الطلبات للعودة إلى «أراک» و القيام بوظيفته الرسالية السابقة غادر الحائر الشريف عام ۱۳۳۲ ه فهبط مدينة «أراک» و أخذ بالتدريس و التربية إلى عام ۱۳۴۰ ه، و فی هذه السنة غادر المدينة فهبط مدينة قم حيث عزم الإقامة فيها.

جامعة قم و عطاؤها

إنّ مدينة قم المقدسة كانت بلدة عامرة بالعلم و الفقه منذ القرن الثانی إلى أواخر القرن الرابع، حيث اكتظت بعباقرة الحديث و الفقه و الرجال، و منها انتشر العلم إلى سائر الأَمصار.

تأريخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۴۹

فالمحدّثون القمّيون عرفوا فی سماء الحديث و الفقه، و كفاک أنّ إبراهيم بن هاشم، و ابنه على بن إبراهيم، و أحمد بن محمد بن خالد البرقی، و أحمد بن محمد بن عيسى الأَشعری، و محمد بن أحمد بن عمران الأَشعری، و غيرهم من جهابذة الحديث و الفقه خرّيجو مدرسة قم، و تركوا مصنّفات ثمينة بقيت مصونة عن حوادث الزمان.

لم يبق تألّق نجم العلم فی هذه البلدة على منوال و أحد، بل كان له طلوع و غروب مرّة تلو أُخرى، إلى أن ساق القضاء رجل العلم و الفضيلة، مثال الزهد و التقوى، آية اللّه العظمى الشيخ عبد الكريم الحائری اليزدی قدّس اللّه سرّه إليها عام ۱۳۴۰ ه، فقام بتأسيس الحوزة العلمية فيها، و نفض الغبار عن كاهل حوزتها، و نفث روحاً جديدة فی عروقها، فی حين كانت رياح الضلال تعصف فی أرجاء العالم كلّه، و وقعت إيران العزيزة فی مهب رياحه، لكن شاءت الاقدار الإلهية أن تكون تلك الحوزة العلمية سدّاً منيعاً أمام التيارات الالحادية، و وتداً راسخاً يحول دون الهزة العلمانية، فأضحت مناراً فيّاضاً يشع نوراً و هداية فی قلب الأُمّة الإسلامية على وجه تمثل قول أئمّة أهل البيت عليهم السلام فی حقّ هذه البلدة الطيبة: «منها يفيض العلم».

هبط المؤسس آية اللّه الحائری مدينة قم فی ۲۲ من شهر رجب المرجب من شهور عام ۱۳۴۰ ه، و تقاطر روّاد العلم إليها من كلّ فجّ عميق، فانتعش العلم ببركته، و خرّج طليعة من روّاد العلم و العلماء إلى أن لبّى نداء ربّه فی أواخر سنة ۱۳۵۵ ه، و بذلك فقدت الحوزة العلمية زعيمها و مؤَسسها، و لكن دام عطاء الحوزة العلمية على يد تلامذته، فقاموا برعاية الجامعة العلمية بعد رحيله على أحسن ما يرام، و أخذوا بزمام الأُمور بعزم سديد، و يد من حديد فی جو مشحون بأنواع من المحن و الشدائد التی كادت أن تقلع

جذور تلك الشجرة المباركة

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵۰

الطيبة، و لا غرو أن نذكر أسماءهم إجلالًا للجهود الثمينة التى بذلوها و العناية التى أولوها:

۱ آية اللّه السيد محمد الحجة (۱۳۰۱ ۱۳۷۲ ه).

۲ آية اللّه السيد صدر الدين الصدر (۱۲۹۹ ۱۳۷۳ ه).

۳ آية اللّه السيد محمد تقى الخوانسارى (۱۳۰۶ ۱۳۷۱ ه).

و هؤلاء الأقطاب الثلاثة كانوا مراجع العلم و أساتذة الحوزة و زعماءها، صابرين على المحن و الكوارث، غير مكترثين بما ينتابهم من صروف الدهر، و غير الزمان، مجابهين ضوضاء الباطل بحكمة عملية وعظة بالغة.

و فى الختام نذكر ما تركه شيخنا المترجم له من آثار علمية فى الفقه و الأُصول، و نخص منها بالذكر كتابين مهمين:

أ: «درر الفوائد» و هى دورة أُصولية كاملة كان عليه مدار تدريسه، و قد طبع فى جزءين، و للمؤلّف على الكتاب تعليقات علّقها حسب ما بدا له من الآراء الجديدة فى خلال دوراته الأصولية.

ب: كتاب «الصلاة» و هو و إن اختص بكتاب الصلاة، و لكنّ فيه بحوثاً علميةً تتمتع بالعمق، يستفيد منها القارئ فى أبواب أُخر، و قد كان سيدنا البروجردى حسب ما سمعته منه شفهياً يثنى عليه بأنّه مع الاختصار قل نظيره بين مؤَلّفات المعاصرين متضمن لمطالب كثيرة.

ثمّ أُتيحت لشيخنا المترجم فرصة تربية جيل كبير من الفقهاء الذين أضحوا فيما بعد عمد الدين، و أساطين الحوزة، و مراجع للفقه و الأُصول، و لا يمكن فى هذه العجالة الإشارة إلى أسمائهم، و كفانا فى ذلك ما أُلّف فى هذا المجال من الرسائل و الكتب، و قد غطى البلاد جل المتخرّجين من هذه الحوزة، فما من مدينة

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵۱

إلّا و فيها خريج من هذه الحوزة المباركة من تلامذته، أو من المتخرجين على يدى تلامذته، منهم: الامام الخمينى، و سيد الطائفة آية اللّه الكلبايكانى، و شيخ الفقهاء آية اللّه الاراكى قدس سرهم.

۱۴ السيد حسين البروجردى

(۱۲۹۲ ۱۳۸۰ ه) هو السيد حسين بن السيد على بن السيد أحمد بن السيد على نقى بن السيد جواد، أخو بحر العلوم، ولد فى بيت عريق فى العلم و الفضل، و تلقّى المقدّمات فى موطنه ثمّ غادر إلى أصفهان يوم كانت حوزة علمية كبيرة تكتظ بأساتذة ذوى اختصاص فى المعقول و المنقول عام ۱۳۰۹ ه، فبقى فيها إلى سنة ۱۳۱۸ ه ثمّ غادرها متوجّهاً إلى النجف الأشرف، فحضر بحث المحقّق الخراسانى ما يقرب من عشر سنين.

و قد شهد له أُستاذه بالعلم و الفقاهة، فلمّا هبط سيدنا المترجم موطنه، عكف على دراسة الفقه و الأصول و الرجال و غيرها بعيداً عن الاجواء المتوترة، فصار ذا منهج فى استنباط الاحكام و علم الرجال، ذا أفكار رائعة فى المسائل الأصولية، قام قدس سره بتدوين الرجال على حسب الطبقات، فهو أوّل من أحيا ذلك المنهج بعد صاحب «جامع الرواة» و إن كان هناك فرق بينهما فى الإحاطة و كيفية العرض، و فى مستهل سنة ۱۳۶۴ ه غادر مسقط رأسه إلى قم بعد فترة قصيرة قضاها فى طهران لتدهور حالته الصحية، فاستقبله العلماء بحفاوة بالغة، فعادت روح جديدة فى عروق الحوزة، و تجسّدت الآمال الكبيرة فى شخصه و شخصيته و زعامته.

قام السيد بإلقاء الدروس و رعاية الحوزة إلى أن هزّ البلاد الإسلامية نبأ وفاة زعيم الشيعة آية اللّه العظمى السيد أبو الحسن الأصفهانى، فى الثامن من ذى الحجة الحرام من شهور عام ۱۳۶۵ ه رضوان اللّه عليه و منذ ذلك الحين

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵۲

استقطب أنظار الشيعة فى كل أرجاء المعمورة، و تجسدت فيه الزعامة الدينية للشيعة الإمامية.

و كان ذا ولع خاص بإلقاء الدروس و المحاضرات، و تربية الفقهاء بالرغم من قيامه بأعباء الزعامة.

و تعبّر محاضراته الفقهية عن نتاج أفكاره، فتطرق فى غير واحد من أبواب الفقه، كالإجازة، و الوصية، و الصلاة، و الخمس، و الطهارة، و غير ذلك.

و أمّا أُصول الفقه فقد جعل محور دراستها كتاب «كفاية الأصول» لأُستاذه المحقّق الخراسانى، فألقى محاضرات فى معظم مباحث الألفاظ، ثمّ فى المباحث العقلية، فأكمل البحث فى القطع و الظن و البراءة، و شيئاً من مباحث الاشتغال، حتى عاقته أُمور الزعامة عن مواصلتها.

كان السيد البروجردى آية فى جل العلوم الإسلامية، فما منعه سبر الغور فى الفقه و أُصوله، عن دراسة المعقول و الكلام و التاريخ و الرجال، و كان هو الدافع الرئيسى لانكباب الفضلاء و علماء الحوزة على محاضراته، مع أنّهم كانوا فى الرعيل الأوّل من الاساتذة.

۱۵ السيد الامام روح اللّه الموسوى الخمينى رحمه الله

(۱۳۲۰ ۱۴۰۹ ه) هو السيد روح اللّه بن السيد مصطفى، الزعيم الأكبر، و الإمام الأعظم، أحد الشخصيات القلائل التى يضنّ بهم الدهر إلّا فى فترات يسيرة.

و الكلام عنه و خدماته الجليلة و آثاره و معطياته للأُمّة خاصة رهن مقال مسهب بل كتاب مفرد.

تلقى المقدّمات فى موطنه «خمين» ثمّ انتقل إلى أراك عام ۱۳۳۹ ه يوم كان شيخه المحقّق الحائرى زعيماً لحوزة أراك، و لمّا انتقل الأُستاذ إلى مدينة قم غادرها

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵۳

الإمام الخمينى إلى قم، فأقام فيها قرابة ۴۳ سنة أى إلى عام ۱۳۸۳ ه، فحضر دروس أُستاذه الحائرى فى الفقه و الأصول، كما حضر دروس الشيخ محمد على الشاهآبادى فى المعقول و العرفان، و لم يقتصر نشاطه العلمى على هذين الأُستاذين بل أخذ عن غيرهما و إن كان أكثر استفادته منهما.

و لمّا لبّى المحقّق الحائرى نداء ربّه عام ۱۳۵۵ ه استقل بالتدريس فى كلا المجالين المعقول و المنقول، و ربّى جيلًا كبيراً فى هذه البرهة، و لمّا حلّ السيد البروجردى بمدينة قم و أضفى على الحوزة نشاطاً علمياً خاصاً، حضر سيدنا الامام الخمينى أنديه دروسه حضوراً فعالًا للاستفادة من منهل علمه و رحيق فكره، و قد كتب من دروس السيد البروجردى شيئاً كثيراً.

فكتب محاضراته فى علم الأصول من أوّله إلى حجّية الظن، و فى الوقت نفسه كان يلقى محاضرات فى الفقه و أُصوله، و كانت له حوزة فقهية كبيرة تضم عدداً كبيراً من الفضلاء.

ترك سيدنا الامام الخمينى ثروة فقهية كبيرة نشير إلى بعضها: ۱ «المكاسب» فى خمسة أجزاء تبحث عن: المكاسب المحرّمة، و أحكام البيع، و الخيارات.

و هى من جلائل آثاره تتمتع بقوة التعبير، و عمق الفكر.

۲ «تحرير الوسيلة»، و الأصل للسيد الأصفهانى و قد أكملها السيد الامام الخمينى بتحرير جديد، و صارت رسالة عملية له، و هى تكشف عن إحاطته بالفروع، و قوة عارضه فى إرجاعها إلى الأصول.

۳ «دورات أُصولية» ألقاها فى حوزة قم دورة بعد دورة، أوسطها ما حررناها و نشرناها تحت عنوان: «تهذيب الأصول» فى جزءين، و قد أشرف على عامة ما حررته، فصحّح ما طغى عليه الفكر أو زاغ عنه البصر.

۴ و للسيد الامام الخمينى رسائل فقهية و أَصولية أخرى مذكورة فى ترجمته.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵۴

و له قدس سره وراء ما ألّفه فى الفقه و الأُصول تآليف أُخرى فى الفلسفة و العرفان و الأَخلاق و ذبِّ الشبهات عن حياض الإِسلام، فقد كان لكتابة «كشف الاسرار» صدى واسع فى المحافل العلمية و الشعبية، ألّفه ردا على بعض الشبهات المطروحة حول الإِسلام و التشيّع.

كما انّ لكتابة «مصباح الهداية إلى الخلافة و الولاية» مكانة عالية فى سماء العرفان قلَّ نظيره.

و قد قام السيد الامام بقيادة الثورة الإِسلامية بعد الاطاحة بنظام الشاه ما يربو على ۱۱ سنة ألقى خلالها العديد من المحاضرات السياسية و الاجتماعية و الأَخلاقية و قد طبع الجميع باسم «صحيفة النور» فى أزيد من عشرين جزءاً.

إنّ شخصية الامام الخمينى شخصية لامعة أثبت بثورته انّ الإِسلام دين للماضى و الحاضر و المستقبل، و انّه ليس للإِنسان المتحضر بدٌّ إلّا التمسك بأهداب ذلك الدين القيم.

و ظل الإِمام قائماً بأعباء الزعامة الدينية و السياسية إلى أن وافاه الأَجل فى ۲۹ من شهر شوال المكرم عام ۱۴۰۹ ه، و قد شُيع جثمانه الطاهر تشييعاً جماهيرياً حاشداً قلّما شهد التاريخ مثله.

و أنا شخصياً أرفع أسمى آيات الاعتذار إلى سماحة أُستاذى الكبير الامام الخمينى قدس سره فإنّ ما ذكرته هنا ليست ترجمة لحياته أو إشارة إلى جانب من خدماته، فإنّ هذا رهن كتاب مفرد، و قد قمت بترجمته فى مقال مسهب نشر فى مجلة «مكتب إسلام» أيام رحيله قد استوفيت فيه بعض الحقّ.

فَسَلام اللّه عليه يوم ولد و يوم مات و يوم يبعث حيّاً.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵۵

۱۶ السيد أبو القاسم الخوئى

(۱۳۱۷ ۱۴۱۳ ه) هو السيد الفقيه الكبير، و الأُصولى البارع، السيد أبو القاسم بن السيد على أكبر الخوئى، ولد فى مدينة «خوى» إحدى مدن إيران، و انتقل مع والده إلى النجف الأَشرف عام ۱۳۳۰ ه، فقرأ المقدّمات و السطوح العالية عند أساتذة الفن حتى حضر بحث الشيخ المحقّق شيخ الشريعة الأصفهانى عام ۱۳۳۸ ه، و لمّا التحق شيخ الشريعة بالرفيق الأَعلى عام ۱۳۳۹ ه اختص بشيخيه الجليلين:

أ: الشيخ محمد حسين النائينى (المتوفّى ۱۳۵۵ ه).

ب: الشيخ محمد حسين الأصفهانى (المتوفّى ۱۳۶۱ ه).

فقد عكف على دروسهما، و كتب شيئاً كثيراً منها، حتى أصبح أُستاذاً بارزاً يشار إليه بالبنان فى الفقه و الأُصول، و اكتظت دروسه برواد العلم و المعرفة، و أصبح مرجعاً علمياً، و زعيماً دينياً للطائفة الشيعية بعد رحيل السيد محسن الحكيم قدس سره.

إنّ السيد الخوئى كان صاحب مدرسة فى الفقه و الأصول، و قد انتشرت عنه تقريرات و محاضرات كثيرة لم ينتشر عن أحد قبله، و هذا يعرب عن أنّه كان أُستاذاً مربياً للجيل، حنوناً، و عطوفاً على التلاميذ، يرعاهم و يرشدهم إلى معالم العلم، و يذاكرهم، و لا يمل، و يباحثهم و لا يكل.

أمّا ما انتشر بقلمه، فهو عبارة عن الكتب التالية:

۱ «أجود التقريرات» فى جزءين، تقريراً لمحاضرات أُستاذه المحقّق النائينى.

۲ رسالة فى «اللباس المشكوك» نشر عام ۱۳۶۱، و هى مفعمة بالتحقيق.

۳ «البيان فى تفسير القرآن» و هو أحد المصادر لمن يكتب عن علوم القرآن.

۴ معجم رجال الحدیث فی ۲۳ جزءاً و هو من حسنات الدهر.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۵۶

و أمّا ما انتشر بقلم تلامذته فحدث عنها و لا حرج، فقد انتشر منها:

أ: «التنقیح» فی سبعة أجزاء، لتلمیذه المحقّق میرزا علی الغروی التبریزی دام ظلّه.

ب: «مستند العروة» و هو شرح استدلالی علی العروة الوثقی.

و أمّا ما انتشر عنه فی الأصول فکثیر ک «مصباح الأصول»، «المحاضرات» فی خمسة أجزاء، و غیرها.

توفی رحمه الله عام ۱۴۱۳ ه فی مدینة النجف الأشرف.

یعد السید الخوئی أحد الاعلام الکبار الذین یقف القلم عند تحلیل شخصیتهم، و لنقتصر بما ذکره تلمیذه الطائر الصیت الشیخ محمد جواد مغنیة حیث یقول: السید الخوئی: عالم لم یقف عند جهة واحدة من جهات العلم و الفکر، بل أتقن منها ما أتقن، و ألمّ بما ألمّ، و أحاط و تعمّق فی أشرفها و أعظمها حتی أصبح علماً من أعلامها الامثلین، و رائداً من روّادها المقلدین، فقد لبث زمناً یدنو من السبعین یتعلم و یعلم و یؤَلّف و یخرج العلماء و یناقش الجدد منهم و القدماء.

أمّا أُسلوبه فی الجدال و النقاش، فهو أُسلوب سقراط یتجاهل و یتظاهر بتسلیم قول الطرف المقابل ثمّ یعرض علیه الشکوک و التساؤلات، و یتصنّع الاستفادة و الاسترشاد، و شأن الطالب و التلمیذ، حتی إذا أجاب المسکین ببراءة و سذاجة انقض علیه، و انتقل به إلی حقائق تلزم أقواله، و لا یستطیع التخلص منها، و یوقعه فی التناقض من حیث لا یشعر، و یحمله قهراً علی الاعتراف بالخطإ و الجهل.

أمّا الّذین تخرّجوا علیه فلا یعلم عددهم إلّا اللّه وحده، و لکنّی علی علم الیقین انّهم یعدون بالمئات و انّهم یملَئون جامعة کبری و ما زالوا علی ازدیاد، و الآن

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۵۷

تنضوی المئات تحت منبره، و فیهم الشیوخ و الشباب و الأَساتذة و الطلاب و الکثیر منهم یهضم أفکاره و آراءه بل و یلتهمها بشوق «۱».

۱۷ السید محمد رضا الکلبایکانی

(۱۳۱۶ ۱۴۱۴ ه) هو السید محمد رضا بن السید محمد الکلبایکانی، أحد أکابر تلامذة الشیخ عبد الکریم الحائری مؤَسس الحوزة العلمیة و أحد المراجع الکبار فی عصره، قرأ المقدمات فی موطنه، ثمَّ انتقل إلی مدینة «أراک» عام ۱۳۳۶ ه و هو فی نهایة العقد الثانی من عمره، و حضر هناک دروس الشیخ الحائری و الشیخ محمد تقی الگوگدی، و لما غادر شیخنا المؤَسس إلی مدینة قم المقدسة و حط الرحال فیها، التحق به سیدنا المترجم مستفیضاً من دروس أُستاذه الکبیر، إلی أن قضی شیخنا الحائری نحبه، فاستقل سیدنا بالتدریس و التألیف.

و لما نزل السید البروجردی فی مدینة قم بدعوة من علمائها لا سیما سیدنا المترجم، أخذ السیّد یتردد إلی أندیه دروسه فقهاً و أُصولًا مدّة مدیدة و لمّا وافی السید البروجردی الأَجل، عُیّن للمرجعیّة و زعامة الحوزة الدینیة و تربیة الأَفاضل و المجتهدین، و قد تزامنت مرجعیته مع ظهور النهضة الإِسلامیة الکبری فساهم فیها مع أُستاذنا الکبیر الامام الخمینی قدس سره مساهمة فعالة بغیة إرساء قواعدها، و قد تحمل فی هذا السبیل الکثیر من الصعاب و المشاق من قبل السلطات الغاشمة.

و لسیدنا المترجم مصنفات و مشاریع خیریة کثیرة، منها: ۱ کتاب الحج، ۲ ولایة الفقیه، ۳ الشهادات، ۴ الدر المنضود فی أحکام الحدود، ۵ نتائج الأَفکار، ۶ کتاب الطهارة.

و هذه كلّها محاضرات ألقاها فى أنديه دروسه و حرّرها تلامذته الأفاضل.

---

(۱) محمد جواد مغنية: من هنا و هناك: ۱۵۵ ۱۵۶.

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵۸

و أما ما يرجع إلى ما ألّفه بقلمه فهو تعليقته على درر الفوائد فى علم الأصول و قد طبع فى جزءين.

و من مشاريعه الخيرية: ۱ تأسيس دار القرآن الكريم، ۲ إنشاء مستشفى كبير فى مدينة قم، ۳ إنشاء مركز دينى للجاليات الإِسلامية فى لندن، ۴ إنشاء مساجد عديدة فى أنحاء إيران.

كان سيدنا قائماً بأعباء الزعامة إلى أن وافاه الأَجل يوم الخميس، الرابع و العشرين من جمادى الآخرة من شهور عام ۱۴۱۴ ه و قد شيّع جثمانه الطاهر تشييعاً جماهيرياً حاشداً، و دفن قدس اللّه سرّه فى حرم السيدة معصومة– عليها السلام–.

ميزات الدور السابع

۱ كان الدور السابع فى الحقيقة إكمالًا للأُسس التى ورثها الشيخ الأَنصارى و تلاميذه عن المحقّق البهبهانى و من أعقبه، فإنّ أكثر ما ورد فى كلمات علماء هذا الدور تجد لها جذوراً فى كتب المحقّق البهبهانى و تلاميذه، و لكن مع فارق جلىّ، و هو إعطاء منهجية لتلك الأصول و تنظيمها بشكل أضفى عليها شكلًا جديداً أصبح بذلك يمثل دوراً على حدة.

۲ انّ الفقه و إن كان ذا أبواب متعدّدة، كالعبادات و المعاملات و العقود و الإِيقاعات و السياسات، و لكن فقهاء هذا الدور صبّوا اهتماماتهم على العبادات و العقود بالأَخص المعاملات منها، و تجلّى هذا بشكل واضح فى كتاب «المكاسب» للشيخ الأَنصارى، و «مصباح الفقيه» للمحقّق الهمدانى، و تعليقة السيد الفقيه

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۵۹

اليزدى على المكاسب، و كتاب «العروة الوثقى» و لا تجد فقيهاً إلّا و له تأليف فى أحدهما.

و بذلك قلّ التصنيف فى الأَحوال الشخصية مقارنة بهما و أقل منه ما يرجع إلى الأَحكام و السياسات، و ذلك لَانّ الفقهاء فى أكثر هذه الفترة كانوا بمعزل عن السياسات و الأَحكام و إجراء الحدود.

نعم بعد ما قامت الثورة الإِسلامية المباركة فى إيران كثر التأليف حول السياسات و الأَحكام، و الركب بعد سائر.

۳ تبويب المسائل الأصولية بشكل قلّ نظيره فى الأَدوار السابقة، ثمّ تقسيمها إلى مباحث الأَلفاظ و المباحث العقلية، و أشبعوا الكلام فى الثانى على وجه لم يكن له نظير فى السابق.

نعم بعض ما عدّ من مباحث الأَلفاظ، كباب الملازمات العقلية يلزم أن يعد من المباحث العقلية كما حقّقناه فى محله.

۴ ظهور نمط من التأليف فى الفقه و الأُصول باسم التقريرات، و هو كالامالى بين القدماء، فإنّ الأُستاذ كان يملى دروسه فيحرره التلميذ، ثمّ ينشر باسم الأُستاذ، كأكثر الأَمالى الموروثة من القدماء، و هذا بخلاف التقريرات، فإنّ الأُستاذ يملى و التلميذ يكتب، و ينتشر باسم التلميذ مضيفاً إلى أنّ المحتوى من الأُستاذ.

و أمّا عدد التقريرات التى دونت من عصر شيخنا الأَنصارى إلى يومنا هذا ممّا لا يحصيه إلّا اللّه سبحانه، كما ذكره شيخنا الطهرانى فى «الذريعة».

۵ ظهور رسائل عملية بلغات مختلفة ليرجع إليها المسلمون فى أعمالهم الدينية و الدنيوية، و أفضل ما أُلّف فى هذا المضمار هو:

تأريخ الفقه الإسلامى و أدواره، ص: ۴۶۰

أ: «العروة الوثقى» للسيد الفقيه محمد كاظم اليزدى الطباطبائى قدس سره.

ب: «وسیلة النجاة» للسید أبو الحسن الأصفهانی قدس سره.

ج: «منهاج الصالحین» للسید الحکیم قدس سره.

د: «تحریر الوسیلة» للسید الامام الخمینی قدس سره.

ه: «تکملة منهاج الصالحین» للسید الخوئی قدس سره.

و: «توضیح المسائل» و علیها التعلیقات.

و خصوصیة هذه الرسائل أنّها تشتمل علی آراء الفقیه بصورة مختصرة دون أن یتطرّق إلی الاستدلال فی کافة الجوانب المادیة و المعنویة.

المیزة الجامعة بینها هی الدقة و العمق و کثرة التفریع ممّا خلف تراثاً فقهیاً ضخماً تفتخر به الشیعة قلّ نظیره عند المذاهب المختلفة.

المراکز العلمیة فی هذا الدور

تمتعت أکثر البلدان فی هذا الدور بحوزات علمیة فقهیة کبری، إلّا أنّ المراکز المهمة التی نشطت فیها عبارة عن الحوزات التالیة:

۱ حوزة النجف الأشرف المدرسة الکبری للشیعة.

۲ حوزة کربلاء المقدسة.

۳ حوزة سامراء.

۴ حوزة أصفهان.

۵ حوزة خراسان.

۶ حوزة تبریز.

تأریخ الفقه الإسلامی و أدواره، ص: ۴۶۱

و أخیراً حوزة قم التی أسّسها الزعیم الدینی الأکبر الشیخ عبد الکریم الحائری قدس سره مضافاً إلی الحوزات العلمیة للشیعة فی الهند و باکستان و لبنان و الشام و غیرها التی کانت عامرة بعلمائها و فضلائها، و بذلک لا یتمکن أی أحد من أداء حق هذا الدور علی وجه یلیق به.

هذه إلمامة عابرة بالادوار الفقهیة للشیعة الإمامیة، و کان الطریق وعراً غیر مذلّل و لا معبّد لکن سلکناه بفضل اللّه سبحانه بعزم راسخ، آملین أن یقع مورد القبول.

تمّ الکتاب بقلم مؤلفه جعفر السبحانی فی صبیحة یوم الأحد المصادف خامس ربیع الثانی عام ۱۴۱۸ ه فی مؤسسة الإمام الصادق- علیه السّلام- للدراسات و الأبحاث الإسلامیة فی مدینة قم المقدسة صانها اللّه من عوائد الدهر.

و آخر دعوانا أن الحمد للّه رب العالمین.

تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ ُبنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنَا... َ یَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ کَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلاّمة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع " القائمیّة " الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله " الشمس آباذی – "رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جهابذة هذه

المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علیهم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرّضا (علیه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.

مرکز" القائمیّة "للتحرّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثَقافة الثّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشّباب و عموم الناس إلی التّحَرّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً، علی أنّه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم - مِن جهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمرکز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی" القائمیّة "www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضیّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب کشک، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراکزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماکن الدینیّة کمسجد جَمکرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفید مشروع" ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِکین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنَةِ

المکتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع"مسجد سیّد/ "ما بینَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفتَرَق"وفائی/"بنایة"القائمیّة"

تاریخ التأسیس: ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریة القمریّة)

رقم التسجیل: ۲۳۷۳

الهویّة الوطنیّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البرید الالکترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاکس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)
مکتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)
التِّجاریّة و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹
امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

المیزانیّة الحالیّة لهذا المرکز، شَعبیّة، تبرّعیّة، غیر حکومیّة، و غیر ربحیّة، اقتُنِیَت باهتمام جمع من الخیّرین؛ لکنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزاید و المتّسِعَ للامور الدّینیّة و العلمیّة الحالیّة و مشاریع التوسعة الثّقافیّة؛ لهذا فقد ترجَّی هذا المرکزُ صاحِبَ هذا البیتِ (المُسمَّی بالقائمیّة) و مع ذلک، یرجو مِن جانب سماحة بقیّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّریفَ) أن یُوفِّقَ الکلَّ توفیقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التّمکّن لکلّ احدٍ منهم – إیّانا فی هذا الأمر العظیم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفیق.